الجزء الثانى من كتاب كشف
الغمة عن جميع الامة
لقطب العارفين الامام
الشعرانى نفعنا الله
به و بعلومه
آمين

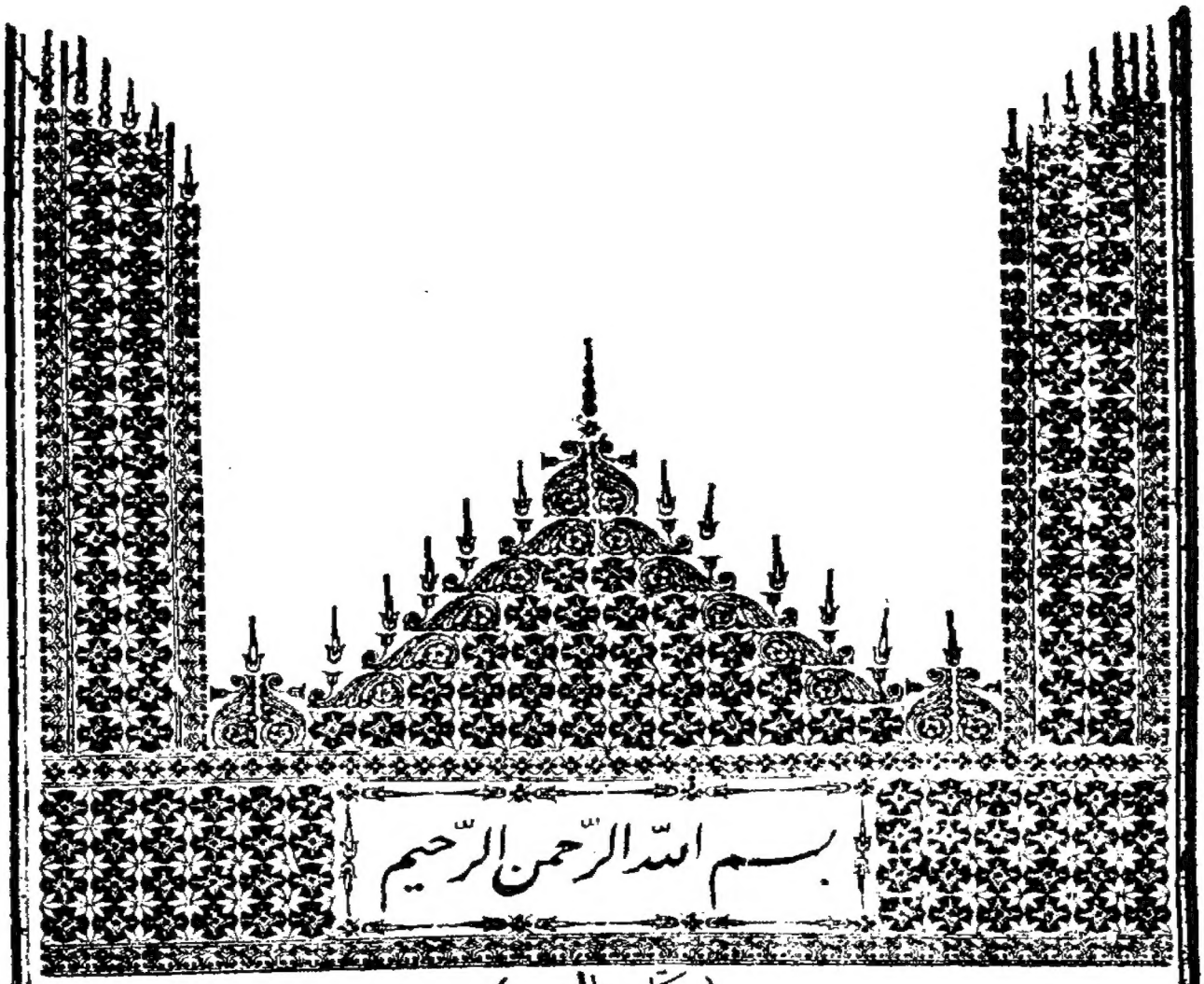

(كتاب البيع)

وفيه بيان الامر بالكسب للقادر وغير ذلك مما يأتي كان انس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على علم الله عز وجل آدم الف حرفة من الحرف وقال له قل لولدك ولذريتك ان لم تصبروا فاطلبوا الدنيا بهذه الحرف ولا تطلبوها بالدين فان الدين لي وحدي خالصا ويل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له وتقدم في باب التعفف عن السؤال مزيدا احاديث وكان المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اكل أحد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده ان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده وكان عمر رضي الله عنه يقول كان عمل يد داود عليه السلام القفف وعمل زكرياء النجارة بالقدوم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر القراء ارفعوا رؤسكم ما اوضح الطريق استبقوا الخيرات ولا تكونوا كلا على المسلمين وكان رضي الله عنه

يقول

يقول انى لارى الرجل فيعجبنى فاقول هل له حرفة فاذا قالوا لا سقط من عينى (وسئل) ابن عباس رضى الله عنهما عن صنائع الانبياء فقال كان آدم حراثا وكان ادريس خياطا وكان نوح نجارا وكذلك ذكريا وكان هود تاجرا وكذلك صالح وكان ابراهيم زراعا وكان اسماعيل قناصا وكان اسحاق راعيا وكذلك يعقوب وشعيب وموسى وكان يوسف ملكا وكذلك سليمان وكان أيوب غنيا مثريا وكان هارون وزيرا وكان إلياس نساجا وكان داود زرادا وكان يونس زاهدا وكذلك يحيى وكان عيسى سياحا وكان محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين مجاهدا فى الله حق جهاده والله اعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب الكسب عمل الرجل بيده وكل كسب مبرور وفى رواية وكل بيع مبرور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المؤمن المحترف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خرج يسعى على أبويه الكبيرين الشيخين أو ولده الصغار فهو فى سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يحث على البكور فى طلب الرزق وغيره من حوائج الدنيا ويقول اللهم بارك لامتى فى بكورها وكان صلى الله عليه وسلم يقول باكروا طلب الرزق فان الغدو بركة ونجاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم الصبح فلا تناموا عن طلب أرزاقكم فان نوم الصبحة تمنع الرزق وكان أنس رضى الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة رضى الله عنها بعد صلاة الصبح فوجدها مضطجعة فحركها برجله ثم قال لها يا بنية قومى فاشهدى رزق ربك ولا تكونى من الغافلين فان الله يقسم أرزاق الناس ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وكان على رضى الله عنه ينهى كل من رآه نائما قبل طلوع الشمس . وكان صلى الله عليه وسلم يحث على كثرة ذكر الله تعالى فى الاسواق ويقول من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وبنى الله له بيتا فى الجنة وذكر الله فى الغافلين بمنزلة الصابر فى الغازين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحب العمل الى الله عز وجل سبحة الحديث وأبغض العمل الى الله التحريقة فقال رجل يا رسول الله وما سبحة الحديث قال يكون القوم يتحدثون والرجل يسبح فقال يا رسول الله وما التحريف قال القوم يكونون بخير فيسألهم الجار أو الصاحب فيقولون

نحن بشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر المجالس الاسواق والطرق وخير المجالس المساجد فان لم تجلس فى المسجد فالزم بيتك

(فصل) فى الاقتصاد فى طلب الرزق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستبطؤا الرزق فانه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له فاجملوا فى الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم فان كلا ميسر لما خلق له وفى رواية ان روح القدس نفث فى روعى ان أحدا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاجملوا فى الطلب فان الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله وفى رواية لو فر أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت ولو اجتمع الثقلان الجن والانس أن يصدوا عن عبد شيأ من رزقه ما استطاعوا فلا ييأس عبد من الرزق ما تهزهزت رأسه فان الانسان تلده أمه أحمر وليس عليه قشر ثم يعطيه الله ويرزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله فى شئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب الدنيا التاط منها بثلاث هم لا ينقطع أبدا وفقر لا يبلغ غناه أبدا وأمل لا يبلغ منتهاه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول فى خطبته ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول فى دعائه اللهم انى أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يحث المكتسب على الانفاق ويقول ما أتت شمس قط الا وبجنبيها ملكان يناديان يسمعان أهل الارض الا الثقلين اللهم أعط منفقا خلفا واعط ممسكا تلفا

(فصل فى طلب الحلال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلب الحلال واجب على كل مسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما حراما لم يستجب له دعاء وكان كثيرا ما يذكر ويقول ان الرجل ليطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه الى السماء يارب يارب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك فى عارها واثمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يكتسب عبد مالا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتى على الناس زمان لا يبالى المرء ما أخذ أمن الحلال أم من الحرام فهناك لا تجاب لهم دعوة وكان صلى الله عليه وسلم

يقول لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت

(فصل) فى الورع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما تشبه عليه من الاثم كان لما استبان أترك ومن اجترى على ما يشك فيه من الاثم اوشك أن يواقع ما استبان والمعاصى حمى الله تعالى من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذر المابه بأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله وان سقاه شرابا من شرابه فليشرب من شرابه ولا يسأل عنه وكان انس رضى الله عنه يقول اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا سئل عن طعام اهل الربا يقول كلوا اذا دعوكم مالم تعلموا أن ذلك الطعام من الحرام وكان عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه يقدم الى الضيف الكسرة واللقمة ويقول ان الحلال فى زماننا هذا لا يحتمل السرف وقال ميمون بن مهران رضى الله عنه زرت الحسن البصرى رضى الله عنه فلما دققت الباب خرجت الى جارية سداسية فقالت من تكون قلت ميمون بن مهران قالت كاتب عمر بن عبد العزيز قلت نعم قالت وما حياتك ياشقى الى هذا الزمان الخبيث ثم اذنت لى فدخلت فلما سلمت على الحسن قدم الى نصف خبازة ونصف رغيف وقال كل فان الحلال لا يحتمل السرف فى هذا الزمان ولو وجدت درهمين من حلال لكنت اشترى بهما حبات من الحنطة واطحنها وامزجها بالماء ثم أدوربها على المرضى فكل مريض شرب منها جرعة شفى من ساعته رضى الله عنهم اجمعين

* (فصل فى السماحة فى البيع والشراء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا أخبركم بمن يحرم على النار وتحرم عليه النار كل قريب هين سهل اذا باع سهل اذا اشترى سهل اذا اقتضى يقول الله تعالى يوم القيامة له انا احق بذلك منك سامحوا عبدى وتجاوزوا عنه كما كان يسامح فى دار الدنيا وكان معاوية رضى الله عنه يقول ليس من المروءة الربح على الاخوان والاصحاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك باول السوم فان الربح مع السماح

* (فصل فى تحريم الغش) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا والمكر والخداع فى النار وفى رواية من غشنا فليس مثلنا وكان

صلى الله عليه وسلم يقول من باع شيا فيه عيب لم يبينه لم يزل فى مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه

(فصل فى الدين وثقله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الصبر على جفاء صاحب الدين ويقول ان لصاحب الحق مقالا وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله منه ويقول اللهم انى أعوذ بك من الكفر والدين فقال له رجل اتعدل الكفر بالدين يا رسول الله قال نعم ومن رواية الله فى الارض فاذا اراد الله ان يذل عبدا وضعه فى عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول شهيد البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين والامانة فقيل لابن مسعود وما الامانة قال الصلاة والصيام والوضوء والغسل والوديعة وفى رواية شهيد الغرق وشهيد البر يغفر له الا الدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تداين بدين وفى نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما شاء ومن تداين بدين وليس فى نفسه وفاؤه ثم مات اقتص الله تعالى لغريمه يوم القيامة فيؤخذ من حسناته فيجعل فى حسنات الآخر فان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فتجعل عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتدرون من السابق الى ظل الله عز وجل الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ أموال الناس يريد اتلافها أتلفه الله ومن كان عليه دين همه قضاؤه لم يزل معه من الله حارس ولذلك كانت عائشة رضى الله عنها لا تقضى دينا الا استدانت شيئا آخر لهذا الحديث وسيأتى فى باب الضمان مزيد أحاديث والله اعلم

(فصل فى حث التاجر وغيره على الصدق فيما يخبر به وعلى الصدقة وعدم الحلف وغيرها من الاداب) قال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التاجر الامين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى وبر وصدق وكان أبو بكر الصديق رضى الله عنه اذا اراد ان يشترى شيئا يقول فيكون هو يعنى بكم هو وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول فجور التاجر ان يزين سلعته بما ليس فيها وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول تجارة الامير فى امارته خسارة وكان رضى الله عنه يقول من اتجر فى شئ ثلاث مرات فلم يربح فيه فليتحول منه الى غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالى على التجارة فان الرزق

عشرون بابا تسعة عشر منها للتاجر وباب واحد للصانع وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما أوحى الى ان اكون تاجرا ولكن اوحى الى ان سبح بحمد ربك وكن من
الساجدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعيته المكاسب فعليه بمصر وعليه
بالجانب الغربي منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يامعشر التجار ان البيع يحضره
اللغو والحلف والكذب فشوبوه بالصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحلف
عند البيع منفقة للسلعة ممحقة للبركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان صدق
البيعان وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة
بيعهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اقال نادما أقاله الله من عثرته وكان
صلى الله عليه وسلم يقول احب البقاع الى الله المساجد وابغض البقاع الى الله
الاسواق وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا يبيع في السوق إلا من قد تفقه
في الدين وكان رضى الله عنه يتخذ على السوقة محتسبا واستعمل عبد الله بن عتبة
على سوق المدينة قال العلماء وهو اصل في ولاية الحسبة ويؤيده ما سيأتي في باب
احكام العيوب من انه صلى الله عليه وسلم مر على رجل يبيع طعاما فادخل يده فيه
فاذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا وفيه دليل لجواز التجسس للمحتسب
والله اعلم وكان رضى الله عنه يقول في دعائه اللهم لا تطبع فينا تاجرا ولا عسافرا
فان التاجر يحب الغلاء والمسافر يكره المطر وكان سلمان الفارسي رضى الله عنه يقول
لا تكونن اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانها معركة الشيطان
وبها ينصب رايته وسيأتي في قوله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى احدكم الجارية فليأخذ
بناصيتها وليدع بالبركة واذا اشترى البعير فليأخذ بسنامه وليستعذ بالله من
الشيطان الرجيم (فرع في توفية الكيل والوزن) كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحث على توفية المكيال والميزان ويقول ان الكيل والوزن اهلكا من كان
قبلكم فاتقوا الله فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوزن وزن مكة والكيل كيل
المدينة وفي رواية بالعكس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كيلوا طعامكم يبارك
لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بعت فكل واذا ابتعت فاكتل وكان مده
صلى الله عليه وسلم مدين ونصفا بمد هشام فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز
(فصل في التسعير وتحريم الاحتكار) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره
التسعير اذا غلا القوت ويقول لهم اذا قالوا سعر لنا ان الله هو القابض الباسط الرازق

المسعر وانى لارجو أن القى الله عزوجل ولا يطلبنى أحد بمظلمة ظلمتها اياه فى دم ولا مال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رايتم عمودا أحمر من قبل المشرق فى شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فانها سنة جوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن احتكار الاقوات ويقول من دخل فى شئ من اسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله ان يقعده بعظم من النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس وفى رواية أخرى من احتكر حكرة يريد ان يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ وكان سعيد بن المسيب رضى الله عنه يحتكر الزيت وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا حكرة فى سوقنا لا يعمد رجال باموالهم فضول من ذهب الى رزق من ارزاق الله ينزل بساحتنا فيحتكرونه علينا ولكن أيما جالب جلب فى الشتاء والصيف فذلك ضيف عمر فليبع كيف شاء وليمسك كيف شاء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس يعنى ان يكسر الدرهم فيجعل فضة او يكسر الدينار فيجعل ذهبا والله اعلم (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماء ويقول لا يمنع نقع البئر وفى رواية المسلمون شركاء فى ثلاثة الماء والكلأ والنار وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الملح والتحجير عليه فى معدنه ويقول هو الشئ الذى لا يحل منعه وكانت عائشة رضى الله عنها تقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حميرا من اعطى نارا فكانما تصدق بجميع ما انضجت تلك النار ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح والله أعلم

(باب بيان ما لا يجوز بيعه وتحريم الحيلة من غير ضرورة شديدة)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير وان جاء احد يطلب ثمن الكلب فاملؤا كفه ترابا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ثمن الكلب الا كلب الصيد وكذلك كان ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع السنور والاصنام وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال هو حرام قاتل الله اليهود ان الله تعالى لما حرم عليهم الشحوم اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وان الله

عزوجل اذا حرم على قوم أكل شئ حرم عليهم اكل ثمنه وسأله صلى الله عليه وسلم رجل عن ايتام ورثوا خمرا فقال صلى الله عليه وسلم اهرقها واكسر الدنان قال افلا اجعلها خلا قال لا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع المضطر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى بيع أمهات الاولاد ثم منع من بيعها وقال أيما وليدة ولدت من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها ويستمتع بها ما عاش فاذا مات فهى حرة كما سيأتى بسطه آخر الكتاب ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القينات المغنيات ويقول لا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير فى تجارة فيهن وثمنهن حرام قال ابو أمامة رضى الله عنه وفى مثل ذلك نزل ومن الناس من يشترى لهو الحديث وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشتروا الرقيق وشاركوهم فى ارزاقهم واياكم والزنج فانهم قصيرة أعمارهم قليلة ارزاقهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ضراب الفحل فقال له رجل يا رسول الله انا نطرق الفحل فيكرم لاجل ذلك فرخص له فى الكرامة وكان عمر رضى الله عنه يقول لا تبيعوا المصاحف ولا تشتروها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الخمر وعن بيع العنب ممن يتخذه خمرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله فى الخمرة عشرة اشياء عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشترى لها والمشتراة له والله اعلم (فرع فى بيع المصحف) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كانت المصاحف لا تباع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان الرجل يأتى بورقه عند النبى صلى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيكتب له احتسابا ثم يقوم آخر فيكتب حتى يفرغ من المصحف وكان ابن عمر رضى الله عنهما يمر باصحاب المصاحف فيقول بئس التجارة ولوددت ان الايدى قطعت فى بيعه وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيرا ما يقول لا أرى للرجل ان يجعل المصحف متجرا ولكن اذا عمل بيديه فلا باس وكان الحسن والشعبى لا يريان بذلك بأسا والله أعلم

* (باب ما لا يجوز فعله فى البيع وبيان ما يجوز من الشروط) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما البيع عن تراض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر فى الحرث والزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا الى

To: www.al-mostafa.com

دينكم (قال العلماء) والعينة هو ان يشترى من رجل سلعة بثمن معلوم الى اجل معلوم ثم يشتريها منه أقل من الثمن الذى باعها به ويسقط له الزائد فى نظير صبره عليه وذلك ربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشتروا السمك فى الماء فانه غرر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حبل الحبلة وكانوا فى الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى حبل الحبلة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شراء ما فى بطون الانعام حتى تضع وعن بيع ما فى ضروعها إلا بكيل وعن شراء العبد وهو آبق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض وعن ضربة الغائص وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الثمر حتى يطعم ولا الصوف حتى يجز ولا اللبن حتى يحلب ولا السمن فى اللبن حتى يتميز من اللبن وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المنابذة والثنيا والملامسة فى البيع فالمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوب وينبذ الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض والثنيا كقوله بعتك هذا الثوب الا بعضه أو الا ان أشاء عدم البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده فى ليل او نهار ولا يقلبه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المزابنة والمحاقلة فالمزابنة اشتراء الثمر بالتمر فى رؤس النخل والمحاقلة كرى الارض بالحنطة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن هذه الامور ثم يقول الا ان تعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد السلعة أحق ان يساام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيعتين فى بيعة ويقول من باع بيعتين فى بيعة فله أوكسهما او الربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صفقتين فى صفقة وهو ان يقول الرجل لآخر ابتع هذا البعير مثلا بنقد حتى ابتاعه منك الى اجل او الرجل يبيع البيع فيقول هو بيننا بكذا وهو بنقد بكذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع العربون بان يشترى ويعطيه دراهم لتكون من الثمن ان رضى السلعة والا فهبة (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ما لا يملكه ثم يمضى فيشتريه ويسلمه ويقول صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك وكان حكيم بن حزام يأتيه الرجل فيسأله البيع ليس عنده شئ فيبيعه ثم يشتريه من السوق ويسلمه للرجل فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل سلعة من رجل ثم من آخر ويقول ايما رجل باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الدين بالدين ويرخص

فى بيعه بالعين عن هو عليه ويقول لا تبيعوا الكالى بالكالى وقال ابن عمر رضى الله عنهما اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى ابيع الابل وغيرها فابيع بالدنانير وآخذ الدراهم وابيع بالدراهم وآخذ الدنانير فقال لا بأس ان تأخذ بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شئ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى التصرف فى الثمن قبل قبضه وان كان فى مدة الخيار وفى الحديث دليل على ان خيار الشرط لا يدخل الصرف (فرع) وكان ابن عمر رضى الله عنهما يرى الركون الى البيع بيعا وكان رضى الله عنه اذا أراد ان يشترى جارية يواطئ اهلها على ثمن ثم يضع يده على عجزها وبطنها وقبلها ويكشف عن ساقها (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المشترى عن بيع ما اشتراه قبل قبضه ويقول اذا اشتريت شيئا فلا تبعه حتى تقبضه وتكتاله ثم تحوزه الى رحلك وفى رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه وبينة له قال ابن عباس رضى الله عنهما ولا احسب كل شئ الا مثله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشترى فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى احدكم الخادم فليكن أول ما يطعمه الحلوى فانه اطيب لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التفريق بين ذوى المحارم فى البيع ويقول من فرق بين والدة وولدها أو اخ واخيه فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة ومن لا يرحم لا يرحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن باع ارتجع ما بعت ولا تبعهما الا جميعا وفى رواية ردّه فان الله لعن من فرق بين الوالد وولده وبين الاخ واخيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى التفريق بعد البلوغ وكان الصحابة رضى الله عنهم اذا غزوا وسبوا حريمهم وبناتهم اقتسموهما وكثيرا ما كان الامير ينفل بعضهم البنات البالغين ثم يستوهبها منهم ويفادى بها من أسر من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع حاضر لباد وان كان أخاه أو اباه ويقول دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض وفى رواية لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقيل لابن عباس رضى الله عنهما ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون سمسارا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النجش وهو ان يزيد فى الثمن لا لرغبة فى السلعة بل ليخدع غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تلقى الجلب يعنى الركبان قبل دخولهم فاشترى منهم شيئا فصاحب السلعة فيها بالخيار اذا ورد السوق وكان صلى الله عليه وسلم

ينهى عن بيع الرجل على بيع اخيه وأن يسوم على سومه بعد استقرار الثمن ويرخص في ذلك مادامت المزايدة من الناس ويقول لا يبع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا أن يأذن له أو يذر وتقدم في باب التعفف عن المسئلة انه صلى الله عليه وسلم باع قدحا وحلسا وصار يقول من يزيد حتى انتهت الرغبات باعهما والله أعلم (فرع في الاشهاد على البيع ونحوه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن البيع بغير اشهاد ثم يقرأ وأشهدوا اذا تبايعتم وقال انس رضي الله عنه اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من اعرابي بعيرا بغير اشهاد فجحده الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى قد ابتعته فطفق الاعرابي يقول هلم شهيدا فقال خزيمة يا رسول الله أنا اشهد انك بايعته فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال بم تشهد قال بتصديقك يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين ثم ان الاعرابي اعترف بالبيع قال انس رضي الله عنه فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قصة الجمل يجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين حتى مات والله أعلم

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد أن أبرت فثمرها للذي باعها الا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا أن يشترط المبتاع كما سيأتي ايضاحه في باب بيع الاصول والثمار ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اشتراط منفعة المبيع وما في معناها في البيع ويقول من باع بعيرا واستثنى حملانه الى اهله أو الى بلده فله ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن جمع شرطين من ذلك ويقول لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك وكان صلى الله عليه وسلم يقضي فيمن اشترى عبدا بشرط ان يعتقه بصحة البيع وقال لعائشة رضي الله عنها لما اردت ان تشتري بريرة للعتق اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وكان اهلها أرادوا اشتراط الولاء لهم فألغى النبي صلى الله عليه وسلم اشتراطهم وقال لعائشة الولاء لك وان اشترطوا مائة شرط فلا يمنعك ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يرى في مثل ذلك صحة العقد وإلغاء الشرط الفاسد وقد اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من جابر بعيرا فباعه جابر على ان له ظهره الى المدينة لانه لم يكن له بعير غيره فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط واركبه جابرا الى المدينة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يبتاع الى الميسرة

ولا يسمى اجلافا بتاع من شخص مرة الى الميسرة فأتاه بنقد أفضل من نقده فقال الرجل هذا افضل من نقدى فقال ابن عمر هو نيلى من قبلى اتقبله قال نعم والله أعلم

(باب الخيار فى البيع)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع رجلا فى الجاهلية خيره بعد البيع فقال له اعرابى مرة عمرك الله من انت قال امرؤ من قريش تجبا من حسن بيعه صلى الله عليه وسلم وقال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن يبيع وفى عقله خبل وضعف فيغبن فى البيع اذا بايعت فقل لا خلابة يعنى لا خديعة ثم انت فى كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال ان رضيت فأمسك وان سخطت فاردد ها على صاحبها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى مثل هذا عن البيع ويقول فان أبيت الا أن تبيع فبايع وقل لا خلابة وكان صلى الله عليه وسلم يرى جواز خيار المجلس ويقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه اختر ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله وفى رواية اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فان خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك وجب البيع وفى رواية كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا بايع رجلا فاراد ان لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى عدم رؤية المبيع حالة العقد اكتفاء بالصفة او الرؤية المتقدمة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول بعت مالا بالوادى من امير المؤمنين عثمان رضى الله عنه بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبى حتى خرجت من بيته خشية ان يراد فى البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا والله أعلم

(باب الربا)

كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد فى امر الربا ويقول لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه ولدرهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية فى الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكثر أحد من الربا الا كان عاقبة أمره إلى قلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق

الا مثلا بمثل وفى رواية وزنا بوزن ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء فاذا اختلفت الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد * وقال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنامرة فأخذت خلخال امرأتى فى السنة التى استخلف فيها أبو بكر رضى الله تعالى عنه فلقينى أبو بكر رضى الله عنه فقال ما هذا فقلت احتاج الحى الى نفقة فقال ان معى ورقا اريد بها فضة فدعا بالميزان فوضع الخلخالين فى كفة فشف الخلخالان نحوا من دانق فقرضه فقلت يا خليفة رسول الله هو لك حلال فقال يا ابا رافع انك ان أحللته فان الله تعالى لا يحله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب وزنا بوزن الزائد والمزيد فى النار وكان عمر رضى الله عنه يقول انما الربا على من أراد أن يربى وينسئ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لهم فى بيع الذهب بالفضة وبالعكس كيف شاؤا وفى بيع البر بالشعير والشعير بالبر اذا كان ذلك كله يدا بيد كيف شاؤا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وزن مثلا بمثل اذا كانوا نوعا واحدا وما كيل فمثل ذلك واذا اختلف النوعان فلا بأس وكان البراء بن عازب وزيد بن ارقم رضى الله عنهما يقولان سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف وكنا تاجرين فقال صلى الله عليه وسلم ان كان يدا بيد فلا بأس ولا يصلح نسيئة وقال ابن عباس رضى الله عنهما استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خيبر هكذا قال انا لنأخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال فى الموزون مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرى الجهل بالتساوى فى المبيع كالعلم بالتفاضل وكان يقول لا يبيع احدكم الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر (فرع فى امور متفرقة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع كل رطب من حب او تمر بيابسه ويقول لا يبيع احدكم تمرحائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من حوله أينقص الرطب مثلا اذا يبس فان قالوا نعم نهى عنه وكان يرخص فى بيع العرايا ان يشترى بخرصها يأكلها اهلها رطبا اذا كانت وسقين أو ثلاثة او اربعة ويقول بيعوا الرطب على النخل بتمر فى الارض وبيعوا

العنب

العنب فى الشجر بزبيب اذا كانت دون خمسة أوسق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع اللحم بالحيوان وعن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وكان يرخص فى التفاضل فى غير المكيل والموزون واشترى عليه السلاة والسلام مرة عبدا بعبدين واشترى صفية رضى الله عنها من دحية الكلبى بسبعة أرؤس وكان كثيرا ما يرخص فى بيع البعير ببعيرين وثلاثة واشترى على بن ابى طالب رضى الله عنه مرة جملا بعشرين بعيرا الى اجل واشترت امرأة غلاما من زيد بن أرقم بستمائة درهم نقدا وكانت باعته له بثمانمائة درهم نسيئة الى عطائه فقالت لها عائشة رضى الله عنها بئسما اشتريت وبئسما شريت وأبلغى زيد بن أرقم انه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يتوب قالت أرأيت ان لم آخذ الا رأس مالى فقالت عائشة فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وتقدم حديث النهى عن بيع العينة بتفسيره فى باب ما لا يجوز فعله فى البيع فراجعه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القلادة التى فيها خرز وذهب حتى يفصل الخرز من الذهب وقال فضالة بن عبيد اشتريت قلادة يوم خيبر باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباع حتى تميز فقلت انما اردت فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز قال فردنى حتى ميزت بينهما فلما فصلتها وجدت فيها اكثر من اثنى عشر دينارا والله أعلم

(باب أحكام العيوب)

تقدم قوله صلى الله عليه وسلم من أقال نادما أقاله الله من عثرته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تبيين العيب ويقول المسلم أخو المسلم لا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا وفيه عيب إلا بينه له ولا يحل لاحد يعلم ذلك الا بينه ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يبيع طعاما فأدخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا وقال ابن عباس رضى الله عنهما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم للعداء بن خالد بن هودة هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هودة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا أو أمة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم وباع ابن عمر رضى الله عنهما عبدا على البراءة فادعى المشترى أن به داء لم يسمه ابن عمر فتحاكما الى عثمان رضى الله عنه فقضى على ابن عمر أن يحلف له لقد باعه العبد

ومابه داء يعلمه فأبى أن يحلف وارتجع العبد * وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرد بالعيب ولو حدث للمبيع كسب ويقول الخراج بالضمان * وتحاكم اليه رجلان فقال أحدهما يا رسول الله هذا ابتاع غلاما فاستغله ثم وجد به عيبا فرده بالعيب ولم يرد معه الغلة فقال صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر الحبر الاسود القصير (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تصرية الانعام ويقول من ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر يعني في مقابلة اللبن وفي رواية من اشترى مصراة فهو منها بالخيار الى ثلاثة أيام ان شاء امسكها وان شاء ردها ومعها صاع من تمر لا سمرا والله أعلم

(باب اختلاف المتبايعين)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فالقول ما يقول صاحب السلعة أو يترادان والسلعة كما هي وفي رواية اذا اختلف البيعان والمبيع مستهلك فالقول قول البائع واختلف رجلان في سلعة فجاآ الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اخذتها بكذا وقال الآخر بعت بكذا وكذا فأمر بالبائع ان يستحلف ثم يخير المبتاع ان شاء أخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول عهدة الرقيق ثلاثة أيام ان وجد داء في الثلاث ليال رد بغير بينة وان وجد داء بعد الثلاث كلف البينة انه اشتراه وبه هذا الداء واشترى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وليدة فوجد هاذات زوج فردها والله أعلم

(باب بيع الاصول والثمار وبيان فضل غرس الاشجار والزرع)

قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل أحدكم زرعت وليقل حرثت فان الله هو الزارع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطلبوا الرزق في خبايا الارض يعني الزرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل للزرع حرمة غلوة سهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقولن أحدكم للعنب الكرم فان الكرم قلب المؤمن ولكن قولوا حدائق الاعناب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة الى يوم القيامة وفي رواية لا يغرس

مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طير إلا كانت له صدقة ومعنى يرزؤه يصيب منه وينقصه وفى رواية ما من مسلم بنى بيتا فى غير ظلم ولا اعتداء او غرس غرسا فى غير ظلم ولا اعتداء الا كان له أجره جاريا ما انتفع به خلق الرحمن تبارك وتعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له فى كل شئ يصاب من ثمرها صدقة عند الله عزوجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا طلعت الثريا امن الزرع من العاهة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تحصين البساتين عن المحتاجين والجائعين بالحيطان والزروب أن يأكلوا منها وقال لاصحابه يوما كنتم فى الجاهلية أذلاء تعبدون غير الله تحملون الكل وتفعلون فى أموالكم المعروف وتفعلون الحق ابن السبيل حتى اذا من الله عليكم بالاسلام وبنبيه صلى الله عليه وسلم اذا أنتم تحصنون اموالكم ان فيما يأكل ابن آدم اجرا وفيما يأكل السبع والطير اجرا فرجع القوم بها منهم أحد الا هدم من حديقته ثلاثين بابا

فصل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا قد أبرت فثمرتها للذى باعها الا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذى باعه الا أن يشترط المبتاع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى البائع والمشترى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وفى رواية نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن بيع السنبل حتى يشتد ويطيب ويبيض ويأمن العاهة وعن بيع العنب حتى يسود وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا منع الله الثمرة فبم يستحل احدكم مال اخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقضى فى الثمرة المشتراة تلحقها جائحة بوضعها يعنى الجائحة ويقول اذا بعت من أخيك ثمرا واصابته جائحة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وأن يشترى النخل حتى يزهو والاسقاط ان يحمر أو يصفر او يؤكل منه شئ والمحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة أن يباع النخل باوساق من التمر والمخابرة الثلث والربع واشباه ذلك كذا فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلع نجم الثريا صباحا قط وبقوم عاهة الا ورفعت عنهم أو خفت والله اعلم (خاتمة) قال طلحة مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقلت يلقحونه يجعلون الذكر فى الانثى فيلقح فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما أظن ذلك يغني شيئا فسمعوا ذلك فتركوا التلقيح تلك السنة فخرج النخل شيصا ونقص الحمل فاخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن فانما انا بشر ولكن اذا امرتكم بشئ من دينكم عن الله فخذوا به فاني ان أكذب واذا أمرتكم بشئ من رأيي فانتم اعلم بامر دنياكم والله أعلم *

(باب معاملة العبيد)

كانت الصحابة رضي الله عنهم يرسلون عبيدهم في تجاراتهم وقبض ديونهم ونحو ذلك لا يرون به باسا وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم اوائل باب البيوع يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالي على التجارة والله أعلم

(باب السلم)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث فيهن البركة البيع الى أجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للاكل لا للبيع وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم قال رضي الله عنه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيبون المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتيهم انباط من انباط الشام فيسلفونهم في الحنطة والشعير والزيت الى أجل مسمى فقيل لانس رضي الله عنه أكان لهم زرع اولم يكن قال ما كانوا يسألون عن ذلك وفي رواية عن ابن عباس وغيره كانوا نسلف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وما نراه عندهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أسلف في شئ فلا يصرفه الى غيره قبل أن يقبضه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أسلف سلفا فلا يشرط على صاحبه غير قضائه وفي رواية من أسلف في شئ فلا يأخذ الا ما اسلف فيه أو رأس ماله واسلف رجل آخر في نخل فلم يخرج تلك السنة فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم تستحل ماله اردد عليه ماله ثم قال صلى الله عليه وسلم لا تسلفوا

فى النخل حتى يبدو صلاحه وسئل عمر رضى الله عنه عن رجل أسلف طعاما على أن يعطيه اياه فى بلد آخر فكره ذلك عمر رضى الله وقال فأين كراء الحمل وكان رضى الله عنه يكره لسلم فى الحيوان الى أجل معلوم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يكره هذه الكلمة اسلمت فى كذا وكذا ويقول انما الاسلام لله رب العالمين وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول من أسلف سلفا فلا يشترط افضل منه وان كان قبضة من علف فهو ربا وكان طاوس رضى الله عنه يقول سألت ابن عمر رضى الله عنهما بعيرا ببعيرين نظرة فأبى وكرهه فسألت ابن عباس فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين والله أعلم

باب القرض وما جاء فى فضله

قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقتها مرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منح منيحة لبن أو ورق او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة ومعنى منح الورق قرض الدراهم ومعنى اهدى زقاقا هداية الضال الى الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قرض صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت ليلة اسرى بى مكتوبا على باب الجنة الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر فقال لان الصدقة تقع فى يد الغنى والفقير والقرض لا يقع الا فى يد من هو محتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يستقرض من الحيوان ويرد خيرا منه ويقول خياركم احسنكم قضاء وقال أنس رضى الله عنه جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فأرسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى الزيادة عند الوفاء وينهى عنها قبله ويقول اذا أقرض أحدكم أخاه قرضا فاهدى اليه او حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله الا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك وفى رواية من أقرض فلا يأخذ هدية وكان ابو حنيفة رضى الله عنه لا يجلس فى ظل جدار غريمه ويقول كل قرض جر نفعا فهو ربا وقال عبد الله بن سلام لابى موسى الاشعرى رضى الله عنهما انك بارض فيها الربا

فاش فاذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قت فلا تأخذه فانه ربا وسئل ابن عمر رضى الله عنهما عمن أقرض رجلا قرضا فاهدى له هدية فقال رضى الله عنه ليثبه على هديته أو يحسبها له مما عليه أو يردها عليه وجاء رجل اليه فقال انى أسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه قضاء أفضل مما أسلفته فقال ابن عمر ذلك الربا فقال كيف تأمرنى قال السلف على ثلاث وجوه سلف يريد به العبد وجه الله فلك وجه الله وسلف يريد به وجه صاحبه فليس لك الا وجهه وسلف اسلفت لتأخذ خبيثا بطيب فان كانت نفسه طيبة فخذه فانما هو شكر شكره لك فى نظير ما انظرته وان لم تطب به نفسه فلا تأخذه والله أعلم *

باب الرهن

قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرهن كثيرا عند أهل الذمة وغيرهم قال أنس رضى الله عنه وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودى بالمدينة فى ثلاثين صاعا من شعير اخذها لاهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويشرب النفقة وفى رواية اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغلق الرهن من صاحبه الذى رهنه له غنمه وعليه غرمه والله أعلم

باب الحوالة والضمان وآداب المطالبة والقضاء وبيان شدة الدين فى الدنيا والآخرة

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مطل الغنى ظلم واذا أحيل أحدكم على ملى فليحتل وليتبعه وكان على رضى الله عنه يقول من مطله المحال عليه لا يرجع على صاحبه الا أن يفلس أو يموت وكان صلى الله عليه وسلم يحث على وفاء الدين ويشدد فى أمره ويقول من أخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حمل من امتى دينا ثم جهد فى قضائه ثم مات قبل ان يقضيه فأنا وليه ومن مات وهو لا ينوى قضاءه فذلك الذى يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده لو قتل رجل فى سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه وكان أبو هريرة

رضى الله عنه يقول كثيرا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن رجل من بنى اسرائيل احتاج فسأل بعض بنى اسرائيل أن يسلفه الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال فائتنى بالكفيل فقال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى أجل مسمى فخرج فى البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم عليه للاجل الذى أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم أتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت فلانا ألف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان أجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا الخشبة التى فيها المال فأخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه وأتى بالالف دينار فقال والله مازلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى جئتك فيه قال فان الله عز وجل قد أدى عنك الذى بعثته فى الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدان دينا وهو ينوى ان لا يؤديه الى صاحبه فهو سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها أن يموت الرجل وعليه دين لا يدع له قضاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وتقدم فى اوائل البيع قوله صلى الله عليه وسلم الشهيد يغفر له كل ذنب الا الدين وفى رواية حتى الدين وفى رواية شهيد البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين وشهيد البر يغفر له كل ذنب الا الدين (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله فى أمره ومن خاصم فى باطل وهو يعلم لم يزل فى سخط الله حتى ينزع ومن أعان ظالما بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن قال فى مؤمن ما ليس فيه حبس فى ردغة الخبال حتى يأتى بالمخرج مما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انصرف عريه وهو عنه راض صلت عليه دواب الارض ونون الماء ومن انصرف عريه وهو ساخط كتب له فى كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه جاء اعرابى

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فاشتد حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم احرج عليك الا قضيتنى فانتهره الصحابة وقالوا ويحك تدرى من تكلم قال انى أطلب حقى فقال النبى صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل الى خولة بنت قيس فقال ان كان عندك تمرفا قرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك فقالت نعم بابى أنت وأمى يارسول الله فاقرضته فقضى الاعرابى واطعمه فقال اوفيت اوفيت أوفى الله لك فقال أولئك خيار الناس انه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع أى بغير تعب وكثرة تردد لغريمه * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى بجنازة ليصلى عليها يتول هل عليه دين فان قالوا نعم ولم يخلف شيئا يقول صلوا على صاحبكم فاتى بجنازة يوما فقال هل عليه دين فقالوا نعم دينار ان فقال صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة صل عليه يارسول الله وعلى دينه فصلى عليه * وفى رواية وانا اتكفل به وهو صريح فى انشاء الضمان والكفالة لانه لا يحتمل الاخبار بما مضى * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول انما كان امتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة على المديون قبل أن يفتح الله بما فتح فلما وسع الله تعالى صار يقول انا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعلى ومن ترك مالا فلورثته وفيه دليل على صحة ضمان المفلس الحى والميت * وكان صلى الله عليه وسلم لا يرى براءة المضمون عنه الا باداء الضامن عنه لا بمجرد ضمانه فان أبا قتادة لما قال صل يارسول الله وعلى دينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اوفى الله حق الغريم وبرئ منه الميت قال أبو قتادة نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الدينار ان قال انما مات امس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال النبى صلى الله عليه وسلم الآن بردت عليه جلدته وانما قال وبرئ منه الميت لانه دخل فى الضمان مقترضا لنفسه ناويا للرجوع بحال وقال أنس رضى الله عنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة فلما قام ليسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على صاحبكم دين قالوا نعم دينار ان فعدل النبى صلى الله عليه وسلم عنه وقال صلوا على صاحبكم فقال على رضى الله عنه دينه على يارسول الله برئ منهما فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال لعلى رضى الله عنه جزاك الله خيرا فك الله رهانك كما فككت رهان اخيك انه ليس من ميت يموت وعليه دين الا وهو مرتهن بدينه ومن ثم جاز ميت فك الله رهانه يوم القيامة فقال بعض القوم يارسول الله هذا لعلى

خاصة

خاصة ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة وكان صلى الله عليه وسلم لا يسأل عن شئ من عمل الرجل غير الدين الذى لم يجد له وفاء ويقول وما ينفعكم ان اصلى على رجل روحه مرتهن فى قبره لا يصعد روحه الى السماء

فصل وكان صلى الله عليه وسلم يرى ان ضمان درك المبيع على البائع اذا خرج مستحقا ويقول من مرق له متاع او ضاع منه شئ فوجد بيد رجل بعينه فهو أحق به ويرجع المشترى على البائع بالثمن * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لزم رجل غريما له بعشرة دنانير فقال ما افارقك حتى تقضينى او تأتينى بحميل فتحمل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهما من وجه غير مرضى فقضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الحميل غارم وكان الوجه المذكور هو انه اصابها من معدن كما فى رواية اخرى فلما قال له صلى الله عليه وسلم من أين هذا الذهب قال من معدن قال لا حاجة لنا فيه ليس فيها خير ثم قضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم

* (باب التفليس والحجر وبيان فضل انظار المعسر) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لى الواجد ظالم يحل عرضه وعقوبته يعنى شكايته وحبسه وقال ابن عمر رضى الله عنهما أصيب رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه وقال لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ومن وجد سلعته باعها من رجل عند ذلك الرجل وقد أفلس فهو أحق بها من غيره * وفى رواية اذا وجد الرجل متاعه عند رجل قد أفلس ولم يفرقه فهو لصاحبه الذى باعه * وفى رواية ايما رجل أفلس فوجد رجل عنده ماله ولم يكن اقتضى من ماله شيئا فهو له * وفى رواية ايما رجل باع متاعا فافلس الذى ابتاعه ولم يقبض الذى باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه فهو أحق به وان مات المشترى فصاحب المتاع اسوة الغرماء * وكان سعيد ابن المسيب رضى الله عنه يقول ايا والدين فان اوله هم واخره حرب

فصل وكان صلى الله عليه وسلم يحجر على المدين ويبيع ماله فى قضاء دينه وحجر النبى صلى الله عليه وسلم على معاذ بن جبل رضى الله عنه فى ماله وباعه فى دين كان عليه وكان معاذ شابا سخيا وكان لا يمسك شيئا فلم يزل يدان حتى أغرق ماله كله فى الدين

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه ليكلم غرماءه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فابوا فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ماله حتى قام معاذ بغير شئ * وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يستحلفان من ادعى الاعسار بالله تعالى انه لا يجد ما يقضيه من عرض ولا ناض ولئن وجدت من حيث لا تعلم لتقضينه ثم يخليان سبيله * وكان عثمان وعلي رضي الله عنهما يحجران على المبذر في ماله ويمنعانه من التصرف حتى يصلح حاله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتم بعد احتلام * وكان صلى الله عليه وسلم يرى البلوغ بالاحتلام أو ببلوغ خمسة عشر سنة * وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة * وكان الحسن بن صالح رضي الله عنه يقول ادركت جارة لنا كانت جدة ولها احدى وعشرون سنة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للصحابة يوم قريظة من أنبت يعني عانته فاقتلوه ومن لم ينبت خلوا سبيله * وفي رواية من كان محتلما او انبت عانته قتل ومن لا ترك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اليوم كثيرا اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم والشرخ الغلمان الذين لم ينبتوا *

(فصل وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في التيسير على المعسر وانظاره والوضع عنه ويقول من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر او يضع عنه يعني يترك شيئا مما له عليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا ممن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقال هل عملت من خير قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا فانظر الموسر وتجاوز عن المعسر فقال الله تعالى أنا احق بذلك منك تجاوزوا عن عبدي وادخلوه الجنة فادخل الجنة * وفي رواية كان رجل يداين الناس فكان يقول لغلامه خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فقال الله قد تجاوزت عنك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة وذلك قبل أن يحل الدين فاذا حل فانظره فله كل يوم مثليه صدقة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فرج عن مسلم كربة جعل الله له شعبتين من نور على الصراط يستضئ بضوئهما عالم لا يحصيهم الا رب العزة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد ان تستجاب دعوته وان تكشف كربته فليفرج عن معسر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا الى ميسرة انظره الله بذنبه الى توبته ووقاه من فيح جهنم واظله في ظله يوم لا ظل الا ظله * وكان صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه والله أعلم *

(باب أحكام الولي على اليتيم وبيان النهي عن التولي عليهم الا لمصلحة)

كان ابو ذر رضي الله عنه يقول اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اني أراك ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم * وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للولي في الاكل من مال اليتيم بالمعروف بشرط العمل والحاجة فيأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه وصونه بن ماله غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل ولا يقي ماله بمال اليتيم معنى متأثل يعني مخصص نفسه بشيء زائد * وكان ابن عمر رضي الله عنه يأمر ان كان مال اليتيم ويستودعه ويستقرض منه ويدفعه مضاربة ولما نزل قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن اعتزل الصحابة باموالهم عن مال الايتام حتى جعل الطعام يفسد واللحم ينتن فانزل الله تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح فقال صلى الله عليه وسلم خالطوهم فخالطوهم في الطعام والشراب وقال سكرة جاء رجل الى ابن عباس رضي الله عنهما فقال ان لي يتيما وله ابل افأشرب من لبن ابله فقال له ابن عباس ان كنت تبغي ضالة ابله وتعلي جرابها وتكنس حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول يأكل الوصي بقدر عمالته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب ما أكلتم من كسبكم وان أولادكم من كسبكم فكلوا من اموالهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة دارا يقال لها دار الفرح لا يدخلها الا من فرح اليتامى * وفي رواية لا يدخلها الا من فرح الصبيان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي الذي له اب يمسح رأسه الى خلف واليتيم يمسح رأسه الى قدام * وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى اليه ان والده يأخذ ماله بغير اذنه فقال له صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابيك يعني ان من بر الوالد أن لا يمنع من شيء احتاج اليه * (خاتمة) * جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان في حجري يتيما افاضربه قال ما كنت ضاربا فيه ولدك * وسئلت عائشة رضي الله عنها عن ادب اليتيم فقالت ان كان أحدهم ليضرب يتيمه حتى ينشط والله أعلم

(باب الصلح واحكام الجوار والنهى عن البناء فوق الحاجة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى جواز الصلح عن المعلوم والمجهول ويامر بتحليل كل من الخصمين اخاه كما سيأتى فى باب الاقضية ان شاء الله تعالى * واختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فى تواريث بينهما قد درست وليس بينهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى وانما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض وانما أقضى بينكم على نحو مما اسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار يأتى بها اسطاما من عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقى لاخى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ قلتما فاذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه * وفى رواية انما اقضى بينكم برأيى فيما لم ينزل على فيه شئ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما * وقال جابر رضى الله عنه جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان أبى قتل شهيدا يوم احد وعليه دين واشتد الغرماء فى حقوقهم فاتاهم النبى صلى الله عليه وسلم فسألهم أن يقبلوا ثمرة حائطى ويحللوا ابى فابوا فلم يعطهم النبى صلى الله عليه وسلم حائطى وقال سنغدو عليك يا جابر فغدا علينا حين أصبح فطاف فى النخل ودعا فى ثمرها بالبركة قال جابر فجددتها فقضيتهم منها وبقى لنا من ثمرها سبعة عشر وسقا (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يصالح عن دم العمد باكثر من الدية واقل ويتاول من قتل متعمدا دفع الى اولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا اخذوا الدية وهى ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة اى حاملا وذلك عقل العمد وما صالحوا عليه فهو لهم وذلك لتشديد العقل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرضه او شئ فليتحلل منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه والله أعلم

(فصل فى بيان بعض حقوق الجار) كان صلى الله عليه وسلم يحث على اكرام الجار بطلاقة الوجه واحتمال الاذى واعارته المحاوين وافتقاده بالطعام كلما

عمل ولو بالمرقة كما سيأتي ذلك مبسوطا في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة في حائط جاره يعني وان كره الجار ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اربعون دارا جار * وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اخراج الرواشن ومياذيب المطر الى الشارع * قال أنس رضي الله عنه وكان للعباس ميزاب على طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى المسجد فلبس عمر رضي الله عنه ثيابه يوم الجمعة فلما وافى ميزاب العباس رضي الله عنهما صب عليه ماء ممزوج بدم وكان أهل العباس قد ذبحوا له فرخين وغسلوا الدم عنهما وصبوه فأمر عمر رضي الله عنه بقلع الميزاب ثم رجع عمر الى بيته فطرح ثيابه ولبس ثيابا غيرها ثم جاء فصلى بالناس فأتاه العباس فقال يا أمير المؤمنين والله انه للموضع الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزاب فيه فبكى عمر رضي الله عنه وقال للعباس أعزم عليك لما صعدت على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك العباس رضي الله عنهما * وقال أبو ايوب الانصاري رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في دارنا وكان لنا غرفة وبيت اسفل فقلت يا رسول الله اصعد الغرفة فاني لا اقدر ان اسكن بام ايوب في موضع اعلى من موضعك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسفل ارفق بنا لكثرة من يأتينا من الوفود فلما رأى ما بنا صعد لا جلنا بمتاعه وكان شيئا خفيفا فلما رأينا مشقة ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبتنا تلك الليلة لا يأخذنا نوم انا وام أيوب مخافة ان ننقلب في الليل فينزل الغبار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكسرت مناجرة الماء فصرت انا وام أيوب ننشف الماء بالكساء الذي كان علينا رضي الله عنهم أجمعين *(فرع)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسكنوا الكفور فان ساكن الكفور كساكن القبور *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع

(فصل) وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرحبة تكون في الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيها ان يترك للطريق منها سبعة اذرع * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الحجر المحرم

فى البنيان فانه اساس الخراب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن يؤجر فى كل شئ ينفقه الا فى شئ يجعله فى هذا التراب فان البناء لا خير فيه * وقال ابن عمر رضى الله عنهما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قيل لفلان فسكت وجعلها فى نفسه حتى جاء صاحبها فسلم عليه فى الناس فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكى ذلك لاصحابه وقال انى لانكر ودّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اخرج فرأى قبتك فرجع الرجل الى القبة فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة فحدثوه بما كان من صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم اما ان كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما لا بدّ منه قال العلماء وهو ما يقيه من الحر والبرد والسباع ونحو ذلك وبلغ عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن خارجة بن حزافة انه بنى بمصر غرفة فكتب الى عمرو بن العاص انه بلغنى ان خارجة بنى غرفة واقد اراد خارجة ان يطلع على عورات جيرانه فاذا اتاك كتابى هذا فاهدمها ان شاء الله والسلام * وكان رضى الله عنه يكره ان يكون شخص بناء وله دار بلا آخر ويقول فليدعها للمسلمين ينتفعون بها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله بعبد شرا خضر له فى الطين اللبن حتى يبنى * وفى رواية اذا أراد الله بعبده هونا انفق ماله فى البنيان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيامة * وبنى العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه غرفة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اهدمها فقال اهدمها أو تصدق بثمنها فقال اهدمها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما انفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان فى بنيان او معصية * وكان ابراهيم النخعى رضى الله عنه يقول كل نفقة ينفقها العبد فانه يؤجر عليها غير نفقة البناء الا بناء مسجد يراد به وجه الله عزوجل فقيل لابراهيم ارأيت ان كان بناء كفافا فقال لا اجر ولا وزر * قال عطية بن قيس رضى الله عنه وكان حجر ازواج النبى صلى الله عليه وسلم من جريد النخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة وكانت ام سلمة رضى الله عنها موسرة فجعلت مكان الجريد لبنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما هذا فقالت ام سلمة يا رسول الله اردت ان اكف عنى ابصار الناس فقال يا ام سلمة ان شر ما ذهب فيه مال المرء لمسلم البنيان * وكان الحسن

رضى الله عنه يقول لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش موسى قيل للحسن وما عريش موسى قال اذا رفع يده بلغ العرش يعنى السقف * وكان عمرو بن دينار يقول لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيته حائط يستر انما كان جدارا قصيرا فبناه عمر بن الخطاب رضى الله عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى حائطا فليدعم على جدار اخيه ومن بنى فى رباع قوم باذنهم فاراد وا اخراجه فله القيمة يعنى النفقة كما فى رواية ومن بنى بغير اذنهم واراد وا اخراجه فله النقض * وكان عمار بن عامر رضى الله عنه يقول اذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة اذرع نودى يا فسق الفاسقين الى أين * وقال ابن عمر رضى الله عنهما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم غرفة يصعد اليها بالدرج وكان فيها الطعام ومعاتيحها مع عمر رضى الله عنه يخرجه من حجرته ويفتح اذا جاء سائل يطلب طعاما يعطيه ما طلب رضى الله عنه *(خاتمة) * كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يبنى بيتا فى غير ظلم ولا اعتداء الا كان له اجره جاريا ما انتفع به خلق الرحمن والله أعلم

(باب الغصب وما جاء فيه)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين الى يوم القيامة وفى رواية خسف به يوم القيامة الى سبع ارضين وفى رواية من ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل ان يحفره حتى يبلغ به سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس وفى رواية من أخذ ارضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المحشر وفى رواية من ظلم من الارض شبرا كلف ان يحفره حتى يبلغ الماء ثم يحمله الى المحشر * وقال أبو مسعود رضى الله عنه قلت يا رسول الله أى الظلم اظلم فقال ذراع من الارض ينتقصها المرء المسلم من حق اخيه وليس حصاة من الارض يأخذها الا طوقها يوم القيامة الى قعر الارض ولا يعلم قعرها الا الله الذى خلقها وفى رواية اعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع من الارض تجدون ارجلين جارين فى الارض أو فى الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعا اذا قتطعه طوقه من سبع ارضين ولقى الله وهو عليه غضبان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ من طريق المسلمين

شبرا جاء يوم القيامة يحمله من سبع ارضين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لمسلم ان يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه فكيف ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم وسيأتي في كتاب قطع السرقة ان عمر رضي الله عنه كان يجعل القول قول السروق له لا الغارم * وكان يضمن العبيد لسيدهم في جميع ما يتلفونه من اموال الناس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زرع في أرض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شئ وله نفقته * وقال ابن عمر رضي الله عنهما غرس قوم أرض قوم بغير اذنهم فقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان يدفع اليهم أهل الارض قيمة نخلهم فان أبوا اعطاهم أهل النخل قيمة ارضهم وسيأتي مزيد على ذلك في باب احياء الموات * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قطع السدر و يقول من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار وفي رواية من قطع السدر الا من زرع بنى الله له بيتا في النار وصب عليه العذاب صبا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الشجر السدر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما اهبط آدم الى الارض كان أول ما اكل من ثمارها النبق * وكان عروة رضي الله عنه يقطعه من ارضه و يقول لا بأس به

* (باب الشفعة) *

قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالشفعة في كل ما لم يقسم و يقول فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي على شفعته حتى يدرك فاذا ادرك ان شاء أخذ وان شاء ترك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان له شريك في ربعة أو نخل فلا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك واذا باع ولم يؤذنه فهو احق به * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا وفي رواية جار الدار احق بدار الجار والارض * وكان عثمان رضي الله عنه يقول اذا وقعت الحدود في الارض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارضي ليس لاحد فيها شركة ولا قسمة الا الجوار فقال صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه والله أعلم

(باب الشركة والقراض والمضاربة)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر من الخيانة ويقول قال الله تعالى انا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما * قال العلماء رضي الله عنهم وخيانته ان يرى لنفسه الحظ لا وفر على شريكه في امر من الامور * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شريكا للسائب بن أبي السائب فكان السائب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنت شريكي في الجاهلية فنعم الشريك كنت لا تداريني ولا تماريني * وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء زيد بن ارقم والبراء بن عازب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله انا كنا شريكين فاشترينا فضة بنقد ونسيئة فامرهما وقال ما كان بنقد فاجيزوه وما كان نسيئة فردوه * وكانت الصحابة رضي الله عنهم يشتركون شركة الابدان * وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر فجاء سعد باسيرين ولم اجيء أنا وعمار بشيء * وكان رويفع بن ثابت يقول كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الرجل من اخوانه على ان له النصف فيما يغنم ولنا النصف وان كان أحدنا ليطير له النصل والريش والآخر لقدح * وكان حكيم بن حزام رضي الله عنه يشترط على الرجل اذا اعطاه مالا مقارضة ضرب له به ويقول له لا تجعل مالي في كبد رطبة ولا تحمله في بحر ولا تنزل به بطن مسيل فان فعلت شيئا من ذلك فقد ضمنت مالي * وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه كثيرا ما يعطي ماله قراضا لمن يعمل فيه ويشترط عليه الربح بينهما * وكان ابن عمر وغيره يقولون لمن يقارضه اذا نقص المال أو هلك تضمنه فيقول نعم فيعطيه * وكان علي رضي الله عنه يقول في المضاربة أو الشريكين الوضيعة على المال والربح على ما اصطلحوا عليه ومن قاسم الربح فلا ضمان عليه والله أعلم

(باب الوكالة وبيان ما يجوز فيه التوكيل من العقود وايفاء الحقوق واخراج الزكوات وغير ذلك) *

قال أبو رافع رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسلف البكر فاذا جاءت ابل الصدقة امرني ان اقضي الرجل بكره وقال ابن أبي اوفى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة مالي فقال اللهم صل على آل ابن أبي اوفى * وكان صلى الله

فوجد فيها سكة أو شيئا من آلة الحرث فقال لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لما نزل آدم عليه السلام الى الارض اوحى الله تعالى اليه بالزرع فجاءه جبريل عليه السلام بحبة الحنطة على كبر بيض النعام ابيض من اللبن وألين من الزبد وأحلى من العسل وجاءه بثورين من ثيران الفردوس وجاءه بالحديد ليتخذ منه آلته التي يحتاج اليها (وفى رواية) ان الذى اتاه بالحبة ميكائيل عليه السلام وقال له قم فاحرث الارض وابذر البذر وأجر المياه فان رزقك ورزق أولادك ورزق كل حيوان مجعول فى هذه الارض قال فقام آدم عليه السلام الى الثورين وهما ثوران أحمران فعقد النير على أعناقهما ثم حرث وبذر البذر فكان آدم عليه السلام يقف عن التعب ويقول لحواء أنت كنت سبب هذا التعب كله فقال له ميكائيل يا آدم أنت فى أول التعب اصبر الى ان يبلغ فتحصده ثم تجمعه ثم تدرسه وتذريه ثم تطحنه ثم تعجنه وتخبزه ثم تأكله بعد عرق الجبين فعند ذلك تعرف تعبه ونصبه ثم احمد الله تعالى واشكره ففعل آدم ذلك كله * قال ابن عباس رضى الله عنهما فلم يزل الحب زاكيا فى عصر آدم وابنه شيث الى اول زمان ادريس فلما كفر الناس نقص الحب عن بيض النعام الى اصغر منه ثم كان كذلك الى أيام فرعون فنقص ثم كذلك الى أيام الياس ثم نقص حين كفروا ثم صار الى قدر بيض الدجاج الى أيام رومية فلما قتلوا يحيى وزكريا وصارت الايام الى بخت نصر عادت الى قدر البنادق فكان ذلك الى أيام عزير فلما قالت اليهود عزير ابن الله نقص الحب الى قدر الحمص ثم صار كذلك الى أيام عيسى فلما قالوا فيه وفى أمه ما قالوا نقص الى ما ترون * (قال وهب رضى الله عنه) وكان الزرع فى غلظ النخل والسنبلة الواحدة طول مائة ذراع بيضاء كأنها الفضة وكانت الرياح تهب عليه فكانت الشمال تزكيه والجنوب تربيه وآدم يحصده وحواء تجمعه ثم درسه بالثورين وذراه فارسل الله تعالى ريح الصبا فعزل الحب ناحية والتبن ناحية والله أعلم

* (فصـــــــل) * وكان صلى الله عليه وسلم يعامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع فانه لما ظهر على خيبر جاءت اليهود فسألوه أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها من مالهم ولهم نصف الثمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا وفيه دليل على أنها عقد جائز لا لازم وظاهره ان البذر منهم وان تسمية نصيب العامل تغنى عن تسمية نصيب رب المال ويكون الساقى له

فوجد فيها سكة أو شيئا من آلة الحرث فقال لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل آدم عليه السلام الى الارض اوحى الله تعالى اليه بازرع فجاءه جبريل عليه السلام بحبة الحنطة على كبر بيض النعام ابيض من اللبن واين من الزبد واحلى من العسل وجاءه بثورين من ثيران الفردوس وجاءه بالحديد ليتخذ منه آلته التي يحتاج اليها (وفي رواية) ان الذي اتاه بالحبة ميكائيل عليه السلام فقال له قم فاحرث الارض وابذر البذر واجر المياه فان رزقك ورزق أولادك ورزق كل حيوان مجعول في هذه الارض قال فقام آدم عليه السلام الى الثورين وهما ثوران أحمران فعقد النير على أعناقهما ثم حرث وبذر البذر فكان آدم عليه السلام يقضي من التعب ويقول لحواء أنت كنت سبب هذا التعب كله فقال له ميكائيل يا آدم أنت في أول التعب اصبر الى ان يبلغ فتحصده ثم تجمعه ثم تدرسه وتذريه ثم تطحنه ثم تعجنه وتخبزه ثم تأكله بعد عرق الجبين فعند ذلك تعرف تعبه ونصبه ثم احمد الله تعالى واشكره ففعل آدم ذلك كله * قال ابن عباس رضي الله عنهما فلم يزل الحب زاكيا في عمر آدم وابنه شيث الى اول زمان ادريس فلما كفر الناس نقص الحب من بيض النعام الى اصغر منه ثم كان كذلك الى أيام فرعون فنقص ثم كذلك الى أيام الياس ثم نقص حين كفروا ثم صار الى قدر بيض الدجاج الى أيام رومية فلما قتلوا يحيى وزكريا وصارت الايام الى بخت نصر عادت الى قدر البنادق فكان ذلك الى أيام عزير فلما قالت اليهود عزير ابن الله نقص الحب الى قدر الحمص ثم صار كذلك الى أيام عيسى فلما قالوا فيه وفي أمه ما قالوا نقص الى ما ترون * (قال وهب رضي الله عنه) وكان ازرع في غلظ النخل والسنبلة الواحدة طول مائة ذراع بيضاء كأنها القضة وكانت الرياح تهب عليه فكانت الشمال تزكيه والجنوب تربيه وآدم يحصده وحواء تجمعه ثم درسه بالثورين وذراه فارسل الله تعالى ريح الصبا فعزل الحب ناحية والتبن ناحية والله أعلم

* (فصل) * وكان صلى الله عليه وسلم يعامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع فانه لما ظهر على خيبر جاءت اليهود فسألوه أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها من مالهم ولهم نصف الثمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا وفيه دليل على أنها عقد جائز لا لازم وظاهره ان البذر منهم وان تسمية نصيب العامل تغني عن تسمية نصيب رب المال ويكون الباقي له

وجاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول اقسم بيننا وبين اخواننا النخل قال لا فقال تكفونا العمل ونشرككم فى الثمرة فقالوا سمعنا وأطعنا وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يكرى الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان على الثلث والربع وكان على وسعد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وغيرهم يزارعون وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يزارع ويعامل على أنه إن جاء بالبذر من عنده فله الشطر ان جاؤا بالبذر فلهم كذا وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرون فساد العقد فيما اذا شرط احدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحو ذلك وقال رافع بن خديج رضى الله عنه كنا اكثر الانصار كراء للارض فكنا نكرى الارض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه الارض ولم تخرج هذه فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال رافع ولم يكن الذهب والورق يومئذ فكان الناس لا يكرون الارض الا ببعض ما يخرج منها فاما اذا كان الكراء بشئ معلوم مضمون فلا بأس (وفى رواية) كنا نكرى الارض بالناحية منها تسمى لسيد الارض قال فربما يصاب نصيب السيد ويسلم نصيب العامل وربما يصاب نصيب العامل ويسلم نصيب السيد فنهينا عن ذلك وقال اسيد بن ظهير رضى الله عنه كان أحدنا اذا استغنى عن أرضه اوافتقر اليها أعطاها بالنصف والثلث والربع وبشرط ثلاث حداول والقصارة وماسقى الربيع * وكان أحدنا يعمل فيها عملا شديدا ويصيب فيها منفعة فاتانا رافع بن خديج فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لكم نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم نهاكم عن الحقل يعنى كراء الارض وكان سالم رضى الله عنه يقول قد أكثر أبو رافع فى المنع من كراء الارض ولو كان لى مزرعة أكريتها وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يكارى أرضا فلم تزل فى يده حتى مات قال ابنه فما كنت أراها الا لنا من طول ما مكثت فى يده حتى ذكرها لنا عند موته فامرنا بقضاء شئ كان عليه من كرائها ذهب أو ورق وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول يرحم الله أبا رافع أنا والله أعلم بالحديث منه انما الامر أنه أتاه رجلان قد اقتتلا من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع (وسئل) رافع بن خديج عن كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة فقال حلال لا بأس به ذلك فرض الارض وكان جابر رضى الله عنه يقول

كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصرى وهو ما يبقى في السنبل بعد ما يداس ويذرى ومن كذا ومن كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها أو ليحرثها أخاه والا فليدعها وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كان أصحاب المزارع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرون مزارعهم بما يكون على السواقي وما سعد بالماء مما حول البيت واقبال الجداول فاختصموا في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال اكروا بالذهب والفضة فتلخص من مجموع هذه الاحاديث ان محل النهي عن المخابرة والمزارعة ما اذا ترتب عليه مفسدة كما بينته هذه الاحاديث او يحمل على احتنابها ندبا واستحبابا وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المزارعة وانما أمرهم أن يرفق بعضهم ببعض وقال لان يمنح أحدكم أخاه خير له من ان يأخذ عليها خراجا معلوما (وفي رواية) من كان له أرض فليزرعها او ليحرثها أخاه فان أبى فليمسك أرضه واجمعت العلماء على أنه تجوز الاجارة ولا تجب الاعارة فما بقي الا أنه صلى الله عليه وسلم اراد الندب خوفا من حصول محذور والله تعالى أعلم

(باب الاجارة وبيان ما يجوز الاستئجار عليه)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آجرت نفسي قبل النبوة في رعاية الغنم وغيرها فكنت أرعى الغنم على قراريط لاهل مكة وما من نبي الا وقد رعى الغنم ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة مهاجرا ومعه أبو بكر رضي الله عنه استأجرا رجلا من بني الدئل هاديا ماهرا بالهداية وكان على دين كفار قريش وأمناه فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ثلاث ليال فارتحلا نحو المدينة وكان أبو مسعود رضي الله عنه يقول كنت أرحل للنبي صلى الله عليه وسلم رواحله فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان فلانا يرحل أحسن من عبد الله لرجل من الطائف فجعله النبي صلى الله عليه وسلم يرحل له مكاني باجرة فوجدت في نفسي من ذلك الرجل ثم انه سألني أي الرواحل أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لارحلها له فقلت له الراحلة الفلانية وكان صلى الله عليه وسلم يكرهها فلما قدمها الى النبي صلى الله عليه

وسلم قال من رحل لنا هذه قالوا له رحال الجديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ابن أم عبد الله فليرحل لنا فاعدا الترحيل الى فكنت ارحل له صلى الله عليه وسلم ووالله ما كذبت منذ أسلمت غير هذه الكذبة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على من يزن للناس بالاجرة يقول زن وأرجح وفيه دليل على ان من وكل رجلا فى اعطاء شئ لآخر ولم يقدره جاز ويحمل على ما يتعارفه الناس بينهم فى مثل ذلك ويشهد لذلك حديث جابر فى بيعه جمله للنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اقضه وزده فاعطاه بلال اربعة دنانير وزاده قيراطا والله أعلم

* (فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن جعل النفع او الاجر مجهولا ويرخص فى استئجار الاجير بطعامه وكسوته ويقول لا تستأجروا اجيرا حتى تبينوا له أجره * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قفيز الطحان وقفيز القصار وقفيز الطحان وقفيز القصار هو ان يستأجر الطحان ليطحن الطعام بجزء منه مطحونا وذلك لما فيه من استحقاق طحن قدر الاجرة لكل واحد منهما على الآخر وذلك متناقض وقال بعضهم لا بأس بذلك مع العلم بقدره وانما المنهى عنه طحن الصبرة لا يعلم كيلها بقفيز منها وان شرط حبا لان ما عداه مجهول فهو كبيعه الا قفيزا وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القسامة فقلنا يا رسول الله وما القسامة قال الشئ يكون بين الناس فيؤخذ من حظ هذا وحظ هذا يعنى ما يأخذه القسام لنفسه فى القسمة وينتقصه من نصيب الناس * وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة القصص حتى بلغ قصة موسى عليه السلام فقال ان موسى آجر نفسه ثمان سنين او عشر سنين لى عفة فرجه وطعام بطنه * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى الاستئجار على العمل مياومة ومشاهرة ومعاومة ومعاددة يعنى على العمل يوما أو شهرا او سنة أو عددا كل ثوب بقرة مثلا وكانوا فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدون الاجارة بلفظ البيع كما مر فى الباب قبله فى قوله صلى الله عليه وسلم من كان له فضل أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه لا تبيعوها قيل لسعيد بن المسيب رضى الله عنه ما معنى لا تبيعوها قال الكراء قال شيخنا رضى الله عنه والاحتياط فى هذا الزمان أن لا يعقد الاجارة بلفظ البيع لئلا يشهد المستأجر على ذلك اللفظ ويملك العين مع منفعتها * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على اعطاء الاجير اجرته ويقول اعطوا الاجير أجرته قبل

أن يجف عرقه زاد في رواية وأعلموه اجره وهو في عمله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا وأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى العمل ولم يوفه أجره * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من لم يعلم الطب أن يطبب أحدا ويقول من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن والله أعلم

(باب ما جاء في كسب الامة والحجام ومعلم القرآن وأهل السباق والقمار)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسب الامة الا ما عملت بيديها وقال بيده هكذا نحو الخبز والغزل والنقش وفي رواية لا تأكلوا من كسب الامة فاني أخاف أن تبغي بفرجها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كسب الاماء حرام وكان عثمان رضي الله عنه يقول لا تكلفوا الصبيان الكسب فانكم متى كلفتموهم الكسب سرقوا ولا تكلفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب فانكم متى كلفتموها كسبت بفرجها وعفوا اذا عفكم الله وعليكم من المطاعم بما طاب منها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول رهبت خالتي فاختة بنت عمرو غلاما وأمرتها أن لا تجعل له جارزا ولا صائغا ولا حجاما * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل اطعام اهل السباق والقمار * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اكل كسب الحجام ومهر البغي وثمن الكلب وحلوان الكاهن ويقول ان ذلك شر المكاسب وحلوان الكاهن هو رشوته وما يعطى على ان يتكهن وقال أنس رضي الله عنه أكل أبو بكر من طعام جاءه به غلامه فأكل منه لقمة قبل أن يسأله فقال له الغلام كنت تكهنت لانسان في الجاهلية وما كنت احسن الكهانة فأعطاني ذلك فأدخل أبو بكر رضي الله عنه أصبعه في فيه فقاء كل شئ في بطنه * قال ابن عباس رضي الله عنهما وزار النبي صلى الله عليه وسلم مرة قوما من الانصار في ديارهم فذبحوا له شاة وصنعوا له طعاما فأخذ من اللحم شيئا فلاكه ومضغه ساعة لا يسيغه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا اللحم قالوا شاة لغلان ذبحناها حتى يجئ فنرضيه في ثمنها فأمر صلى الله عليه وسلم برفع الطعام وأمر صاحبه أن يطعمه للاساري قال عطاء وفي هذا الحديث دليل على أن للرجل أن يعمل في مال الرجل بغير اذنه ويتصدق بربحه قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم يتورعون عن الاكل من جزية اليهود والنصارى ويطعمون من ذلك الارقاء والبهائم في الغزوات وغيرها * قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من له غلام حجام أن يطعم كسبه رقيقه أو يعلف به ناضحه وكان لا يرخص له في الصدقة به ولا أن يطعمه الايتام ثم رخص فيه بعد ذلك وصار يعطى الحجام الاجرة ولو كان خبيثا مما اعطاه اياه * وكان صلى الله عليه وسلم يكره للقراء ان يأخذوا أجرا على القرآن ويقول اقرؤا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به وسلوا الله به فان من بعدكم قوما يقرؤن القرآن يسألون الناس به وقال ابي بن كعب رضي الله عنه علمت الطفيل بن عمرو الدوسي القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أخذتها أخذت قوسا من نار فقلت يا رسول الله انا نأكل من طعام الاطفال الذين نعلمهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما طعام صنع لغيرك فحضرته فلا بأس أن تأكله وأما ما صنع لك فانك ان اكلته فانما تأكل بخلاقك وتقدم في باب الاذان ما له تعلق بهذا في قوله صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص اتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا ثم رخص بعد ذلك في أخذ الاجرة في التعليم والرقية حين كثر أولاد المهاجرين والانصار وصار المعلم يتعطل بتعليمهم عن الكسب وقال لهم ان أحق ما اخذتم عليه أجرا كتاب الله وسيأتي في باب الصداق جواز جعل تعليم القرآن صداقا وقال لاصحابه لما رقوا اللديغ واخذوا قطيعا من غنم اقتسموا واضربوا لي معكم سهما وضحك وكانوا قد رقوه بفاتحة الكتاب وتفلوا على موضع اللدغ ورقى خارجة بن الصلت مجنونا وهو موثق بالحديد بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام كل يوم مرتين فبرئ مما كان فيه فاعطوه مائتي شاة فأخذها وسيأتي في كتاب الصداق انه صلى الله عليه وسلم كان يزوج فقراء الصحابة ويجعل صداقهم تعليمهم لتلك المرأة سورة أو نحوها من القرآن (خاتمة) سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن اجرة كتابة المصحف فقال لا بأس انما هم مصورون وانما يأكلون من عمل ايديهم والله أعلم

* (باب الوديعة والعارية) *

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ضمان على مؤتمن * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ادّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من

خانك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تقبلوا لى ستا أتقبل لكم بالجنة فذكر منها اذا حدث أحدكم فلا يكذب واذا وعد فلا يخلف واذا ائتمن فلا يخن وغضوا ابصاركم واحفظوا فروجكم وكفوا أيديكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الامانة فى جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة وسترفع الامانة ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها فى قلبه مثل الوكت ثم ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنقط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حصاة فدحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدى الامانة حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما أظرفه ما أعقله وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان والجذر هو أصل الشئ والوكت هو الاثر اليسير والمجل هو تنقط اليد من العمل وغيره وقوله منتبرا أى مرتفعا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ايمان لمن لا أمانة له * وكان عبد الله بن ابى الحمى رضى الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع قبل أن يبعث فبقيت له بقية ووعدته ان آتيه بها فى مكانه فنسيت ثم ذكرت بعد ثلاث فجئت فاذا هو مكانه فقال يا فتى لقد شققت على انا ها هنا منذ ثلاث انتظرك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علامة حلول الدمار بامتى أن تصير الامانة مغنما والزكاة مغرما وأن يخرج الرجل من رعاع الناس فيقوم له اشرافهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشد الدين الامانة والبينة شهادة ان لا اله الا الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن * وكان صلى الله عليه وسلم يقول على اليد ما أخذت حتى تؤديه * وكان الحسن رضى الله عنه يقول أمينك لا ضمان عليه يعنى العارية وكان عمر رضى الله عنه يضمن فى الوديعة وضمن أنس بن مالك مرة وديعة سرقت من بيت ماله وقال أنت فرطت * وكان رضى الله عنه يقول كثيرا العارية بمنزلة الوديعة ولا ضمان فيها الا ان يتعدى * وكان على رضى الله عنه يقول ليست العارية مضمونة انما هو معروف الا أن يخالف فيضمن * وكان رضى الله عنه يضمن الاجير كالخياط والصباغ واشباه ذلك حفظا واحتياطا للناس ويقول لا يصلح للناس الا ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم اذا استعار شيئا يقول لصاحبه عارية مضمونة

فكان اذا ضاع بعضها أو تلف يعطيه قيمته واستعار مرة قصعة فضاعت فضمنها صلى الله عليه وسلم لاصحابها * وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية القدر والدلو وكان لعائشة رضى الله عنها درع قطرى ثمنه خمسة دراهم تعيره للنساء فى الاعراس فقل ما كانت امرأة تحضر عرسا الا أرسلت تستعيره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى حقها الحديث قالوا يا رسول الله وما حقها قال اطراق فحلها واعارة دلوها ومنحها وحلبها على الماء وحمل الناس عليها فى سبيل الله تعالى

(خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيأتى على الناس زمان يصدق فيه الكاذب ويكذب فيه الصادق ويؤتمن فيه الخائن ويخون فيه الامين والله تعالى أعلم

(باب احياء الموات)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحيا أرضا ميتة فهى له وفى رواية من أحاط حائطا على أرض فهى له وليس لعرق ظالم حق * وفى رواية من عمر أرضا ليست لاحد فهو أحق بها واختصم مرة رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس أحدهما نخلا فى أرض الآخر فقضى لصاحب الارض بأرضه وأمر صاحب النخل ان يخرج نخله منها قال عروة رضى الله تعالى عنه فلقد رأيتها وان اصولها لتضرب بالفؤس وانها لنخل عم اخرجت كلها منها واختصم مرة اخرى قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حظار كان فى وسط دار فبعث اليهم حذيفة بن اليمان ليقضى بينهم فقضى به للذى يليه القمط فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره بما قضى به قال أصبت وأحسنت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من سبق الى ما لم يسبق اليه مسلم فهو له وكان الناس اذا سمعوا ذلك خرجوا يتعادون أيهم يسبق الى شئ فيأخذه

(باب النهى عن فضل الماء)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلا * وفى رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلا * وفى رواية لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منع فضل مائه

أوفضل كلائه منعه الله عز وجل فضله يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يمنع نفع البئر ولما قضى بين أهل المدينة فى النخل امرأن لايمنع نفع بئر وقضى أيضا بين أهل البادية أن لايمنع ماء ليمنع به الكلأ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا الناس شركاء فى ثلاث فى الماء والنار والكلأ وتقدم فى باب البيع ان ثمن ذلك حرام * وكان صلى الله عليه وسلم يقضى فى شرب النخل من السيل ان الاعلى يشرب قبل الاسفل ويترك الماء الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذى يليه وهكذا حتى تنقضى الحوائط أو يفنى الماء * واختصم رجلان فى حريم نخلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فذرعت بجريدة من جريدها فوجدت سبعة أذرع فقضى بذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاتضاروا فى الحفر فقيل لابى قلابة ما معنى ذلك قال لايحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب ماؤه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتفر بئرا فليس لاحد أن يحفر حولها أربعين ذراعا عطنا لابله وماشيته والله أعلم

(باب الحمى لدواب بيت المال)

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاحمى الا حمى الله ورسوله * قال ابن عمر رضى الله عنهما وحمى رسول الله صلى الله عليه وسلم البقيع لخيل المسلمين وحمى عمر الشرف والربذة ولما استعمل عمر رضى الله عنه على الصدقة مولى له يدعى هنيا قال ياهنى ضم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم فانها مجابة وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياك ونعم ابن عفان وابن عوف فانهما ان تهلك مواشيهما يرجعان الى نخل وزرع وان رب الصريمة والغنيمة ان تهلك ماشيتهما يأتينى و بنيه فيقول ياأمير المؤمنين افتاركهم انا لا ابالك فالماء والكلأ أيسر على من الذهب والفضة وايم الله انهم ليرون انا قد ظلمناهم انها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها فى الجاهلية واسلموا عليها فى الاسلام والله لولا المال الذى أحمل عليه فى سبيل الله ماحميت على الناس من بلادهم شبرا وقال ابيض بن حمال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحمى من الاراك فقال لاحمى فى الاراك فقلت يارسول الله اراكة فى حظارى فقال لاحمى فى الاراك والحظار هى الارض التى فيها الزرع المحاط عليها * وفى رواية سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحمى من الاراك

To: www.al-mostafa.com

فقال مالم تنله خفاف الابل يعني أن الابل تأكل منتهى رؤسها وتحمى مافوقه ان ينقص والله تعالى أعلم

(باب فى الاقطاع وأرزاق العمال)

كان أبوهريرة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتخذوا الضيعة فترغبوا فى الدنيا * وقال وائل بن حجر رضى الله عنه أقطعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا بحضرموت وكان معاوية رضى الله عنه أميرا عليها اذذاك وكتب اليه ليعطيها اياه واقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزنى العقيق كله وأقطعه ايضا معادن القبلية جلسيها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يقطعه حق مسلم وكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اعطى محمد صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث أعطاه معادن القبلية جلسيها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم قال العلماء فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكاة حتى اليوم وقال أوفى بن مولة التميمى رضى الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقطعنى الغميم وشرط على ان اطعم ابن السبيل واقطع صلى الله عليه وسلم ساعدة رضى الله عنه بئرا بالفلاة يقال لها الجعرنية وهى بئر يجئ فيها الماء وليس بالماء العذب واقطع صلى الله عليه وسلم اياس بن قتادة العنبرى الجابية وهى دون اليمامة وكنا أتيناه جميعا وكتب لكل رجل منا فى أديم وقال أبيض ابن حمار رضى الله عنه وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعته الملح الذى بمأرب فقطعه لى فلما وليت قال رجل من المجلس اتدرى ما قطعت له يا رسول الله انما قطعت له الماء العد فانتزعه منى ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك لحقه جهينة بالرجبة فقال لهم من أهل ذى المروة فقالوا بنى رفاعة من جهينة فقال صلى الله عليه وسلم قد اقطعتها لبنى رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من امسك فعمل وقالت أسماء اقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلا ورمى سوطه مرة وقال اعطوه من حيث بلغ السوط * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول * وفى رواية من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة وان لم يكن له خادم فليكتسب خادما وان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للعامل

اذا رأى منه تساهلا فى قبول الهدايا من رعيته هل لا جلس أحدكم فى بيته حتى ينظر هل أحد يهدى اليه شيئا والله أعلم

(باب الهبة والعمرى والرقبى والهدية)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لنا مثل السوء الذى يعود فى هبته كالكلب الذى يقئ ثم يعود فيه فيأكله قال قتادة رضى الله عنه ولا نعلم القئ الا حراما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لرجل أن يعطى عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده * وفى رواية اذا كانت الهبة لذى رحم محرم لم يرجع فيها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انى وهبت خالتى غلاما وأنا أرجو أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يسترد ما وهب كمثل الكلب يقئ ثم يأكل قيئه فاذا استرد الواهب فليوقف فليعرف بما استرد ثم يدفع اليه ما وهب * وقال النعمان ابن بشير رضى الله عنه تصدق أبى على بصدقة فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأرسل الى أبى يقول له أفعلت ذلك بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم فرجع أبى فأخذ تلك الصدقة التى أعطانيها * وفى رواية ان بشير بن سعد أتى بابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى نحلت ابنى غلاما وأنا احب أن تشهد قال ألك ابن غيره قال نعم قال فكلهم نحلت مثل ما نحلته قال لا قال لا أشهد على ذا قال رضى الله عنه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لابى ان لا ولادك عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول نحلنى أبو بكر رضى الله عنه جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من الناس أحد احب الى غنى بعدى منك ولا اعز على فقرا بعدى منك وانى كنت نحلتك جاد عشرين وسقا ولو كنت جذذتيه واحترزتيه لكان ذلك وانما هو اليوم مال وارث وانما هو أخواك واختاك فاقتسموه على كتاب الله عز وجل قالت رضى الله عنها فقلت يا أبت لو كان كذا وكذا لتركته انما هى اسماء فمن الاخرى قال ذو بطن ابنة خارجة وأراها جارية * وكان عمر رضى الله عنه يقول ما بال أقوام ينحلون ابناءهم نحلا ثم يمسكونها فان مات ابن أحدهم قال مالى بيدى لم اعطه أحدا وان مات هو قبل ذلك قال هو لابنى

قد كنت أعطيته اياه من نحل نحلة لم يحزها الذى نحلها حتى تكون ان مات لورثته فذلك باطل * وكان عثمان رضى الله عنه يقول من نحل ولد له صغير لم يبلغ ان يحوز ما نحله على نفسه فاعلن الاب بها واشهد عليها فهى جائزة وان وليها أبوه بعد ذلك فان كانت ذهبا أو ورقا ثم هلك وهو يليه فليس للابن شئ الا أن يكون عزلها له بعينها أو ردها الى رجل وضعها له هندة فان فعل ذلك فهى جائزة للابن وان كان النحل عبدا أو وليدة أو شيئا مما لو ما معروفا ثم أشهد عليه وأعلن به ثم هلك الاب وهو يلى ابنه فذلك جائز لانه بمنزلة الحائز لابنه * وكان عمر رضى الله عنه يقول من وهب هبة لصلة رحم أو على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها من وهب هبة يعلم ويرى أنه اراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها ان لم يرض منها * وقالت أسماء يوما للقاسم بن محمد وابن أبى عتيق ورثت عن اختى عائشة بالغابة مالا وقد أعطانى به معاوية مائة الف فهو لكما وتقدم فى باب الزكاة والوكالة قول جابر قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر وسقا ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة قال فى خطبته لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها * وفى رواية لا يجوز لامرأة امر فى مالها اذا ملك زوجها عصمتها * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى بالعمرى لمن وهبت له اذا مات المعطى له وهو أحق بها من ورثة المعطى له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل أعمر عمرى فهى له ولعقبه واذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها * وكان جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فاذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها * وفى رواية كان جابر يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك ما بقى منكم أحد فانه من اعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها من أجل أنه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا العمرى ميراث لاهلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعمر له ولعقبه فهى له بتلة لا يجوز للمعطى فيها شرط ولا ثنيا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول امسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فان من اعمر عمرى فانها للذى أعمرها حيا وميتا ولعقبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعمروا ولا ترقبوا فمن اعمر شيئا او ارقبه فهو لورثته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من

أعطى شيئا حياته فهوله حياته وموته والعائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه
(فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عد من لا يعودك واهد لمن
لا يهدى لك * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تهادوا فان الهدية تذهب
وجر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة وتقدم فى باب آداب الاكل
قوله صلى الله عليه وسلم اذا أتى أحدكم بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها * وكان صلى
الله عليه وسلم يقبل الهدية ويكافئ عليها بأزيد منها * وأهدى له مالك ذى يزن حلة
حمراء أخذها بثلاثة وثلاثين بعيرا فقبلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع
لاحد شفاعة فاهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب الربا
(خاتمة) قال نافع كان ابن عمر رضى الله عنهما يقبل هدايا المختار وكذلك
ابن عباس وكتب عبد العزيز بن مروان الى ابن عمر رضى الله عنهما ارفع حوائجك
الى فكتب اليه ابن عمر لست بسائلك شيئا ولا يراد عليك رزقا رزقنى الله منك فبعث
اليه بألف دينار فقبلها منه وكذلك أرسل ابن معمر الى ابن عمر مرة بعشرة آلاف
فقبلها * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول نعم العون الهدية فى طلب الحاجة
وكانت كثيرا ما تقول رضى الله عنها مفتاح الحاجة الهدية بين يديها والله أعلم

(باب اللقطة)

قال زيد بن خالد رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن
لقطة الذهب أو الورق يقول للسائل احفظ وكاءها وعفاصها وعددها ثم عرفها سنة
فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها
اليه * وفى رواية فاستنفقها ثم كلها * وفى رواية ثم افضها فى مالك فان جاء صاحبها
دفعتها اليه * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الابل يقول للسائل
مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها
ربها * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الشاة يقول خذها فانما هى
لك أو لاخيك أو للذئب * وقال أبى بن كعب رضى الله عنه وجدت صرة فيها
مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بها فقال صلى الله عليه
وسلم عرفها حولا قال فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته بها فقال عرفها حولا
فلم أجد من يعرفها ثم أتيته بها فقال عرفها حولا فلم أجد من يعرفها ثلاث سنين

فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها كما تستمتع بمالك * وفي رواية انه أمره ان يعرفها عاما واحدا * وفي رواية عامين أو ثلاث * وقال الجار ودقات يارسول الله اللقطة نجدها قال انشدها ولا تكتم ولا تغيب فان وجدت صاحبها فأدفعها اليه والا فمال الله يؤتيه من يشاء وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق المئني والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يأت فهي لك وما كان منها في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس * وقال سهل بن سعد دخل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرة على فاطمة رضي الله عنها فوجد الحسن والحسين رضي الله عنهما يبكيان فقال ما يبكيكما قالا الجوع فخرج علي رضي الله عنه فوجد دينارا بالسوق فجاء الى فاطمة فأخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقا فجاء الى اليهودي فاشترى به دقيقا فقال اليهودي أنت ختن هذا الذي يزعم أنه رسول الله قال نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق فخرج به علي رضي الله عنه حتى جاء به فاطمة فأخبرها فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم فجعنت ونصبت وخبزت وأرسلت الى أبيها صلى الله عليه وسلم فجاءهم فقالت يارسول الله اذكره لك فان رأيته حلالا أكلنا وأكلت معنا ان من شأنه كذا وكذا فقال كلوا بسم الله فانه رزق الله فأكلوا منه فبينما هم مكانهم اذ غلام ينشد الله والاسلام الدينار فأمر به رسول الله فدعي له فسأله فقال سقط مني في السوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب الى الجزار فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك أرسل الي الدينار ودرهمك علي فأرسل به فدفعه اليه وقال ابن عمر رضي الله عنه جاء رجل الى عمر رضي الله عنه بصرة وجدها في طريق الشام فيها ثمانون دينارا فأمره ان يعرفها على أبواب المساجد ويذكرها لمن يقدم من الشام سنة ثم قال له اذا مضت سنة فشأنك بها * وكان عمر رضي الله عنه يعطي العبيد والاماء اذا وجدوا شيئا ضاع من صاحبه ويقول انه احرى أن يؤدوا ما وجدوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذا عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ضالة الابل المكتومة بغرامتها ومثلها معها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يأوي الضالة الا ضال ما لم يعرفها * وكان

جرير رضى الله عنه اذا لحق غنمه خروف لا يعرف لمن هو يقول أخرجوه من الغنم فانه لا يأوى الضالة الا ضال * وكان عمر رضى الله عنه يقول من وجد لقطة فليعرفها على باب المساجد ثلاثة أيام فان جاء من يعترفها والا فأمسكها الى قرن الحول فان جاء من يعرفها والا فشأنك بها * وكان رضى الله عنه يقول من وجد بعيرا وعرفه فلم يجد له مالكا واضر به العلف والتعب فى مؤنته فليذهب به ويرسله حيث وجده ماله ولا خذه * وكان رضى الله عنه يقول كثيرا من عرف لقطة ولم يجد لها صاحبا فليتصدق بها فان جاء صاحبها بعدما تصدق بها خيره فان اختار الاجر كان له الاجر وان اختار ماله كان له ماله * وكان عثمان رضى الله عنه يقول ان لم تجدوا اصحاب الضالة بعد تعريفها فبيعوها وضعوا أثمانها فى بيت المال فان جاء صاحبها فادفعوا له ثمنها * وقال نافع جاء رجل الى ابن عمر رضى الله عنهما بلقطة فقال له عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا آمرك أن تأكلها لو شئت لم تأخذها ووجد ثابت بن الضحاك رضى الله عنه بعيرا ضالة فعقله ثم ذكره لعمر فأمره عمر أن يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت قد شغلنى عن ضيعتى قال ارسله حيث وجدته * قال ابن شهاب وكانت ضوال الابل فى زمن عمر بن الخطاب ابلا موبلة تناتج لا يمسها أحد حتى اذا كان زمان عثمان بن عفان أمر بتعريفها ثم تباع فاذا جاء صاحبها اعطى ثمنها * (فرع) * كان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول لاهله لا تسألوا أحدا شيئا فقالت له امه يوما فان احتجب قال تتبعى أثر الحصادين فانظرى ما يسقط منهم فخذيه فاحنطيه ثم اطحنيه ثم اعجنيه ثم كليه ولا تسألى أحدا شيئا * وكان الاوزاعى رضى الله عنه يقول ما اخطأت يد الحاصد أو جنت يد القاطف فليس لصاحب الزرع عليه سبيل انما هو للمارة وابن السبيل * وكان جابر رضى الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصى والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به * وقال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد دابة قد عجز عنها أهلها فسيبوها فهلكة فأخذها فأحياها فهى له * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لقطة الحاج يعنى اذا وجدها لا يأخذها حتى يجد صاحبها * وقال أنس رضى الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرة فى الطريق فقال لولا أنى أخشى أن تكون من الصدقة لاكلتها واشترى ابن مسعود رضى الله عنه جارية ففقد صاحبها فالتمس سنة فلم يوجد فأخذ رضى الله

عنه يعطى الدرهم والدهمين ويقول اللهم عن فلان فان أتى بعد ذلك فعلى وعلى وقال هكذا فاعملوا باللقطة اذا لم تجدوا صاحبها وفعل مثل ذلك ابن عباس رضى الله عنهما

(كتاب اللقيط)

كان أبو جميلة رضى الله عنه يقول وجدت منبوذا فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجئت به اليه فلما رآنى قال عسى الغوير أبؤسا ما حملك على أخذ هذه النسمة قلت وجدتها ضائعة فأخذتها فكأنه اتهمنى فقال له عريفى انه رجل صالح قال عمر كذلك قال نعم قال اذهب هو حر وعلينا نفقته واجرة رضاعه وولاؤه للمسلمين يرثونه ويعقلون عنه ومراد عمر بقوله عسى الغوير ابؤسا اتهام الرجل بأن يكون هو صاحب المنبوذ حتى اثنى عليه عريفه خيرا وسيأتى فى باب الردة وقطع السرقة ماله تعلق بهذا وقال البراء بن عازب رضى الله عنه كنا حول النبى صلى الله عليه وسلم يوما فجاءت ام أيمن فقالت يا رسول الله لقد ضل الحسن والحسين وذلك عند ارتفاع النهار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فاطلبوا ابنى فأخذ كل رجل تجاه وجهه واخذت نحو النبى صلى الله عليه وسلم فلم يزل حتى اتى سفح جبل واذا الحسن والحسين يلتزق كل واحد منهما الى صاحبه واذا شجاع قائم على ذنبه يخرج من فيه شبه النار فأسرع اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتفت مخاطبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انساب فدخل بعض الاجحرة ثم اتاهما ففرق بينهما ثم حمل احدهما على عاتقه الايمن والآخر على عاتقه الايسر فقلت طوبى لكما نعم المطية مطيتكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعم الراكبان هما وابوهما خير منهما والله أعلم

(باب الوقف)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وقال عمر رضى الله عنه قلت يا رسول الله أصبت أرضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندى منه فما تأمرنى قال ان شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر رضى الله عنه على ان لا تباع ولا توهب ولا تورث فى الفقراء وذوى القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول صديقا له

وكان

* وكان ابن عمر رضى الله عنهما هو الذى يلى صدقة عمر ويهدى لناس من أهل مكة كان ينزل عليهم * وقال عثمان رضى الله عنه قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى وقف المنقول والمشاع ويقول لمن سأله عن اباحة ذلك ان كانت نخلا احبس أصلها وسبل ثمرتها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتبس فرسا فى سبيل الله ايمانا واحتسابا جعل الله شبعه وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيامة حسنات * وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقفون ادراعهم وسلاحهم فى سبيل الله وتقدم فى باب الحج ان لمن وقف جملا فى سبيل الله ان يحج عليه لان الحج فى سبيل الله *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للواقف ابدأ بالاقربين من الاولاد وبنى الاعمام ونحوهم * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطلق ولد الولد على الولد بالقرينة لا باطلاق فمن وقف على الولد دخل فيه ولد الولد وسيأتى فى باب القسم والنشوز انه صلى الله عليه وسلم كان يقول لصفية بنت حيي رضى الله عنها انك ابنة نبي يعنى هارون عليه السلام وان عمك لنبي يعنى موسى عليه السلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابنى هذا السيد يعنى الحسن بن على رضى الله عنهما وقال لعلى رضى الله عنه أنت ختنى وأبو ولدى وقال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء أبناء الانصار * وفى رواية اللهم اغفر للانصار ولذراري الانصار ولذراري ذراري الانصار

(خاتمة) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يهم أن ينفق فاضل مال الكعبة فى سبيل الله عز وجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة رضى الله عنها لولا ان قومك حديثى عهد بجاهلية لانفقت كنز الكعبة * وكان عمر رضى الله عنه يقول لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا لمال الكعبة بشئ لم أدع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين ولكنهما هما القدوة فى كل أمر والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الجعالة)

قال ابن شهاب رضي الله عنه رفع الى شريح رجل ردآبقا من موضع بعيد فانفلت منه فقضى عليه بالضمان فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فقال كذب شريح واخطأ القضاء انما كان يحلف انه انفلت منه من غير اذنه ولا شئ عليه وكانوا يرون ان الجعل انما يكون مستحقا بالشرط والله أعلم

(كتاب الوصايا)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وتجهيزها حال الحياة وكان ينهى عن الحيف بها ويقول ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شئ يريد أن يوصي فيه الا ووصيته مكتوبة عند رأسه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة ان تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتؤمل البقاء ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله سبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار * وكان صلى الله عليه وسلم يكره مجاوزة الثلث في الوصية ويقول انك ان تذر ورثتك أغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس * وكان عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة يجيزون وصية الصبي دون العبد * قال ابن عمر رضي الله عنهما وأوصى صبي عمره ثنتي عشر سنة ببئر له فقومت بثلاثين ألفا فأجاز عمر وصيته * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ليكتب الرجل في وصيته ان حدث بي حدث الموت قبل ان أغير وصيتي هذه * وقال سعد بن أبي وقاص عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضي فقال أوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله في الفقراء والمساكين وابن السبيل قال فما تركت لولدك قلت هم أغنياء قال اوص بالعشر فما زال يقول وأقول حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير * قال العلماء وفي هذا نسخ لوجوب الوصية للاقربين وأوصى أبو بكر وعلي بالخمس من أموالهما لمن لا يرث من ذوي قراباتهما استحبابا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة في حسناتكم ليجعلها لكم زيادة في أعمالكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا تنبغي الوصية الا لمن ترك مالا كثيرا أما

من ترك نحو سبعمائة درهم فلا يوصى استبقاء على ورثته فان الله تعالى يقول كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية والخير هو المال الكثير * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان الله تعالى قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث * وفى رواية لا تجوز وصية لوارث الا أن يشاء الورثة وكانت الصحابة رضى الله عنهم يجعلون تبرعات المريض من الثلث واعتق رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أعبد عند موته وليس له مال غيرهم فاقرع بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان جزأهم اثلاثا فاعتق اثنين وأرق أربعة ثم قال لو شهدته قبل ان يدفن لم يدفن فى مقابر المسلمين ولما أوصى العاص بن وائل ان يعتق عنه مائة رقبة أراد ابنه ان يعتق عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان مسلما وفعلت ذلك نفعه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر ورثة الحربى بتنفيذ وصيته اذا أسلموا ويقول لو كان مسلما فاعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك * قال أنس رضى الله عنه وكان لصفية بنت حيى رضى الله عنها أخ يهودى فقالت له اسلم ترثنى فسمع بذلك قومه فلاموه فأبى أن يسلم فأوصت له بالثلث وكان لاخيها ابن فسمع بذلك فأسلم رجاء الميراث فوجد المال قد نفذ فاعطته عائشة رضى الله عنها الالف دينار التى كانت اوصت بها صفية لها وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرون صحة الايصاء بما يدخله النيابة من خلافة وعتاقة ولحوق نسب ونحو ذلك * قال ابن عمر رضى الله عنهما حضرت أبى رضى الله عنه حين أصيب فقالوا له استخلف فقال أتحملونى أمركم حيا وميتا والله لوددت ان حظى منها الكفاف لا على ولا لى فان استخلف فقد استخلف من هو خير منى يعنى أبا بكر وان أتركم فقد تركم من هو خير منى يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اختصم عبد بن زمعة وسعد بن أبى وقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ابن أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصانى أخى اذا مت ان أنظر ابن أمة زمعة فاقبضه اليك فانه ابنى وقال ابن زمعة أخى وابن أمة أبى ولد على فراش أبى فرأى النبى صلى الله عليه وسلم شبها بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبى منه يا سودة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أمى أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة قال اعتق عنها كما قالت لك والله أعلم

*(فصل فى نكاح المريض) * كان بعض الصحابة اذا حضره الموت يتزوج من شاء من النساء اللاتى ليس لهن من يقوم بشأنهن بقصد شركتها فى ميراثه وقال نافع رضى الله عنه كانت ابنة حفص بن المغيرة عند عبد الله بن أبى ربيعة فطلقها تطليقة ثم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه تزوجها فحدث أنها عاقر لا تلد فطلقها قبل أن يجامعها فمكثت حياة عمر وبعض خلافة عثمان ثم تزوجها عبد الله ابن أبى ربيعة وهو مريض لتشارك نساءه فى الميراث وكان بينه وبينها قرابة

*(فرع) * فى الرجوع عن الوصية * كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يغير الرجل ما شاء من الوصية عتاقة أو غيرها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول ليكتب أحدكم فى وصيته ان حدث بى حدث الموت قبل أن أغير وصيتى كما تقدم آنفا والله أعلم

*(فصل فى وصية من لا يعيش مثله) * قال عمرو بن ميمون رضى الله عنه رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل ان يصاب بايام بالمدينة وقف على باب حذيفة بن اليمانى وعثمان بن حنيف فأطال معهما الكلام ثم قال لئن سلمنى الله الى قابل لادعن أرامل العراق لا يحتجن الى رجل بعدى أبدا فما أتت عليه رابعة حتى أصيب قال وانى لقائم ما بينى وبينه الا عبد الله بن عباس غداة أصيب * وكان عمر رضى الله عنه اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا لم ير فيهن خللا تقدم وكبر وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك فى الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا ان كبر فسمعته يقول قتلنى أو أكلنى الكلب حين طعنه العلج بسكين ذات طرفين فكان لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا الا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم تسعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا فلما ظن العلج انه مأخوذ نحر نفسه وتناول عمر رضى الله عنه يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن كان يلى عمر رأى الذى أرى وأما نواحى المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلنى فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة فقال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذى لم يجعل منيتى بيد رجل يدعى الاسلام قد كنت أنت وأبوك تحبان ان يكثر العلوج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيقا فقال ان شئت فعلت أى ان

شئت قتلنا قال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ ثم جئ بنبيذ حلو فشرب فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشرب فخرج من جوفه فعلم انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس يثنون عليه وجاء شاب فقال ابشر يا أمير المؤمنين ببشرى لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم فى الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة فقال وددت ذلك كفافا لا على ولا لى فلما أدبر اذا ازاره يمس الارض قال ردوا على الغلام فقال يا ابن أخى ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ما ذا على من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا ونحوه قال ان أوفى له مال آل عمر فأده من أموالهم والا فسل فى بنى عدى ابن كعب فان لم تف أموالهم فسل فى قريش ولا تعدهم الى غيرهم فأدّ عنى هذا المال انطلق الى عائشة أمّ المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل أمير المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه فسلم عبد الله واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكى فقال يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام و يستأذن يدفن مع صاحبيه فقالت كنت أريده لنفسى ولاءثرنه اليوم على نفسى فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعونى فأسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذى تحب يا أمير المؤمنين أذنت قال الحمد لله ما كان شئ أهم عندى من ذلك فاذا قبضت فاحملونى ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان أذنت لى فادخلونى فان ردتنى فردونى الى مقابر المسلمين * وجاءت أمّ المؤمنين حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فدخلت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا اوص يا أمير المؤمنين استخلف ولدك فقال ما أكلف أحدا من آل الخطاب يأتى يوم القيامة ويداه مغلولتان الى عنقه ولكن عبد الله يحضرهم ثم قال ما أحد أحق بهذا الامر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفى عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كهيئة التعزية له فان أصابت الامرة سعدا فذاك والا فليستعن به أيكم ما ولّيته فانى لم أعزله من عجز ولا خيانة ثم قال رضى الله عنه اوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الاولين

أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفو عن مسيئهم واوصيه بأهل الامصار خيرا فهم ردئ الاسلام وحياة الاموال وغيظ العدو وان لا يأخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام ان يأخذ من حواشي أموالهم ويرد على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم ولا يكلفهم الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر فقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغوا من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير قد جعلت أمري الى علي وقال طلحة قد جعلت أمري الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمري الى عبد الرحمن ابن عوف فقال عبد الرحمن بن عوف أيكم تبرأ من هذا الامر فنجعله عليه والله عليه والاسلام لينظرن أفضلهم في نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الي والله على أن لا آلو عن أفضلكم قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلى بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال له ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي وولج أهل الدار فبايعوه وقد تمسك بهذا من رأى للوصي والوكيل أن يوكلا * وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من موت لفجأة وكان يحبه أن يمرض قبل أن يموت

(كتاب الفرائض)

قال عكرمة رضي الله عنه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادعى أحد على مورثهم دينا وعلموا صدقه يقضونه من غير مطالبة بينة وجاء سعد الاطول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أخي مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالا فأردت أن أنفقها على عياله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أخاك محتبس بدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قد أديت عنه الا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة قال فاعطها فانها محقة * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تعليم الفرائض ويقول تعلموا الفرائض وعلموها فانها نصف العلم وهو أول

شئ ينسى وينزع من أمتى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم ثلاثة وماسوى ذلك فضل آية محكمة أوسنة قائمة أوفريضة عادلة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا القرآن وعلموه الناس وتعلموا الفرائض وعلموها فان امرؤ مقبوض والعلم مرفوع ويوشك أن يختلف اثنان فى الفريضة والمسئلة فلا يجدا أحدا يخبرهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارحم أمتى بأمتى أبو بكر وأشدها فى دين الله عمر وأصدقها حياء عثمان واعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل واقرؤها لكتاب الله عز وجل أبى بن كعب واعلمها بالفرائض زيد بن ثابت ولكل أمة أمين وأمين هذه الامة أبو عبيدة بن الجراح * وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ بذوى الفروض ثم يعطى العصبة مابقى ويقول الحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر وقال جابر رضى الله عنه جاءت امرأة سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنتيها من سعد فقالت يارسول الله هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما معك يوم أحد وان عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان الا بمال فقال صلى الله عليه وسلم يقضى الله فى ذلك فنزلت آية الميراث فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتى سعد الثلثين وأمهما الثمن ومابقى فهو لك وقال زيد بن ثابت رضى الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى زوج وأخت لابوين بأن للزوج النصف وللاخت النصف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مامن مؤمن الا وأنا أولى به فى الدنيا والآخرة واقرؤا ان شئتم النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأيما مؤمن مات وترك مالا فلترثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا أوضياعا فليأتنى فأنا مولاه والله أعلم

*(فصل فى سقوط ولد الاب بالاخوة من الابوين) * كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول انكم تقرؤن هذه الآية من بعد وصية يوصى بها أودين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وان أعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات الرجل يرث أخاه لابيه وأمه دون أخيه لابيه * وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول ولد الابناء بمنزلة الابناء اذا لم يكن دونهن ابن ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد ابن مع ابن ذكر فان ترك ابنة وابن ابن كان للبنت النصف ولابن الابن مابقى لقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر

* وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر * وسئل علي رضي الله عنه عن ابني عم أحدهما أخ لام والآخر زوج فقال للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقي بينهما نصفان والله أعلم

*(فصل في ان الاخوات مع البنات عصبة) * كان ابن مسعود رضي الله عنه اذا سئل عن ابنة وابنة ابن وأخت يقول للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وقال الاسود رضي الله عنه ورث معاذ بن جبل رضي الله عنه أختا وابنة فجعل لكل واحدة منهما النصف وذلك باليمن ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي والله أعلم

*(فصل في ميراث الجدة والجد) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للجدتين لكما السدس فان اجتمعتما فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها وكان يعطي الجدة السدس اذا لم يكن دونها أم * وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول يحجب الرجل أمه كما تحجب الام أمها من السدس * وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة لثلاث جدات بالسدس ثنتين من قبل الاب وواحدة من قبل الام وجاءت الجدتان الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فأراد ان يجعل السدس للتي من قبل الام فقال له رجل من الانصار أما انك تترك التي لو ماتت وهو حي كان اياها يرث فجعل السدس بينهما * وكان عمران بن حصين رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما أدبر دعاه فقال لك سدس آخر فلما أدبر دعاه فقال ان السدس الآخر طعمة وقال الحسن رضي الله عنه سئل عمر رضي الله عنه عن فريضة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد فقام معقل بن يسار فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسدس قال عمر رضي الله عنه مع من قال لا أدري قال لا دريت فما يغني اذا * وكتب معاوية الى زيد بن ثابت رضي الله عنهما يسأله عن الجد فكتب اليه زيد بن ثابت انك كنت تسألني عن الجد فالله أعلم وان ذلك أمر ما كان يقضي فيه الا الخلفاء وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانه النصف مع الاخ الواحد والثلث مع الاثنين فصاعدا لا ينقص عن الثلث وان كثر الاخوة

وقال

وقال ابن عمر رضى الله عنهما كان عمر وعثمان وزيد يفرضون للجد الثلث مع الاخوة اذا كثروا * وكان ابراهيم يقول كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة والاخوات الى الثلث فاذا بلغ الثلث أعطاه الثلث وكان للاخوة والاخوات مابقى ويقاسم بالاخ للاب ثم يرد على أخيه ولا يورث أخ لام مع جد شيئا ويقاسم بالاخوة من الاب الاخوات من الاب والام ولا يورثهم شيئا واذا كان الاخ للاب والام أعطاه النصف واذا كان أخوات وجد أعطاه مع الاخوات الثلث ولمن الثلثان فان كانتا اثنتين أعطاهما النصف وله النصف * وكان زيد رضى الله عنه يقول اكثر ما بلغ العول مثل ثانى رأس الفريضة * وكان رضى الله عنه يقول لا يرث ابن اخت ولا ابنة أخ ولا بنت عم ولا خال ولا عمة ولا خالة وسئل رضى الله عنه عن زوج وأبوين فقال للزوج النصف وللاب ثلث مابقى وللام الفضل * وكان رضى الله عنه يقضى للجدتين أيتهما كانت أقرب فهى أولى * وكان ابن مسعود رضى الله عنه يسوى بينهن اذا كانت أقرب أو لم تكن أقرب * وكان زيد رضى الله عنه لا يورث الجدة أم الاب وابنها حى وكان لا يرد على ذوى القرابات شيئا قط فكان يعطى أهل الفرائض فرائضهم ويجعل مابقى فى بيت المال * قال ابن عمر رضى الله عنهما ولما طعن عمر رضى الله عنه صار يقول انى قضيت فى الجد قضاء فان شئتم أن تأخذوا به فافعلوا * وكان على رضى الله عنه يقول للجد الثلث على كل حال * وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول له الثلث مع الاخوة وله السدس من جميع الفريضة ويقاسم ما كانت المقاسمة خيرا له * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول هو اب ليس للاخوة معه ميراث وقد قال تعالى ملة أبيكم ابراهيم وبيننا وبينه آباء كثيرة * وكان عمر يأخذ بقول زيد تارة و بقول غيره اخرى فقد علمت من كثرة اختلاف أقضية الصحابة رضى الله عنهم ان المبادرة الى مسائل الجد من التساهل فى الدين ومن أراد الاحاطة بفتوى الصحابة فيه فلينظر مسانيد الصحابة والله أعلم

(فصل فى ذوى الارحام والمولى من أسفل ومن أسلم على يدى رجل وميراث المطلقة وغير ذلك) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين افتتح خيبر ووسع الله عليه من تركك مالا فلو رثته وأنا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويفك عانيه ويرثه * وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول لا يرث ابن الاخ للام برحمة تلك شيئا ولا ترث الجدة أم أبى الام

ولا الجد اب الام ولا ابنة الاخ للام ولا الاب ولا العمة اخت الاب للام والاب ولا الخالة ولا من هو أبعد نسبا من المتوفى وكتب عمر رضى الله عنه كتابا فى شأن العمة ثم بعد مدة محاه وقال لو رضيك الله أقرك لو رضيك الله اقرك وكان كثيرا ما يقول رضى الله عنه تحيا العمة تورث ولا ترث * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابن اخت القوم منهم * قال أنس رضى الله عنه وشكى نساء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق منازلهن وخروجهن منها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يورث دور المهاجرين النساء فاتت امرأة عبد الله بن مسعود فورث امرأته دارا بالمدينة وقال محمد بن يحيى قضى عثمان وعلى رضى الله عنهما فى امرأة طلقها زوجها وهى ترضع فمرت بها سنة ثم مات ولم تحض وقالت انا ارثه لم احض فقضى لها بالميراث وورث عثمان أيضا نساء ابن مكمل رضى الله عنه وكان طلقهن وهو مريض وسألت امرأة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فطلقها ألبتة أو تطليقة كانت بقيت لها وهو مريض يومئذ فورثها عثمان من زوجها ميراثها بعد انقضاء عدتها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات شخص ولا وارث له الا عتيقه يعطيه ميراثه كله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أسلم رجل على يد رجل من المسلمين فهو اولى الناس بمحياه ومماته وقالت عائشة رضى الله عنها اخر مولى للنبى صلى الله عليه وسلم من عذق نخلة فمات فأتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال هل له من نسيب أو رحم قالوا لا قال اعطوا ميراثه بعض أهل قريته وقال بريدة رضى الله عنه توفى رجل من الازد فلم يدع وارثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوه الى اكبر خزاعته وقضى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه من كان حليفا أو عديدا فى قوم قد عقلوا عنه ونصروه فميراثه لهم اذا لم يكن له وارث يعلم * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لما آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين أصحابه كانوا يتوارثون بذلك حتى نزلت واولوا الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله فتوارثوا بالنسب وتقدم فى باب اللقيط ان عمر رضى الله عنه كان يقول اللقيط حر وميراثه لبيت المال السائبة حر وميراثه لبيت المال

(فصل فى القوم يموتون بغرق أو هدم لا يدرى أيهم السابق)

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعلى بن أبى طالب رضى الله عنه يقضيان فى القوم يموتون جميعا لا يدرى أيهم مات قبل بأنه يرث بعضهم بعضا وقضينا فى قوم غرقوا

جميعا

جميعا لايدرى ايهم مات قبل كأنهم كانوا اخوة ثلاثة ماتوا جميعا لكل رجل منهم ألف درهم وامهم حية ترث هذا امه وأخوه وترث هذا امه وأخوه فيكون للام من كل رجل منهم سدس ماترك وللاخوة مابقى كلهم كذلك ثم تعود الام فترث سوى السدس الذي ورثت اول مرة من كل رجل مما ورث من أخيه الثالث وقال الشعبي كان عمر رضى الله عنه يورث بعضهم بعضا من تلاد أموالهم ولا يورث مما يرث بعضهم من بعض شيئا والله أعلم

(فصل فى ميراث ابن الملاعنة والزانية وميراثهما منه وانقطاعه من الاب) كان سعد بن سعد رضى الله عنهما يقول فى حديث المتلاعنين كانت المتلاعنة حاملا وكان ابنها ينسب الى امه فجرت السنة أنه يرثها وترث منه مافرض الله لها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لامساعاة فى الاسلام من ساعا فى الجاهلية فقد الحقته بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشده فلا يرث ولا يورث * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد الزنا لا يورث ولا يرث * وكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يجعل ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول المرأة تحوز ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذى لاعنت عنه *(فرع فى الكلالة)* قال ابن عباس رضى الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال للسائل يكفيك فى ذلك الاية التى انزلت فى الصيف فى آخر سورة النساء * وكان أبو بكر رضى الله عنه يقول الكلالة هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا ثم يقول رضى الله عنه هذا قولى فيها برأيى فان كان صوابا فمن الله فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال انى لاستحى من الله ان أخالف أبا بكر والله أعلم

(فصل فى ميراث الحمل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استهل المولود ورث * وفى رواية عن ابن عباس أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يرث الصبى حتى يستهل * وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا يورث الحمل شيئا وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة اسقطت جنينا ميتا فقال فيه غرة عبدا وأمة فتوفيت المرأة التى قضى لها بالغرة فقضى عليه الصلاة والسلام بأن ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها

(فرع فى ميراث الخنثى) سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولد ولده قبل

ذكر من أين يورث فقال صلى الله عليه وسلم يورث من حيث يبول

(فصل فى الميراث بالولاء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولاء لمن اعتق واعطى الورق وولى النعمة * وكان قتادة رضى الله عنه يقول مات مولى سلمى بنت حمزة وترك ابنته فورث النبى صلى الله عليه وسلم ابنته النصف وورث يعلى بن سلمى النصف * وفى رواية قالت فقسم لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطانى النصف ولابنت مولاى النصف وهذا محتمل لتعدد الواقعة أو أنه أضاف مولى الوالد الى الولد بناء على القول بانتقاله اليه وتوريثه به * وكان عمر وعلى وزيد رضى الله عنهم يقولون لا يرث النساء من الولاء الا ما اعتقن او كاتبن وجاء رجل الى عبد الله بن عباس رضى الله عنهما فقال انى اعتقت عبدا لى وجعلته سائبة وقدمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان أهل الاسلام لا يسيبون انما كان يسيب أهل الجاهلية وأنت ولى نعمته ولك ميراثه وان تأثمت وتحرجت فى شئ فنحن نقبله ونجعله فى بيت المال * وكان زيد رضى الله عنه يقول لا يرث المملوك من سيده شيئا *(فرع فى ميراث الصدقة)* قال بريدة رضى الله عنه أتت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنت تصدقت على أمى بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال قد وجب اجرك ورجعت الوليدة اليك فى الميراث * وفى رواية وردها عليك الميراث *(فرع فى ميراث المعتق بعضه)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب يعتق بقدر ما ادى ويقام عليه الحد بقدر ما عتق ويورث بقدر ما عتق وسيأتى الكلام على ارث المطلقة ثلاثا آخر الوجعة والله أعلم

(فصل فى امتناع الارث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يقسم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يتوارث أهل ملتين شيئا * قال اسامة بن زيد ولما مات أبو طالب ورثه عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا على شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيلا وطالبا كافرين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم النصرانى الا أن يكون عبده أو أمته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قسم فى الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم أدركه الاسلام فانه على ما قسم الاسلام وكتب عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب ان فى مصر جماعة يترهبون فيموت أحدهم وليس له وارث فكتب اليه عمر رضى الله عنه من كان منهم له عقب فادفع

ميراثه الى عقبه ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله فى بيت مال المسلمين فان ولاءه للمسلمين والله أعلم

* (فصل فى أن القاتل لا يرث وان دية المقتول بجميع ورثته من زوجة وغيرها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث * وفى رواية شئ من ميراثه * وكان عبد الله بن عمر يقول من قتل صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته * وكان صلى الله عليه وسلم يورث المرأة من دية زوجها سواء قتل عمدا أو خطأ * قال سعيد بن المسيب رضى الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على فرائضهم الام والزوجة فى ذلك يرثون كغيرهم من الورثة والله أعلم

* (فصل فى أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يورثون) * قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة ولما أراد ازواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يبعث عثمان الى أبى بكر رضى الله عنه يسألنه ميراثهن قالت لهن عائشة رضى الله عنها أليس قال النبى صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة فرجعن عن ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة وقالت فاطمة رضى الله عنها لابى بكر من يرثك اذا مت قال ولدى وأهلى قالت فما لنا لا نرث النبى صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضى الله عنه سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ان النبى لا يورث ولكن اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه والله تعالى أعلم

* (كتاب النكاح وفيه أبواب) *

الاول فى بيان جملة من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم * اعلم ان جميع الكرامات والخصائص الواقعة فى هذا العالم من منذ خلق الله تعالى الدنيا لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بحكم الاصالة وان وقع شئ منها لخواص الخلق فذلك بحكم التبعية فى الارث له صلى الله عليه وسلم * ثم اعلم أن كل ما مال الى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغى لاحد البحث فيه ولا المطالبة بدليل خاص فيه فان ذلك

سوء أدب فقل ماشئت فى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل المدح لا حرج وما ضبط العلماء رضى الله عنهم هذه الخصائص الا تنبيها على علو مقامه صلى الله عليه وسلم عن التحجير الواقع على أمته وصيانته لغيره أن يدعى ما ليس له وقد سب رجل مرة أبا بكر رضى الله عنه فأراد عمر رضى الله عنه أن يضرب عنقه فقال أبو بكر رضى الله عنه انها لم تكن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمته واعلم ان العلماء رضى الله عنهم قد قسموا الخصائص الى ثمانية أقسام فلنذكر من كل قسم منها طرفا صالحا فأقول وبالله التوفيق

(القسم الاول فيما اختص به فى ذاته فى الدنيا)

خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه أول النبيين خلقا وبتقديم نبوته وكان نبيا وآدم بين الماء والطين وبتقديم أخذ الميثاق عليه وأنه أول من قال بلى يوم ألست بربكم وخلق آدم وجميع المخلوقات لاجله وكتابة اسمه الشريف على العرش وكل سماء والجنان وما فيها وسائر ما فى الملكوت وذكر الملائكة له فى كل ساعة وذكر اسمه فى الاذان فى عهد آدم وفى الملكوت الاعلى وأخذ الميثاق على النبيين آدم فمن بعده أن يؤمنوا به وينصروه والتبشير به فى الكتب السابقة ونعته فيها ونعت أصحابه وخلفائه وأمته وحجب ابليس من السموات لمولده وشق صدره وجعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان وسائر الانبياء كان الخاتم فى يمينهم وبان له الف اسم وباشتقاق اسمه من اسم الله تعالى وبأنه سمى من أسماء الله تعالى بنحو سبعين اسما وبأنه سمى أحمد ولم يسم به أحد قبله كما مر بيانه فى باب العقيقة وباظلال الملائكة له فى سفره وبأنه أرجح الناس عقلا وبأنه أوتى كل الحسن ولم يؤت يوسف الا شطره وبغطه ثلاثا عند ابتداء الوحى وبرؤيته جبريل فى صورته التى خلق عليها وبانقطاع الكهانة لمبعثه وحراسة السماء من استراق السمع والرمى بالشهب وباحياء أبويه حتى آمنا به وبوعده بالعصمة من الناس وبالاسراء وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلو الى قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه نبى مرسل ولا ملك مقرب واحياء الانبياء له وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار ورؤيته من آيات ربه الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى ورؤيته للبارى سبحانه وتعالى مرتين وقتال الملائكة معه وسيرهم معه حيث سار يمشون خلف

ظهره وبإيتاء الكتاب وهو امي لا يقرأ ولا يكتب وبان كتابه معجز ومحفوظ من التبديل والتحريف على ممر الدهور ومشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وزيادة وجامع لكل شئ ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجما وعلى سبعة أحرف ومن سبعة أبواب وبكل لغة ويكتب لقارئه بكل حرف عشر حسنات وبانه فضل على سائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة لم تكن في غيره منها انه دعوة وحجة ولم يكن مثل هذا لنبي قط انما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها فالقرآن العظيم دعوة بمعانيه حجة بألفاظه وكفى الدعوة شرفا ان تكون حجتها معها وكفى الحجة شرفا ان لا تنفصل الدعوة عنها واعطى صلى الله عليه وسلم من كنز تحت العرش ولم يعط منه أحد وخص بالبسملة والفاتحة وآية الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل وبأن معجزته مستمرة الى يوم القيامة وهي القرآن ومعجزات سائر الانبياء انقرضت لوقتها وبأنه أكثر الانبياء معجزات وبأنه جمع له كلما أوتيه الانبياء من معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل بنوع واوتي انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين الجذع ونبع الماء من بين الاصابع وبكلام الشجر وشهادتها له بالنبوة واجابتها دعوته وبأنه خاتم النبيين وبعموم الدعوة للناس كافة وأرسل الى الجن بالاجماع وبأن الله أقسم بحياته واقسم على رسالته وتولى الرد على أعدائه عنه وقرن اسمه باسمه في كتابه وفرض على العالم طاعته والتأسي به فرضا مطلقا لا شرط فيه ولا استثناء ووصفه في كتابه عضوا عضوا ولم يخاطبه باسمه في القرآن بل يا أيها النبي يا أيها الرسول وحرم على الامة نداءه باسمه وخاطبه بألطف مما خاطب به الانبياء قبله ولم ير الله تعالى في امته شيئا يسوءه حتى قبضه بخلاف سائر الانبياء وبأنه حبيب الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية وكلمه عند سدرة المنتهى وكلم موسى بالجبل وجمع له بين القبلتين والهجرتين وجمع له بين الحكم بالظاهر والباطن معا ونصر بالرعب مسيرة شهر امامه وشهر خلفه واوتي جوامع الكلم واوتي مفاتيح خزائن الارض على فرس أبلق عليه قطيفة من سندس وكلمه بجميع أصناف الوحي وهبط اسرافيل عليه ولم يهبط على نبي قبله وجمع له بين النبوة والسلطان واوتي علم كل شئ حتى الروح والخمس التي في آية ان الله عنده علم الساعة وبين له في أمر الدجال ما لم يبين لاحد ووعد بالمغفرة وهو يمشي حيا صحيحا فقال ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول

لم يؤمن الله تعالى أحدا من خلقه الا محمدا صلى الله عليه وسلم ورفع ذكره فلا يذكر الله جل جلاله في اذان ولا خطبة ولا تشهد الا ذكره معه وعرض عليه أمته باسرهم حتى رآهم وعرض عليه ما هو كائن في امته الى يوم القيامة بل عرض عليه سائر الامم كما علم آدم أسماء كل شئ وهو سيد ولد آدم واكرم الخلق على الله تعالى فهو أفضل من سائر المرسلين وجميع الملائكة المقربين وكان افرس العالمين وأيد باربعة وزراء جبريل وميكائيل وأبي بكر وعمر وأعطى من أصحابه أربعة عشر نجيبا وكل نبي أعطى سبعة وأسلم قرينه وكان أزواجه عونا له وزوجاته وبناته أفضل نساء العالمين وثواب ازواجه وعقابهن مضاعف وأصحابه أفضل العالمين الا النبيين ويقاربون عدد الانبياء وكلهم مجتهدون مصيبون ولهذا قال أصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم واحلت له مكة ساعة من نهار وحرم ما بين لابتي المدينة وتربتها مؤمنة من العذاب وغبارها يطفئ الجذام ويسأل عنه الميت في قبره ولما دخل عليه ملك الموت استأذن عليه ولم يستأذن على نبي قبله ويحرم نكاح أزواجه من بعده وأمة وطئها والبقعة التي دفن فيها أفضل من الكعبة ومن العرش ويجوز ان يقسم على الله به وليس ذلك لاحد ولم ترعورته قط ولو رآها أحد طمست عيناه وبانه ما من نبي له خاصة نبوة في أمته الا وفي أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علمائها من يقوم في قومه مقام ذلك النبي في أمته وينحو منحاه في زمانه ولهذا ورد علماء أمتي كانبياء بني اسرائيل وورد ان العالم في قومه كالنبي في أمته وسماه الله عبد الله ولم يطلقها على أحد سواه وانما قال عبدا شكورا نعم العبد وليس في القرآن ولا غيره أمر بالصلاة على غيره وسماؤه توقيفية كاسماء الله تعالى بحكم التبعية والله أعلم

*(القسم الثاني فيما اختص به في شرعه وأمته في دار الدنيا)

اختص صلى الله عليه وسلم باحلال الغنائم وجعل الارض كلها مسجدا ولم تكن الامم تصلي الا في البيع والكنائس وبجعل التراب طهورا وهو التيمم وبالوضوء فانه لم يكن الا للانبياء دون امهم وبمسح الخف وبجعل الماء مزيلا للنجاسة وان كثير الماء لا تؤثر فيه النجاسة والاستنجاء بالجامد وبالجمع في الاستنجاء بين الماء والحجر وبجموع الصلوات الخمس ولم تجمع لاحد وبانهن كفارات لما بينهن وبالعشاء ولم يصلها أحد وبالاذان والاقامة وافتتاح الصلاة بالتكبير وبالتأمين وبقول اللهم ربنا

لك الحمد وبتحريم الكلام فى الصلاة وباستقبال الكعبة وبالصف فى الصلاة كصفوف الملائكة وبتحية السلام وهى تحية الملائكة وأهل الجنة وباتخاذ يوم الجمعة عيدا لله ولامته وبساعة الاجابة وبعيد الاضحى وبصلاة الجمعة وصلاة الجماعة وصلاة الليل على الهيئة المشروعة الآن وبصلاة العيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر وبقصر الصلاة فى السفر وبالجمع بين الصلاتين فى السفر وفى المطر وفى المرض وبصلاة الخوف ولم تشرع لاحد من الامم قبلنا وبصلاة شدة الخوف عند التحام القتال ايماء وحيث ما توجه وبشهر رمضان على هذه الكيفية من الشروط وبتصفيد الملائكة للشياطين فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصائمين أطيب من ريح المسك وتستغفر لهم الملائكة حين يفطرون ويغفر لجمعهم فى آخر ليلة منه وبالسحور وتعجيل الفطر وباباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم كما تقدم فى كتاب الصوم وبتحريم الوصال فى الصوم وكان مباحا لمن قبلنا وباباحة الكلام فى الصوم وكان محرما على من قبلنا فيه عكس الصلاة وبليلة القدر وبيوم عرفة وبجعل صوم يوم عرفة كفارة سنتين لانه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة واحدة لانه سنة موسى عليه السلام وغسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لانه شرعه وقبله بحسنة لانه شرع التوراة وبالاستغسال من العين وانه يدفع ضررها كما تقدم كيفيته فى باب الرقى والتمائم وبالاسترجاع عند المصيبة وبالحوقلة وباللحد وكان لاهل الكتاب الشق وبالنحر ولهم الذبح وبفرق شعر الرأس ولهم السدل وبصبغ الشعر وكانوا لا يغيرون الشيب وبتوفير اللحا وتقصير السبال وكانوا يقصرون لحاهم ويدفون سبالهم وكانوا يعقون عن الذكر دون الانثى وشرع ذلك لنا معا وبترك القيام للجنازة وبتعجيل المغرب والفجر وبكراهة اشتمال الصماء وبكراهة صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون يوم عيدهم منفردا وبضم تاسوعاء الى عاشوراء فى الصوم وبالسجود على الجبهة وكانوا يسجدون على حرف وكراهة التميل فى الصلاة وكانوا يتميلون وبكراهة تغميض البصر فيها والاختصار والمقام بعدها للدعاء وقراءة الامام فيها فى المصحف والتعلق فيها بالحبال وبالاكل يوم العيد قبل الصلاة وكان أهل الكتاب لا يأكلون يوم عيدهم حتى يصلوا وبالصلاة فى النعال والخفاف * قال ابن عمر رضى الله عنهما كانت بنو اسرائيل اذا قرأت أئمتهم جاوبوهم فكره الله ذلك لهذه الامة فقال اذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ونهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم رجلا رآه جالسا فى الصلاة معتمدا على يده اليسرى وقال انها صلاة اليهود وأذن لنساء هذه الامة فى الصلاة فى المساجد ومنعت نساء بنى اسرائيل وكان فى شرعهم فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم آخر يرى خلافه وبالعذبة فى العمامة وفى سيما الملائكة وبالايتزار فى الاوساط وبكراهة السدل والطيلسان المقوّر وشد الوسط على القميص الواحد والقزع وبالاشهر الهلالية وبالوقف وبالوصية بالثلث عند موتهم وبالاسراع بالجنازة وبأن أمته صلى الله عليه وسلم خير الامم وآخر الامم فقضحت الامم عندهم ولم يفضحوا وانشق لهم اسمان من أسماء الله تعالى المسلمون والمؤمنون وسمى دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا الا الانبياء دون أممهم ورفع عنهم الاصر الذى كان على الامم قبلهم وأبيح لهم الكنز اذا أدّوا زكاته ولم يجعل عليهم فى الدين من حرج وأبيح لهم أكل الابل والنعام وحمار الوحش والاوز والبط وجميع السمك والشحوم والدم الذى ليس بمسفوح كالكبد والطحال والعروق ورفع عنهم المؤاخذة بالخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وحديث النفس وان من هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب سيئة بل تكتب حسنة فان عملها كتبت سيئة واحدة وان من هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان عملها كتبت عشرا الى سبعمائة ضعف ووضع عنهم قتال النفس فى التوبة وفقئ العين من النظر الى مالا يحل وقرض موضع النجاسة وربع المال فى الزكاة ونسخ عنهم تحريم الاولاد والحصر والرهبانية والسياحة وفى الحديث ليس فى ديننا ترك لنساء ولا للحم ولا اتخاذ الصوامع وكان من عمل من اليهود شغلا يوم السبت يصلب ولم يجعل علينا يوم الجمعة مثل ذلك وكانوا لا يأكلون طعاما حتى يتوضؤن كوضوء الصلاة وكان من سرق استرق عبدا ومن قتل نفسه حرمت عليه الجنة وكان اذا ملك الملك عليهم اشترط عليهم انهم رقيقه وان أموالهم له ما شاء أخذ منها وما شاء ترك وشرع لهم نكاح أربع والطلاق ثلاثا ورخص لهم فى نكاح غير ملتهم وفى نكاح الامة وفى مخالطة الحائض سوى الوطء واتيان المرأة فى قبلها على أى هيئة شاؤا وشرع لهم التخيير بين القصاص والدية وشرع لهم دفع الصائل وكانت بنو اسرائيل كتب عليهم اذا الرجل بسط يده الى الرجل لا يمتنع منه حتى يقتله أو يدعه وحرم عليهم كشف العورة والنوح على الميت والتصوير وشرب المسكر وآلات الملاهى ونكاح الاخت وأوانى الذهب والفضة والحرير وحلى الذهب على رجالهم والسجود لغير الله وكان ذلك

تحية لمن قبلنا فاعطينا مكانه السلام وكرهت لهم المحاريب وعصموا من الاجتماع
على الضلالة ومن أن يظهر أهل الباطل على أهل الحق ومن أن يدعو عليهم نبيهم
بدعوة فيهلكوا واجتماعهم حجة واختلافهم رحمة وكان اختلاف من قبلهم عذابا
والطاعون لهم شهادة ورحمة وكان على الامم عذابا وما دعوا به استجيب لهم ويؤمنون
بالكتاب الاول وبالكتاب الآخر ويحجون البيت الحرام لا ينأون عنه أبدا ويجعل
لهم الثواب في الدنيا مع ادخاره في الآخرة وتتباشر الجبال والاشجار بمرهم عليها
لتسبيحهم وتقديسهم وتفتح أبواب السماء لاعمالهم وأرواحهم وتتباشر بهم الملائكة
ويصلي عليهم الله وملائكته كما صلى على الانبياء كما قال هو الذي يصلي عليكم
وملائكته ويقبضون على فرشهم وهم شهداء عند الله وتوضع المائدة بين أيديهم
فيرفعونها حتى يغفر لهم ويلبس أحدهم الثوب فينفضه حتى يغفر له وصديقهم
أفضل الصديقين وهم علماء حكماء كادوا لفقههم ان يكونوا كلهم أنبياء ولا يخافون
في الله لومة لائم وأذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وقرباتهم الصلاة وقربانهم
دماؤهم وستر على من لم يتقبل عمله منهم وكان من قبلهم يفتضح اذا لم تأكل النار قربانه
وتغفر لهم الذنوب بالاستغفار والندم لهم توبة وروى ان آدم عليه السلام قال ان الله
عز وجل أعطى أمة محمد صلى الله عليه وسلم أربع كرامات لم يعطنيها كانت توبتي بمكة
وأحدهم يتوب في أي مكان كان وسلبت ثوبي حين عصيت وهم لا يسلبون وفرق
بيني وبين زوجتي وأخرجت من الجنة * قال رزين وكان بنو اسرائيل اذا أخطأ
أحدهم حرم عليه طيب الطعام وأصبحت خطيئته مكتوبة على باب داره انتهى
ووعدوا ان لا يهلكوا بجوع ولا بعدو من غيرهم يستأصلهم ولا بغرق ولا يعذبوا
بعذاب عذب به من قبلهم واذا شهد اثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة وكان الامم
السالفة لا يجب لاحد منهم الجنة الا ان شهد له مائة وهم أقل الامم عملا وأكثرهم
أجرا وأقصر أعمارا وكان الرجل من الامم السالفة أعبد منهم بثلاثين ضعفا وهم خير
منه بثلاثين ضعفا ووهب لهم عند المصيبة الصلاة والرحمة والهدى وأوتوا العلم الاول
والعلم الآخر وفتح عليها خزائن كل شئ حتى العلم وأوتوا الاسناد والانساب والاعراب
وتصنيف الكتب وحفظ سنة نبيهم في كل دور حتى ينزل عيسى بن مريم عليه
السلام ومنهم أقطاب وأوتاد ونجباء وابدال ومنهم من يصلي اماما بعيسى عليه السلام
ومنهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح ويقاتلون الدجال

ويسمع الملائكة أذانهم في السماء وتلبيتهم وهم الحمادون لله على كل حال ويكبرون على شرف ويسبحون عند كل هبوط ويقولون عند ارادة الامر افعله ان شاء الله واذا غضبوا هللوا واذا تنازعوا سبحوا واذا أرادوا أمرا قدموا الاستخارة ثم فعلوه واذا استووا على ظهور دوابهم حمدوا الله تعالى ومصاحفهم في صدورهم وسابقهم سابق ويدخل الجنة بغير حساب ومقتصدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا وظالمهم مغفور له وليس منهم أحد الا مرحوما ويلبسون ألوان ثياب أهل الجنة ويراعون الشمس للصلاة وهم أمة وسط عدول بتزكية الله عز وجل وتحضرهم الملائكة اذا قاتلوا وافترض عليهم ما افترض على الانبياء والرسل وهو الوضوء والغسل من الجنابة وكذلك الحج والجهاد واعطوا من النوافل ما أعطى الانبياء ونودوا بيا أيها الذين آمنوا ونودي غيرهم من الامم في كتبها بيا أيها المساكين وخوطبوا بقوله تعالى اذكروني أذكركم فأمرهم ان يذكروه بغير واسطة وخوطبت بنو اسرائيل بقوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم فانهم لم يعرفوا الله الا بالآية فكانت النعم موصلة الى ذكر المنعم وهم أكثر الامم ايامى ومملوكين ولما نزلت والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لامتي كلها وليس بعد الرضى سخط وسموا أهل القبلة وشهادتهم تجوز على من سواهم وكانت الامم لا تجوز لهم شهادة على غير ملتهم * وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لا يحل في هذه الامة التجريد ولا مد ولا غل ولا صفد يعني لا تجرد ثيابه ولا يمد عند اقامة الحدود بل يضرب قاعدا وعليه ثوبه * قال العلماء وكان بدؤ الشرائع على التخفيف ولا يعرف في شرع نوح وصالح وابراهيم تثقيل ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والاثقال وتبعه عيسى على نحو ذلك وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد أهل الكتاب وفوق تسهيل من كان قبلهم فهي على غاية الاعتدال والله أعلم

(القسم الثالث فيما اختص به في ذاته في الآخرة)

اختص صلى الله عليه وسلم بأنه أول من تنشق الارض عنه وأول من يفيق من الصعقة وبانه يحشر في سبعين ألف ملك ويحشر على البراق ويؤذن باسمه في الموقف ويكسى في الموقف أعظم الحلل من الجنة وبانه يقوم عن يمين العرش

و بالمقام المحمود وان بيده لواء الحمد وآدم فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين يومئذ وقائدهم وخطيبهم وأول من يؤذن له فى السجود وأول من يرفع رأسه وأول من ينظر الى الله تعالى وأول شافع وأول مشفع و يسأل الله فى حق غيره وكل الناس يسألون فى أنفسهم و بالشفاعة العظمى فى فصل القضاء و بالشفاعة فى ادخال قوم الجنة بغير حساب و بالشفاعة فى حق من استحق النار ان لا يدخلها و بالشفاعة فى رفع درجات ناس فى الجنة و بالشفاعة فى اخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد و بالشفاعة لجماعة من صلحاء المسلمين ليتجاوز عنهم فى تقصيرهم فى الطاعات و بالشفاعة فى الموقف تخفيفا عمن يحاسب و بالشفاعة فيمن خلد فى النار من الكفار ان يخفف عنه العذاب و بالشفاعة فى أطفال المشركين ان لا يعذبوا وسأل ربه ان لا يدخل النار أحد من أهل بيته فاعطاه ذلك وانه أول من يجوز على الصراط الى الجنة وان له فى كل شعرة من رأسه و وجهه نورا وليس للانبياء الا نوران و يؤمر أهل الجمع بغض أبصارهم حتى تمر ابنته على الصراط فتمر وعلى كتفها ثوب الحسين ملطخا بدمه حتى تقف بين يدى الله عز وجل فيقضى الله تعالى بينهما بما شاء وانه أول من يقرع باب الجنة وأول من يدخلها و بعده فاطمة رضى الله عنها وخص بالكوثر و بالحوض الاعظم ولكل نبى حوض ولكن حوضه أعرض الحياض وأكثرها واردا وخص بالوسيلة وهى أعلى درجة فى الجنة وقوائم منبره رواتب فى الجنة ومنبره على ترعة من ترع الجنة وما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة ولا يطلب منه شهيد على التبليغ و يطلب ذلك من سائر الانبياء و يشهد لجميع الانبياء بالبلاغ وكل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببه ونسبه و يكنى آدم عليه السلام فى الجنة به دون سائر ولده تكريما له فيقال له أبو محمد ووردت أحاديث فى أهل الفترة انهم يمتحنون يوم القيامة فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار والظن بآل بيته كلهم ان يطيعوا عند الامتحان لتقر بهم عينه صلى الله عليه وسلم ووردان درجات الجنة بعدد آى القرآن وان يقال لصاحبه اقرأ وارق فآخر منزلته عند آخر آية يقرؤها ولم يرد فى سائر الكتب مثل ذلك ولا يقرأ فى الجنة الا كتابه صلى الله عليه وسلم دون سائر الكتب ولا يتكلم أحد فى الجنة الا بلسانه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا أول من يقرع باب الجنة فيقوم الخازن فيقول من أنت فأقول أنا محمد فيقول أقوم فافتح لك ولم أقم لاحد قبلك ولا أقوم لاحد بعدك والله أعلم

(القسم الرابع فيما اختص به فى أمته فى الآخرة)

اختص صلى الله عليه وسلم بأن أمته أول من تنشق عنهم الارض من الامم ويأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء ويكونون فى الموقف على كوم عال ولهم نوران كالانبياء وليس لغيرهم الا نور واحد ولهم سيما فى وجوههم من أثر السجود وتسعى ذريتهم بين أيديهم ويؤتون كتبهم بايمانهم ويمرون على الصراط كالبرق والريح ويشفع محسنهم فى مسيئهم ويعجل عذابهم فى الدنيا وفى البرزخ لتوافى القيامة محصة وتدخل قبورها بذنوبها وتخرج بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت وما سعى لها وليس لمن قبلهم الا ما سعى ويقضى لهم قبل الخلائق ويغفر لهم المقحمات وهم أثقل الناس ميزانا ونزلوا منزلة العدول من الحكام يشهدون على الناس ان رسلهم بلغتهم ويعطى كل منهم يهوديا أو نصرانيا فيقال له يا مسلم هذا فداؤك من النار ويدخلون الجنة قبل سائر الامم ويدخل منهم الجنة سبعون ألفا بغير حساب ومع كل واحد من السبعين ألفا سبعون ألفا وأطفالهم كلهم فى الجنة وأهل الجنة مائة وعشرون صفا سائر الامم أربعون وهذه الامة ثمانون ويتجلى الله عليهم فيرونه ويسجدون له باجماع أهل السنة وفى الحديث كل أمة بعضها فى الجنة وبعضها فى النار الا هذه الامة فانها كلها فى الجنة والله أعلم

(القسم الخامس فيما اختص به من الواجبات التى هى تخفيف على غيره وربما شاركه فى بعضها الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما مر بيانه أول الباب)

خص صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى والوتر والتهجد والسواك والاضحية والمشاورة وركعتى الفجر وغسل الجمعة وأربع قبل الزوال وبالوضوء لكل صلاة وكلما أحدث ثم نسخ بالسواك كما مر بيانه فى أداب الصلاة وبالاستعاذة ومصابرة العدو وان كثر عددهم واذا بارز رجلا فى الحرب لم ينكشف عنه قبل قتله واظهار تغيير المنكر وعدم سقوطه عنه بالخوف ووجوب الوفاء بوعده وقضاء دين من مات من المسلمين معسرا كما تقدم فى باب الضمان وتخيير نسائه فى فراقه واختياره وامساكهن بعد ان اختارنه وعدم التزوج عليهن والتبدل بهن مكافأة لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم وان يؤدى فرض الصلاة كاملة لا خلل فيها وان يدفع بالتى هى أحسن وكلف من علم السياسة وحده ما كلفه الناس

باجمعهم

بأجمعهم وكلف بمشاهدة الحق مع معاشرة الناس وكلف من العمل بما كلف به الناس أجمعون وكان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحي ولا تسقط عنهم الصلاة والصوم وسائر الاحكام وكلف بالاستغفار كل يوم سبعين مرة وكانت جميع نوافله التابعة للفرائض زيادة في الاجر لا جبرا لخلل الفرائض فانها كلها منه تامة صلى الله عليه وسلم * وخص بصلاة خمسين صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما كان من ليلة الاسراء * وأورد بعض العلماء الاحاديث في صلاته غير الخمس فبلغت مائة ركعة * وخص بوجوب ايقاظ النائم وقت الصلاة امتثالا لقوله تعالى ادع الى سبيل ربك * وخص بوجوب العقيقة والاثابة على الهدية وأوجب عليه التوكل وحرم عليه الادخار * وكان يمون عيال من مات معسرا ويؤدي الجنايات عن من لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات * وخص بوجوب الصبر على ما يكره وصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي وخطاب الناس بما يعقلون صلى الله عليه وسلم

(القسم السادس فيما اختص به من المحرمات تشريفا له صلى الله عليه وسلم)

* اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة والكفارة عليه وعلى آله ومواليه ان كان لهم ما يكفيهم وعلى زوجاته بالاجماع * وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول انما كان حراما عليه صدقات الاعيان دون العامة كالماء وجد ومياه الابار وخص بتحريم جعل آله عمالا وصرف النذر والكفارة اليهم وأكل ثمن أحد من ولد اسماعيل * ومما خص به تحريم الكتابة والشعر والقراءة في الكتاب وكان يحرم عليه نزع لامته اذا لبسها حتى يقاتل أو يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك الانبياء كلهم عليهم الصلاة والسلام ولمن ليستكثر أي ان يهدي هدية ليثاب بأكثر منها وخائنة الاعين ونكاح الكتابية ومد الاعين الى ما متع به الناس وتحريم الاغارة اذا سمع التكبير * وحرم عليه الخمر من أول ما بعث قبل ان يحرم على الناس بنحو عشرين سنة ولم يشربه قط ولا أبو بكر لا في جاهلية ولا اسلام ونهى عن التمري وكشف العورة قبل مبعثه بخمس سنين

(القسم السابع فيما اختص به من المباحات)

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في المسجد جنبا كما تقدم في باب الغسل وبجواز صلاة الوتر على الراحلة وقاعدا مع وجوبه عليه وبالجهر في القراءة

فيه وغيره يسر و بجواز صلاة الركعة الواحدة بعضها من قيام و بعضها من قعود عند بعضهم والقبلة فى الصوم مع قوة الشهوة لعصمته والوصال وقهره من شاء على طعامه وشرابه ولباسه اذا احتاج و يجب على مالك ذلك بذله وان هلك و يفدى بمهجته مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات والخلوة بهن وأردافهن ونكاح أكثر من أربع نسوة وكذلك الانبياء والنكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء وبلا ولى و بلا شهود وفى حال الاحرام و بغير رضى المرأة واذا رغب فى نكاح امرأة حرم على غيره خطبتها بمجرد الرغبة واذا رغب فى مزوجة وجب على زوجها طلاقها لينكحها * وكان له أن يخطب على خطبة غيره وان يزوج المرأة ممن شاء بغير اذنها واذن وليها وتزوجها لنفسه وتولى الطرفين بغير اذنها ولا اذن وليها وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس فقدم على الاقرب * وقال لام سلمة مرى ابنك أن يزوجك فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ كما سيأتى فى الباب قريبا ان شاء الله تعالى * وزوجه الله تعالى زينب فدخل عليها بتزويج الله تعالى بغير عقد من نفسه كما سيأتى فى باب القسم والنشوز وكان له ان يستثنى فى كلامه بعد حين منفصلا وان يصطفى من الغنيمة قبل القسمة ما شاء * وكان له أن يشهد لنفسه ولولده وان يقبل شهادة من شهد له ولولده وقبول الهدية بخلاف غيره من الحكام وكان له قتل من اتهمه بالزنا من غير بينة ولا يجوز ذلك لغيره * وكان له ان يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة وليس لنا أن نصلى الا على نبى أو ملك وضحى عن أمته وليس لاحد أن يضحى عن الغير بغير اذنه وله أن يجمع فى الضمير بينه و بين الله بخلاف غيره وله قتل من سبه أو هجاه وكان يقطع الاراضى قبل فتحها لان الله ملكه الارض كلها وله أن يقطع أرض الجنة من باب أولى صلى الله عليه وسلم والله أعلم

* (القسم الثامن فيما اختص به من الكرامات والفضائل) *

اختص صلى الله عليه وسلم بنصب الصلاة وبانه لا يورث وكذلك الانبياء فلهم ان يوصوا بكل مالهم صدقة وكان اذا خرج للغزاة بنفسه يجب على كل أحد الخروج معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفاء وخص بتحريم رؤية اشخاص أزواجه

وبناته فى الازرو بتحريم كشف وجوههن واكفهن لشهادة او غيرها وسؤالهن مشافهة وصلاتهن على ظهور البيوت وانهن أمهات المؤمنين ووجوب جلوسهن بعده فى البيوت واباح لهن ولآله الجلوس فى المسجد مع الحيض والجنابة كما مر ذلك فى بابه * وكان تطوعه قاعدا كتطوعه قائما بلا عذر وكان يجب على المصلى اجابته وكذلك الانبياء * وكان جابر رضى الله عنه يقول ليس على من ضحك فى الصلاة وضوء انما وجب على الصحابة لكونهم ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرم نداؤه من وراء الحجرات والصياح به من بعيد وخص بطهارة دمه وبوله وسائر فضلاته بل شرب بوله شفاء ومن سبه قتل ومن استهان به كفر ومحبته فرض على الامة وكذلك محبة اهل بيته واصحابه ولم تبغ امرأة نبي قط واولاد بناته ينسبون اليه وفى حديث ان الله تعالى لم يبعث نبيا قط الا جعل ذريته من صلبه غيري فان الله تعالى جعل ذريتي من صلب علي ولا يجوز التزوج على بناته ومنع بعض العلماء التزوج على ذرية بناته وان سفلن الى يوم القيامة ووجهه ظاهر * ومن صاهره من الجانبين لم يدخل النار ولا يجتهد فى محراب صلى اليه لا فى يمنة ولا يسرة ويجل منصبه عن الدعاء له بلفظ الرحمة وليس لاحد ان ينقش محمد رسول الله على خاتمه كما كان خاتمه صلى الله عليه وسلم وكان لا يقول فى الغضب والرضى الا حقا ورؤياه وحي وكذلك الانبياء ولا يجوز على الانبياء الجنون ولا الاغماء لطويل الزمن على ان اغماءهم بخلاف اغماء غيرهم كما خالف نومهم نوم غيرهم وبالجملة فيجب تنزيه الانبياء عليهم الصلاة والسلام عن كل نقص ينفر النفوس وكان له ان يخص من شاء بما شاء من الاحكام كجعله شهادة خزيمة بشهادة رجلين وكما رخص فى النياحة لخولة بنت حكيم وفى الاحداد لاسماء بنت عميس واسلم رجل على انه لا يصلي الا صلاتين فقبل منه ذلك وخص نساء المهاجرين بأن يرثن دور أزواجهن لكونهن غرائب لا مأوى لهن كما تقدم فى كتاب الفرائض ببيانه * وكان أنس رضى الله عنه يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر فالظاهر انها خصوصية له واصام اطفال أهل بيته وهم رضعا وكان يرى من خلفه كما ينظر أمامه وعن يمينه وعن شماله ويرى بالليل وفى الظلمة كما يرى بالنهار وفى الضوء ريقه يعذب الماء المالح ويجزى الرضيع ويبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره وتنام عينه ولا ينام قلبه وما تثاءب قط ولا احتلم قط وكذلك الانبياء فى الثلاثة وعرقه اطيب من المسك وكان اذا مشى مع الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه اعلى

عن جميع العجائب ولم يقع ظله على الارض ولا رؤى له ظل فى شمس ولا قمر لانه كان نورا ولم يقع على ثيابه ذباب قط ولا آذاه القمل وكان اذا ركب دابة لا تروث ولا تبول وهو راكبها ولم تكن لقدميه اخمص وكانت خنصر رجله متظاهرة وكانت الارض تطوى له اذا مشى واوتى قوة أربعين فى الجماع والبطش كل رجل قوته قوة مائة رجل وكان اقنع الناس فى الغذا تقنعه العلقة وكانت الارض تبتلع ما يخرج منه ويشم من مكانه رائحة المسك وكذلك الانبياء كما تقدم فى باب الاستنجاء ولم يقع فى نسبه من لدن ادم سفاح قط وتقلب فى الساجدين حتى خرج نبيا ولم يلد ابواه غيره ونكست الاصنام لمولده وولد مختونا ومقطوع السرة ونظيفا مابه قذر ووقع الى الارض ساجدا رافعا اصبعه كالمتضرع المبتهل ورأت امه عند ولادته نورا خرج منها اضاء له قصور الشام وكذلك امهات النبيين يرين ولم ترضعه مرضعة الا سلمت وكان مهده يتحرك بتحريك الملائكة ويميل القمر اليه حيث اشار اليه وتكلم فى المهد وكذلك جماعة غيره كما مر بيانهم فى باب العقيقة وكان ما تكلم به ان قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وردت اليه الروح بعد ما قبض ثم خير بين البقاء فى الدنيا والرجوع الى الله فاختار الرجوع اليه وكذلك الانبياء وارسل اليه ربه جبريل ثلاثة ايام فى مرضه يسأله عن حاله ولما نزل اليه ملك الموت نزل معه ملك يقال له اسماعيل يسكن الهوى لم يصعد الى السماء ولم يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط وسمعوا صوت ملك الموت يبكى وينادى عليه وا محمداه وصلى عليه ربه والملائكة وصلى عليه الناس افواجا بغير امام وقالوا هو امامكم حيا وميتا وبغير دعاء الجنازة المعروف ودفن فى بيته حيث قبض وكذلك الانبياء والافضل فى حق غيرهم الدفن فى المقبرة واظلمت الارض بعد موته وهو حى فى قبره يصلى فيه باذان واقامة وكذلك الانبياء وقراءة احاديثه عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن ويستحب الغسل لقراءة حديثه والطيب ولا ترفع عنده الاصوات كما فى حياته صلى الله عليه وسلم ويكره لقارئ حديثه ان يقوم لاحد وحملة الحديث لا تزال وجوههم نضرة واصحابه كلهم عدول * ومن خصائصه ان الامام بعده لا يكون الا واحدا ولم تكن الانبياء قبله كذلك وان آله لا يكافئهم فى النكاح احد من الخلق ويطلق عليهم الاشراف وهم ولد على وعقيل وجعفر والعباس كذا مصطلح السلف رضى الله عنهم وانما حدث تخصيص الشرف بولد الحسن والحسين فى مصر خاصة من عهد الخلفا الفاطميين * ومن خصائص ابنته فاطمة رضى الله عنها انها كانت

لاتحيض وكانت اذا ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة حتى لاتموتها صلاة ولذلك سميت الزهراء ولما جاعت وضع صلى الله عليه وسلم يده على صدرها فشاجاعت بعد ولما احتضرت غسلت نفسها واوصت ان لا يكشفها احد فدفنها على رضى الله عنه بغسلها ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا مسح بيده رأس اقرع نبت شعره فى وقته وغرس نخلا فاثمرت من عامها وكان اذا تبسم فى الليل اضاء البيت وانه كان يسمع حفيف اجنحة جبريل وهو بعد فى سدرة المنتهى ويشم رائحته اذا توجه بالوحى اليه وكان له قرأة القرآن بالمعنى واهتز العرش لموت بعض اصحابه فرحا بلقاء روحه ولم يكن يمر صلى الله عليه وسلم فى طريق فيتبعه فيها احد الا عرف انه سلكها من طيب وحسن رائحته وبالجملة فأوصافه صلى الله عليه وسلم الحسنة لاتحصى ولا تحصر وفى هذا القدر كفاية وتنبيه على ماسواه * وقد كتبت هذه الخصائص من خط سيدنا وشيخنا خاتمة الحفاظ الشيخ جلال الدين السيوطى رحمه الله ونفعنا بعلمه والمسلمين * وكان رضى الله عنه يقول تتبعت هذه الخصائص حتى انهيتها الى هذا الحد مدة عشرين سنة ولم اعلم احدا انهاها الى هذا الحد والله أعلم

(باب مقدمات النكاح وما جاء فى الامر به للقادر المحتاج اليه)

كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على النكاح ويكره للقادر عليه تركه وكان كثيرا ما يقول يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليرفع العبد الدرجة فيقول يارب انى لى هذه الدرجة فيقال بدعاء ولدك لك * وكان عمر رضى الله عنه يقول والله انى لا كره نفسى على الجماع رجاء ان يخرج الله تعالى منى نسمة تسبح الله عز وجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يستحى من الحلال الا ابتلاه الله بالحرام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان موسرا الا ان ينكح ثم لم ينكح فليس منى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج الرجل فقد استكمل نصف الدين فليتق الله فى النصف الباقى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج يريد العفاف فحق على الله تعالى عونه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج لله كفى ووقى * وكان عمر رضى الله عنه يقول انى لاقشعر من الشاب ليست له امرأة * وكان سعد بن أبى وقاص رضى

الله عنه يقول ردرسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا * وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول قلت يارسول الله انى رجل شاب واخاف العنت ولا أجد ما اتزوج به ألا اختصى فسكت عنى ثم قلت له فسكت عنى ثم قلت له فاعرض عنى ثم قال يا أباهريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك اوذر * وكانت عائشة رضى الله عنها اذا سئلت عن ذلك تقرأ ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اكره الاختصاء لان فيه عدم نماء الخلق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد احلت لامتى العزبة والترهب فى رؤس الجبال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ركعتان من المتأهل خير من اثنتين وثمانين ركعة من المعتزب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول النكاح سنتى فمن رغب عنه فليس منى * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول للاعزاب تزوجوا فان خير هذه الامة اكثرها نوشساء * كان صلى الله عليه وسلم يقول شراركم عزابكم والله أعلم

(فصل فى صفة المرأة التى يستحب خطبتها)

قال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج احدكم فليكتم الخطبة ثم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلى ما كتب الله له ثم يستخر ربه عزوجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الانبياء يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكحوا امهات الاولاد فانى أباهى بكم يوم القيامة * وجاء له صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت يازيد فقال لا فقال له تزوج تستعف مع عفتك ولا تزوجن خمسا فقال زيد من هن يارسول الله فقال الشهبرة واللهبرة والنهبرة والهندرة واللفوت فقال زيد لا اعرف شيئا مما قلت يارسول الله فقال صلى الله عليه وسلم اما الشهبرة فهى الزرقاء البزيئة يعنى العين واما اللهبرة فهى الطويلة المهزولة واما النهبرة فهى العجوز المدبرة واما الهندرة فالقصيرة الذميمة واما اللفوت فذات الولد من غيرك * قال ابن عمر رضى الله عنهما جاء رجل يوما فقال يارسول الله انى أصبت امرأة ذات حسن وجمال وانها لا تلد أفأتزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه ثم اتاه الثالثة فنهاه وقال تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم * وتزوج عمر امرأة فدخل بها فوجدها عطاء فطلقها وقال حصير فى بيت خير من امرأة لا تلد * ولما تزوج جابر رضى الله عنه

ثيبا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك * وفى رواية تعضها وتعضك * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتزويج الثيب من له بنات او اخوات صغار ليس لهن من يقوم بخدمتهن * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول تزوجوا النساء فانهن يأتين بالمال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تنكح المرأة لاربع لمالها وحسبها وجمالها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مسكين مسكين مسكين رجل ليس له امرأة وان كان غنيا ومسكينة مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج وان كانت غنية من المال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ان نظر اليها سرته وان امرها اطاعته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها حفظته فى نفسها وماله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفى رواية اربع من سعادة المرء أن تكون زوجته صالحة واولاده ابرارا وخلطاؤه صالحين وان يكون رزقه فى بلده * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء امتى اصبحهن وجها واقلهن مهرا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسنها لم يزده الله الا دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا أن يغض بصره ويحصن فرجه او يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه ولامة خرماء سوداء ذات دين افضل

(فرع فى نهى الولى أن يذكر للخاطب زلة سبقت من المخطوبة ثم تابت منها)

كان نافع رضى الله عنه يقول خطب رجل اخت رجل من اخيها على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فذكر اخوها انها كانت احدثت فلما بلغ ذلك عمر رضى الله عنه ضربه او كاد ان يضربه ثم قال مالك وللخبر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائكم العفيفة الغلمة عفيفة فى فرجها غلمة على زوجها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من افضل الشفاعة ان تشفع بين الاثنين فى النكاح * وقال انس رضى الله عنه جاء قوم فقالوا يا رسول الله الا نتزوج من نساء الانصار قال ان فيهن غيرة شديدة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول زوجوا ابناءكم وبناتكم قيل

يارسول الله هذا ابنا وانا نزوج فكيف بناتنا قال حلوهن الذهب والفضة واجيدوا لهن الكسوة واحسنوا اليهن بالنحلة ليرغبوا فيهن

* (فصل فى بيان ان خطبة المجبرة الى وليها وارشيدة التى تفسها) كان عروة رضى الله عنه يقول لما خطب النبى صلى الله عليه وسلم عائشة من أبى بكر قال له ابو بكر انما انا أخوك فقال انت اخى فى دين الله وكتابه وهى لى حلال وقالت ام سلمة رضى الله عنها لما مات ابو سلمة ارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابى بلتعة يخطبنى له فقلت له ان لى بنتا وانا غيور فقال اما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها واما هى فندعو الله ان يذهب بالغيرة وقال جابر رضى الله عنه كان سبب خطبة خديجة رضى الله عنها بعد ان تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرعى غنما لاختها وابلاهو وشريك له فلما استحقت الاجرة كان شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى يتقاضاهم وكان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فطالبهم فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب انت فانى استحى فبلغ ذلك اخت خديجة فقالت لخديجة ما رأيت رجلا اشد حياء ولا اعف فرجا ولسانا من محمد فوقع فى نفس خديجة فبعثت اليه فقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ائت أبى فاخطبنى اليه فقال ابوك رجل كثير المال وهو لا يفعل فقالت انطلق فكلمه ثم انا اكفيك ففعل فأتاه فزوجه فلما اصبح جلس فى المجلس فقيل له قد احسنت زوجت محمدا قال او فعلت قالوا نعم فقام فدخل على خديجة فاخبرها فقالت أظهر هذا الامر ولا تسفهن رأيك فان محمدا كذا وكذا فلم تزل به حتى رضى فكانت الخطبة منها لرسول الله صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد ان يزوج المرأة من نسائه الذين تحت امره يأتيها من وراء الحجاب ويقول لها يا بنية ان فلانا قد خطبك فان كرهتيه فقولى لا فانه لا يستحى احد ان يقول لا وان اجبتى فان سكوتك اقرار * وكان قتادة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة وخطب هو صلى الله عليه وسلم امرأة فقال لها لك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معى اليك كلما دارت وكانت قصعة كبيرة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة فردت لم يعد فخطب مرة امرأة فابت ثم عادت فقال لها قد التحفنا لحافا غيرك

(فرع فى تحريم خطبة الرجل على خطبة اخيه) * قال انس رضى الله عنه كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل للرجل ان يخطب على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب

(فصل فى تزويج ولى اليتيمة لها) كان عمر رضى الله عنه اذا جاءه ولى اليتيمة وقال انها بلغت فان كانت غنية حسنة قال له عمر زوجها غيرك او التمس لها من هو خير منك واذا كانت بها ذمامة ولا مال لها قال له تزوجها فانت احق بها

(فصل فى التعريض بالخطبة فى العدة) قالت فاطمة بنت قيس رضى الله عنها لما طلقنى زوجى ثلاثا لم يجعل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة وقال اذا حللت فاذنينى فاذنته فخطبنى معاوية وابو جهم واسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية فرجل ترب لا مال له واما ابو جهم فرجل ضراب للنساء ولكن اسامة فقلت بيدى هكذا اسامة اسامة فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله فتزوجته فاغتبطت رضى الله عنها *وقال ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول انى اردت التزويج ولوددت انه يسر لى امرأة صالحة ونحو ذلك كقوله انك لجميلة انك لنافعة * وقالت سكينة بنت حنظلة رضى الله عنها استأذن على محمد بن على رضى الله عنه ولم تنقض عدتى من مهلكة زوجى فقال قد عرفت قرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابتى من على وموضعى من العرب قلت غفر الله لك يا ابا جعفر انك رجل يؤخذ عنك الخطبنى فى عدتى قال انما اخبرتك بقرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن على وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وهى متأيمة من ابى سلمة فقال لقد علمت انى رسول الله صلى الله عليه وسلم وخيرته من خلقه وموضعى من قومى كانت تلك خطبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل فى النظر الى المخطوبة) كانت عائشة رضى الله عنها تقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك فى المنام ثلاث ليال جاءنى بك الملك فى سرقة من حرير يقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يشتد عليه الحياء فكان يرسل امرأة تنظر له *وكان أنس رضى الله عنه يقول ارادرسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ان يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتنظر اليها وقال لها شمى عوارضها وانظرى الى عرقوبها قال أنس فجاءت المرأة الى اهل المخطوبة فقالوا لها الا نفديك يا ام فلان فقالت

لا آكل الا من طعام جاءت به فلانة قالت فهعدت فى رف لهم فنظرت الى عرقوبيها ثم قلت افلينى يا بنية ففلتنى فجعلت اشم عارضيها * قال انس رضى الله عنه فلما جاءت واخبرت النبى صلى الله عليه وسلم فتبسم وقال المغيرة بن شعبة خطبت امرأة فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما قال المغيرة فاتيت اهلها فذكرت ذلك لهم فنظر احد والديها الى صاحبه فقمت فخرجت فقالت الجارية على الرجل فرجعت فرقعت ناحية خدرها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك ان تنظر الى فانظر والا فانى احرج عليك ان تنظر فنظرت اليها فتزوجتها فما تزوجت امرأة قط كانت احب الى منها واكرم على حمنها وقد تزوجت سبعين امرأة وكان ابو هريرة رضى الله عنه يقول خطب رجل امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فان فى اعين الانصار شيئا * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا خطب احدكم المرأة فقدر أن يرى منها بعض ما يدعوه الى نكاحها فليفعل اذا كان انما ينظر اليها لخطبة وان كانت لا تعلم * وفى رواية اذا القى الله عزوجل فى قلب امرء فى خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها والله أعلم

(فصل فى النهى عن الخلوة بالاجنبية والامر بغض البصر والعفو عن نظر الفجأة) قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة لا تحل له ليس معها ذو محرم منها الا كان ثالثهما الشيطان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او تكون ذا محرم منه فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتى خرجت حاجة وانى قد اكتتبت فى غزاة جيش كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك ودخل نفر من بنى هاشم على اسماء بنت عميس فدخل ابو بكر رضى الله عنه وهى يومئذ تحته فرآهم فكره ذلك فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ولم ار الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان وكانت الصحابة رضى الله عنهم يدخلون على الواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحا ويخلون بهن ولا يعب بعضهم على بعض وكانوا رضى الله عنهم لا يدخلون على غير القواعد حتى يستأذنوا اهلهن او ازواجهن ان كانوا متزوجين وقال انس رضى الله عنه جاءت امرأة فى عقلها شئ فقالت يا رسول الله ان لى اليك حاجة فقال يا ام فلان

انظري الى أي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فخلى معها في بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كما تقدم ورأى صلى الله عليه وسلم على فاطمة ثوبا اذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها وهي مستحية ممن عند كان عندها وهبه لها ابوها صلى الله عليه وسلم فلما رأى صلى الله عليه وسلم ما بها من الحياء قال انه ليس عليك بأس انما هو أبوك وغلامك وتقدم في باب شروط الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا المرأة الى المرأة في الثوب الواحد * وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليم له حبشي يغمز ظهره فقلت يا رسول الله اتشتكي شيئا فقال ان الناقة تقحمت بي البارحة * وكان جابر رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك * وكان طلحة رضي الله عنه يقول لما صرع صلى الله عليه وسلم هو وصفية اتيته صلى الله عليه وسلم مهرولا فقال عليك بالمرأة فقلبت ثوبي على وجهي وقصدت مكانها فالقيت عليها ملاءة ورفعتها من الارض * وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وليست لك الآخرة وقال جابر رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فدخل على زينب بنت جحش رضي الله عنها فقضى حاجته منها ثم خرج الى اصحابه فقال لهم ان المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك فليأت اهله فانه يضمر ما في نفسه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو قال الحمو الموت كانه كره ان يخلوا خو الزوج او ابن العم بامرأة اخيه وامرأة ابن عمه * وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة من يدخل على الاجانب من اقارب الزوج ويقول لا تدخل وتم على الباب وقل لكم حاجة أتريدون شيئا * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة لا مع ذي محرم قال عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله انا نغيب ويكون لنا اضياف قال ليس اولئك عنيت فقال رجل آخر يا رسول الله انا ندخل عليهن ليطعمنا فقال ليدخل احدكم وليعلم ان الله يراه قال نافع وجاء رجل الى عمر رضي الله عنه فقال وجدت مع امرأتي رجلا وقد اغلقا عليهما وارخيا عليهما الستار فجلدهما عمر مائة مائة ورفع الى عمر ايضا رجل

وجده ملفوفا فى حصير فى بيت اجنبية فضربه مائة سوط واتى ابن مسعود برجل وجد رجلا مع امراته فى لحاف واحد فضرب كل واحد منهما اربعين سوطا واقامهما للناس فشكى اهل المراة واهل الرجل الى عمر رضى الله عنه ذلك فقال عمر لابن مسعود ما يقول هؤلاء قال قد فعلت ذلك قال اورأيت ذلك قال نعم قال نعما رأيت فقالوا اتيناه نستأذنه فاذا هو يسأله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعنى عن ربه عزوجل النظر سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتى ابدلته ايمانا يجد حلاوته فى قلبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اضمنوا لى ستا من أنفسكم اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج اويكذبه * وفى رواية والفم يزنى وزناه القبل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتغضن ابصاركم ولتحفظن فروجكم اوليكسفن الله وجوهكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يطعن فى رأس احدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امراة لا تحل له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كانت خطيئة اخى داود النظر وفى الحديث قصته * وكان على رضى الله عنه يقول اردف النبى صلى الله عليه وسلم الفضل بن العباس ثم اتى الجمرة فرماها فاستقبلته جارية شابة من خثعم فسألته عن مسئلة فافتاها ولوى عنق الفضل فقال له العباس لم تلوعنق ابن عمك يارسول الله قال رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما والله أعلم * (فرع فى المشى مع النساء فى الطريق) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يزحم الرجل خنزيرا متلطخ بطين اوحمأة خير له من ان يزحم منكبه منكب امراة لا تحل له والحمأة الطين الاسود المنتن وقال ابو اسيد رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء فى الطريق يقول استأخرن فليس لكن ان تحققن الطريق عليكن بحافات الطرق قال ابو اسيد فكانت المراة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها * قال انس رضى الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يمشى مرة فى الطريق وامامه امراة فقال لها تنحى عن الطريق فقالت الطريق واسع فقال صلى الله عليه وسلم دعوها فانها جبارة * وكان عمر رضى الله اذ

كملت

كلمته امرأة فى الطريق وقف معها يستمع وربما وضع يده على كتفها والناس وقوف ينتظرونه * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل ان يمشى بين المرأتين

* (فصل فى بيان ان المرأة كلها عورة الا الوجه والكفين وان عبدها كمحرمها فى نظر ما يبدو) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل وتقدم فى باب ستر العورة ان اسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا واشار الى وجهه وكفيه * وفى رواية فقبض على ذراعه وترك من جهة المفصل نحو قبضة اخرى وتقدم قريبا قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة لما رأها مستحية من عبدها تقصر خمارها ليس عليك باس انما هو غلامك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كاتبت احداكن عبدها فليرها ما بقى عليه شئ من كتابته فاذا قضاها فلا تكلم الا من وراء حجاب قال انس رضى الله عنه وكان اماء عمر رضى الله عنه يخدمننا كاشفات عن شعورهن يضربن ثديهن * وكان السلف يكرهون ان ينظر العبد الى شعر سيدته وكانهم عدوا الشعر من الزينة التى لا تبديها لعبدها

* (فصل فى ابداء المسلمة زينتها دون الكافرات) * كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يكره ان تقبل النصرانية المسلمة وكان يمنع نساء المسلمين ان يدخلن الحمامات ومهر نساء هل الكتاب ويقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تضع خمارها عند مشركة لان الله تعالى يقول او نسائهن وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول فى قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو الخاتم والكحل والخضاب والطوق والقرطين

* (فصل فى بيان غير اولى الاربة) * قالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على ازواج النبى صلى الله عليه وسلم مخنث يقال له ماتع وكانوا يعدونه من غير اولى الاربة فدخل النبى صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وهو عندها فاذا هو ينعت امرأة بالطائف ويقول اذا اقبلت اقبلت باربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال صلى الله عليه وسلم اذا هذا يعرف ما ها هنا لا يدخلن عليكم هذا فحجبوه واخرجوه الى البيداء فقيل له يا رسول الله انه اذا يموت من الجوع فاذن له ان يدخل فى كل جمعة مرتين فيسأل الناس ثم يرجع * وكان مجاهد رضى الله عنه يقول اذا كان الصغير لا يدرى

ما النساء لصغره فليس على النساء بأس فى ابداء زينتهن له والله اعلم

(فصل فى نظر المرأة الى الرجل) قالت ام سلمة رضى الله عنها كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم وميمونة فاقبل ابن ام مكتوم حتى دخل عليه وذلك بعد ان امرنا بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال افعميا وان انتما ألستما تبصرانه وقالت عائشة رضى الله عنها لما ذهبت انظر الى لعب الحبشة فى المسجد بالحراب يوم العيد قبل نزول آية الحجاب جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترنى بثوبه وكان لا ينصرف حتى اكون انا التى اريد الانصراف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو وفى ذلك دليل على انها كانت صغيرة غير بالغة والله اعلم

(فصل فى بيان الامر بالاستئذان) كان ابن مسعود رضى الله عنه يقول عليكم اذن على امهاتكم فان لم تفعلوا رأيتم منهن ما يكرهن وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استأذن على امى قال نعم فقال يا رسول الله انى معها فى البيت فقال استأذن عليها فقال الرجل انى خادمها فقال اتحب ان تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن الاستئذان فى العورات الثلاث فقال ان الله ستير يحب الستير كان الناس ليس لهم ستور على ابوابهم ولا حجاب فى بيوتهم فربما جاء الرجل خادمه او وليه او يتيمه فى حجره وهو على اهله فامرهم الله عز وجل بالاستئذان فى العورات الثلاث فلما وسع الله على الناس واتخذوا الحجاب والستور رأى الناس ان ذلك قد كفاهم عن الاستئذان الذى امروا به وسيأتى بسط ذلك فى الباب الجامع ان شاء الله تعالى

(فصل فى بيان جواز تقبيل الرجل للرجل) كان السلف رضى الله عنهم يكرهون ان يحد الرجل النظر الى الغلام الامرد الجميل الوجه وكانوا يكرهون معانقة الرجل للرجل اذا حركت شهوة * وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقبلون رؤس بعضهم اذا كان بينهم شحنا وقال ابو بكر رضى الله عنه لعائشة رضى الله عنها فى قصة الافك قومى فقبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقبل القادم من السفر بين عينيه وكانت الصحابة رضى الله عنهم يقبلون خدود اولادهم واخوانهم ولما قدم عمر رضى الله عنه الشام قبل ابو عبيدة يده * وفى رواية رجله وطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كشح رجل مرة فقال

يارسول الله اقدني فكشف له صلى الله عليه وسلم عن كشحه ليطعنه فقبله

*(فصل في بيان ان لا نكاح الا بولي) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل ثلاث مرات فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كثيرا لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل فان أنكحها ولي مسخوط عليه فنكاحها باطل ومعنى مسخوط عليه سفيه * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يكون الكافر وليا لمسلمة من اخته او ابنته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن مملوك تزوج حرة بغير اذن مواليه فقال هي اباحت فرجها * وكان رضي الله عنه يقول يعاقب من زوج عبدا بغير اذن مواليه * وكان عمر رضي الله عنه يجيز شهادة النساء مع الرجل في النكاح * وكان علي رضي الله عنه يجيز نكاح الخال ورفع الى علي رجل تزوج امرأة بغير ولي فدخل بها فامضاه له * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تزوج امرأة جاريتها ولكن لتامر وليها فليزوجها * وكان عكرمة بن خالد رضي الله عنه يقول جمعت الطريق ركبا فجعلت امرأة منهن تبث امرها بيد رجل غير ولي فانكحها فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فجلد الناكح والمنكح وردّ نكاحهما وقال الشعبي رضي الله عنه ما كان احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد في النكاح بغير ولي من علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان يضرب فيه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقولون لا ولاية لوصي في امر العقد على من وصي عليه والله اعلم

*(فصل في حكم الاجبار والاستئمار) * كانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين او سبع وادخلت عليه وانا بنت تسع ومكثت عنده تسعا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الثيب احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها * وفي رواية والبكر يستأمرها ابوها وفي رواية واليتيمة تستأذن في نفسها وفي رواية ليس للولي مع الثيب امر واليتيمة تستأمر فان ابت لم تكره وصمتها اقرارها وقالت الخنساء بنت خذام

الانصارية زوجني ابي وانا بكر فكرهت ذلك فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحي وفي رواية فخيرني * وقال جابر رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندنا يتيمة وقد خطبها رجلان موسر ومعسر وهي تهوى المعسر ونحن نهوى الموسر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرى للمتحابين مثل النكاح * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن فقيل يا رسول الله انها تستحي فقال صلى الله عليه وسلم اذنها سكاتها وتزوج رجل من الانصار بكرا في سترها ودخل بها فاذا هي حبلى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها الصداق بما استحل من فرجها والولد عبد للزوج واذا ولدت فاجلدوها الحد وتوقف العلماء رضي الله عنهم في ملك الزوج للولد ولا توقف لان للسيد صلى الله عليه وسلم ان يسترق من شاء من الاحرار وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وسيأتي ذلك ايضا في باب رد المنكوحة بالعيب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا مروا النساء في بناتهن * وكان عثمان رضي الله عنه اذا اراد ان يزوج احدا من بناته قعد الى خدرها وقال ان فلانا يذكرك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة من بلغت ابنته اثنى عشرة سنة فلم يزوجها فاصابت اثما فاثم ذلك عليه * وكان صلى الله عليه وسلم اذا ربى يتيمة جهزها من عنده وقال عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما مات عبد الله بن مظعون وترك بنتا واوصى الى اخيه فزوجها ابن عمها فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي يتيمة ولا تنكح الا باذنها فانتزعت من زوجها وزوجت للمغيرة بن شعبة قال العلماء وفيه دليل على ان اليتيمة لا يجبرها وصي ولا غيره والله اعلم

(فصل في اجتماع الاولياء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زوج الوليان فالاول احق وفي رواية ايما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما ورفع الى علي رضي الله عنه امرأة زوجها اولياؤها ببلد وزوجها اهلها بعد ذلك ببلد آخر ففرق علي رضي الله عنه بينها وبين زوجها الثاني وردها الى زوجها الاول وجعل لها صداقها بما اصاب من فرجها وامر زوجها الاول ان لا يقربها حتى تنقضي عدتها

(فصل) في ان الرجل لا يزوج نفسه امرأة هو وليها كما لا يشتري من نفسه شيئا هو ولي بيعه وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وخاطب

*(فصل فى ان الاب يزوج ابنه الصغير) * كان ابن عمر رضى الله عنهما يزوج ابنه الصغير الذى فى حجره بابنة اخيه * وكان رضى الله عنه يقول الصداق على الابن الذى انكحتموه * وكان الحسن رضى الله عنه يقول اذا زوج ابنه الصغير وهو كاره فلا نكاح له * وكان الزهرى رضى الله عنه يقول هو صحيح

*(فصل فى انه لا نكاح لمن لم يولد) * قال ابن عباس رضى الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا قال من يعطينى رمحا بثوابه قلت وما ثوابه قال زوجه اول ابنة تكون لى فاعطيته رمحى ثم تركته حتى ولدت له ابنة وبلغت فطلبتها فلم يجهزها الى حتى يأخذ له صداقا فحلفت ان لا افعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها لا خير لك فيها

*(فصل فى ان الابن يزوج امه قالت ام سلمة رضى الله عنها لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنى قلت ليس احد من اوليائى شاهد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من اوليائك احد شاهد ولا غائب يكره ذلك فقلت لابنى عمر قم يا ولدى فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزوجه قال العلماء وفيه دليل على انه اذا توفرت القرائن بان الولى راض بهذا الزوج صح العقد ولو لم يحضر الولى فهو كمال لا شرط

*(فصل فى العضل وبيان جواز انتصار الاب لابنته اذا آذاها الزوج) * قال معقل بن يسار رضى الله عنه كانت لى اخت تخطب الى فأتانى ابن عم لى فانكحتها اياه ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الى أتانى يخطبها فقلت لا والله لا انكحها أبدا قال ففى نزلت هذه الآية واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف الآية قال فكفرت عن يمينى وانكحتها اياه وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه وهو حجة باعتبار الولى وقال أنس رضى الله عنه لما خطب على بن أبى طالب رضى الله عنه ابنة أبى جهل على فاطمة رضى الله عنها جاءت فاطمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت زعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا على ناكح ابنة ابى جهل فقام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال الا ان فاطمة بضعة منى يريبنى ما أرابها ويؤذينى ما يؤذيها وان تجمع بنت عدو الله مع بنت نبى الله انى أخاف أن تفتن فاطمة فى دينها وانى أنكحت أبا العاص فحدثنى

وصدقني ووعدني فوفاني كالتوبيخ لعلي رضي الله عنه واني لست احرم حلالا ولا احل حراما وان عليا ان أراد بنت أبي جهل يطلق فاطمة قال أنس رضي الله عنه فنزل علي رضي الله عنه عن الخطبة على فاطمة قال بعض العلماء وهذا خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم فلو احتج محتج بذلك وأراد يمنع من التزوج على ابنته لم يجب الى ذلك قال شيخنا رضي الله عنه والاولى أن ينظر في ضرر الزوج وضرر المرأة ويجاب أكثرهما ضررا ومن نور الله قلبه ترك ماله فعله خوفا من عدم القيام بما عليه والسلام

(فصل في الشهادة في النكاح) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وخاطب فان تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له * وقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة قال ورفع مرة الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل نكح بشهادة رجل وامرأة فقال هذا نكاح السر ولو كنت تقدمت فيه لرجمت وقال ابن عمر رضي الله عنهما تزوج رجل امرأة سرا فكان يختلف اليها فرآه جار له فقذفه بها فاستعداه الى عمر رضي الله عنه فقال له عمر بينتك على تزويجها فقال يا أمير المؤمنين كان أمر دون ما أشهدت عليه أهلها فدرأ الحد عن قاذفه وقال حصنوا فروج النساء واعلنوا هذا النكاح * وكان ابن ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تنكح المرأة الا باذن وليها او ذوي الرأي من اهلها او السلطان وتقدم آنفا قول النبي صلى الله عليه وسلم امروا النساء في بناتهن وزوجت امرأة ابنتها بحضرة جماعة من اهلها ليسوا اولياء فرفع ذلك الى علي رضي الله عنه فقال هل دخل بها قالوا نعم قال النكاح جائز والله اعلم

(فصل في الكفاءة في النكاح) قال بريدة رضي الله عنه جاءت فتاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أبي يزوجني ابن اخيه ليرفع بي خسيسته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر اليها فقالت قد اخترت ما صنع ابي ولكن اردت ان اعلم النساء ان ليس الى الآباء من ذلك الامر شئ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على اهوائهن يعني زوجوا المرأة بمن تحب اذا كان كفؤا لها * وكان عمر رضي الله عنه يقول لا تمنعن تزوج ذوات الاحساب الا من الاكفاء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه

فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة فى الارض وفساد كبير قالوا يا رسول الله وان كان فيه قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه قالها ثلاث مرات يعنى والله اعلم وان كان من الموالى وكانت اسماء رضى الله عنها تقول انما النكاح رق فلينظر احدكم اين يرق عتيقه وقالت عائشة رضى الله عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرا تبنى سالما وانكحه ابنة اخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار وقال حنظلة رضى الله عنه تزوج بلال اخت عبد الرحمن بن عوف * وكان عمر رضى الله عنه يقول لا يتزوج اعرابى امرأة مهاجرة ليخرجها من دار هجرتها ورفع اليه رضى الله عنه امرأة زوجها اهلها بشيخ وكانت شابة فقتلته فقال ايها الناس اتقوا الله ولينكح الرجل شبهه من النساء والمرأة شبهها من الرجال * وكان جبير بن نفير رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكحوا من بنى فلان وانكحوا من بنى فلان وبنى فلان وان بنى فلان وبنى فلان حصنوا فحصنت فروج نسائهم وان بنى فلان وهوا فوهت نساؤهم والوهى المكروه فحصنوا الفروج * وكانت الصحابة رضى الله عنهم يتورعون عن تزويج نساء اخوتهم واعمامهم واكابرهم سواء المطلقات والمتوفى عنهن لحديث الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب وحديث العم اب وتقدم فى باب صلاة الجماعة قول سلمان الفارسى رضى الله عنه حين امتنع من الامامة كيف نصلى بقوم هدانا الله على يديهم او ننكح نساءهم والله اعلم

* (فصل فى اسحباب الخطبة للنكاح وما يدعى به للمتزوج) * قال ابن مسعود رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد فى الصلاة والتشهد فى الحاجة فذكر تشهد الصلاة ثم قال والتشهد فى الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله * وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ فى خطبة النكاح قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون وقوله تعالى واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الثلاث آيات وكانت الصحابة رضى الله عنهم يعقدون النكاح بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة بانكحتكها بكذا وتارة بزوجتكها بكذا وتارة بملكتكها بما معك من القرآن وسيأتى فى معنى حديث استحللتم فروجهن بكلمة الله

ان الكلمة هى كلمة النكاح والتزويج اللذين ورد بهما القرآن * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يخطب ثم يقول انكحتك على ما أمر الله على امساك بمعروف أو تسريح باحسان * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رقى انسانا تزوج جديدا يقول له بارك الله ولك بارك عليك وجمع بينكما فى خير * وفى رواية اللهم بارك لهم وبارك عليهم * وفى رواية بارك الله فيك وبارك لك فيها وكانوا يكرهون ان يقال بالرفاء والبنين وكان النساء يقلن للعروس اذا ادخلنها على زوجها على الخير والبركة وعلى خير طائر والله أعلم

(فصل فى توكيل الزوجين واحدا فى العقد) قال عقبة بن عامر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل أترضى ان أزوجك فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين ان أزوجك فلانا قالت نعم فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد الحديبية وله سهم بخيبر فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجنى فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا وانى أشهدكم انى أعطيتها من صداقها سهمى الذى بخيبر وكان لم يأخذه فأخذت سهمه فباعته بألف وقال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يوما لام حكيم أتجعلين أمرك الى قالت نعم قال فقد تزوجتك * قال العلماء وهذا يدل على ان مذهب عبد الرحمن بن عوف ان من وكل فى تزويج أو بيع شئ فله ان يبيع ويزوج من نفسه وان يتولى ذلك بلفظ واحد وبه أخذ بعض الائمة

(فصل فى بيان نسخ نكاح المتعة) قال ابن مسعود رضى الله عنه كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معنا نساء فقلنا الا نستخصى فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد أن ننكح المرأة بالثوب الى أجل وقال ابن عباس رضى الله عنهما انما كانت المتعة فى أول الاسلام وفى الحال الشديد من العزوبة وحين كان فى النساء قلة فكان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شأنه حتى نزلت هذه الآية الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فكل فرج سواهما حرام * وكان سلمة بن الاكوع رضى الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى متعة النساء عام أوطاس ثلاثة أيام ثم نهى عنها وقال يا أيها الناس انى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شئ فليخل سبيله

ولا

ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا واستقر الامر على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول من تمتع وهو محصن رجمته بالحجارة الا أن يأتى باربعة يشهدون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعد اذ حرمها

*(فصل فى نكاح المبتوتة ثلاثا) * قال ابن عباس رضى الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخى الستر ثم يطلقها قبل ان يدخل بها فقال صلى الله عليه وسلم لا تحل للاول حتى يجامعها الآخر وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول اذا أغلق بابا وأرخى سترا لله وجب عليه الصداق ولها الميراث * وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول فى الرجل يطلق الامة ثلاثا ثم يشتريها انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره * وكان ابن شهاب رضى الله عنه يقول اهدى عبد الله بن عامر لعثمان اعفين ان جارية ولها زوج ابتاعها بالبصرة فقال عثمان لا أقربها حتى يفارقها زوجها ففارقها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا يطأ الرجل وليدة الا وليدة ان شاء باعها وان شاء أمسكها وان شاء وهبها وان شاء صنع بها ما شاء

*(فصل فى الجمع بين حرة وأمة) * كان على رضى الله عنه يقول النكاح أفضل من الصبر عنه والصبر عنه أفضل من نكاح الامة وسئل ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم عن رجل كان تحته امرأة حرة فأراد أن ينكح عليها أمة فكرها أن يجمع بينهما * وكان جابر رضى الله عنه يقول من وجد صداق حرة فلا ينكح أمة * وكان رضى الله عنه كثيرا ما يقول لا تنكح الامة على الحرة وتنكح الحرة على الامة * وكان عطاء رضى الله عنه اذا سئل عن نكاح الاماء يقول لا يصلح اليوم نكاح الاماء وانما رخص فيهن لمن لم يجد طول حرة وخشى العنت * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا ينكح الحر عند الحاجة الا أمه واحدة فقط وليس له الجمع بين أمتين وسئل الحسن عن رجل تزوج حرة وأمة فى عقدة فقال يفرق بينه وبين الامة * وكان مسروق وغيره يقولون نكاح الحرة على الامة طلاق للامة لانها بمنزلة الميتة يأكل منها اذا اضطر فاذا استغنى عنها فليمسك * وكان مسروق أيضا يقول لا تنكح الامة على الحرة الا المملوك الذى تحته حرة والله أعلم

*(فصل فى نكاح المرأة عبدها) * قال قتادة رضى الله عنه تسرت امرأة بعبدها فسألها عمر ما حملك على هذا فقالت كنت أرى انه يحل لى ما يحل للرجل من

ملك اليمين فاستشار عمر فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا قبحها الله تناولت كتاب الله على غير تأويله فقال عمر لاجرم والله لا أحللك لحر بعده أبدا كانه عاقبها بذلك ودرأ الحد عنها وأمر العبد أن لا يقربها وسألته امرأة أخرى فقالت اعتق عبدي وأتزوجه لانه أهون على مؤنة من غيره فضربها عمر حتى بالت ثم قال لن تزال العرب بخير ما منعت نساؤها

(فصل فى نكاح المحلل) قال ابن مسعود رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المحلل والمحلل له * وفى رواية الا أخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل * وكان ابن سيرين رضى الله عنه يقول طلق رجل امرأته ثلاثا فجاءت المرأة الى مسكين بباب المسجد من الاعراب فقالت هل لك فى امرأة تنكحها فتبيت معها الليلة وتصبح فتفارقها فقال نعم فكان ذلك ثم قالت له اذا أصبحت وقالوا لك فارقها فلا تفعل فلما أتوه اغلظوا عليه فمضى الى عمر رضى الله عنه فقال الزم امرأتك فكان بعد ذلك يغدو ويروح فى حلة وكان اذا مر على عمر يقول له الحمد لله الذى كساك يا ذا الرقعتين حلة تغدو فيها وتروح وقال أنس رضى الله عنه رفع الى عثمان رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ففرق بينهما وقال لا ترجع الى الاول الا بنكاح رغبة غير دلسة والله أعلم

(فصل فى نكاح الشغار) قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاح الشغار ويقول لا شغار فى الاسلام قال ابن عباس رضى الله عنهما والشغار ان يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق أو يقول زوجنى أختك على أن أزوجك أختى كذلك * وكان معاوية رضى الله عنه يرى نكاح الشغار ان يتزوج رجل ابنة رجل على أن يزوجه ابنته والآخر كذلك وكل منهما بصداق وكان يأمر بالتفريق ويقول هذا هو الشغار الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل فى حكم الشروط فى النكاح) قال عقبة بن عامر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به من الفروج * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من شرط فى نكاحه شرطا فاسدا فالنكاح جائز والشرط ليس بشئ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول النساء مع أزواجهن حيث ما كانوا * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة ان

تشترط

تشترط طلاق أختها ويقول لايحل ان تنكح امرأة بطلاق أخرى فانما رزق كل أحد على الله تعالى

(فصل فى نكاح الزانى والزانية) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزانى المجلود لاينكح الا مثله وقال ابن أبى مرثد الغنوى رضى الله عنه قلت يارسول الله انى أريد أن أنكح عناقا صديقتى وكانت امرأة بغية بمكة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية والزانية لاينكحها الا زان أومشرك فدعانى فقرأها وقال لاتنكحها وسئل أبو بكر رضى الله عنه عن رجل زنا بامرأة ثم يريد ان يتزوجها فقال مامن توبة أفضل من أن يتزوجها اخرجا من سفاح الى نكاح وسئل على رضى الله عنه عن من زنا بامرأة هل تحرم عليه ابنتها فقال لاتحرم فان الحرام لايحرم الحلال وسئلت عائشة رضى الله عنها عن قوله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة فقالت ماعليه من وزر أبويه شئ ثم قرأت ولاتزر وازرة وزر أخرى * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لاتحل جارية الاب والام للولد بالاحلال وجاء رجل فقال ان أمى أحلت لى جاريتها فقال ابن عمر رضى الله عنهما لاتحل لك الا باحدى ثلاث هبة بتة أوشراء أونكاح وسئل الزهرى رضى الله عنه عن رجل وطئ أم امرأته زنا هل تحل له ابنتها التى تحته فقال لايحرم الحرام الحلال وانما يحرم ما كان بنكاح حلال * وكان على رضى الله عنه كثيرا مايقول لايفسد حلال بحرام ومن أتى امرأة فجورا فلا عليه أن يتزوج أمها أو ابنتها أما بنكاح فلا

(فصل فى نكاح الكتابية) كان الصحابة رضى الله عنهم يتزوجون من اليهود والنصارى كثيرا من الفتح بالكوفة حين قلت المسلمات * قال جابر رضى الله عنه فلما رجعنا طلقناهن * وقال أنس نكح عثمان نصرانية ونكح طلحة يهودية * قال ابن عباس رضى الله عنهما ولاتحل الامة الكتابية لمسلم أبدا والله أعلم

(باب مايحرم من النكاح)

كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول يحرم من النسب تسع ومن الصهر خمس ثم يقرأ قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى آخرها * قال شيخنا رضى الله عنه وخامس عشر المحرمات قوله تعالى ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء قبل قوله

حرمت عليكم أمهاتكم والله أعلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها وأيما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها دخل بها أو لم يدخل وسئل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصيبها هل تحل له أمها فقال زيد بن ثابت لا الام مبهمة ليس فيها شرط وانما الشرط في الربائب * ولما سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن نكاح الام بعد الابنة اذا لم تكن مست رخص في ذلك فخرج السائل من عند ابن مسعود فسأل عن ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ليس الامر كما قال ابن مسعود انما الشرط في الربائب فأمر ابن مسعود ذلك الرجل الذي كان رخص له أن يفارق امرأته وذلك بعد ان ولدت وقالوا له ليفارقها وان ولدت عشرا وسئل عمر رضي الله عنه في المرأة وابنتها من ملك اليمين توطأ احداهما بعد الاخرى فقال عمر رضي الله عنه ما أحب ان أجبرهما جميعا ونهاه عن ذلك وكذلك قضى عثمان رضي الله عنه * وقال نافع وهب عمر رضي الله عنه لابنه جارية وقال له لا تمسها فاني قد كشفتها * وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول حرم الله اثنى عشر امرأة وأنا أكره اثنى عشرة الامة وأمها والاختين يجمع بينهما والامة اذا وطئها أبوك والامة اذا وطئها ابنك والامة اذا زنت والامة في عدة غيرك والامة لها زوج والامة المشركة والامة التي كانت فجرت وسيأتي في باب اللعان انه صلى الله عليه وسلم أمر بضرب عنق رجل تزوج امرأة أبيه * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا زنى الرجل بأخت امرأته وأمها لم تحرم عليه امرأته وسيأتي في كتاب الرضاع قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب * وفي رواية يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة من خال أو عم أو ابن أو أخ ولما أرادوا انكاح ابنة حمزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم منعهم صلى الله عليه وسلم وقال انها ابنة أخي من الرضاعة والله أعلم

* (فصل في النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها * وفي رواية لا تنكح المرأة على عمتها أو خالتها وجمع ابن عباس رضي الله عنهما بين امرأة رجل وابنته بعد طلقتين وخلع وجمع عبد الله بن جعفر بين امرأة علي وابنة علي وجمع بعض الصحابة بين امرأة رجل ابنته من غيرها * قال شيخنا رضي الله عنه وهذه

غير

غير صورة ابن عباس فتأمل * وسئل عثمان رضي الله عنه عن أختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما فقال عثمان رضي الله عنه أحلتهما آية وحرمتهما آية فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك فخرج الرجل فسأل علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنهاه عن ذلك وقال لو وجدت من فعل ذلك لجعلته نكالا وتقدم في آخر الباب السابق النهي عن الجمع بين حرة وأمة

(فصل في العدد المباح للحر والعبد واعتبار اذن السيد في تزويج عبده) قال قيس بن الحارث رضي الله عنه أسلمت وعندي ثمان نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اختر منهن أربعا وفارق سائرهن * وفي رواية فأمرني باختيار أربع ولم يأمرني بفراق الباقيات بل كان اختياري للاربع عين الفراق للبواقي وسئل الحسن رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأتين في عقدة وتحته ثلاث نسوة فقال يفرق بينه وبين هاتين اللتين تزوج في عقدة ثم قال واذا تزوج ثلاثا في عقدة وعنده امرأتان فرق بينه وبين الثلاث * وكان عمر وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهما يقولان ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين وتعتد الامة حيضتين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس ان يتسرى العبد وتقدم في باب الخصائص انه صلى الله عليه وسلم كان له الزيادة على الاربع وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن ينكح ما شاء

(باب خيار الامة اذا عتقت تحت عبد)

قالت عائشة رضي الله عنها لما اعتقت بريرة كانت تحت عبد فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اختاري فان شئت أن تمكثي تحت هذا العبد وان شئت ان تفارقيه * قالت عائشة رضي الله عنها ولو كانت تحت حر لم يخيرها وكانوا يرون ان الخيار في ذلك على التراخي ما لم يطأ * قال ابن عباس رضي الله عنهما وكأني أنظر الى مغيث زوج بريرة وهو عبد اسود يطوف حول بريرة في سكك المدينة ونواحيها يترضاها لتختاره ودموعه تسيل على لحيته فلم تفعل واختارت نفسها فاستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل بريرة فردت شفاعته فلم يغضب عليها

صلى الله عليه وسلم ولما عتقت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قربك فلا خيار لك * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الامة تعتق لا تخير الا ان تكون عند عبد واذا أصابها فلا خيار لها واذا عتقت عند حر فلا خيار لها وكان فقهاء المدينة يقولون اذا سكتت الامة بعد عتقها ولم تخير حتى عتق زوجها بعدها فلا خيار لها * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الامة اذا عتقت قبل الدخول فاختارت نفسها فلا شئ لها لئلا يجتمع عليه ذهاب نفسها وماله والله أعلم

* (فرع فيمن أعتق أمته ثم تزوجها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله أجران * وفي رواية اذا اعتق الرجل أمته ثم تزوجها بمهر جديد كان له أجران * وقال أنس رضي الله عنه لما اصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي واتخذها لنفسه خيرها بين أن يعتقها وتكون زوجته أو يلحقها بأهلها فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته فجعل عتقها صداقها وفيه دليل على أن من جرى عليه ملك المسلمين من السبي يجوز رده الى الكفار اذا كان على دينه والله أعلم

* (باب حرة المنكوحة بالعيب ونكاح من فقد زوجها) *

كان زيد بن كعب رضي الله عنه يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار فلما دخل عليها وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشحها بياضا فانحاز عن الفراش ثم قال خذي عليك ثيابك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأخذ مما آتاها شيئا فردها الى أهلها وقال دلستم علي وقال بصرة ابن اكثم رضي الله عنه تزوجت امرأة على أنها بكر في سترتها فدخلت عليها فاذا هي حبلى فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد عبد لك وفرق بيننا وقال اذا وضعت فاجلدها * قال بعض العلماء وهذا محمول على أنه يربي الولد ويصطنع اليه معروفا فيكون له في الطاعة كالعبد فان ولد الزنا اذا كان من حرة حر وتقدم الحديث في حكم الاجبار للبكر والذي نقول به انه يصير رقيقا لانه صلى الله عليه وسلم أعطى حرف كن في هذه الدار قبل الآخرة فاذا قال عن قرشي انه رقيق صار رقيقا بمجرد القول والله أعلم * وقال قتادة رضي الله

عنه

عنه تزوج غلام لابى موسى امرأة حرة غرها بنفسه بغير اذن أبى موسى فساق اليها خمس قلائص فتخاصموا الى عثمان رضى الله عنه فابطل النكاح واعطاها قلوصين وردّ الى أبى موسى ثلاثا * وكان على رضى الله عنه يقول أيما رجل نكح امرأة وبها جنون أو جذام أو برص أو قرن فزوجها بالخيار مالم يمسها ان شاء أمسك وان شاء فارقها بغير طلاق وسئل ابن عمر عن امرأة مكنت زوجها من الوطء وزعمت أنها جهلت ان الخيار لها فهل يقبل منها فقال هى متهمة غير مصدقة وليس لها خيار بعد ان وطئها * وكان عطاء يقول اذا وقع عليها ولم تعلم فلها الخيار اذا علمت * وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول أيما امرأة غر بها رجل به جنون أو جذام أو برص فلها مهرها بما أصاب منها وصداق الرجل على من غره * وكان ابن عمر يقول قضى عمر فى البرصاء والجذماء والقرناء والمجنونة ان يفرق بينهما ان كان دخل بها وقضى بأن الصداق لها بما يسه اياها وهوله على وليها الذى غره وقضى أيضا فى امرأة غرت رجلا بنفسها وذكرت انها حرة فتزوجها فولدت له أولادا ان يفدى أولاده بمثلهم من العبيد * وكان مالك رضى الله عنه يحكى عنه ذلك ويقول القيمة أعدل ذلك عندى * قال العلماء والمراد بقوله مثلهم يعنى فى الشر والذرع لا فى الحسن * وكان عثمان رضى الله عنه يقضى فى الاولاد المذكورين بأنه يفدى كل عبد بعبدين وكل جارية بجاريتين * وكان عمر رضى الله عنه يضرب للعنين سنة فان لم يزل عارضه طلق عليه * وفى رواية فرق بينهما ولها المهر وعليها العدّة * قال العلماء وهذا مبنى على أن الخلوة تقرر المهر وتوجب العدّة * وكان الشعبى رضى الله عنه يقول أوّل أجل العنين من ساعة رفع أمرها الى الحاكم وكان الزهرى وغيره يقولون مازلنا نسمع ان الزوج اذا أصابها مرة فلا كلام لها ولا خصومة * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول جاءت امرأة الى عمر فشكت من تغير فم زوجها فبعث اليه فقال لرجل استنكهه فوجده كما قالت فخيره بين خمسمائة درهم وجارية من الفئ على أن يطلقها فاختار خمسمائة والجارية فاعطاه وطلقها وجاءت الى عمر امرأة أخرى فقالت ان زوجى لا يصيبنى فأرسل الى زوجها فسأله فقال يا أمير المؤمنين كبرت وذهبت قوتى فقال عمر رضى الله عنه أتصيبها فى كل شهر قال أكثر من ذلك قال عمر فى كم قال أصيبها فى كل طهر مرة فقال عمر رضى الله عنه اذهبى فان فى هذا ما يكفى المرأة وقال ابن عباس اشتكت امرأة زوجها الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم انه لا يصل اليها فلم تلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله هي كاذبة وهو يصل اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته * وكان السلف رضي الله عنهم يقولون كثيرا القول قول الزوج في الاصابة وان كانت ثيبا فان اتهم حلفوه والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول امرأة المفقود امرأته حتى يأتيها البيان * وكان عمر رضي الله عنه يقول أيما امرأة فقدت زوجها فلم تدر أين هو فانها تنتظر أربع سنين ثم يطلقها ولي زوجها ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا ثم تحل ورفع اليه رضي الله عنه امرأة تزوجت بعد ان فقد زوجها ثم جاء لزوج الاول وأخبر انه كان مع الجن فقال له عمر ان شئت رددنا اليك امرأتك وان شئت زوجناك غيرها قال بل زوجني غيرها فزوجه وأخذ له المهر الذي تزوجت به غيره * وكان مسروق رضي الله عنه يقول لولا أن عمر رضي الله عنه خير المفقود بين امرأته والصداق لرأيت انه أحق بها اذا جاء * وكان عثمان رضي الله عنه يقول ان جاء زوجها وقد تزوجت خير بين امرأته وبين صداقها فان اختار الصداق كان على زوجها الآخر وان اختار امرأته اعتدت حتى تحل ثم ترجع الى زوجها الاول وكان لها من زوجها الآخر المهر بما استحل من فرجها * وكان علي رضي الله عنه يقول اذا جاء الغائب فهي زوجته ان شاء طلق وان شاء أمسك ولا تخير * قال النخعي وتزوج عبد الله بن الحر جارية من قومه يقال لها الدرداء فزوجها اياها أبوها فانطلق عبد الله فلحق بمعاوية فأطال الغيبة على امرأته ومات أبو الجارية فزوجها أهلها من رجل منهم يقال له عكرمة فبلغ ذلك عبد الله فقدم فخاصمهم الى علي رضي الله عنه فرد عليه المرأة وكانت حاملا من عكرمة فوضعها عند عدل فلما وضعت ما في بطنها ردها الى عبد الله بن الحر وألحق الولد بأبيه عكرمة * وكان عمر رضي الله عنه يقول في المرأة يطلقها زوجها وهو غائب عنها ثم يراجعها في غيبته فلا يبلغها رجعته وقد بلغها طلاقه اياه فتزوجت انه ان كان دخل بها زوجها الآخر أو لم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الاول الذي طلقها اليها والله أعلم

* (باب أنكحة الكفار واقرارهم عليها) *

قالت عائشة رضي الله عنها كان النكاح في الجاهلية على أربعة انحاء فنكاح

منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا تبين حملها أصابها زوجها اذا أحب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبونها فاذا حملت ووضعت ومر ليال بعد وضعها حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من احبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا ينصبن على ابوابهن الرايات فتكون علما على الباب فكل من اراد هن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة ثم الحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم فالحمد لله رب العالمين وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن ابى ضربت عليه الجزية على ان لا يؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة

(فرع في طلاق الجاهلية) كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من طلق امرأته في الجاهلية تطليقتين وفي الاسلام طلقة لا آمره ولا أنهاه * وكان عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه يقول بل انا آمره واقول له ليس طلاقك في الشرك بشئ

(فصل فيمن اسلم وتحته اختان او اكثر من اربع) كان الضحاك ابن فيروز يقول اسلم ابي وتحته امرأتان اختان فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق احداهما * وفي رواية فقال اختر ايتهما شئت وقال ابن عمر رضي الله عنهما اسلم غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة في الجاهلية فاسلمن معه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار منهن اربعا فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر فقال اني لاظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ولعلك لا تمكث الا قليلا وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن مالك اولا ورثهن منك ولا آمرن بقبرك يرجم كما يرجم قبر ابي رغال * قال العلماء وفي قوله

لتراجعن نساءك دليل على انه كان رجعيا وهو يدل على ان الرجعية ترث وان انقضت عدتها فى المرض والا فنفس الطلاق الرجعى لا يقطع ليتخذ حيلة فى المرض والله اعلم

* (فصل فى الزوجين الكافرين يسلم احدهما قبل الآخر) * كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول اذا اسلمت النصرانية تحت الذمى قبل زوجها بساعة حرمت عليه وقال ابو هريرة رضى الله عنه اسلم رجل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ثم اسلمت امرأته بعد مدة وجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال زوجها يا رسول الله انها كانت قد اسلمت معى فردها النبى صلى الله عليه وسلم عليه واسلمت امرأة اخرى على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وتزوجت فجاء زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى كنت قد اسلمت وعلمت هى باسلامى فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها الى زوجها الاول وتقدم فى الباب قبله انهم كانوا يرون ان الامة لها الخيار اذا عتقت ما لم يمسها * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول رد النبى صلى الله عليه وسلم زينب على زوجها ابى العاص بن الربيع بالنكاح الاول لم يحدث شيئا وكان اسلامها قبل اسلامه بست سنين * وفى رواية بسنة واحدة على النكاح الاول * وفى رواية فلم يحدث شهادة ولا صداقا وفى رواية انه ردها بمهر جديد ونكاح جديد * وقال انس رضى الله عنه اسلمت ابنة الوليد بن المغيرة يوم الفتح وكانت تحت صفوان بن امية فهرب من الاسلام فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه امانا فشهد حنينا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة فلم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حتى اسلم صفوان واستقرت عنده بذلك النكاح وكان بين اسلام صفوان وبين اسلام زوجته نحو من شهر واسلمت ام حكيم ابنة الحارث بن هشام يوم فتح مكة وهرب زوجها عكرمة بن ابى جهل من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم حتى قدمت على زوجها باليمن ودعته الى الاسلام فاسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعه فثبتا على نكاحهما ذلك * قال ابن شهاب ولم يبلغنا ان امرأة هاجرت الى الله والى رسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر الا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها الا أن يقدم زوجها مهاجرا قبل أن تنقضى عدتها وانه لم يبلغنا ان امرأة فرق بينها وبين زوجها اذا قدم وهى فى عدتها * وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيرا ما يقول اذا كانت نصرانية تحت نصرانى فاسلمت قبل ان يدخل بها يفرق بينهما ولا صداق

لها * وكان جابر رضى الله عنه يقول لو كان لرجل امة مسلمة وعبد نصرانى فاراد تزويجها له لم يجز ذلك

(فصل فى المرأة تسبى وزوجها بدار الشرك) قال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين جيشا الى اوطاس فلقى عدوا فقاتلوهم وظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا عن غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فانزل الله تعالى فى ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أى فهن حلال لكم اذا انقضت عدتهن * وكان العرباض بن سارية رضى الله عنه يقول حرم النبى صلى الله عليه وسلم وطء السبايا حتى يضعن ما فى بطونهن وهذا عام فى ذوات الازواج وغيرهن كما سيأتى بيانه فى باب الاستبراء والله أعلم

(كتاب الصداق وجواز التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استحلوا فروج النساء بأطيب أموالكم * وكان أنس رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل تزوج امرأة ينوى ان لا يعطيها من صداقها شيئا مات يوم يموت وهو زان * وكان عامر بن ربيعة رضى الله عنه يقول تزوجت امرأة من فزارة على نعلين * وفى رواية على نعل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رضيت من نفسك ومالك بنعلين قالت نعم فاجازه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان رجلا أعطى امرأة صداقها ملء يديه طعاما كانت له حلالا * وفى رواية من أعطى فى صداق امرأة ملء كفيه سويقا أو تمرا أو برا أو دقيقا فقد استحل وقال أنس رضى الله عنه تزوج أبو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت أم سليم قبل أبى طلحة فقالت انى قد اسلمت فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما * وفى رواية فان تسلم فذلك مهرى ولا أسئلك غيره فاسلم وكان ذلك مهرها * قال ثابت رضى الله عنه فما سمعت بامرأة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم كان مهرها الاسلام * وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتزوجون من غير اعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة حيائهم فرأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال ما هذا فقال يا رسول الله تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب

قال بارك الله لك أولم ولو بشاة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة * وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان صداقنا اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اواق وطبق يده وذلك أربعمائة و ئلت عائشة رضي الله عنها كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه اثني عشرة أوقية ونش قالت للسائل أتدري ما النش قال لا قالت نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم * وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثيرا مايقول لا تغلوا صداق النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا أوتقوى في الآخرة كان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية وصعد رضي الله عنه مرة المنبر فقال لا تزيدوا في صداق على أربعمائة درهم فاعترضته امرأة من قريش فقالت تنهى الناس عن شئ أباحه الله لهم فقال كيف فقالت لما سمعت قول الله تبارك وتعالى وآتيتم احداهن قنطارا فقال اللهم عفوا كل الناس أفقه من عمر فلما صعد المنبر ثانيا قال اني كنت نهيتكم آنفا عن ان تزيدوا في صداق النساء على أربعمائة فمن شاء أن يعطي من ماله ما طابت به نفسه فليفعل * قال معاذ بن جبل رضي الله عنه والقنطار ألف ومائتا أوقية وقال أبو سعيد هو ملئ جلد الثور ذهبا * وكان مجاهد رضي الله عنه يقول هو سبعون ألف دينار * قال أنس رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه بعد ذلك يزوج بناته على ألف دينار فكان يحليها من ذلك بأربعمائة دينار * قال الزهري وتزوج أنس رضي الله عنه امرأة على عشرين ألف درهم فضة * وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول في قوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا القيراط من هذا القنطار مثل التل العظيم * قال أنس رضي الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امرأة من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى ان نبعثك في بعث تصيب منه * قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل عن قدر مهر النساء فيقول هو ما اصطلح عليه أهلوهم * وكان أنس رضي الله عنه يقول أعتق النبي صلى الله عليه وسلم صفية وجعل عتقها صداقها وسيأتي في باب عشرة النساء

ان شاء الله تعالى انه صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وهي بأرض الحبشة زوّجها له النجاشي وأمهرها أربعمائة دينار وجهزها من عنده وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ وكان مهر نسائه أربعمائة درهم والله أعلم

* (فصل في جواز جعل تعليم القرآن العظيم صداقا) * قال سهل بن سعد رضي الله عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوّجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شئ تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان أعطيتها ازارك جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد زوّجتكها بما معك من القرآن * وفي رواية فقد ملكتكها بما معك من القرآن * وفي رواية قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك * وكان أبو النعمان الازدي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوّج امرأة على سورة من القرآن ثم قال لا تكون لاحد بعدك مهرا

* (فصل فيمن تزوج ولم يسم صداقا) * كان معقل بن سنان الاشجعي رضي الله عنه يقول تزوّج رجل امرأة ولم يفرض لها صداقا ثم مات قبل الدخول فرفعت المرأة أمرها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها لك مثل مهر عشيرتك وعليك العدة أربعة أشهر وعشرا * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ينكح الرجل أمته عبده بغير مهر * وكان رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لرجل أترضى أن أزوّجك من فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين أن أزوّجك فلانا قالت نعم فزوّج أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوّجني فلانة يعني امرأته ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا وانى أشهدكم انى قد أعطيتها من صداقها سهمي بخيبر فأخذته المرأة فباعته بعد موته بمائة ألف وقال نافع رضي الله عنه مات ابن عبد الله بن عمر عن زوجة قبل الدخول وكان

لم يسم لها صداقا فجاءت أمها تبغي من عبد الله صداقها فقال لها ابن عمر لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أظلمها فأبت ان تقبل منه فجعلوا بينهم زيد ابن ثابت فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث

(فصل في تقرير المهر) كان عمر وابن مسعود وغيرهما رضي الله عنهم يقولون اذا تزوج الرجل فاغلق الباب وارخى الستر ثم طلقها ولم يمسها فعليه نصف الصداق * وكان علي رضي الله عنه يقول عليه الصداق كاملا وقضى بعده به الخلفاء

(فصل في المتعة) كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لكل مطلقة متعة الا التي تطلق قبل الدخول وقد فرض لها فلها نصف ما فرض لها ولا متعة لها وسيأتي في باب الطلاق قول ابن عباس رضي الله عنهما ان لها المتعة وذلك نصف ما سمى وان كان لم يسم لها شيء فلها المتعة وهي غير لازمة * وكان رضي الله عنه يقول ان أدنى ما أراه يجزي من متعة النساء ثلاثون درهما أو ما أشبهها * وكان جابر رضي الله عنه يقول لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لزوجها متعها ولو بصاع * وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا رخيت الستور في النكاح وجب الصداق والله أعلم

(فصل في تقدمة شيء من المهر قبل الدخول والرخصة في تركه)
قال ابن عباس رضي الله عنهما لما تزوج علي فاطمة رضي الله عنهما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطها شيئا قال ما عندي شيء قال أين درعك فأراد علي رضي الله عنه ان يدخل بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئا فلما أعطاها درعه أرسلها له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بها * قال العلماء وفي ذلك دليل على جواز الامتناع من تسليم المرأة ما لم يقبض مهرها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ان أدخل امرأة على زوجها قبل ان يعطيها شيئا ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل عشق امرأة فزادها مالا فلم ترض الا على حكمها فحكمها ثم طلقها قبل ان يقدر شيئا فقال عمر ليس ذلك بشيء هي امرأة من المسلمين يعني لها مهر امرأة من نسائها المسلمين * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يصلح للرجل ان يقع على المرأة حتى يقدم اليها شيئا من ماله ما رضيت به من كسوة أو عطاء أو خاتما يلقيه اليها حين يدخل والله أعلم

(فصـــــــل فى حكم هدايا الزوج للمرأة وأوليائها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه وأحق ما يكرم عليه الرجل ابنته وأخته * وكان عمر رضى الله عنه يقول ان النساء يعطين رغبة ورهبة فأيما امرأة اعطت زوجها شيئا فشاءت ترجع رجعت وتقدم فى باب النكاح قوله صلى الله عليه وسلم أحق ما أوفيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج والله أعلم

(باب ماجاء فى وليمة العرس والختان)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى طعام العرس مثقال من ريح الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تزوج اولم ولو بشاة ولما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية رضى الله عنها أولم عليها بتمر وسويق * وفى رواية بتمر واقط وسمن بسطت الانطاع وألقى عليها التمر والاقط والسمن وكان ذلك بين مكة والمدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسافر وأولم صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم لابد للعروس من وليمة ولما تزوج صلى الله عليه وسلم فاطمة لعلى رضى الله عنهما أولم صلى الله عليه وسلم عنه بكبش وجمع الناس عليه * قال أنس رضى الله عنه وكان الكبش من غنم سعد وكان الخبز من الذرة جمعه له رهط من الانصار ولما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة رضى الله عنها بعثت اليه بأوقيتين من فضة أو ذهب وقالت اشتر حلة واهدها لى وكبشين وكذا وكذا ففعل صلى الله عليه وسلم وتقدم بيان كيفية خطبتها فى باب النكاح * وكان أنس رضى الله عنه يقول دعى أبو أسيد الساعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وليمة عرسه وكان خادمهم فى تقريب الطعام والشراب والطبخ العروس * وكان الصحابة رضى الله عنهم يصنعون وليمة العرس بعد الدخول واولم ابن سيرين مرة ثمانية ايام ومرة سبعة أيام يدعو اليها الصحابة ولما أدخلت فاطمة رضى الله عنها على السيد على رضى الله عنه دخلت معها أم أيمن تصلح من شأنها فلما دخل على رضى الله عنه تنحت فى جانب من الدار وكانت اليهود يوحدون الرجل عن امرأته اذا دخل بها فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى وفاطمة حين دخلا مكانكما حتى آتيكما فأتاهما بثور من ماء فتفل فيه وعوذ ورشه

عليهما وقال يا فاطمة اغسلي وجهك خير أهلي فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله أنا أحب اليك أم فاطمة قال هي أحب الي وأنت أعز علي منها والله أعلم

* (فصل في اجابة الداعي) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب الى كل طعام دعي اليه وان لم يكن له سبب ويقول والله لو دعيت الى كراع لاجبت * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي أحدكم الى وليمة فليأتها فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليدع ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا وفي رواية اذا دعي أحدكم الى طعام وهو صائم فليجب فان شاء اطعم وان شاء ترك * وفي رواية فان كان صائما فليصل ان كان مفطرا فليطعم * وفي رواية اذا دعي أحدكم الى الطعام وهو صائم فليقل اني صائم ولا يقل لا آكل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعي أحدكم الى طعام فجاء مع الرسول فهو اذن له في الطعام * وكان عمر رضي الله عنه يقول من أتى مائدة لم يدع اليها وأهين فلا يلومن الا نفسه * وكانت الصحابة رضي الله عنهم ينهون من دعي الى طعام ان يعطي منه شخصا لم يحلسه صاحب الطعام ويقولون انما دعي الرجل ليأكل لا ليعطي ودعي سلمان رضي الله عنه جماعة من الصحابة الى طعام فأخذ رجل من الطعام فناول سائلا فقال سلمان للرجل ضع انما دعيت لتأكل فاستحى الرجل فلما فرغ قال سلمان لعله شق عليك ما قلت لك قال أي والله فقال سلمان وما كان حاجتك ان يكون الاجر لي والوزر عليك وسئل قتادة رضي الله عنه مرة عن الطفيلي لم سمي بذلك فقال هو منسوب الى طفيل الاعراس رجل من بني غطفان من أهل الكوفة كان يأتي الولائم من غير أن يدعى اليها والله أعلم

* (فصل فيما يصنع اذا اجتمع الداعيان) * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا فانه أقربهما جوارا فان سبق أحدهما فأجب الذي سبق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اذا كان لاحدكم جاران وأراد الهدية فليهد الى أقربهما منه بابا والله أعلم

* (فصل في اجابة من قال لصاحبه ادع من لقيت وحكم الاجابة في اليوم

الثانى والثالث) * قال ابن عباس رضى الله عنهما لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل بأهله صنعت أم سليم حيسا فجعلته فى تور وقالت لابنها أنس ابن مالك اذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضعه يا أنس ثم قال اذهب فادع لى فلانا وفلانا ومن لقيت فدعا أنس من سمى ومن لقى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوليمة أول يوم حق والثانى معروف واليوم الثالث سمعة ورياء

*(فصل فيمن دعى فاستعفى عن الاجابة لعذر) قال عطاء رضى الله عنه دعى ابن عباس الى طعام وهو يعالج أمر السقاية فقال للقوم قوموا الى أخيكم فاقرؤا السلام عليه واخبروه انى مشغول ولكم أسلم

*(فصل فيمن دعى فرأى منكرا) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه * وكان على رضى الله عنه يقول صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى فى البيت تصاوير فرجع وكذلك كان الصحابة يفعلون * وكان سهل بن حنيف رضى الله عنه يقول رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رقوم الصور على الثوب ونحوه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر والله أعلم

* (فصل فى طعام المتباهيين) * كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل طعام المتباريين وهما المتباهيان بالطعام فخرا وبطرا

* (فصل فى النثار فى العرس) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زوج أو تزوج نثر تمرا * وفى رواية نثر عليه التمر * وكان معاذ رضى الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم املاك رجل من أصحابه فقال على الالفة والخير والطير الميمون والسعة فى الرزق بارك الله لكم ثم قال صلى الله عليه وسلم دفوا على رأسه فجئ بدف وجئ باطباق عليها فاكهة وسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهبوا فقالوا ألم تنهنا عن النهبة قال انما نهيتكم عن نهبة العساكر أما العرس فلا قال معاذ فتجاذب الناس والله أعلم

*(فصل فى حجة من كره النثار والانتهاب منه) * كان زيد بن خالد رضى الله

عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة والخلسة ويقول ان الله ينهاكم عن النهبة فمن انتهب فليس منا * وفي رواية ان النهبة ليست بأحل من الميتة والله أعلم * (خاتمة في اجابة دعوة الختان) * قال الحسن رضي الله عنه دعي عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه الى ختان فابى أن يجيب فقيل له في ذلك فقال كنا لا نأتي الختان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ندعى له والله أعلم

* (باب ما جاء في استعمال الدف واللهو في النكاح وقدوم الغائب وما في معناه) *

قال محمد بن حاطب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نغمة ورنة عند مصيبة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل تزوج امرأة سرا فكان يختلف اليها فرآه جار له فقذفه بها فقال له عمر رضي الله عنه اين بينتك على تزويجها فقال يا امير المؤمنين كان امر دون ما شهد عليه اهلها فقط فدرأ عمر رضي الله عنه الحد عن قاذفه وقال حصنوا فروج هذه النساء واعلنوا هذا النكاح وقال عامر بن سعد رضي الله عنه دخلت على ابي مسعود الانصاري في عرس واذا جواري يغنين فقلت أي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أهل بدر يفعل هذا عندك فقال اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه قد رخص لنا في اللهو عند العرس وكان عمر رضي الله عنه اذا سمع صوتا او دفا قال ما هذا فان قالوا عرس او ختان صمت قال أنس رضي الله عنه وكان النساء يذهبن الى العرس بصبيانهن كحال الناس اليوم * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رآهم ذاهبين يقول ما هذا فيقولوا فلان عرس فيسكت صلى الله عليه وسلم * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول زففت امرأة الى رجل من الانصار فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اما كان معكم من لهو فان الانصار يعجبهم اللهو واني اكره نكاح السر حتى يرى في البيت دخان ويضرب عليه بدف ويقال اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم قالت رضي الله عنها وزففنا مرة امرأة اخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهديتم الفتاة قلنا نعم قال ارسلتم معها من يغني قلنا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم ولولا الحنطة

السمراء لما سمعت عذاريكم وقالت الربيع بنت مسعود رضي الله عنها دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بني على فجلس على فراشي وجويريات يضربن بالدف ينددن من قتل من اباءهن يوم بدر حتى قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولي هكذا وقولي كما كنت تقولين * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اجتلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها في أهلها قبل ان يدخل بها

(فصل في ضرب النساء بالدف لقدوم الغائب وغيره) قال بريدة رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ردك الله صالحا ان اضرب بين يديك بالدف واتغنى فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرتي فاضربي والا فلا فجعلت تضرب فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف * وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سمع صوت زامر يعدل عن الطريق حتى لا يصير يسمع صوت مزمار ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل * وكان علي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما هممت بشيء مما كان اهل الجاهلية يفعلونه الا مرتين كنت ليلة اسمر كما تسمر الفتيان في مكة فسمعت في دار صوت غناء ودفوف وزمير فقلت ما هذا قالوا فلان تزوج فلانة فسمعت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عيني فنمت فما ايقظني الا حر الشمس فرجعت فسمعت مثل ذلك فغلبتني عيني أيضا فنمت فوالله ما عملت سوءا قط اكرمني الله بنبوته والله أعلم

(باب النساء على النساء وما يكره لهن التزين به وما لا يكره سواء ليلة الدخول وما بعدها)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فأي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أحظى عنده

وكانت رضي الله عنها تستحب ان تدخل نساءها في شوال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قاد احدكم امرأة او خادما او دابة فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم اني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وكان النساء في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعرن الثياب الحسنة والحلى للعروس اذا كانت فقيرة او الزوج فقيرا وكان لعائشة رضي الله عنها ثوب تعيره للعروس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وتزينوا وتنظفوا فان بني اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم * وكان عطاء رضي الله عنه يقول سمعت ابن عباس يقول اني أحب ان اتزين للمرأة كما احب ان تتزين لي وما احب ان استطف جميع حقي عليها الان الله تعالى يقول وللرجال عليهن درجة وقال عطاء بن يسار رضي الله عنه كان جهاز فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة عرسها خميل وقربة ووسادة حشوها ليف أو اذخر وكانا يفترشان الخميل ويلتحفان بنصفه قال عطاء رضي الله عنه والخميل القطيفة * وكان جابر رضي الله عنه يقول حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله عنهما فما رأينا عرسا كان احسن منه حشونا الفراش يعني الليف واتينا بتمر وزبيب فاكلنا وكان فراشها ليلة عرسها جلد كبش * وكانت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عروسا وانه اصابتها حصبة فتمزق شعرها وسقط أفأصله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والواشرة والمستوشرة والمتفلجة للحسن المغيرة خلق الله * قال العلماء والنامصة ناتفة الشعر من الوجه والواشرة التي تشر الاسنان حتى تكون محدودة رقيقة تفعله المرأة الكبيرة تشبيها بالحديثة السن والواشمة التي تغرز اليد او نحوها بابرة ثم تحشى بالكحل او بدخان الشحم حتى يخضر * وكان معاوية رضي الله عنه يتناول قصة من شعر ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها نساؤهم فلما امرأة دخلت في شعرها من شعر غيرها فان ما تدخله زور وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لا بأس بالمرأة الزعراء ان تأخذ شيئا من صوف فتصل به شعرها تتزين به عند زوجها غما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تبغي في شبيبتها حتى اذا هي أسنت وصلتها بالقيادة * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم يقول لا تصلوا الشعر الا من داء وفي رواية لا تصلوا الشعر ولو من داء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله القاسرة والمقسورة * قال اهل اللغة اراد هذه الغمرة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى يفسحق اعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة وهو شبيه بما جاء في النامصة * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كانت امرأة عثمان بن مظعون تخضب وتطيب ثم تركت ذلك فدخلت على يوما فقلت امشهدام مغيب فقالت مشهد كمغيب قلت لها مالك قالت عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء قالت عائشة رضي الله عنها فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فلقي عثمان فقال يا عثمان تؤمن بما نؤمن به قال نعم يا رسول الله قال فاسوة مالك بنا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول للنساء ليس عليكن بأس في الخضاب بالحناء بين كل حيضتين او عند كل حيضة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الرجلة من النساء ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة اظفارها بياض فامرها ان تخضبهم بالحناء وقالت عائشة دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا امرأة في خباء فاخرجت يدها من تحت الستارة تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان كفها كف سبع لتخضب احداكن يديها ولا تتشبه بالرجال * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أهل العروس باصلاح أمرها للدخول وان يكثروا عليها من الطيب بعد غسل رأسها وبدنها وان يلبسوها الحلي وكذلك كان يأمر اهل الزوج * وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتلى النساء اقعى وقبل وسيأتي في باب حد الزنا انه صلى الله عليه وسلم كان يلعن المخنثين من الرجال ويقول اخرجوهم من بيوتكم وكان عمر يخرجهم الى البرية ويأمر بعدم الاختلاط بهم والله أعلم

(فصل في آداب الجماع وما جاء في العزل) قال علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما اهبط الله عز وجل آدم عليه الصلاة والسلام من الجنة واهبط معه حواء لم يكن بينهما جماع في الجنة فكان كل واحد ينام وحده حتى أتى جبريل عليه السلام الى آدم وأمره ان يأتي أهله وعلمه كيف يأتيها فلما أتاها جاءه جبريل فقال كيف وجدت امرأتك قال صالحة ان شاء الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة ولكن الله تعالى القى عليها الحياء وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسمية والستر عند الجماع ويقول لو ان أحدكم اذا أتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا

فان قدر بينهما فى ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان ابدا * وكان الصحابة رضى الله عنهم يكرهون أن يجامع الرجل المرأة والاخرى تسمع او تنظر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان جبريل عليه الصلاة والسلام اتانى بقدر فاكلت منها فاعطيت قوة أربعين رجلا فى الجماع * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التعرى ويقول اذا اتى أحدكم اهله فليستتر ولا يتجرد تجرد العيرين فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضى الرجل الى أهله فاستحيوهم واكرموهم * وفى رواية فاذا تجردتم عن ثيابكم خرجت الملائكة وحضركم الشيطان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جامع احدكم اهله فلا يتنحى عنها بعد قضاء حاجته حتى تقضى حاجتها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من الجفاء ان يجامع الرجل أهله قبل أن يلاعبها وكانت عائشة رضى الله عنها تقول ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ولا رأى منى تعنى رضى الله عنها الفرج وكانت رضى الله عنها تقول لتعد احداكن الخرقة لزوجها اذا أتاها فاذا قضى الرجل حاجته امتسحت بها ثم ناولته فمسح بها * وكان ابراهيم النخعى رضى الله عنه يقول من نظر الى فرج امرأة اراستها لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامة وكان معاوية ابن أبى سفيان رضى الله عنه يقول نهيت ان آتى اهلى غرة الهلال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجامعوا النساء وهن كارهات وكان على رضى الله عنه يقول لا تكثروا الكلام عند الجماع فان منه يكون الخرس والفأفأة فى الولد وليغط أحدكم رأسه ومؤخرته ولا يجامع قائما ولا على جنب ولا على ظهر ولا فى شدة حر ولا برد ولا وهو يدافع الاخبثين فانه يكون الحصباء والبواسير وليحذر احدكم الجماع فى وقت امتلاء البطن فان ذلك يكون اليرقان وفى عقب الفصادة والاحتجام وشرب الدواء فانه يورث مرض السل والغشاوة فى العين * وكان رضى الله عنه يقول نهينا عن الجماع صدر الليل وعقب الخروج من الحمام

(فصل) كان جابر رضى الله عنه يقول كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل فبلغه ذلك فلم ينهنا وقال أنس رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى جارية هى خادمنا وسائقتنا فى النخل وانا اطوف عليها بعض اوقات واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حملت قال قد اخبرتك انه سيأتيها ما قدر لها وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فاصبنا سبيا من العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزوبة واحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوه فان الله عزوجل قد كتب ما هو خالق الى يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن الماء الذى يكون منه الولد صب على صخرة لاخرج الله منها ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها * قال ابن عباس رضى الله عنهما وكانت اليهود تقول العزل هو الموؤدة الصغرى فقال النبى صلى الله عليه وسلم كذبت يهود ان الله عزوجل لو اراد ان يخلق شيئا لم يستطع احد ان يصرفه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى العزل انت تخلقه انت ترزقه اقره قراره فان ذلك القدر * وكان بعض الصحابة يعزل عن امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال خوفا على أولادها من السقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ضارا ضر فارس والروم ولقد كنت هممت ان انهى عن الغيلة حتى رأيت فارس والروم يغيلون أولادهم ولا يضرا ولادهم ذلك شيئا * قال مالك رضى الله عنه والغيلة هى نكاح المرأة حال رضاعها حتى تفطم الولد * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يعزل عن الحرة الا باذنها * وكان ابن عباس وسعد بن أبى وقاص وابو ايوب يعزلون وكان عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يكرهان العزل * وكان ابن عباس كثيرا ما يقول تستأمر الحرة فى العزل ولا تستأمر الامة السرية وان كانت امة تحت حر كان عليه ان يستأمرها * وكان عمر رضى الله عنه يقول ما بال رجال يطؤن ولائدهم ثم يعزلون عنهن لا تأتينى وليدة يعترف سيدها انه قد المم بها الا ألحقت به ولده فاعزلوا بعد ذلك او اتركوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه أى لانه يفسد بدن المغيل ومزاجه وتبقى بواقيه معه حتى تضره وهو فارسا * وكانت خزامة بنت وهب رضى الله عنها تقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول عن العزل ذلك لو اد الخفى * وكان عمر رضى الله عنه يعزل عن جارية له فحملت فشق ذلك عليه وقال اللهم لا تلحق بآل عمر من ليس منهم فولدت غلاما أسود فسألها فقالت من راعى الابل فاستبشر * قال شيخنا رضى الله عنه فحاصل الامر الكراهة الا لضرورة شديدة والله أعلم

*(فصل فى الاستمناء ويسمى الخضخضة والصلج) *كان ابن عباس رضى الله عنهما اذا سأله الشاب عن ذلك يقول نكاح الامة خير منه وهو خير من الزنا وجاءه

مرة شاب جميل الوجه فقال انى شاب واجد هلمة شديدة فأدلك ذكرى حتى انزل فقال هو خير من الزنا

(فصل فى كتمان السر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الزوجين عن التحدث بما يجرى حال الوقاع وغيره ويقول ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى الى المرأة وتفضى اليه ثم ينشر سرها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول هلا اغلق أحدكم بابه وارخى ستره ولم يحدث احدا بما فعل فى بيته فانما مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة لقى أحدهما صاحبه فى وسط الطريق فقضى حاجته منها والناس ينظرون اليه * وكان عبد الله بن عمر يقول لا تقوم الساعة حتى يتسافد الناس فى الطريق تسافد الحمير فيأتيهم ابليس فيصرفهم الى عبادة الاوثان والله أعلم

(فصل فى تحريم اتيان المرأة فى دبرها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذلك أشد النهى ويقول من أتى امرأة فى دبرها او حائضا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهى اللوطية الصغرى * وكانت اليهود تقول اذا أتيت المرأة من دبرها ثم حملت كان ولدها أحول فنزل قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم ان شاء أحدكم محنيا من وراء ومن أمام لكن فى ضمام واحد * قال العلماء والحرث لا يكون الا فيما ينبت الزرع * وكان ابن عباس رضى الله عنهما وأبو هريرة يعيبان النكاح فى الدبر عيبا شديدا ويقولان هل يفعل ذلك الا الكافر * قال شيخنا رضى الله عنه ومن نقل عنهما غير ذلك فقد افترى اثما عظيما * وكان عطاء بن أبى رباح يقول كنا نتذاكر فى قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم بحضرة ابن عباس رضى الله عنهما فقال ابن عباس معناه ائتوها من حيث شئتم مقبلة ومدبرة فقال رجل كان هذا حلالا فانكر عليه الحاضرون فقال ابن عباس انما أردت مقبلة ومدبرة فى الفرج حيث يكون الحرث والله أعلم

(باب ما جاء فى احسان العشرة وبيان حق الزوجين)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على اهوائهن * وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول ينبغى للرجل أن يكون فى أهله كالصبى فاذا طلب ما عنده وجد رجلا وتقدم فى باب الصداق قوله صلى الله عليه وسلم ايما رجل تزوج امرأة على

ماقل من المهر او كثر ليس فى نفسه ان يؤدى اليها حقها خدعها فمات ولم يؤد اليها حقها لقى الله يوم القيامة وهو زان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والرجل راع فى أهله ومسئول عن رعيته والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم والطفهم بأهله وانا خيركم لاهلى * وكان صلى الله عليه وسلم اذا خلى بنسائه الين الناس واكرم الناس ضحاكا بساما * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رمدت عين امرأة من نسائه لا يقربها حتى تبرأ عينها وجاء جابر الى عمر بن الخطاب يشكو اليه ما يلقى من نسائه فقال عمر رضى الله عنه انا لنجد ذلك حتى انى لاريد الحاجة فتقول لى ما تذهب الا الى فتيات أبى فلان تنظر اليهن وقد شكى ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى الله تعالى من خلق سارة فأوحى الله تعالى اليه انها خلقت من ضلع جالسها على ما كان فيها مالم ترغليها خزية فى دينها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان المرأة خلقت من ضلع فان أقمتها كسرتها فدارها تمش بها * وفى رواية استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع ان تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان أعوج ما فى الضلع أعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء * وفى رواية فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضى منها آخر ومعنى يفرك يبغض * وكان معاوية بن حيدة رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا فى البيت ومعنى لا تقبح أى لا تسمعها المكروه ولا تشتمها ولا تقل لها قبحك الله ونحو ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فأبت ان تجىء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح ولو كنت آمرا أحدا أن يسجد لاحد لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذى نفسى بيده لو كان من قدمه الى مفرق رأسه قرحة تنبجس

بالقبيح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه ولو أن رجلا أمر امرأته ان تنقل من جبل أحمر الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل أحمر لكان ينبغي لها ان تفعل ولو سألها نفسها وهي على قتب لم يحل لها منعه * وفي رواية اذا دعى الرجل زوجته لحاجته فلتأته وان كانت على التنور * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المسوفات التي يدعوها زوجها الى فراشه فتقول سوف حتى تغلبه عيناه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المرأة المعة البزعة مع زوجها الحصان عن غيره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير النساء التي تسر زوجها اذا نظر وتطيعه اذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحصنت فرجها واطاعت بعلها دخلت من أي أبواب الجنة شاءت * وقال أنس رضي الله عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اذات زوج أنت قالت نعم قال فاين أنت منه قالت ما آلوه الا ما عجزت عنه قال فكيف أنت له فانه جنتك ونارك * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يارسول الله أي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها قلت فأي الناس أعظم حقا على الرجل قال أمه * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أيما امرأة غاب عنها زوجها فحفظت غيبته في نفسها وطرحت زينتها وقيدت رجلها واقامت الصلاة فانها تحشر يوم القيامة عذراء طفلة فان كان زوجها مؤمنا فهو زوجها في الجنة وان لم يكن زوجها مؤمنا زوجها الله من الشهداء وان هي فشت بطنها لغيره وتزينت لغيره وأفسدت في بيتها وأخفت رجلها تريد البغي نكست على رأسها في جهنم * وكانت رضي الله عنها كثيرا ما تقول أيما امرأة استشارت غير زوجها لقمت من جمر جهنم وأيما امرأة سخط عليها زوجها سخط الله عليها الا أن يأمرها بما لا يحل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقعد ما حضر غداؤه وعشاؤه حتى يفرغ منه * وجاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله انا وافدة النساء اليك هذا الجهاد كتبه الله على الرجال فان لم يصيبوا أجروا وان قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون ونحن معاشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلغي من لقيتي من النساء ان طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك وقليل منكن من تفعله فسمعت بذلك امرأة فجاءت فقالت يارسول الله ان أبي يريد ان يزوجني ولا أتزوج

يارسول الله حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فقال صلى الله عليه وسلم حق الزوج على زوجته لو كان به قرحة فلحستها أو انتثر منخره صديدا ودما ثم ابتلعته ما أدت حقه فقالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا ما بقيت الدنيا فقال صلى الله عليه وسلم لا بيها الا تنكحوهن الا باذنهن * وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول أيما امرأة أقسم عليها زوجها قسم حق فلم تبره حطت منها سبعون صلاة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بنسائكم في الجنة قالوا بلى يارسول الله قال كل ودود ولود اذا غضبت أو أسي اليها أو غضب زوجها قالت هذه يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكلموا النساء الا باذن أزواجهن * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله الى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باتت وزوجها ساخط عليها لم تقبل لها صلاة ولم يصعد لها الى السماء حسنة حتى يرضى عنها زوجها * (فـــرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول استعينوا على النساء بالعرى فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره لعنها كل ملك في السماء وكل شئ مرت عليه غير الجن والانس حتى ترجع وتقدم في باب صلاة الجماعة ان عمر رضي الله عنه لما غار على حضور زوجته مع الرجال في المسجد أمرها يوما بالخروج ثم سبقها من مكان آخر والتف بردائه ثم أتى من ورائها ومس مقعدتها فقرت راجعة لبيتها فلما رجع من المسجد قال لها لم ارك هناك فقالت كنا نظن أن الناس ناس وانما فعن ذلك معها حيلة على عدم الخروج رضي الله عنهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤدي المرأة حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله ولا يحل لها ان تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل الله منها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله ان تأذن في بيت زوجها وهو كاره ولا تخرج وهو كاره ولا تطيع فيه أحدا ولا تعزل فراشه ولا تضربه فان كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه فان قبل منها فبها ونعمت وقبل الله عذرها وأفلج حجتها ولا اثم عليها وان هو لم يرض فقد أبلغت عند الله عذرها ومعنى افلج حجتها أظهرها وقواها * وكان أنس رضي الله عنه يقول كان من جملة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع الا واستوصوا بالنساء خيرا

فاغلظوا عندكم عوان ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ألا وان لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فاما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون وأما حقهن عليكم فان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن يعني كلما احتجن ولا تضربوا وجوههن ولا تقبحوا عليهن ولا تهجروهن الا في البيت * وفي رواية لا تهجروا النساء في بيوتهن ولا تهجروهن الا في المضاجع * قال ابن جبير رضي الله عنه وهو كناية عن الجماع وان هجرها في الكلام فلا يجاوز ثلاثة أيام لما سيأتي من الاحاديث في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى * وكان ابن مسعود يقول الهجر هو ترك الجماع لا غير * وكانت أم قيس ابنة محصن رضي الله عنها تقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الرجل يصلح بين الناس فيقول القول لا يريد به الا الاصلاح والرجل يقول القول في الحرب ليخدع عدوه والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها * وكان معاذ ابن جبل رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدبا واخفهم في الله تعالى * وكان محمد بن كعب القرظي يقول اذا سئل عن النشوز ما هو النشوز ان ترى من امرأتك خفة من بصرها أو خروجها أو مقامها أو مدخلها والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يقول علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فانه أدب لهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لابغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس للمرأة نصيب في الخروج الا مضطرة وليس لها ثوب في الطريق الا الحواشي ومعنى مضطرة ان تخرج لما لا بد منه من حوائج الاكل والشرب ونحو ذلك أو تخرج لصلاة العيدين ونحو ذلك * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم المرأة من فراشها فتصلي تطوعا الا باذن زوجها * وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا صمت ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس فأرسل وراءه فجاء فسأله

رسول الله صلى الله عليه وسلم عما قالت فقال يا رسول الله أما قولها يضربني اذا صليت فانها تصلي بسورتين طوال وقد نهيتها فقال صلى الله عليه وسلم لو كان سورة واحدة لكفت الناس وأما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق تصوم وأنا رجل شاب لا أصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل للمرأة أن تصوم يوما في غير رمضان وزوجها شاهد الا باذنه وأما قولها اني لا أصلي حتى تطلع الشمس فانا أهل بيت قد عرف لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاءت امرأة الى عمر رضي الله عنه فقالت يا أمير المؤمنين زوجي يقوم الليل ويصوم النهار فقال عمر افتأمريني أن أمنعه قيام الليل وصيام النهار فانطلقت ثم عاودته ثانيا وثالثا وهو يقول لها ذلك فقال له كعب يا أمير المؤمنين ان لها حقا قال وما حقها قال أحل الله لزوجها أربعا فجعلها واحدة من الاربع لها في كل أربع ليال ليلة وفي كل أربعة أيام يوم فدعى عمر رضي الله عنه زوجها وأمره أن يبيت معها في كل أربع ليال ليلة وان يفطر يوما من أربعة أيام * وكان عمر رضي الله عنه يقول خالفوا النساء فان في خلافهن البركة *(فـــزع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أفسد امرأة على زوجها فليس منا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يعانقها ويجامعها من آخر اليوم * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يضحك الرجل مما يخرج من الانفس * قال أنس رضي الله عنه ولما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب النساء وقال لا تضربوا اماء الله تعالى جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان النساء زبرن على أزواجهن وساءت اخلاقهن معهم فرخص للرجال في ضربهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن فضرب الناس نساءهم تلك الليلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم نساء كثير نحو سبعين امرأة كلهن يشتكين الضرب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال وايم الله لقد طاف بآل محمد صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن من كثرة الضرب وايم الله لا تجدون أولئك بخياركم * وفي رواية لن يضرب خياركم واني ما أحب أن أرى الرجل ثائرا فورا يمص غضيب رقبته على مريته يقاتلها * وقال ابن عمر رضي الله عنهما ترافع رجل وامرأته الى عمر رضي الله عنه فادعى الرجل أنها ناشزة فوعظها عمر رضي الله عنه فلم تقبل فحبسها في بيت

كثير الزبل ثلاثة ايام ثم أخرجها فقال لها كيف رأيت فقالت والله ما رأيت راحة الا هذه الثلاث ليال فقال عمر رضي الله عنه اخلعها ويصلك ولو من قرطها والله أعلم

(فصل في بيان بعض ما يلزم المرأة من الخدمة) كان أنس رضي الله عنه يقول كانت نساء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زفوا امرأة على زوجها يأمرونها بالخدمة للزوج ومراعاة حقه من غير الزام ويرون أن ذلك من المعروف * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم لهو المرأة مغزلها * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله اليه قلت بلى قال انها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وكنست البيت حتى اغبرت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خدم فقلت لفاطمة رضي الله عنها لو أتيت أباك فسألتيه خادما فأتته فوجدت عنده حداثا فرجعت فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد فقال ما حاجتك قال فذكرت ما هي فيه فقال صلى الله عليه وسلم اتقي الله يا فاطمة وأدي فريضة ربك واعملي عمل أهلك ضحي هذا وارفي هذا واصنعي ما يصنع الخادم واذا أخذت مضجعك فسبحي الله تعالى ثلاثا وثلاثين واحمدي ثلاثا وثلاثين وكبري أربعا وثلاثين فتلك مائة فهي خير لك من خادم ثم حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة بالعجين والطبخ والفرش وكنس البيت واستقاء الماء اذا كان الماء معهما وعمل البيت كله * وكان علي رضي الله عنه يقول قلت لامي فاطمة بنت أسد اكفي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سقاية الماء والذهاب في الحاجة وتكفيك خدمة الداخل كالطحين والعجين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما كانت خدمة بيت الزبير علي وكانت له فرس فكنت أسوسه فلم يكن من الخدمة شيء أشد علي من سياسة الفرس وكنت احتش له وأقوم عليه واسوسه فاطعمني رسول الله صلى الله عليه وسلم خادما فكأنما أعتقني * وفي رواية تزوجني الزبير وليس له في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤنته واسوسه وأدق النوى لناضحه فاعلفه واستقي الماء واخرز دلوه واعجن الدقيق ولم أكن أحسن أخبز

فكان يخبز لى جارات من الانصار وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التى اقطعها اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسى وهى على ثلثى فرسخ فجئت يوما والنوى على رأسى فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعانى وقال اخ اخ ليحملنى خلفه فاستحييت منه صلى الله عليه وسلم وعرفت غيرة الزبير فلما رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم استحييت مضى وتركنى فجئت فذكرت ذلك للزبير فقال والله لحملك النوى على رأسك اشد على من ركوبك معه والله أعلم * (فرع فى استحباب مشاورة المرأة لزوجها فى كل أمر يورث عنده تهمة لها) * كانت اسماء رضى الله عنها ايضا تقول جاءنى مرة رجل فقال يا ام عبد الله انى رجل فقير اردت ان ابيع فى ظل دارك فقلت ان رخصت لك ابى الزبير من شدة غيرته ولكن تعال اسألنى فى ذلك والزبير حاضر عندى وانا أقول لك ما وجدت لك فى المدينة ظل جدار غير جدارنا فجاء الرجل فسألها فقالت له ذلك فقال الزبير ائذنى له فانه رجل فقير فساء الرجل يبيع تحت جدارها حتى كثر ماله رضى الله عنهم أجمعين * (فصل فى نهى المسافر ان يطرق أهله ليلا) * قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يطرق الرجل اهله ليلا ويقول اذا اطال احدكم غيبته فلا يدخل على أهله ليلا وليمهل حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر القادم من السفر ان يتنظف ويقول اذا قدمت فالكيس الكيس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحسن ما دخل الرجل على أهله اذا قدم من سفر اول الليل * وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من السفر يبدأ بالمسجد فيمكث فيه ما شاء الله ثم يدخل وكان لا يدخل من السفر الا غدوة او عشية ولم يكن يدخل عليهن بعد العشاء قط فان قدم من سفر بكرة لا يدخل الا عشية وان قدم عشية لا يدخل الا بكرة فكان يمكث خارج البيت بعد علمهن بقدومه صلى الله عليه وسلم بقدر ما يتغطين وتزوج عمر رضى الله عنه امرأة فدخل بها على غير ميعاد فعاركها حتى غلبها على نفسها فنكحها فلما فرغ قال أف اف اف ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها فأرسلت اليه مولاة لها ان تعال فانى سأصلح لك من شأنها وانك دخلت عليها على بغتة والله أعلم

* (فصل فى القسم للبكر والثيب الجديدتين) * كانت أم سلمة رضى الله عنها تقول لما تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام عندى ثلاثة أيام وقال انه ليس

بك هوان على فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى * وفى رواية وان شئت اقمت عندك ثلاثا خالصة لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنسائى فقالت تقيم معى ثلاثة أيام خالصة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج احدكم البكر على الثيب اقام عندها سبعا ثم قسم واذا تزوج أحدكم الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للحرة يومان وللامة يوم * وكان الصحابة رضى الله عنهم اذا أرادوا تزويج امرأة على أخرى يقولون للقديمة ان شئت الفراق فارقناك وان شئت ان تقيمين على ضرتك فافعلى * وكان على رضى الله عنه يقول اذا نكح الرجل الحرة على الامة فلها الثلثان وللامة الثلث والله أعلم

*(فصل فى السكن) * كان عمر رضى الله عنه يقول اذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها بغير رضاها * وكان على رضى الله عنه يقول اذا سئل عن ذلك شرط الله قبل شرطها والشارط لها يعنى قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وتقدم فى كتاب النكاح قول عمر رضى الله عنه لا يتزوج الاعرابى المهاجرة ليخرجها من دار هجرتها وجاءته امرأة فقالت يا امير المؤمنين ان هذا تزوجنى وشرطت عليه دارى فقال لك شرطك فقال الرجل هلكت الرجال اذا لا تشأ امرأة ان تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر رضى الله عنه المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول رفع الى عمر رضى الله عنه مرة رجل وامرأة اراد زوجها أن يسافر بها فمنعه أهلها فقال المرأة مع زوجها ولو شرط اهلها عليه أن لا يخرجها * قال شيخنا رضى الله عنه وبالجملة فالامر فى ذلك راجع الى الحاكم فان رأى ضرر المرأة بالنقلة أشد من ضرر الزوج حكم لها بعدمها وضرر الزوج بعدم النقلة أشد حكم له بنقلتها هذا هو الحق والله أعلم

*(فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات وما لا يجب) * قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض فى القسم من مكثه عندنا قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فكان اذا قسم بينهن لا ينتهى الى نوبة المرأة الاولى الى تسع ليال فكن يجتمعن كل ليلة عند صاحبة النوبة حتى يدخل النبى صلى الله عليه وسلم فيتفرقن * قالت وما من يوم الا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا امرأة امرأة فيدنو ويلمس من غير مسيس حتى يفضى الى التى هو يومها فيبيت عندها وكان كلما انصرف

من

من صلاة العصر يدخل بيوت جميع أزواجه فيقول هل لكم من حاجة * وكان صلى الله عليه وسلم يعطى كل زوجة من نسائه ثمانين وسقا كل عام من التمر وعشرين وسقا من الشعير * وكان صلى الله عليه وسلم يستأذن فى بعض الاحيان صاحبة النوبة اذا أراد قيام الليل * قالت عائشة ولما كانت ليلة النصف من شعبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أريد قيام هذه الليلة اتأذنى لى فقلت نعم يارسول الله فقامها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من كانت له امرأتان يميل الى احديهما على الاخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطا او مائلا * وكان صلى الله عليه وسلم يقسم و يعدل ويقول اللهم هذا قسمى فيما املك فلا تؤاخذنى فيما تملك ولا املك يعنى ميل القلب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد سفرا يقرع بين ازواجه فأيتهن خرج اسمها خرج بها معه فاقرع مرة فطارت القرعة على عائشة وحفصة رضى الله عنهما فخرجا جميعا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر بالليل سار مع عائشة رضى الله عنها يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تركبين الليلة بعيرى وأركب بعيرك لتنظرين وانظر قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم وسار معها حتى نزلوا فافتقدته عائشة فجعلت تجعل رجليها بين الاذخر وتقول يارب سلط على حية او عقربا يلدغنى فانى لا استطيع ان أقول لرسولك شيئا وسيأتى فى وفاة النبى صلى الله عليه وسلم عقب كتاب الجهاد قول عائشة رضى الله عنها لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض موته كان يسأل و يقول اين انا غدا اين أنا غدا يريد يوم عائشة وكان فى بيت ميمونة رضى الله عنها فقال انى لا استطيع ان ادور بينكن فان رأيتن ان تأذنّ لى فأكون عند عائشة فعلتن فأذن كلهن له صلى الله عليه وسلم يكون حيث شاء فلما بلغنى الخبر قمت مسرعة فكنت بيتى ولم يكن لى خادم وفرشت له فراشا فدخلوا به يهادى بين رجلين حتى وضع على فراشى فكان فى بيتى حتى مات عندى صلى الله عليه وسلم

*(فصل فى المرأة تهب يومها لضرتها او تصالح الزوج على اسقاطه) *كانت عائشة رضى الله عنها تقول لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لى فكان النبى

صلى الله عليه وسلم يقسم لى يومان يومى ويوم سودة وكانت رضى الله عنها تقول فى قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا هى المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها فتقول له امسكنى. لا تطلقنى ثم تزوج غيرى وانت فى حل من النفقة على والقسم لى فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما اصلحا والصلح خير * وفى رواية قالت هو الرجل يرى من امرأته مالا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكنى واقسم لى ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا * قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول كثيرا اذا كانت امرأة عند رجل فنبت عيناه عنها من زمانتها او كبرها أو سوء خلقها وهى تكره فراقه فوضعت له من مهرها شيئا حل له ذلك وان جعلت له اياما بان وهبتها لضرتها أو لمن يريدان يتزوجها فلا بأس كما فعلت سودة * وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة * قال عطاء رضى الله عنه والتى كان لا يقسم لها صفية بنت حيى بن اخطب والتى ترك القسم لها يحتمل أن يكون عن صلح ورضا منها ويحتمل انه كان مخصوصا بعدم وجوبه عليه لقوله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء وكانت عائشة رضى الله عنها تقول وجد النبى صلى الله عليه وسلم مرة على صفية فقالت يا عائشة هل لك ان ترضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولك يومى قالت نعم فاخذت خمارا لها مصبوغا بزعفران فسته بالماء ليفوح ريحه ثم جاءت فقعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليك يا عائشة انه ليس بيومك قالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء واخبرته بالقصة فرضى عنها والله أعلم

*(فصل فى نهى المرأة ان تقول اعطانى زوجى كذا وهو لم يعطها) * قال ابن عباس رضى الله عنهما جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لى ضرة وفى رواية جارة افيصلح ان اقول اعطانى زوجى كذا وكذا وهو لم يعطنى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولى ذلك فان المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور والله أعلم

*(فصل فى ذكر ما يستحى منه عند الحاكم اذا دعت الحاجة اليه) * قال عكرمة رضى الله عنه لما طلق رفاعة القرظى امرأته تزوجها عبد الله بن الزبير القرظى فأتت الى عائشة رضى الله عنها وعليها خمار اخضر فشكت اليها فسمع بذلك

زوجها فأتاها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان من غيرها فقالت والله ما اليه من ذنب الا أن ما به ليس باغنى من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت وبيت الله يا رسول الله انى لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال النبى صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلى ولم تصلحى حتى تذوقى عسيلته * (فـــرع فى الحكمين فى الشقاق) * قال أنس رضى الله عنه ترافع رجل وامرأة الى على رضى الله عنه ومع كل واحد منهما قيام من الناس فأمرهم على رضى الله عنه فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين تدريان ما عليكما عليكما ان رأيتما ان تجمعا ان تجمعا وان رأيتما ان تفرقا ان تفرقا فقالت المرأة رضيت بكتاب الله على ولى ثم أقبل على الرجل فقال قد رضيت بما حكما قال لا ولكن ارضى ان يجمعا ولا ارضى ان يفرقا فقال على رضى الله عنه ليس ذلك لك واست ببارح حتى ترضى بمثل ما رضيت به * وكان ابن عباس يقول ان اجتمع رأيهما على ان يفرقا او يجمعا وأمرهما جائز واذا حكم احد الحكمين ولم يحكم الآخر فليس حكمه بشئ حتى يجتمعا * وكان الحسن يقول انما عليهما ان يصلحا وان ينظرا فى ذلك وليست الفرقة فى يدهما الا ان يجعلها اليهما * وكان شريح يجيز حكمهما بالفرقة ولو كره الزوج ذلك * (فـــرع فى الغيرة) * قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يحب من الرجل الغيرة عند ريبته فى أهله وذوى رحمه * وقال ابن عباس رضى الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتى لا ترد يد لامس فقال صلى الله عليه وسلم عزبها قال يا رسول الله أخاف ان تتبعها نفسى قال فاستمتع بها وشكى اليه رجل مرة من امرأته فقال طلقها فقال لى منها ولد وصحبة يا رسول الله فقال عظها فان يك فيها خير استقبل والله أعلم * (خاتمة فى بيان نبذة من اخلاقه صلى الله عليه وسلم خاصة مع نسائه رضى الله عنهن اجمعين) كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كنا نتقى الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خيفة ان ينزل فينا شئ فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا وقال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسع الناس خلقا وكان اذا دخل بيته يكون أكثر عمله فيه الخياطة وكان يصنع كما تصنع آحاد الناس يشمل هذا ويحط هذا ويقم البيت ويقطع اللحم ويعين الخادم كما سيأتى بسط ذلك فى الباب الجامع ان شاء الله تعالى * وكان

صلى الله عليه وسلم يحث على بر الزوجات والصبر عليهن وكان يقول لازواجه ان امركن لما يهمني من بعدي وان يصبر عليكن الا الصابرون * وكان صلى الله عليه وسلم يثني على بعض نسائه بحضرة ضرائرها فاذا ذكرتها ضرتها بكروه يغضب لذلك حتى يهتز مقدم شعره من الغضب *(فـــرع فيما يتعلق بخديجة رضي الله عنها) * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر خديجة كثيرا بعد موتها و يستغفر لها و يقول كانت وكانت وكان يكرم صدائقها بعد موتها ورعا ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة وربما دخلت عليه العجائز اللاتي كن يدخلن على خديجة فيكرمهن ويقول اني رزقت حب خديجة وحب من يحبها ولما توفيت خديجة رضي الله عنها نزل صلى الله عليه وسلم في حفرتها ولم يكن حينئذ سنة الجنازة الصلاة عليها لان الصلاة انما فرضت بعد موت خديجة رضي الله عنها * ولما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب ليخرج فقالت له الى اين يا محمد اذهب وانحر جزورا او جزورين واطعم الناس ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي أول وليمة اولمها رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت قد تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجين ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها غيرها حتى ماتت وارسل الله عز وجل لها السلام مع جبريل عليه السلام * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها فاذا ذكرتني الغيرة يوما فقلت هل كانت الا عجوزا وقد أخلف الله لك خيرا منها فغضب حتى اهتز مقدم رأسه من الغضب ثم قال والله ما أخلف الله لي خيرا منها لقد آمنت بي اذ كفرني الناس وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بها اذ حرمني الناس رضي الله تعالى عنها والله أعلم *(فـــرع فيما يتعلق بعائشة رضي الله عنها) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما توفيت خديجة نزل جبريل بصورة عائشة رضي الله عنها في سرقة حرير خضراء فقال يا محمد هذه زوجتك في الدنيا والآخرة عوضا عن خديجة بنت خويلد قالت عائشة رضي الله عنها ولما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت بي امي وانا انهج فمسحت وجهي بشيء من ماء ثم دخلت بي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال ونساء فقالت هؤلاء اهلك فبارك الله لك فيهن وبارك لهن فيك قالت فقام

الرجال والنساء فخرجوا وبنى بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك ضحى ولا والله ما نحرت على من جزور ولا ذبحت على من شاة ولكن جفنة كان يبعث بها سعد بن عبادة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دار بين نسائه * وكانت رضى الله عنها تقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل يقريك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وكانت تقول قلت يا رسول الله لو نزلت واديا فيه شجر قد اكل منها ووجدت شجرة لم يؤكل منها فى ايها كنت ترتع بعيرك قال فى التى لم يؤكل منها * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سبت احدى حاجته ضرتها يقول للضرة سبيها كما سبتك وكثيرا ما كان يأمر الضرة بالصبر وعدم الجواب * وكان أبو عبيدة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الجهاد على الرجال والغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها مثل أجر المجاهد فى سبيل الله عز وجل قالت عائشة رضى الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على وضع ركبتيه على فخذى ويديه على عاتقى ثم اكب فاحنى على قالت رضى الله عنها وكان أزواجه صلى الله عليه وسلم يرسلن فاطمة اليه كثيرا ويقلن لها قولى لابيك ان أزواجك يسألنك العدل فى ابنة ابى قحافة وانا ساكتة فتأتى فاطمة اليه فيقول لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بنية الست تحبين ما احب فتقول بلى قال فاحبى هذه فترجع فاطمة فتخبرهن بما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقلن لها ما اغنيت عنا من شئ فارجعى اليه ثانيا فلما اكثرن على فاطمة قالت لا اكلمه فيها ابدا فسكتن * قالت رضى الله عنها وكان الناس يتحرون بهدايا هم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نوبتى فغارت أم سلمة وصواحبها وقلن نكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك يكلم الناس ويقول الا من أراد ان يهدى هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليهدها اليه حيث كان من بيوت نسائه فكلمته ام سلمة فسكت صلى الله عليه وسلم فاعادت عليه القول مرة اخرى فقال لا تؤذينى فى عائشة فقالت يا رسول الله أتوب الى الله * قال أنس رضى الله عنه وكان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب كان فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواج النبى صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضى الله عنها وكنت اذا رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب نفس سألته الدعاء فسألته يوما فقال اللهم غفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر وما أسرت وما أعلنت قالت فكنت افرح بذلك فيقول افرحت يا عائشة بذلك

فأقول نعم يارسول الله فيقول والذى بعثنى بالحق ما خصصتك بها من بين أمتى وانها لصلاتى لامتى فى الليل والنهار فيمن مضى منهم ومن بقى الى يوم القيامة وانا أدعو لهم والملائكة يؤمنون على دعائى قالت رضى الله عنها وكنت اذا غضبت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يجئ ويعرك بانفى ويقول لى ياعويش قولى اللهم رب محمد اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من مضلات الفتن وكنت كثيرا ما اغضب منه صلى الله عليه وسلم فيجئ ويترضانى فان أبيت فيقول لى من ترضى ان يكون بينى وبينك فقال لى مرة اترضين ان يكون عمر بن الخطاب بينى وبينك قلت لا انه فظ غليظ قال فمن ترضين قلت ابى فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقال ان هذه من امرها كذا وكذا فقلت يارسول الله اتق الله ولا تقل الا حقا فرفع أبى يده ولطم انفى فخرج الدم يجرى وقال لا ام لك انت وأبيك تقولان الحق ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم ندعك لهذا يا أبا بكر قالت ثم قام ابى الى جويدة فى البيت فجعل يضربنى بها فوليت هاربة فلزقت بظهر النبى صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسمت عليك الا خرجت فانا لم ندعك لهذا فخرج ابى فتنحيت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعانى فابيت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لى قد كنت آنفا شديدة اللزوق بظهر ترى * قالت رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لى ياعائشة انه ليهون على الموت انى رأيتك زوجتى فى الجنة * وكانت تقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اعلم اذا كنت عنى راضية فانك تقولين اذا كنت راضية لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم فاقول له نعم يارسول الله ما اهجر الا اسمك فقط * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى شدة الغيرة من بعض أزواجه يقول سبحان الله ان الغيرة لا تبصر اسفل الوادى من أعلاه فكان يعذرهن فى الغيرة وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله أصحابه اذ أقبلت امرأة عريانة فقام اليها رجل من القوم فالقى عليها ثوبا وضمها اليه فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض اصحابه يارسول الله لعلها غيرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الغيرة على النساء * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحريرة طبختها له فقلت لسودة والنبى صلى الله عليه وسلم بينى وبينها كلى فأبت فقلت لها والا لطخت

وجهك فابت فوضعت يدى فى الحريرة فطليت بها وجهها فضحك النبى صلى الله عليه وسلم ووضع فخذه لها وقال لسودة الطخى وجهها فلطخت وجهى فضحك النبى صلى الله عليه وسلم قالت ثم مر عمر بن الخطاب رضى الله عنه فنادى يا عبد الله يا عبد الله لابنه فظن النبى صلى الله عليه وسلم انه سيدخل علينا فقال قوما فاغسلا وجوهكما قالت عائشة رضى الله عنها فما زلت اهاب عمر لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه * قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى الحدوبة يقول يا عائشة تعالى فانظرى فأجىء فيسترنى حتى أفرغ * قالت رضى الله عنها ولما ضاق الامر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمر المعيشة وقصرت يده عن نفقة نسائه وانزل الله تعالى آية التخيير خيرهن فبدأنى فقلت اختار الله ورسوله ففرح صلى الله عليه وسلم بذلك وتبعنى بقية صواحبى قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار طيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما ثم جاء يدعوه فقال وهذه يعنى عائشة فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ثم دعاه ثانيا فقال له مثل الاولى ثم دعاه ثالثا فقال نعم فقمنا نتدافع حتى اتينا منزله فأكلنا وذلك قبل الامر بالحجاب قالت وكنت أنام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى لحاف واحد وانا حائض وعلى ثوب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسابقنى فاسبقه فلما لحقنى اللحم كان يسبقنى قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنى على أعمال البر ومراعاة الادب فدخل على يوما فرأى فى جدار البيت كسرة ملقاة فمشى اليها فحسحها ثم قال يا عائشة أحسنى جوار نعم الله تعالى فانها قل ما نفرت عن أهل بيت فكادت ترجع اليهم * قالت رضى الله عنها وكنت اغار على اللائى وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم واقول تهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجى من تشاء منهن الآية قلت ما ارى ربك الا يسارع لك فى هواك * وكانت رضى الله عنها تقول فقدت النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت انه قام الى مارية القبطية فقمت فى الظلام التمس الجدر فوجدته قائما يصلى فادخلت يدى فى شعره لانظر هل اغتسل ام لا فقال لى لما فرغ اخذك شيطانك فقلت ولى شيطان يا رسول الله قال نعم ولجميع بنى آدم ولكن اعاننى الله عليه فاسلم فصار لا يأمرنى الا بخير * وكانت رضى الله عنها تقول صنعت ام سلمة مرة طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءته به وهو بين أصحابه فقمت فاخذت حجرا فضربت الصحفة فكسرتها فتبدد الطعام فقام

رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الطعام فى الصحفة وقال غارت امكم غارت امكم مرتين قالت ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صحفتى فأرسلها الى أم سلمة واعطانى المكسورة * قالت وجاءت صفية مرة بطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت فكسرته ثم سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن كفارته فقال أناء كاناء ها وطعام كطعامها * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول خصنى الله تعالى بسبع خصال لم تكن لاحد من أزواج النبى صلى الله عليه وسلم كنت أحبهن اليه ابا ونفسا وتزوجنى بكرا وما تزوج بكرا غيرى وما تزوجنى حتى أتاه جبريل عليه السلام بصورتى فى سرقة من حرير ولقد رأيت جبريل وما رآه احد من نسائه غيرى وكان جبريل يأتيه وانا معه فى شعاره ولقد نزل فى شأنى عذر كاد ان يهلك فيه قيام من الناس ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى وفى ليلتى وبين سحرى ونحرى * وكان أنس رضى الله عنه يقول استأذن ابن عباس رضى الله عنهما على عائشة وأرسلت اليه انى أحد غما فانصرف فقال للرسول ما انا بالذى انصرف حتى ادخل فاخبرها الرسول بذلك فاذنت له فقالت له انى احد غما وكربا وانا مشفقة مما أخاف ان اهجم عليه فقال لها ابن عباس ابشرى فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عائشة هى فى الجنة ورسول الله اكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم فقالت فرجت عنى فرج الله عنك * قال أنس رضى الله عنه ولما قربت وفاة عائشة رضى الله عنها قيل لها ندفنك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى احدثت بعده امورا ادفنونى مع اخوانى بالبقيع رضى الله عنها فلما توفيت سنة ثمان وخمسين دفنت بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة وكان خليفة لمروان بالمدينة وكان عمرها ستا وستين سنة رضى الله عنها * (فرع فيما يتعلق بحفصة بنت عمر رضى الله عنهما) قال عمر رضى الله عنه لما تأيمت بنتى حفصة من زوجها خنيس بن حذافة السهمى عرضتها على عثمان فقال سأنظر فى ذلك فلبثت ليالى فلقينى فقال ما أريد ان اتزوج يومى هذا قال عمر رضى الله عنه فلقيت ابا بكر فقلت ان شئت انكحتك حفصة فلم يرجع الى شيئا فكنت أوجد عليه من عثمان فلبثت ليالى فخطبها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقينى أبو بكر فقال لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلم ارجع اليك شيئا قال قلت نعم قال فانه لم يمنعنى ان ارجع اليك شيئا حين عرضتها على الا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها ولم

اكن لا فشى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لنكحتها * وكان ابن عمر يقول لما عرض عمر حفصة على عثمان يوم ماتت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له عثمان حتى تستأمر لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك فأتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على صهر هو خير لك من عثمان وادل عثمان على صهر هو خير له منك فقال نعم فقال زوجنى حفصة وازوج عثمان ابنتى فقال نعم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما بلغ عمر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة حثى على رأسه التراب وقال ما يعبأ الله بعمر وابنته بعد اليوم فنزل جبريل عليه السلام من الغد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى يأمرك ان تراجع حفصة بنت عمر رحمة لعمر فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة فراجعها صلى الله عليه وسلم * قال أنس رضى الله عنه ولما قرب النبى صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية فى بيت حفصة بكت وقالت يا رسول الله فى بيتى وفى نوبتى ما صنعت هذا بى من بين نسائك الا من هوانى عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رضينك وانى محرم عليك سرا فاحفظيه اشهرك ان هذه على حرام رضاء لك وابشرك ببشارة ان أبا بكر هو الخليفة من بعدى وان أباك هو الخليفة من بعده * ولدت رضى الله عنها وقريش تبنى البيت قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم بخمس سنين وتوفيت سنة خمس واربعين فى أيام معاوية وهى ابنة ستين سنة وقيل ماتت فى خلافة عثمان * (فرع فيما يتعلق بميمونة بنت الحارث رضى الله عنها) * تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنة سبع من الهجرة كان اسمها برة فسماها النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة توفيت رضى الله عنها سنة احدى وخمسين بوادى سرف وهو بابنه وبين مكة عشرة اميال وصلى عليها ابن عباس ودخل قبرها هو وبنو اخواتها رضى الله عنها * (فرع فيما يتعلق بام سلمة رضى الله عنها) * قالت أم سلمة لما مات زوجى ابو سلمة سنة أربع من الهجرة فتزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انقضت عدتى قالت ولما خطبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انى امرأة كبيرة ذات عيال فقال اما الذى ذكرت من السن فقد اصابنى الذى أصابك واما عيالك فانهم عيالى فقلت سلمت نفسى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجنى من ابنى فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرتين اصنع فيهما حاجتى ورحى ووسادة من أدم حشوها ليف ثم قال صلى الله عليه وسلم انى آتيكم الليلة ان شاء الله

تعالى قالت فقمت فاخرجت حبات من شعير ~~حسكان~~ عندى فى جرو اخرجت شيئا فحصدته له قالت ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات عندى الى الصبح ثم قام ذلك ثلاثة ايام قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر ودار على نسائه يبدأ بام سلمة لانها اكبرهن وكان يختم بى * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعد نساءه بالشئ يطلب رضاهن ولما تزوج ام سلمة قال لها يا سلمة انى قد اهديت الى النجاشى حلة واوقى مسك وانى لا أراه الا قد مات وما أرى الهدية الا سترد الى فان ردت الى فهى لك قالت ام سلمة فكان الامر كما قال فاعطى امرأة من نسائه اوقية واوقية واعطانى بقية المسك والحلة قال المسور بن مخرمة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور ام سلمة فى بعض أموره وهى التى اشارت اليه عام الحديبية بنحر البدن والحلق حين استشار الصحابة وسكتوا وقالت يا نبى الله اخرج ولا تكلم احدا منهم حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلق رأسك ففعل وقال لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا رضى الله عنها

* (فرع فيما يتعلق بام حبيبة رضى الله عنهما) * قالت رضى الله عنهما كنت تحت عبيد الله بن جحش فهاجر بى الى الحبشة الهجرة الثانية فارتد عن الاسلام وتنصر ومات هناك فبقيت على دينى الى ان ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطبنى من النجاشى مع عمرو بن امية الضمرى وكنت قد رأيت تلك الليلة يقال يا ام المؤمنين ففرحت بذلك المنام فاولت تلك الرؤيا ان رسول الله صلى الله عليه و يتزوجنى فما هو الا ان انقضت عدتى واذا رسول النجاشى على بابى يستأذن ففتحت فاذا هى جارية النجاشى فقالت يقول لك الملك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى يخطبك منى فاعطيتها سوارين من فضة وخلخالين وخواتيم كانت فى يدى ورجلى سرورا بما بشرتنى فلما كان العشى امر النجاشى جعفر بن ابى طالب ومن هنا من المسلمين فحضروا وارسل يقول لى وكلى من يزوجك فارسلت الى خالد بن سعيد بن ابى العاص فوكلته فزوجنى * وفى رواية عن ام حبيبة رضى الله عنها قالت لما بعث النبى صلى الله عليه وسلم كتابه الى النجاشى رضى الله عنه ان يزوجنى له جاء النجاشى حتى وقف على باب دارى واستأذن فاذنت له فاخبرنى بذلك فقلت بشرك الله بخير فقالت لى ابرهة جارية النجاشى التى كانت تقوم على ثيابه ودهنه يقول لك الملك وكلى من يزوجك فوكلت فقام النجاشى فخطب فقال الحمد لله الملك

القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
اما بعد فقد اجبت الى ما دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصدقتها
اربعمائة دينار ثم سكب الدنانير بين يدى القوم ثم خطب الوكيل وقال قد اجبت
الى ما دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد زوجته ام حبيبة بنت ابى سفيان
فبارك الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقبض الدنانير فلما وصل الى المال ارسلت
الى ابرهة التى كانت بشرتنى بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها انى كنت
اعطيتك يومئذ ما اعطيتك ولا مال لى فهذه خمسون مثقالا فخذيها فابت واخرجت
لى حقا فيه كلما كنت اعطيتها وردته على وقالت عزم على الملك ان لا آخذ منك شيئا
وقد تبعت دين محمد صلى الله عليه وسلم واسلمت لله رب العالمين قالت ام حبيبة رضى
الله عنها ولما قبض خالد لما مال اراد القوم ان يقوموا فقال النجاشى اجلسوا فان سنة
الانبياء عليهم الصلاة والسلام اذا تزوجوا ان يؤكل طعام على التزويج فدعا بطعام
فاكلوا ثم تفرقوا ثم امر النجاشى رضى الله عنه نساءه ان يبعثن الى بكل ما عندهن من
انواع العطر فارسلن الى الورس والعود والعنبر والزباد مع جارية النجاشى فاعطتنى
ذلك ثم بكت وقالت اقرى رسول الله صلى الله عليه وسلم منى السلام اذا قدمت عليه
ومازالت تتردد الى بانواع الهدايا وتقول لا تنسى حاجتى قالت ام حبيبة رضى الله
عنها فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته كيف كانت الخطبة فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم واقرأته سلام الجارية فقال وعليها السلام ورحمة الله
وبركاته. * قال انس رضى الله عنه وكانت ام حبيبة رضى الله عنها تقول سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة يكون لها زوجان ثم تموت فتدخل الجنة هى
وزوجاها الايهما تكون للاول او للآخر فقال تخير احسنهما خلقا كان معها فى الدنيا
يكون زوجها فى الجنة * قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكانت ام حبيبة
رضى الله عنها كلما يدخل عليها ابو سفيان بن حرب ابوها تطوى فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم دونه فاذا سألها عنه تقول له انت امرء نجس مشرك وذلك قبل
اسلامه وقد اسلم يوم فتح مكة رضى الله عنه وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما
قربت وفاة ام حبيبة دعتنى فقالت قد كان بيننا ما يكون من الضرائر فغفر الله لى
ولك ما كان من ذلك فقلت غفر الله لك ذلك كله وتجاوز عنك فقالت سررتينى سرك

الله ثم ارسلت الى ام سلمة فقالت لها مثل ذلك رضى الله عنهن اجمعين توفيت سنة اربع واربعين فى ايام معاوية رضوان الله عليها * (فـرع فيما يتعلق بجويرية بنت الحارث رضى الله عنها) * توفيت سنة ست وخمسين من الهجرة وهى بنت خمس وستين سنة رضى الله عنها * قالت عائشة رضى الله عنها لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بنى المصطلق وقعت جويرية فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها على تسع اواق وكانت امرأة حلوة لا يكاد يراها احد الا اخذت بنفسه فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندى اذ دخلت عليه جويرية تسأله فى كتابتها فوالله ما هو الا ان رأيتها فكرهت دخولها على النبى صلى الله عليه وسلم وعلمت انه سيرى منها مثل الذى رأيت فكلمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتفعل بك خيرا من ذلك قالت وما هو قال اؤدى عنك كتابتك وتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت ثم خرج الخبر الى الناس فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقوا ياناس ما فى ايديكم من نساء بنى المصطلق فبلغ عتقهم مائة اهل بيت بتزويجه اياها فلا اعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها رضى الله عنها * (فـرع فيما يتعلق بسودة رضى الله عنها) * قالت عائشة رضى الله عنها لما اسنت سودة هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلاقها فقالت يا رسول الله سالتك الله لا تطلقنى وانت فى حل من شأنى وانما اريد ان احشر فى ازواجك واننى قد وهبت يومى لعائشة وانى لا اريد ما تريد النساء فامسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى عنها مع سائر من توفى عنهن من ازواجه رضى الله عنها * (فـرع فيما يتعلق بزينب بنت جحش رضى الله عنها) * قال انس رضى الله عنه تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش فى سنة خمس من الهجرة وكانت من المهاجرات الاول وكان مذكور مولى زينب يقول قالت لى زينب خطبنى عدة من قريش فارسلت اختى حمنة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم استشيره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين هى ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها قالت ومن هو يا رسول الله قال زيد بن حارثة قال فغضبت حمنة وقالت يا رسول الله اتزوج ابنة عمتك مولاك ثم جاءت فاخبرتنى فغضبت اشد من غضبها فانزل الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم الآية فقلت يا رسول الله انى استغفر الله واطيع الله ورسوله افعل يا رسول الله ما رأيت فزوجنى زيدا فكنت ازاريه فشكانى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبنى رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم ثم عدت فاذيته بلساني فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك زوجك واتق الله فقال يارسول الله
انا اطلقها قالت فطلقني فلما انقضت عدتي تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم *
قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب زينب
بعد انقضاء عدتها قال لزيد بن حارثة اذكرني لها قال زيد فاتيتها وهي تخمر عجينها فلما
رأيتها عظمت في عيني فلم استطع ان انظر اليها لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت يازينب ابشري بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكرك فقالت ما كنت لاحدث شيئا حتى اوامر ربي عزوجل فقامت الى
مسجدها فانزل الله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن فلما جلس عندها قال ما اسمك تأليفا لها قالت برة
فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب واولم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخبز ولحم فاكل الناس أفواجا افواجا حتى تركوه وجلسوا في البيت يتحدثون فصار
النبي صلى الله عليه وسلم يتهيأ للقيام كذا كذا مرة ليقوموا فلم يقوموا فقام صلى الله
عليه وسلم وتركهم فانزل الله تعالى آية الحجاب * قال انس رضي الله عنه فجئت لادخل
على العادة فالقى الحجاب بيني وبينه ثم انطلق صلى الله عليه وسلم حتى دخل على
حجرة عائشة رضي الله عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته فقالت
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف وجدت اهلك بارك الله لك فيها فدخل حجر
نسائه كلهن فسلم عليهن وقلن له كما قالت عائشة رضي الله عنها فلما رجع الى زينب
ارسلت ام سليم مع انس بن مالك حيسا فجعلته في تور وقالت يا انس اذهب بهذا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت اليك بهذا امي وهي تقرئك السلام
وتقول ان هذا لك منا قليل يارسول الله فلما دخل به انس وقال له ما قالته امه قال
له صلى الله عليه وسلم ضعه واذهب فادع الناس فاكل منه زهاء ثلثمائة ثم انصرفوا
وبقي منه اكثر مما اكلوه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول رحم الله زينب بنت جحش
لقد نالت في هذه الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شرف وهو تزويج الله تعالى لها وقال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعكن بي لحوقا اطولكن يدا قالت عائشة
رضي الله عنها فكنا اذا اجتمعنا نتطاول وغدا يدينا في الحائط نتطاول فلم نزل نفعل ذلك
حتى توفيت زينب بنت جحش رضي الله عنها وكانت امرأة قصيرة ولم تكن اطولنا يدا

فعرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بطول اليد الصدقة وكانت زينب امرأة صناعا تعمل بيدها تدبغ وتخرز وتتصدق بذلك في سبيل الله عز وجل * وكانت ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها تقول قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين ازواجه مما افاء الله عليه فاعطا جميع ازواجه الا زينب بنت جحش فبعثت زينب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وقالت لها قولي له يا رسول الله قد عم عطاوك جميع نسائك وما منهن امرأة الا وهي ذو قرابة منك وترى حولك اخاها او اباها او ذا قرابتها عندك يذكرك بها فاذكرني يا رسول الله من اجل الذي زوجني لك فاحرق رسول الله صلى الله عليه وسلم قولها وبلغ منه كل مبلغ فانتهرها عمر فقالت دعني عنك يا عمر فوالله لو كانت بنتك ما رضيت بهذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرض عنها يا عمر فانها اواهة ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عطاءها وذهب به اليها بنفسه وهو يترضاها وبكى رضي الله عنها وقالت برة بنت نافع لما خرج عطاء عمر ارسل الى زينب بثمانين درهما فرفعت يديها وقالت اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا فماتت في عامها ذلك سنة عشرين وهي بنت ثلاث وخمسين سنة * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما كان يسامني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة عنده والمحبة الا زينب ولم أر امرأة في الدين قط خيرا من زينب ولا اتقى ولا أصدق ولا أوصل للرحم ولا أعظم صدقة ولا أشد ابتذالا في خدمة المساكين والاعمال التي يتقرب بها الى الله عز وجل منها ما عدا سورة من حدة تسرع منها عن قريب رضي الله تعالى عنها * (فرع فيما يتعلق بصفية بنت حيي رضي الله عنها) * كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأت صفية في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع ان قمرا وقع في حجرها فعرضت رؤياها على زوجها فقال ما هذا الا انك تمنين ملك الحجاز يعني محمدا صلى الله عليه وسلم فلطم وجهها حتى رعيت فلما أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها ذلك الاثر سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فاخبرته بما كان من أمر الرؤيا * قال ابن عمر رضي الله عنهما وكانت صفية بنت حيي رضي الله عنها كثيرة الادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أتوه صلى الله عليه وسلم بها يوم خيبر وقد قتل اخوها وزوجها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال خذ بيد صفية الى المنزل فاخذ بيدها فمر بها بين المقتولين فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأى الغضب في وجهه ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها

فنزعت ثيابها كانت جالسة عليه فالقته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ان يعتقها فترجع الى من بقي من أهلها وتسلم فيتخذها لنفسه فقالت اختار الله ورسوله فثنى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبته لتطأ على فخذه فاجات رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تضع قدمها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلف الناس فيها فقال قوم ان حجبها فهي من أمهات المؤمنين فالقى النبي صلى الله عليه وسلم عليها كساءه ثم سار فقال المسلمون حجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان على ستة اميال من خيبر مال عن الطريق ليعرس بها فابت صفية فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه عليها فلما كان بالصهباء مال الى دومة هناك فطلاوعته فقال ما حملك على امتناعك في المنزل الاول قالت يا رسول الله خشيت عليك قرب يهود فعرس بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصهباء وبات ابو أيوب الانصاري رضي الله عنه ليلة يحرس النبي صلى الله عليه وسلم يدور حول خبائه مخافة على رسول الله صلى الله عليه وسلم * (فرع فيما يتعلق بام شريك رضي الله عنها) هي بنت حكيم ابن جابر الدوسية وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت وقال بعضهم انه قبلها ودخل بها * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أسلمت ام شريك سرا وهي بمكة وصارت تدخل على نساء قريش فتدعوهن سرا وترغبهن في الاسلام حتى ظهر امرها لاهل مكة فأخذوها فأوثقوها ومنعوها الاكل والشرب فكان ينزل على صدرها الطعام والشراب فتأكل وتشرب ولا يدرون من أتاها به فلما شهدوا ذلك منها اسلموا جميعا وقالوا دينك خير مما نحن عليه ثم اقبلوا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * فهذه نبذة من احواله صلى الله عليه وسلم مع أزواجه واحوال أزواجه معه والحمد لله رب العالمين

* (كتاب الخلع) *

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المختلعات هن المنافقات وكان الصحابة رضي الله عنهم يجيزون الخلع عند غير ذي سلطان * وكان عمر رضي الله عنه يقول يخلع المرأة عباد دون قصاص رأسها * وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءته المرأة تطلب الخلع من زوجها يقول لها أتردين عليه ما اعطاك

فتقول نعم فيقول لزوجها اقبل منها ما اعطتها من غير زيادة وطلقها تطليقة * وفي رواية خذ الذي لها عليك وخل سبيلها * وكان صلى الله عليه وسلم يأمرها بعد الخلع ان تتربص حيضة واحدة ثم يلحقها بأهلها * قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ما أعيب على ثابت في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الاسلام لا أطيقه بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أترديين عليه حديقته قالت نعم وزيادة فقال صلى الله عليه وسلم أما زيادة من مالك فلا ولكن الحديقة فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد فلما خلعها زوجها امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحيضة * ورفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل وامرأة في خلع فاجازه وقال انما طلقك بمالك * ورفع الى عثمان رضي الله عنه امرأة اختلعت من زوجها بكل شئ تملكه ثم ندمت وندم زوجها فاجاز رضي الله عنه الخلع وقال هي تطليقة الا أن يكون الزوج سمى شيئا فهو على ما سمى فراجعها ورفع اليه مرة أخرى رجل زوج ابنة أخيه رجلا فخلعها فاجازه وامرها ان تعتد بحيضة * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الخلع فسخ لا ينقص عدد الطلاق * وفي رواية كل شئ أجازه المال فليس بطلاق وسئل ابن عباس رضي الله عنهما مرة عن امرأة طلقها زوجها تطليقتين ثم اختلعت منه أيتزوجها فقال ذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع بين ذلك فليس الخالع بطلاق لينكحها * وكان رضي الله عنه يقول لا يلحق المختلعة طلاق لانه طلق ما لا يملك والله اعلم

(كتاب الطلاق)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فيه للحاجة ويكرهه عند عدم الحاجة ويرى على الولد طاعة لوالده فيه وتقدم في باب النشوز قول عمر رضي الله عنه لمن كرهته زوجته ويحك طلقها ولو من قرطها * وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن الطلاق يقول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها * وقال لقيط ابن صبرة رضي الله عنه قلت يارسول الله ان لي امرأة بذيئة اللسان قال طلقها قلت ان لها صحبة وولدا قال مرها وقل لها فان يكن فيها خير ستفعل ولا تضرب ضعيفتك

ضربك امتك ثم لعلك تعانقها من بقية النهار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تطلقوا النساء الا من ريبة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول أحدهم قد طلقتك قد راجعتك قد طلقتك قد راجعتك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به الا منافق * وكانت عائشة رضي الله عنها كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأته اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبيني مني ولا آويك أبدا قالت وكيف ذلك قال اطلقك فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة رضي الله عنها فاخبرتها فاخبرت عائشة بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقال ثور بن رفد البديلي رضي الله عنه كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد امساكها الا ليطول عليها بذلك العدة لتضار بها فانزل الله عز وجل ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا * وكان عمران بن حصين رضي الله عنه اذا سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها يقول طلقها لغير سنة وراجعها لغير سنة ليشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا يعد الى ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فانما لها ما قدر لها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابغض الحلال الى الله عز وجل الطلاق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان تحتي امرأة احبها وكان يكرهها فامرني ان اطلقها فابيت فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك واطع اباك والله أعلم

* (فصل في النهي عن الطلاق في الحيض والطهر بعد ان يجامعها اما لم يبن حملها) * قال ابن عمر رضي الله عنهما طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك للنبي

صلى الله عليه وسلم فقال راجعها ثم طلقها ان شئت طاهرا او حاملا * وفى رواية قال ابن عمر فردها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يردها شيئا * وفى رواية فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعها ثم امسكها حتى تطهر ثم تغتسل ثم تحيض فتطهر فان بدا لك ان تطلقها فطلقها قبل ان تمسها فتلك العدة التى أمر الله تعالى ان يطلق بها النساء ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها النبى اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن * وكان عطاء رضى الله عنه يقول كانت تلك الطلقة التى طلقها عبد الله محسوبة من طلاقها فلذلك أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمراجعتها وهو وجه ظاهر ولعلها واقعتان * وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا سئل عن ذلك يقول للسائل ان كنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فلك الرجعة وان كنت طلقت ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله تعالى فيما أمرك من طلاقك امرأتك * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المراة يطلقها زوجها دون الثلاث ثم تركها حتى نكحت زوجا غيره فمات عنها او طلقها ثم نكحها زوجها الاول قضى فيها انها تعود على ما بقى من الطلاق * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول هو نكاح جديد وطلاق جديد وبالاول اخذ مالك وغيره وقال تلك السنة التى لا خلاف فيها عندنا * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول الطلاق على اربعة اضعاه وجهان حلال ووجهان حرام فاما اللذان هما حلال فان يطلق الرجل امرأته وهى طاهر من غير جماع تطليقة واحدة فاذا حاضت وطهرت طلقها اخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة او يطلقها حاملا مستبينا حملها واما اللذان هما حرام فان يطلقها حائضا او يطلقها عند الجماع لا يدرى اشتمل الرحم على ولد ام لا والله أعلم

(فصل فى طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها) كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبون ان لا يزيدوا فى الطلاق على واحدة حتى تنقضى العدة ويرون أن ذلك افضل من ان يطلق الرجل ثلاثا عند كل طهر واحدة وقال ركانة بن عبد يزيد طلقت امرأتى البتة فأخبرت بذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى الله ما اردت الا واحدة فقلت الله ما اردت الا واحدة فراجعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقتها الثانية فى زمن عمر والثالثة فى زمن عثمان رضى الله عنهما وقال أنس رضى الله عنه اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل انه طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال ايلعب بكتاب الله عز وجل وأنا بين اظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله الا اقتله وجاء رجل الى عبد الله بن مسعود

فقال انى طلقت امرأتى ثمان تطليقات فقال ابن مسعود فاذا قيل لك قال قيل لى انها قد بانت منك فقال ابن مسعود صدقوا من طلق كما أمر الله فقد بين الله له ومن لبس على نفسه لبسا جعلنا لبسه به لا تلبسوا على أنفسكم ونتحمله عنكم وكما تقولون وقال أبو هريرة رضى الله عنه لا عن بعض الصحابة امرأته فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ظلمتها ان امسكتها هى الطلاق وهى الطلاق وهى الطلاق ولما طلق ابن عمر امرأته واحدة واراد أن يتبعها بتطليقتين أخريين عند القرأين قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هكذا امرك الله تعالى ان تطلق انك قد أخطأت السنة والسنة ان تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء قال ابن عمر فقلت يا رسول الله ارأيت لو طلقتها ثلاثا اكان يحل لى ان ارا جعها قال لا كانت تبين وتكون معصية * وكان الحسن وحماد بن زيد يقولان لو قال انت طالق وأشار بيده انها تكون ثلاثا ويرفعان ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم * وكان عثمان رضى الله عنه يقول فى قوله لزوجته امرك بيدك القضاء ما قضت * وكان على وابن عمر يقولان لو قال انت خلية ثلاثا او برية ثلاثا او بتة ثلاثا أو باين ثلاثا او حرام ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من حرم امرأته فليس بشئ ويقرأ لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة * وفى رواية عنه اذا حرم الرجل عليه امرأته فهى يمين يكفرها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين فاستثنى فقال ان شاء الله فان شاء مضى وان شاء ترك غير حانث وجاءه رجل فقال انى جعلت امرأتى على حراما قال كذبت ليست عليك بحرام ثم يتلو أيها النبى لم تحرم ما احل الله لك عليك اغلظ الكفارة عتق رقبة وسئل ابن عمر عمن جعل امرأته فى يدها فطلقت نفسها فقال الذى اراه انها كما قالت فقال الرجل لا تفعل يا أبا عبد الرحمن فقال ابن عمر انا أفعل انت الذى فعلته ورفع الى عمر رضى الله عنه رجل جعل امر امرأته فى يدها فطلقته امرأته ثلاثا فجعلها عمر واحدة ووافقه ابن مسعود * وكان على رضى الله عنه يقول من كانت بيده عقدة فجعلها بيد غيره من زوجة او اجنبى فهى كما جرت على لسانه من ثلاث او واحدة وتقدم قول عثمان فى هذه المسئلة وان القضاء ما قضت وجاء رجل الى عمر رضى الله عنه فقال انى قلت لامرأتى حبلك على غاربك فقال له ما اردت قال الطلاق فاستحلفه على ذلك وفرق بينهما * وكان عمر وأبو هريرة وابن عباس وابن شهاب وغيرهم يقولون من طلق امرأته قبل الدخول بها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره *

وفى رواية الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره ولا عدة عليها فى واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ولها المتعة وذلك نصف ما سمى وان كان لم يسم لها شيئا فلها المتعة وهى غير لازمة فقال الزوج انما طلاقى لها واحدة فقال له ابن عباس انك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل * وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيرا ما يقول فيمن طلق زوجته ثلاثا قبل الدخول وسأله عن ذلك ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله تعالى قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم أجد لك مخرجا عصيت ربك فبانت منك امرأتك * وكان رضى الله عنه يقول من طلق امرأته ثلاثا بفم واحدة طلقت واحدة * وكان رضى الله عنه يقول فيمن طلق امرأته مائة أو ألفا وعدد النجوم ان امرأته حرمت عليه واخطأ السنة وكان يكفيه ثلاثة تطليقات ويدع الباقى * وكان رضى الله عنه يقول اذا قال انت طالق أنت طالق انت طالق ثلاث مرات فهى واحدة ان أراد التوكيد للاولى وكانت غير مدخول بها * قال العلماء رضى الله عنهم وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة وقوع الثلاث بالكلمة الواحدة * قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الناس قد استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وقال قد أجزنا عليهم ما استعجلوه من ذلك فمن قال لامرأته انت على حرام فهى حرام ومن قال انت بائنة فهى بائنة ومن قال انت طالق ثلاثا فهى ثلاث فيلزم كل شخص ما الزم نفسه * وفى رواية عن ابن عباس كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وصدرا من خلافة عمر فلما رأى عمر الناس قد تتابعوا فيها قال اجيزوهن عليهم وتقدم حديث أنس رضى الله عنه فى غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على من جمع الثلاث تطليقات ولعل ابن عباس رضى الله عنهما لم يبلغه هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعلها ثلاثا لا واحدة واختلف العلماء فى تأويل هذا الحديث فذهب بعض التابعين الى ظاهره فى حق من لم يدخل بها وذهب بعضهم الى أن المراد به تكرير لفظ الطلاق فيقول انت طالق انت طالق انت طالق فانه يلزم واحدة اذا قصد التوكيد

وثلاث ان قصد تكريرا لايقاع * قال العلماء فكان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر على صدقهم وسلامتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار ولم يظهر فيهم افساد ولا خداع فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد وعدمه فلما رأى عمر رضي الله عنه في زمانه امورا ظهرت واحوالا تغيرت وفشا ايقاع الثلاث جملة بلفظ لايحتمل التأويل الزمهم الثلاث في صورة التكرير اذ صار الغالب عليهم قصدها كما أشار اليه رضي الله عنه بقوله آنفا ان الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه اناة والله أعلم

* (فصل في المرأة تقيم شاهدا على طلاق زوجها والزوج منكر) * قال ابن عباس رضي الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة ادعت على زوجها انه طلقها وجاءت بشاهد واحد عدل فاستحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الزوج بابطل شهادة الشاهد وقال ان نكل الزوج فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل طلق امرأته ثلاثا ثم أصابها وانكر ان يكون طلق فشهد عليه بطلاقها فقال فرقوا بينهما وليس عليه رجم ولا عقوبة والله أعلم

* (فصل في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره) * قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاطلاق ولا عتاق في اغلاق والاغلاق الغضب * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من يريد اقامة الحد عليه ويقول ابك جنون وجاءه شخص فقال يارسول الله طهرني من الزنا فقال صلى الله عليه وسلم به جنون قالوا لا قال اشرب خمرا فاستنكهوه فلم يجدوا منه رائحة الخمر فقال له صلى الله عليه وسلم أزنيت قال نعم فأمر به فرجم وسيأتي بسطه في بابه ان شاء الله تعالى * وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول لايجوز طلاق الموسوس * وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا عبث الموسوس بامرأته وآذاها طلق عليه وليه * وكان عثمان رضي الله عنه يقول ليس لمجنون ولا لسكران طلاق * وكان عمر رضي الله عنه يجيزه * وكان ابن عباس يقول طلاق السكران والمستكره ليس بجائز * وكان رضي الله عنه يقول من اكرهته اللصوص على الطلاق فطلق لم يقع * وكان رضي الله عنه يقول الجوع اكراه والوثاق اكراه والضرب والحبس

اكراه والوعيد اكراه * وكان الشعبي رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الصبي حتى يبلغ ولا النائم حتى يستيقظ * وكان علي رضي الله عنه يجيز طلاق السكران وعتقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله والمكره وقال ابن عمر رضي الله عنهما نزل رجل البئر في حبل فجاءت امرأته فجلست على الحبل وكانت تكرهه فقالت طلقني ثلاثا والا قطعت الحبل بك فذكرها الله والاسلام فابت فطلقها ثلاثا ثم خرج الى عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال ارجع الى أهلك فليس هذا بطلاق * وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول من قال لامرأته ان فعلت كذا وكذا فانت طالق ففعلته طلقت واحدة وهو أحق بها * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال لامرأته هي طالق الى سنة فهي امرأته يستمتع بها الى سنة وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن ادخله شخص الى بيته فوجد في بيته سياطا موضوعة وقيودا وعبيدا واقفين ينتظرون امره وقال له طلق امرأتك والا فعلت والله بك كذا وكذا فقال ابن عمر ليس ذلك بطلاق ارجع الى امرأتك فانها لم تحرم عليك * وكان صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يقول لزوجته يا اختي ويقول أختك هي والله أعلم

* (فصل في طلاق العبد) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها وقرؤها حيضتان * وكان عثمان وابن عمر رضي الله عنهم يقولان اذا طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت او امة وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الامة حيضتان وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سيدي زوجني امته وهو يريد ان يفرق بيني وبينها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما الطلاق لمن اخذ بالساق وقال نفيع كنت مملوكا وعندي حرة فطلقتها تطليقتين فسألت عثمان وزيد بن ثابت فقالا لا طلاقك طلاق عبد وعدتها عدة حرة وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن مملوك تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا هل يصلح له ان يخطبها قال نعم قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفي رواية بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم * وكان ابن المبارك رضي الله عنه يقول لقد تحمل من روى هذا الحديث صخرة عظيمة * وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا طلقها تطليقتين ثم عتقا فله ان يتزوجها وتكون عنده على

واحدة ولا يبالى فى العدة عتقا او بعد العدة ووافق ابن عباس على ذلك جابر وابو سلمة وقتادة رضى الله عنهم وقال الخطابى رضى الله عنه لم يذهب الى هذا احد من العلماء فيما علم ومذهب عامة الفقهاء ان المملوكة اذا كانت تحت مملوك وطلقها ثنتين لا تحل له الا بعد زوج آخر والله اعلم * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول من اذن لعبده ان ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شئ فاما ان يأخذ الرجل امة غلامه او امة وليدته فلا جناح عليه * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول طلاق العبد بيد سيده ان طلق جاز وان فرق فهى واحدة اذا كانا له جميعا وان كان العبد له والامة لغيره طلق السيد ان شاء * وفى رواية عنه لا طلاق لعبد الا باذن سيده وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لما اردت ان اعتق عبدين لى امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابدأ بالرجل قبل الامة لئلا يكون لها خيار * وكان سعيد بن المسيب رضى الله عنه يقول طلق مكاتب امرأته على عهد عمر رضى الله عنه فانزله منزلة العبد وتقدم قبيل باب الصداق ان طلاق الجاهلية ليس بشئ والله اعلم

(فصل فيمن علق الطلاق قبل النكاح) قال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك * وفى رواية لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من قال لامرأته اذا جاء رمضان فانت طالق ثلاثا ثم ندم وبينه وبين رمضان ستة اشهر فليطلق واحدة تنقضى بها عدتها قبل ان يجى رمضان فاذا مضى خطبها ان شاءت * وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وغيرهم يقولون اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل ان ينكحها ثم انكحها ان ذلك لازم له اذا نكحها * وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول فيمن قال كل امرأة انكحها فهى طالق اذا لم يسم قبيلة او امرأة بعينها فلا شئ عليه * وكان على وابن عباس وعروة وغيرهم يقولون انما جعل الله الطلاق بعد النكاح * قال عكرمة رضى الله عنه وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول بصحة الدور فى المسئلة السريجية وان الطلاق لا يقع * قال شيخنا رضى الله عنه ولم يبلغنا شئ فى حكم التعاليق التى يعلقها حكام زماننا الآن على العامة فمن بلغه فى ذلك شئ عن النبى صلى الله عليه وسلم او الخلفاء الراشدين فليلحقه هاهنا والله اعلم

(فصل فى الطلاق بالكنايات اذا نواه بها وغير ذلك) كانت عائشة

رضى الله عنها تقول لما نزلت اية التخيير خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدها شيئا ولما دخلت ابنة الجون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم الحقي باهلك فهي من جملة ازواجه اللاتي لم يدخل بهن وقد تمسك بقصتها من يرى لفظني الخيار والحقي باهلك واحدة لا ثلاثا لان جمع الثلاث مكروه فالظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يفعله وفي قصة توبة كعب بن مالك قال يا رسول الله اطلقها ام اعتزلها قال بل اعتزلها فقال لها الحقي باهلك * وكان علي رضى الله عنه يقول اذا وهب رجل امرأته لاهلها ناويا به الطلاق فان قبلوها فهي تطليقة بائنة وان ردوها فهي واحدة وهو املك برجعتها ويذكر فيمن قال لزوجته انت طالق هكذا واشار باصابعه ما روى في قوله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني يكون ثلاثين ويكون تسعة وعشرين وتقدم عن الحسن وحماد انهما كانا يقولان لو قال انت طالق واشار بيده طلقت ثلاثا ويذكر في مسئلة من قال لغير مدخول بها انت طالق وطالق اوطالق ثم طالق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان بل قولوا ما شاء ثم شاء فلان ويذكر فيمن طلق بقلبه ما روى من قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تتكلم به وسيأتي ذلك عن عكرمة آخر الباب وقوله صلى الله عليه وسلم لمن خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى * ورفع الى عمر رضى الله عنه رجل قال لامرأته حبلك على غاربك فاستحلفه عمر وقال ما اردت فقال الفراق فقال عمر هو ما اردت * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا ملك الرجل امرأته امرها فالقضاء ما قضت ولو ثلاثا الا ان ينكر عليها فيقول ما اردت الا واحدة فيحلف على ذلك ويكون املك بها ما كانت في عدتها وتقدم قضاء عمر وابن مسعود وانها لو طلقت ثلاثا فهي واحدة وقال خارجة بن زيد رضى الله عنه جاء محمد بن ابي عتيق الى زيد بن ثابت وعيناه تدمعان فقال له زيد ما شانك فقال ملكت امرأتي امرها ففارقتني فقال له زيد بن ثابت ما حملك على ذلك فقال له القدر فقال زيد فارتجعها ان شئت فانما هي واحدة وانت أملك بها * وكان حماد بن زيد يقول قلت لايوب رضى الله عنه هل علمت احدا قال في امرك بيدك انها ثلاث غير الحسن فقال لا ثم قال اللهم غفرا الا ما حدثني قتادة عن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال ايوب فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرف فرجعت الى قتادة فأخبرته فقال نسي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول جعل عبد الرحمن بن ابي بكر امر زوجته قرينة ابنة ابي امية بيدها فاختارت زوجها الذي كان قبل عبد الرحمن فلم يكن ذلك طلاقا * وكانت عائشة رضي الله عنها زوجته باذن اهلها ثم ندموا فقال عبد الرحمن امرها بيدها وسئل ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم عمن ملك امرأته امرها فردت ذلك اليه ولم تقض فيه شيئا قالا ليس ذلك بطلاق * وكان مسروق رضي الله عنه يقول ما ابالي خيرت امرأتي واحدة او مائة او الفا بعد ان تختارني ولقد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترنه فلم يعد ذلك شيئا * (خاتمة) * قال عكرمة رضي الله عنه من طلق امرأته في نفسه ولم يحرك بالطلاق لسانه انها لا تطلق لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عن ما حدثت به انفسها ما لم تعمل أو تكلم به والله اعلم

* (كتاب الرجعة والاباحة للزوج الاول) *

تقدم اوائل الباب قبله قول عائشة رضي الله عنها كان الرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأته اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر حتى قال رجل لامرأته والله لا اطلقك فتبيني مني ولا آويك ابدا قالت وكيف ذلك قال اطلقك فكلما هممت عدتك ان تنقضي راجعتك فذهبت المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وتقدم ايضا قول عمران بن حصين فيمن طلق امرأته ولم يشهد على طلاقها ثم يراجعها ويقع بها انه طلق لغير سنة وراجع لغير سنة ثم يقول من طلق او راجع فليشهد * وكان الصحابة رضي الله عنهم يرون تحريم الرجعية عليه تحريم البتوتة حتى يراجعها وطلق ابن عمر رضي الله عنه امرأته وهي في مسكن حفصة او كان طريقه الى المسجد فكان يسلك الطريق الآخر من ادبار البيوت كراهية ان يستأذن عليها فلم يزل كذلك حتى راجعها

* (فصل في نسخ المراجعة بعدا لتطليقات الثلاث) * كانت عائشة رضي الله عنها تقول جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت

يارسول الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وان مامعه مثل هدبة الثوب فقال تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت عائشة رضي الله عنها والعسيلة هي الجماع وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل ان يدخل بها هل تحل للاول قال لا حتى يجامعها الآخر * وكان عثمان رضي الله عنه يورث المبتوتة اذا مات المطلق وهي في العدة * وكان الزبير يقول اما انا فلا ارى ان ترث المبتوتة * وكان ابن شهاب رضي الله عنه يقول ان عثمان رضي الله عنه قضى في امرأة عبد الرحمن بن عوف وكان طلقها مريضا انها ترث منه بعد انقضاء العدة ووقع ذلك ايضا من عبد الرحمن بن مكمل فطلق امرأتين حين اخذه الفالج ثم مكث بعد طلاقه اياهما سنتين ومات في عهد عثمان فورثهما وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان ابو بكر وعمر يورثان المرأة اذا مات زوجها وهي في العدة الرجعية وسئل ابن عباس عن رجل له اربع نسوة فطلق واحدة منهن ثم مات ولم يدر ايتهن طلق فقال الميراث يكون بينهن جميعا يعني موقوفا حتى يعرف عينها قال وكذلك اذا طلق واحدة منهن ثلاثا ولم يعلم من هي فانه يعتزلهن جميعا والله واعلم

(كتاب الايلاء)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ايلاء الجاهلية السنة والسنتين واكثر من ذلك فوقته الله لهذه الامة اربعة اشهر * وكان عطاء يقول اذا آلى من زوجته وهي في بيت اهلها قبل ان يبني بها فليس بايلاء * وكان ابن عباس يقول كل يمين منعت الجماع فهي ايلاء * وكان علي رضي الله عنه يقول انما الايلاء في الغضب * وكان ابن عباس يقول يصح الايلاء في الرضى والغضب لان الله انزل الايلاء مطلقا * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل في اليمين الكفارة * وكان عثمان وعلي وابن عمر وابو الدرداء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم يقولون اذا مضت اربعة توقف فاما ان يفيء واما ان يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق * وكان ابن عباس وغيره يقولون الايلاء تطليقة بائنة فاذا مرت اربعة اشهر قبل ان يفيء فهي املك بنفسها وتعتد عدة المطلقة * وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا مضى عليك اربعة اشهر فاعترف

بتطليقة

بتطليقة والله اعلم

(كتاب الظهار)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقول الرجل لامرأته يا اختى قال وكان الرجل فى الجاهلية اذا اراد ان يطلق امرأته يقول لها انت على كظهر امى فلما جاء الاسلام جعل الله له كفارة ولم يعتد به طلاقا وقال سلمة بن صخر كنت امرأ قد أوتيت من جماع النساء مالم يؤت غيرى فلما دخل رمضان ظاهرت من امرأتى حتى ينسلخ رمضان خوفا من ان اصيب فى ليلتى شيئا فاتتابع فى ذلك الى ان يدركنى النهار وانا لا اقدر على ان انزع فبينما هى تخدمنى من الليل اذ تكشف لى منها شئ فوثبت عليها فلما اصبحت غدوت على قومى فاخبرتهم خبرى وقلت لهم انطلقوا معى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بامرى فقالوا والله لا نفعل نخوف ان ينزل فينا قرآن او يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب انت واصنع ما بدا لك فخرجت حتى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبرى فقال لى انت بذاك فقلت انا بذاك فقال انت بذاك فقلت انا بذاك فقال انت بذاك فقلت انا بذاك انا ذا فامض فى حكم الله عز وجل فانا صابر له قال اعتق رقبة فضربت صفحة رقبتى بيدى وقلت لا والذى بعثك بالحق ما اصبحت املك غيرها قال فصم شهرين متتابعين قال فقلت يا رسول الله وهل اصابنى ما اصابنى الا من الصوم قال فتصدق قال قلت والذى بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بنى زريق فقل له فليدفعها اليك فاطعم عنك منها وسقا من تمر ستين مسكينا كل مسكين مدا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك قال فرجعت الى قومى فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأى ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وقد امرنى بصدقتكم فادفعوها الى قال فدفعوها الى

(فصـــــــل) قال ابن عباس رضى الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المظاهر يواقع قبل ان يكفر قال عليه كفارة واحدة * وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ظاهر من امرأته فقال يا رسول الله انى ظاهرت من امرأتى فوقعت عليها قبل ان اكفر فقال وما حملك على ذلك يرحمك الله

قال رأيت خلخالها في ضوء القمر قال فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله تعالى وهو حجة في تحريم الوطء قبل التكفير بالاطعام وغيره * وفي رواية فاعتزلها حتى تقضي ما عليك وهو حجة في ثبوت كفارة الظهار في الذمة وسئل القاسم بن محمد رضي الله عنه عن رجل طلق امرأته ان هو تزوجها فتزوجها فقال القاسم ان رجلا جعل امرأته عليه كظهر امه ان هو تزوجها على عهد عمر فأمره عمر ان هو تزوجها ان لا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر والله أعلم

(فصل فيمن حرم زوجته أو أمته) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امرأته فهي يمين يكفرها ثم يقرأ لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وأتاه رجل يوما فقال اني جعلت امرأتي علي حراما قال له كذبت ليست هي عليك بحرام ثم تلى هذه الآية يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك عليك اغلظ الكفارة عتق رقبة وتقدم ايضاح القصة في باب عشرة النساء والله أعلم

(كتاب اللعان والقذف والعمل بقول القافة)

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لاعن رجل امرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة * وفي رواية جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت لو وجدا حدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وان قتل نقتلوه قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه يا رسول الله ابتليت انا به فانزل الله تعالى هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أعلم ان احدكما كاذب فهل منكما من تائب ثلاث مرات ثم بدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم

فرق بينهما * وفى رواية فقال الزوج يارسول الله كذبت عليها ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين الى يوم القيامة اذا تفرقا لا يجتمعان ابدا * وفى رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله واحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يارسول الله مالى قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك منها وهو حجة فى ان كل فرقة بعد الدخول لا تؤثر فى اسقاط المهر * وفى رواية لما طلقها زوجها ثلاث تطليقات انفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم سنة * قال سهل وحضرت ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد فى المتلاعنين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان ابدا * وكان هانئ ابن حزام يقول كنت جالسا عند عمر بن الخطاب فأتاه رجل فذكر انه وجد مع امرأته رجلا فقتلهما فكتب عمر الى عامله فى العلانية ان يقتله وكتب اليه فى السران يأخذوا الدية * وقال أنس رضى الله عنه لما ولدت مارية ابراهيم عليه السلام كان يقع فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم منه حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك أبا ابراهيم والله تعالى أعلم

(فصل فى ان اللعان يسقط ايجاب حد القذف على الزوج) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قذف هلال ابن امية امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء جاء هلال من أرضه عشاء فوجده عندها فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة أو حد فى ظهرك فقال يارسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق ولينزلن الله تعالى ما يبرئ ظهرى من الحد فنزل جبريل عليه السلام بقوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الآيات فقرأها عليهم حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليها فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها فقالوا انها موجبة فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومى سائر اليوم فمضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها

فان جاءت به أكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى في كتاب الله من الايمان لكان لي ولها شأن فكان هلال رضي الله عنه أول رجل لاعن في الاسلام وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا وفي الحديث حجة على جواز القذف بشخص معين يسميه وان اللعان يمين وجواز اللعان على الحمل والاعتراف به قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين هلال بن أمية وامرأته وفرق بينهما قضى ان لا يدعى ولدها لاب ولا يدعى الا لامه وقضى ان لا يرمى ولدها فمن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد قال عكرمة فكان الولد بعد ذلك أميرا على مصر وما يدعى الا لامه وقضى عمر رضي الله عنه في رجل أنكر ولد امرأته وهو في بطنها ثم اعترف به وهو في بطنها ثم أنكره لما ولد فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها ثم ألحق به ولدها والله أعلم

(فصل في مشروعية الملاعنة بعد الوضع لقذف قبله وان شهد الشهر لاحدهما) قال ابن عباس رضي الله عنهما ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه انه وجده عند اهله جعدا آدم كثير اللحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعته شبيها بالذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس أهي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء والله اعلم

(فصل في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها) قال ابن عباس رضي الله عنهما في قصة الملاعنة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ان لا قوت لها ولا سكنى من اجل انهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا في ولد الملاعنين انه يرث امه وترثه امه ومن رماها به جلد ثمانين ومن دعاه ولد زنا جلد ثمانين

(فصل في النهي ان يقذف زوجته لان ولدت ولدا يخالف لونهما)

قال

قال ابوهريرة رضى الله عنه جاء رجل من بنى فزارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ولدت امرأتى غلاما اسود وانى انكره وهو حينئذ يعرض بان ينفيه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال فيها من اورق قال ان فيها الورقا قال فانى اتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعة عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعة عرق ولم يرخص له فى الانتفاء منه * وكان عمر رضى الله عنه يقول من اعترف بولده ساعة ثم انكره بعد لحق به شاء ام ابى والله اعلم

*(فصل فى ان الولد للفراش دون الزانى وما جاء فيمن ولدت لدون ستة اشهر وفى ولد ادعاه اثنان) *قال ابوهريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد لصاحب الفراش وللعاهر الحجر * قالت عائشة واختصم سعد ابن ابى وقاص وعبد بن زمعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يارسول الله ان اخى ابن عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخى يارسول الله ولد على فراش ابى فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبى عنه ياسودة بنت زمعة فليس هو لك بأخ فلم ير سودة بعدها قط * وكان عمر رضى الله عنه يقول مابال رجال يطؤن ولائدهم ثم يعتزلونهن لا تاتينى وليدة يعترف سيدها انه قد الم بها الا الحقت به ولدها فاعزلوا بعد او اتركوا وقال عبد الله بن امية هلك رجل وتخلفت امرأته للعدة فاعتدت اربعة اشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فمكثت عند زوجها اربعة اشهر ونصفا ثم ولدت ولدا تاما فجاء زوجها الى عمر فذكر ذلك له فدعا عمر نسوة قدماء تحققن الجاهلية فسألهن عن ذلك فقالت امرأة منهن انا اخبرك عن هذه المرأة هلك عنها زوجها حين حملت فاهريقت عليه الدماء فلبس ولدها فى بطنها فلما اصابها زوجها الذى نكحت واصاب الولد الماء تحرك فى بطنها وكبر فصدقهن عمر وفرق بينهما وقال اما انه لم يبلغنى عنكما الا خير والحق الولد بالاول وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان فلانا ابنى عاهرت بامه فى الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة فى الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الحجر * وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يليط اولاد الجاهلية بمن ادعاهم فى الاسلام فاتاه رجلان كلاهما يدعى ولد امرأة فدعا

عمر رضي الله عنه قائفا فنظر اليهما فقال القائف لقد اشترك فيه فضربه بالدرة وقال ما يدريك ثم دعا المرأة فقال اخبريني خبرك فقالت كان هذا واشارت لاحد الرجلين يأتيها وهي في ابل لاهلها فلا يفارقها حتى يظن وتظن ان قد استمر بها الحمل ثم انصرف عنها فهريقت عليه الدماء ثم خلفه الآخر فلا ادري من ايهما هو فكبر القائف فقال عمر للغلام وال ايهما شئت ثم قال رضي الله عنه ما كنت اظن ان ماءين يجتمعان من رجلين في ولد واحد ابدا وتقدم في باب رد المكوحة بالعيب ان بصرة ابن كتم تزوج امرأة في خدرها على انها بكر فدخل عليها فاذا هي حبلى ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها الصداق بما استحل من فرجها والله اعلم

* (فصل في الشركاء يطؤن الامة في طهر واحد) * قال زيد بن ارقم رفع الى علي رضي الله عنه وهو باليمن ثلاثة نفر وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين فقال اتقران لهذا بالولد قالا لا ثم سأل اثنين قال اتقران لهذا بالولد قالا لا فجعل كلما سأل اثنين قالا لا فاقرع بينهم فالحق الولد بالذي اصابته القرعة وجعل عليه ثلثي الدية وفي رواية فاغرمه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه فلما ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ورفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل وقع على جارية له فيها شرك فاصابها فجلده عمر مائة سوط الا سوطا

(فصل في الحجة في العمل بالقافة) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بالقيافة وقد دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم تري ان مجززا المدلجي نظر آنفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وكانا قد غطيا رؤسهما بقطيفة وبدت اقدامهما وكان اسامة اسود وزيد ابيض وكان بعض المنافقين لاث بهما والله اعلم

* (باب حد القذف) *

كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما أنزل الله عذري قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك وتلى القرآن فلما نزل امر برجلين وامرأة فضربوا الحد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراوية احد الشاتمين واشد الشتم الهجاء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفارة من اغتبت ان تستغفر له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انا لا أقبل قول احد في أحد ونقل اليه رجل كلاما فخطب الناس وقال لا تبلغوني

عن أصحابي الا خيرا فاني أحب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قال رجل لرجل يا لوطي فاضربوه عشرين فان قال له يا مخنث فمثله وسئل علي رضي الله عنه عن رجل قال لرجل يا كافر او يا خبيث او يا فاسق او يا حمار فقال ليس عليه حد معلوم ولكن يعزره الوالي بما رأى * وكان ابراهيم النخعي يقول كانوا يقولون اذ قال الرجل للرجل يا كلب او يا خنزير او يا حمار قال الله تعالى اترانى خلقته كلبا او خنزيرا او حمارا * وكان عمر رضي الله عنه يضرب في التعريض والمجماء الحد ويقول وكالصريح فرفع اليه شخص عرض بالقذف وقال لم ارد هذا قال الرجل فيسمي لي الذي عنى فقال عمر صدق قد أقررت على نفسك بالقبيح فوركه على من شئت فلم يذكر احدا فجلده الحد وكان غيره من الصحابة لا يجلدون الا في القذف الصريح ورفع الى أبي هريرة رجل قال لآخر يا فاعل بأمه فجلده الحد ثمانين سوطا وقال عمرو بن العاص وهو أمير مصر لرجل يا منافق فرفع الرجل الأمر الى عمر بن الخطاب فكتب الى عمرو ان أقام البينة عليك يا عمرو جلدتك تسعين فعظم ذلك على الناس فعفى الرجل عن عمرو قال ابن عمر رضي الله عنهما ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل قال لآخر ما صنعت بامك في الجاهلية فنهاه وقال لا يقولها احد بعدك الا جلدته * وكان رضي الله عنه يجلد من يفتري على نساء اهل الذمة ورفع اليه رضي الله عنه رجل قال لرجل ما تأتي امرأتك الا زنا او حراما وقال قذفني فقال له عمر قذفك بامر يحل لك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال * وقال أبو الزناد كان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء الراشدون يجلدون العبد في القرية أربعين وما بلغنا ان أحدا منهم جلد أكثر من أربعين غير عمر بن عبد العزيز فانه جلد عبدا في قرية ثمانين والله أعلم

* (فصل في بيان ان من أقر بالزنا بامرأة لا يكون قاذفا لها) * قال نعيم بن هزال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر أبي فأصاب جارية من الحي فقال له أبي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك فأتاه فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم على كتاب الله فاعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم على كتاب الله ثم أتاه الثالثة فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم على كتاب الله فاعرض عنه ثم أتاه الرابعة فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم على كتاب الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلتها أربع مرات فبمن قال بفلانة قال صاحبتها قال نعم

قال جامعتها قال نعم فامر به أن يرجم فانطلق به الى الحرة فلما رجموه فوجد مس الحجارة جزع فخرج يعدو فلقيه عبد الله بن انيس وقد اعجز اصحابه فنزع بظلف بعير فرماه به فقتله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه والله أعلم

* (كتاب العدد) *

كان ابن عباس وغيره يقولون من الامانة ائتمان المرأة على فرجها * وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يقول للعامل من الاجر اجر العابد الصائم المجتهد المجاهد فاذا ضربها الطلق فلا يدري احد من الخلائق ما لها من الاجر وأن ارضعت فلها بكل رضعة اومصة اوعجة عتق رقبة وصيام سنة * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عدة الحامل بوضع الحمل ثم يقرأ قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وجاءت سبيعة حين توفي عنها زوجها وهي حامل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذنه يوم وضعت حملها فقال لها تزوجي اليوم ان شئت وكان زوجها توفي قبل وضعها بعشر ليال * وكان عبد الله بن عمر وغيره يقولون لو ولدت امرأة وزوجها على السرير لم يدفن بعد حلت * وكان ابن عمر يقول عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها حيضة * وكان عمرو بن العاص يقول عدتها اربعة اشهر وعشر كالحرة * وكان عمر رضي الله عنه يقول لو استطعت ان اجعل عدة الامة حيضة ونصفا لفعلت فقال رجل فاجعلها يا أمير المؤمنين شهرا ونصفا فسكت عمر رضي الله عنه ورفع الى علي رضي الله عنه رجل طلق امرأته وفي بطنها ولدان فوضعت واحدا وبقي الآخر فقال رضي الله عنه زوجها أحق برجعتها مالم تضع الآخر وسئل سعيد بن المسيب رضي الله عنه ما بال العشر في عدة المتوفى عنها زيادة على الاربعة اشهر فقال لانها هي التي ينفخ فيها الروح * وكان رضي الله عنه يقول اذا رأت الحامل الدم فهو نقص في غذاء الولد وزيادة في مدة الحمل واذا لم ترد ماتم الولد وعظم ونزل في تسعة اشهر او سبعة ورفع الى عمر رضي الله عنه امرأة تزوجت في العدة فضربها عمر وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال رضي الله عنه ايما امرأة نكحت في عدتها فان كان زوجها الذي تزوجها لم يدخل بها فرق بينهما واعتدت بقية عدتها من الاول ثم كان الآخر خاطبا من الخطاب وان دخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدة الاول ثم اعتدت من

الآخر

الآخر ثم لا يجتمعان ابدا ولها مهرها كاملا بما استحل من فرجها وقال أبي بن كعب رضي الله عنه قلت يا رسول الله واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن للمطلقة ثلاثا او للمتوفى عنها زوجها فقال هي للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها وقال الزبير بن العوام قالت لي ام كلثوم بنت عقبة وهي حامل طيب نفسي بتطليقة فطلقتها تطليقة ثم خرجت الى الصلاة فرجعت وقد وضعت فقلت لها خدعتيني خدعك الله ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجله اخطبها الى نفسها اى لان الرجعة انما تكون ما لم تنقض عدتها * وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقضي فيمن مات حين دخلت امرأته في الحيضة الثالثة وكان قد طلقها بانها قد برئت منه وبرئ منها لا يرثها ولا ترثه * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم في الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايما امرأة طلقت فحاضت حيضة او حيضتين ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة أشهر فان بان بها حمل فذاك والا اعتدت بعد التسعة اشهر ثلاثة أشهر ثم حلت وتقدم في باب الخلع انه صلى الله عليه وسلم امر الربيع بنت معوذ حين اختلعت ان تعتد بحيضة * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول عدة المختلعة عدة المطلقة * وكان علي رضي الله عنه يقول عدة المطلقة من حين يبلغها الخبر وتقدم بيان حكم من فقد زوجها في باب رد المنكوحة بالعيب والله أعلم

* (فصل في الاعتداد بالاقراء وتفسيرها) * قالت عائشة رضي الله عنها لما اعتقت بريرة امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتد عدة الحرة وتقدم في باب الحيض قوله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تجلس أيام اقرائها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان * وفي رواية وقرؤها حيضتان * وفي رواية وعدة الحرة ثلاث حيض

* (فصل في احداد المعتدة) * قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة أشهر وعشرا وقالت أم سلمة رضي الله عنها جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن تجلس في شر

احلاسها وشربيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فسئلت زينب بنت ام سلمة ما معنى رمت ببعرة فقالت كانت المرأة اذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى يمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمارا وشاة او طير فتفتض به فقل ما تفتض بشئ الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره واحتج بالحديث من لم ير الاحداد على المطلقة * وقال أنس رضى الله عنه ولما توفى ابو سفيان دعت بنته ام حبيبة رضى الله عنها بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت منه عارضها وما شاءت من بدنها ثم قالت والله مالى بالطيب من حاجة غير انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وكذلك فعلت زينب بنت جحش حين توفى اخوها رضى الله عنها

* (فصل فيما تجتنب الحادة وما رخص لها فيه) * كانت أم عطية رضى الله عنها تقول كانا نهى ان نحد على ميت غير زوج وان نكتحل ولو عشت عيوننا وان نتطيب وان نلبس ثوبا مصبوغا الا من عصب والعصب نوع من البرود وان نمس طيبا ورخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من قسط او اظفار قالت وكنا نهى عن لبس المشق من الثياب والحلى والاختضاب * وقالت ام سلمة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى أبو سلمة وقد جعلت على صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب فقال انه يشين الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطى بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب فقلت باى شئ امتشط يا رسول الله فقال بالسدر والزيت تغلفين به رأسك وقال جابر رضى الله عنه طلقت خالتى ثلاثا فخرجت تجذ نخلا لها فلقيها رجل فنهاها فاتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها اخرجى فجذى نخلك لعلك ان تصدقى منه او تفعلى خيرا وقالت اسماء بنت عميس لما أصيب جعفر عليه السلام دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر فقال لا تحدى بعد يومك هذا * وفى رواية تسكنى ثلاثا ثم اصنعى ما شئت قال العلماء وهذا محمول على المبالغة فى الاحداد والجلوس للتعزية والله أعلم

* (فصل اين تعتد المتوفى عنها) * قالت فريعة بنت مالك رضى الله عنها خرج زوجى فى طلب اعلاج له فادركهم بطرف القدوم فقتلوه فاتانى نعيه وانا فى دار

شاسعة من دوراهلي فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقلت ان نعي زوجي اتاني في دار شاسعة من دوراهلي ولم يدع نفقة ولا مال ورثته منه وليس المسكن له فلو تحولت الى أهلي واخوتي لكان ارفق بي في بعض شأني قال تحولي فلما خرجت الى المسجد او الى الحجرة دعاني فقال امكثي في بيتك الذي اتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا * قالت وارسل الى عثمان فاخبرته بذلك فأخذ به وسيأتي في كتاب النفقات ان شاء الله تعالى اين تعتد المبتوتة وقصة فاطمة بنت قيس وانه صلى الله عليه وسلم اذن لها ان تخرج الى بيت اهلها لتعتد فيه حين خافت من المنزل * وكانت عدة مبتوتة ثلاثا فقال لها صلى الله عليه وسلم اخرجي الى بيت ابن أم مكتوم لا يراك اذا خلعت ثيابك * وكان عمر رضي الله عنه يرخص للمتوفى عنها ان تبيت عند ابيها وهو وجع ليلة واحدة ثم ترجع الى بيتها * وقال أنس رضي الله عنه زارت امرأة أهلها في عدة الوفاة فضربها الطلق فسألوا عثمان رضي الله عنه فقال احملوها الى بيتها وهي تطلق وقال مجاهد كان عمر وعثمان رضي الله عنهم يرجمانهن حوامل ومعتمرات من الجحفة وذي الحليفة * وكان ابن عباس وجابر يقولان تعتد المبتوتة والمتوفى عنها حيث شاءت * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تنتقل المبتوتة والمتوفى عنها من بيت زوجها وليلة واحدة * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج نسخ ذلك بقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا

* (باب الاستبراء للامة اذا ملكت) *

قال أبو سعيد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم سبي أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير حامل حتى تحيض حيضة * وفي رواية لا يقعن رجل على امرأة وحملها لغيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما أتى النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة حامل اعلى باب فسطاط فقال لعله يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان العنه لعنة تدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماءه ولد غيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فلا ينكحن ثيبا من السبايا حتى تحيض ومفهومه ان البكر لا تستبرأ * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر باستبراء الامة التي لا تحيض ثلاثة أشهر * وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو اعتقت أو كانت أم ولد ثم مات سيدها فلتستبرأ بحيضة ولا استبرأ العذراء ووقع لعلي رضي الله عنه في سهمه وليدة بكر من سبايا اليمن فاصبح وقد اغتسل منها رضي الله عنه فانكر عليه بعض الصحابة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاقر عليا على ذلك وقال ان علي في الخمس أكثر من ذلك وكان المنكر يبغض عليا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تبغض عليا قال الرجل فما صار أحد أحب الي من علي لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

* (كتاب الرضاع وبيان الرضاعات المحرمة وما يثبت به الرضاع) *

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحرم الرضعة والرضعتان والمصة والمصتان والخطفة والخطفتان * وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما كان في الحولين وان كان مصة واحدة فهو يحرم * وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول لا تحرم العيفة قيل له مرة وما العيفة قال المرأة تلد فيقل لبنها فترضعه جارتها المرأة والمرتين وجاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كانت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى فزعمت امرأتي الاولى انها أرضعت المرأة الجديدة رضعة أو رضعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان والاملاجة هي اختلاس المرأة ولد غيرها فتقمه ثديها * وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخ بخمس معلومات وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك * وفي رواية كان فيما نزل الله لا يحرم الا عشر رضعات أو خمس معلومات ثم سقط خمس منها وبقي الامر على خمس ولما بلغ ابن عمر ان الزبير يأثر عن عائشة ان الرضاعة لا يحرم منها دون سبع رضعات فقال ابن عمر رضي الله عنهما قول الله تعالى خير من قول عائشة قال الله تعالى وأخواتكم من الرضاعة ولم يقل رضعة ولا رضعتين والله أعلم

* (فصل في رضاعة الكبير) * قالت أم سلمة رضي الله عنها لعائشة انه يدخل عليك الغلام الايفع الذي ما أحب ان يدخل علي فقالت لها عائشة اما لك

فى رسول الله أسوة حسنة ان امرأة أبى حذيفة قالت يارسول الله ان سالما يدخل على وهو رجل وفى نفس أبى حذيفة منه شئ فقال صلى الله عليه وسلم أرضعيه حتى يدخل عليك فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولد أبى حذيفة من الرضاعة فارسلت أم سلمة الى بقية أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فابين ماقالت عائشة رضى الله عنها وقلن كلهن لا يدخل علينا أحد بتلك الرضاعة أبدا ومانرى هذا الذى ذكرته عائشة رضى الله عنها الا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة فانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء فى الثدى وكان قبل الفطام وسمعناه أيضا يقول لا رضاع الا ما كان فى الحولين وسمعناه أيضا يقول لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام فرجعت عائشة رضى الله عنها الى قولهن ثم تذكرت قوله صلى الله عليه وسلم حين دخل عليها يوما وعندها رجل فقال ياعائشة من هذا قالت أخى من الرضاعة فقال ياعائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة * وكان الزهرى رضى الله عنه يقول لم تزل عائشة رضى الله عنها تفتى بانه لا يحرم الرضاع بعد الفصال حتى ماتت وقال القاسم بن محمد كانت عائشة رضى الله عنها يدخل عليها من أرضعته اخواتها وبنات أختيها ولا يدخل عليها من أرضعته نساء أخوتها والله أعلم

* (فصل فى قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع مايحرم من النسب وشهادة المرأة الواحدة بالرضاع ومايستحب ان يعطى المرأة عند الفطام * قال ابن عباس رضى الله عنهما لما أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح ابنة حمزة قال صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لى فانها ابنة أخى من الرضاعة ويحرم من الرضاعة مايحرم من النسب * وفى رواية من الولادة * وفى رواية ان الله حرم من الرضاع ماحرم من النسب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح من أرضعته امرأة أبيك ولا امرأة ابنك ولا امرأة اخيك * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول يجاء عمى من الرضاعة يستأذن على بعد ان نزل الحجاب فابيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذى صنعت فامرنى ان آذن له وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن رجل كانت له امرأتان فارضعت احداهما جارية والاخرى غلاما أيحل للغلام أن ينكح الجارية قال لا لان اللقاح واحد * وفى رواية جاريتان تبدل المرأتان

والمعنى واحد * وكان أنس رضى الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال الغرة العبد والامة * وكان عقبة بن الحارث رضى الله عنه يقول تزوجت أم يحيى بنت اهاب فجاءت أمة سوداء فقالت قد ارضعتكما قال عقبة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني فتنحيت فذكرت ذلك له مرة أخرى وقلت يا رسول الله انها كاذبة فقال دعها وتنهاني عنها وقال كيف وقد زعمت انها قد أرضعتكما قال عقبة ففارقتها ونكحت زوجا غيري * وكان عمر رضى الله عنه يتوقف في قبول امرأة واحدة في الرضاع ويقول لا بد من رجل وامرأة وكان كثيرا ما يقول للرجل اذا قالت له امرأة انا أرضعتكما اذهب بامرأتك وجاءت امرأة سوداء في امارة عثمان الى أهل ثلاثة أبيات قد تناكحوا فقالت أنتم بني وبناتي ففرق بينهم وقبل شهادتها والله أعلم

(كتاب النفقات وبيان ما جاء في فضل الانفاق على العيال والاولاد والارقاء والبهائم والاحسان اليهم وغير ذلك)

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه أصحابه في سبيل الله * قال أبو قلابة رضى الله عنه بدأ بالعيال ثم قال واى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله أو ينفعهم الله به ويغنيهم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا بات أحدكم مغموما مهموما من سبب العيال كان أفضل عند الله من الف ضربة بالسيف في سبيل الله عز وجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار * فاما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال * وأما أول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله في ماله وفقير فجور * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انك ان تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا أجرت عليها حتى ما تجعل له في امرأتك وفي رواية اذا انفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت صدقة * وفي رواية ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما أطعمت

خادمك فهو لك صدقة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا أفضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنفق على نفسه نفقة ليستعف بها فهي صدقة ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهي صدقة وقال صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه تصدقوا فقال رجل يارسول الله عندي دينار قال انفقه على نفسك قال ان عندي آخر قال انفقه على زوجتك قال ان عندي آخر قال انفقه على ولدك قال ان عندي آخر قال انفقه على خادمك قال ان عندي آخر قال أنت أبصر به * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما أنفقه الرجل على نفسه وأهله وولده وذي رحمه وقرابته فهو له صدقة وما وقى به المرء عرضه كتب له صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان أو معصية * قال محمد بن المنكدر رضي الله عنه المراد بما وقى به المرء عرضه ما يعطي للشاعر وذوي اللسان المتقى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المعونة تأتي من الله على قدر المؤنة وان الصبر يأتي من الله على قدر البلاء وأول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة نفقته على أهله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا سقى امرأته من الماء أجر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ما من يوم يصبح العباد فيه الا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته وقالت عائشة رضي الله عنها دخلت على امرأة ومعها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئا غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت وخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم من ابتلي من هذه البنات بشيء فاحسن اليهن كن له سترا من النار * وفي رواية من عال ابنتين أو ثلاثا أو اختين أو ثلاثا حتى يبين أو يموت عنهن كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه السبابة والتي تليها * وكان له أجر مجاهد في سبيل الله صائما قائما قالت امرأة وواحدة يارسول الله قال وواحدة وتقدم في باب عشرة النساء نبذة تتعلق بهذا الباب وهي بيان حقوق الزوجين وما على المرأة من الخدمة وغيرها فلا

نعيده هنا وقال معاوية القشيري رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ما تقول في نسائنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكسون ولا تقبحوهن ولا تضربوهن والله أعلم

(فصل في اثبات الفرقة للمرأة اذا تعذرت النفقة باعسار ونحوه وجواز انفاقها من مال الزوج بغير علمه اذا منعها الكفاية) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول فقال رجل من أعول يارسول الله قال امرأتك ممن تعول تقول اطعمني والا فارقني جاريتك تقول اطعمني واستعملني وولدك يقول الى من تتركني قال أبو هريرة رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته بأن يفرق بينهما قال وجاءت هند امرأة أبي سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما أخذت منه وهو لا يعلم قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر فقالت يارسول الله أنا كل على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم قال صلى الله عليه وسلم الرطب تأكله وتهديه * قال العلماء والرطب هو الطعام الذي يفسد اذا بقي وتقدم في باب عشرة النساء ان السكن أمره راجع الى اختيار الزوج لا المرأة لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم واما أواني البيت وحوائجه من المنخل والغربال والقدر وغير ذلك فوكل الشارع صلى الله عليه وسلم أمره الى العرف ولم يعين من يلزمه لان لا مرفي ذلك سهل والله أعلم

(فصل في نفقة الميتوتة وسكناها) قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة قالت رضي الله عنها وقلت يارسول الله اني في مكان وحش وأخاف أن يقتحم على أحد فيلحقني العيب فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعتد في بيت أهلي وفي رواية قالت فاطمة ان زوجي خرج الى اليمن مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبعث الى بتطليقة كانت بقيت لي وأمر عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام

ان

ان ينفقاء لى وقال بعض الصحابة والله مالها من نفقة الا ان تكون حاملا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا قالت واستأذنته في الانتقال فاذن لي فقلت الى أين انتقل يا رسول الله قال عند ابن أم مكتوم تضعي ثيابك عنده ولا يبصرك قالت فلم أزل هناك حتى مضت عدتي فزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة قال الزهري رضي الله عنه وأخبرني ابن شهاب عن عروة أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة وكذلك كان ابن عمر ينكر انتقال المطلقة المبتوتة قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أرسل مروان الى فاطمة فسألها عن هذا الحديث فأخبرته فقال مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امرأة سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فبلغ ذلك فاطمة فقالت بيننا وبينكم كتاب الله قال الله تعالى فطلقوهن لعدتهن حتى بلغت لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا قالت فاطمة فأي أمر يحدث بعد الثلاث وانما هي مراجعة الرجل امرأته فكيف تقولون لا نفقة لها الا اذا كانت حاملا وكيف تحبس امرأة بغير نفقة *(فرع)* في النفقة والسكنى للعتدة الرجعية قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول انما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها اذا كان له عليها رجعة فان لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى والله أعلم

(فصل في النفقة على الاقارب ومن يقدم منهم) كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق بالبر قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أبوك ثم الاقرب فالاقرب * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسوية بين الذكور والاناث من الاولاد في النفقة والكسوة كما تقدم ذلك في باب الهبة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا وهو على المنبر ابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم ادناك ادناك ومولاك الذي يلي ذاك حق واجب ورحم موصولة والله أعلم

(فصل في حث المرأة على الرضى بالدون في الكسوة وما جاء في النهي عن تشبهها بالرجال وعكسه وغير ذلك) تقدم في باب اللباس عقب صلاة العيدين نبذة صالحة وهذا الفصل كالتتمة لذلك وله تعلق بهذا الباب * كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر الزمان

من أمتي رجال يركبون على سروج كاشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم أمة من الامم خدمتهن نساؤكم كما خدمكم نساء الامم قبلكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس الحرير وهو يقدر عليه كساه الله تعالى من حضيرة القدس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أريت اني دخلت الجنة فاذا أعالي أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المؤمنين واذا ليس فيها أحد أقل من الاغنياء والنساء فقيل لي أما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون ويمحصون واما النساء فالهاهن الاحمران الذهب والحرير * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن تشبه المرأة بالرجل في لباس أو كلام أو حركة ونحو ذلك ويقول لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال قال أبو هريرة رضي الله عنه ومرت امرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا وهي تمشي مشية الرجل فقال لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال * وفي رواية لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء قال العلماء والمخنث من فيه انخناث وتكسر وتثنن كما تفعله النساء لا الذي يأتي بالفاحشة الكبرى * وفي رواية لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل * وفي رواية لعن الله امرأة جعلها الله انثى فتذكرت وتشبهت بالرجال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء والديوث هو الذي يعلم الفاحشة في أهله ويقرهم عليها ولا يبالي من دخل على أهله ورجلة النساء هي التي تشبه بالرجال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان البذاذة من الايمان والبذاذة هي التواضع في اللباس ورثاثة الهيئة وترك الزينة والرضى بالدون من الثياب وقال الحسن رضي الله عنه كان مروط نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اكسيتهن من الصوف مما يشترى بالستة أو السبعة دراهم وكن رضي الله عنهن يأتزرن بها اذا خرجن لحاجة وسأل رجل ابن

عمر رضى الله عنهما ما البس من الثياب فقال ما لا يزدريك به السفهاء ولا يعيبك به الحكماء قال ما هو قال ما بين الخمسة الى العشرين درهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام أولئك شرار أمتي * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد يعني شعورهم كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يحث الرجال والنساء على الاكتحال بالاثمد ويقول ان من خيرا كحالكم الاثمد فاكتحلوا به فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويذهب القذاء وتقدم في باب ما يتزين به النساء عقب كتاب الصداق مزيدا على ذلك

* (باب الحضانة ومن أحق بكفالة الطفل) *

قال البراء بن عازب رضى الله عنه اختصم علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقال علي رضى الله عنه أنا أحق بها هي ابنة عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وطلق عمر رضى الله عنه امرأة وله منها ولد فجاء عمر رضى الله عنه يوما فوجده يلعب فأخذه فرق له فنازعته أمه فترافعا الى أبي بكر رضى الله عنه فقال يا عمر خل بينها وبين ابنها فما راجعه عمر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء وثديي له سقاء وان أباه طلقني وزعم أنه ينزعه مني فقال صلى الله عليه وسلم أنت أحق به مالم تنكحي وقال أبو هريرة رضى الله عنه تنازع رجل وامرأة في ولدهما بعد الطلاق فقالت المرأة يا رسول الله ابني نفعني وقال الرجل من يخافني في ولدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه فأبى الرجل فخير النبي صلى الله عليه وسلم الولد وقال هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت وقال جعفر الانصاري رضى الله عنه أسلم أبي وأبت امرأته الاسلام فجاءت بي وأنا صغير لم أبلغ قال فاجلس النبي صلى الله عليه وسلم أبي ها هنا وأمي ها هنا ثم خيرني وكنت مائلا الى أمي وقال اللهم اهده فذهبت الى أبي والله أعلم

* (باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك فى أداء حق مواليه وترهيبه من الاباق والخروج عن الطاعة فى المعروف) *

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك اذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله أجران * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك على سيده ثلاث لا يحجله عن صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الاشباع وزاد فى رواية أخرى رابعة وهى ويبعه اذا استتباعه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسود اذا جاع سرق واذا شبع فسق وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول والذى نفس أبى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لاحببت ان أموت وأنا مملوك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا دخل الجنة فرأى عبده فوق درجته فقال يارب هذا عبدى فوق درجتى فقال نعم جزيته بعمله وجزيتك بعملك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول سابق الى الجنة مملوك أطاع الله وأطاع مواليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا سيئ الملكة والخب هو الخداع للناس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتبد محرره لم يقبل الله له صلاة قال العلماء ومعنى ذلك ان يعتقه ثم يكتم عتقه أو ينكره أو يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد ابق فقد برئت منه الذمة * وفى رواية اذا أبق العبد من سيده لم يقبل الله له صلاة وفى رواية فقد كفر حتى يرجع اليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم الى السماء حسنة السكران حتى يصحو والمرأة الساخط عليها زوجها والعبد الآبق حتى يرجع فيضع يده فى يد مواليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يسأل الله عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه وعبد ابق من سيده فمات ومات عاصيا وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتحانته بعده وثلاثة لا يسئل عنهم رجل نازع الله رداءه فان رداءه الكبرياء وازاره العز ورجل شك فى أمر الله

والقانط من رحمة الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كفى بالمرء اثما ان يحبس عن من يملك قوته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل ما لا يطيق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول هم اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم وفضلكم عليهم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم وفي رواية فبيعوهم وفي رواية فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكا أو ضربه فكفارته عتقه * وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا ضرب عبدا اعتقه ولو لم يكن له خادم غيره * وكان لجابر رضى الله عنه جارية سوداء ترعى له شياها فسمن منها شاة ليضحى بها فجاء الذئب فأخذها فلما بلغ جابرا رضى الله عنه ذلك لطم الجارية على وجهها فشكته الى أهله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كفارة لطمها اعتقها فقال جابر انها سوداء أعجمية ما تدري ما الايمان فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله قالت في السماء قال اعتقها فانها مؤمنة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يضرب مملوكه يقول اعلم يا هذا أن الله تعالى أقدر عليك منك على هذا الغلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعفوا عن الخادم في كل يوم سبعين مرة * وكان عمر رضى الله عنه يضرب الخدم والنساء تأديبا * وكان عمر رضى الله عنه يذهب كل يوم الى العوالي فكل عبد وجده في عمل لا يطيقه وضع عنه منه * وكان رضى الله عنه اذا رأى شخصا يسعى خلف انسان راكب يقول قطع قواده قطع الله قواده * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى أحدكم عبدا فليكن أول ما يطعمه الحلوى لان ذلك أطيب لنفسه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تضربوا اماءكم على كسر اناتكم فان لها أجلا كآجالكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تستخدموا الارقاء بالليل فانما لكم النهار ولهم الليل وسيأتي في كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من خصى عبده خصيناه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلس معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فانه ولي حره وعلاجه * قال أنس رضى الله عنه وكانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه الشريف الصلاة وما ملكت

أيمانكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يقولن أحدكم عبدى وأمتى ولا يقول المملوك ربى وربتى وليقل المالك فتاى وفتاتى وليقل المملوك سيدى وسيدتى فانكم المملوكون والرب الله عز وجل * (خاتمة فى الاحسان الى الدواب من كل ذى روح) * كان تميم الدارى رضى الله عنه ينقى الشعير لفرسه ثم يعلفه به ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ مسلم ينقى لفرسه ثم يعلفه الا كتب الله له بكل حبة حسنة وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يردف أحدكم أخاه على دابته الا ان كانت تحملهما واذا ركبها فصاحب الدابة أحق بمقدمها الا ان أذن له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر فانما سخرها الله لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس * وفى رواية اركبوا هذه الدواب ولا تتخذوها كراسى لاحاديثكم فى الطرق والاسواق فرب مركوبة خير من راكبها وأكثر ذكرا لله منه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أخروا الاحمال فان الايدى معلقة والارجل موثقة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله فى هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله تعالى اليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الامم تسبح الله تعالى فهلا كانت نملة واحدة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول عذبت امرأة فى هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هى أطعمتها ولا هى اسقتها اذ حبستها ولا هى تركتها تأكل من خشاش الارض * وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا فى البهائم أجرا قال فى كل كبد رطبة أجر * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر البهائم واخصائها والتحريش بينهما ووسمها فى الوجه ويقول صلى الله عليه وسلم لعن الله من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا ودخل أنس رضى الله عنه مرة دارا فرأى قوما نصبوا دجاجة يرمونها فقال رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم

* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اخصاء الخيل والبهائم وعن ضرب الوجه ووسمه بالنار * وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى كى الجمار فى جاعرتيه لانهما أقصى شئ من الوجه * وكان الصحابة رضى الله عنهم يربون الطيور محبوسة عندهم ويقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول لا بأس اذا تعاهدوه بالاطعام وسقى الماء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتخذوا الديك الابيض فان دار فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها والله أعلم

* (كتاب الجراح) *

وبيان ما جاء فى تعظيم حرمات المؤمنين وقتلهم بغير حق وايجاب القصاص بالقتل العمد وتخييره مستحقه بين القتل والدية * قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من هوان الدنيا على الله ان يحيى بن زكريا قتلته امرأة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على بن آدم الاول كفل منها لانه أول من سن القتل * قال مجاهد رضى الله عنه وقتل قابيل هابيل بحجر رضخ به رأسه بتعليم ابليس له حين لم يهتد لقتله وصار يلوى رأسه ورقبته فقال له ابليس ضع رأسه على حجر وارضخ رأسه بحجر آخر * قال مجاهد رضى الله عنه فوجد قابيل من يومئذ للشمس حيث ما دارت عليه وعليه فى الصيف حظيرة من نار وفى الشتاء حظيرة من ثلج * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ان من ورطات الامور التى لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ليس لمن قتل مؤمنا متعمدا توبة لان آيته متأخرة فى النزول عن قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فلا نعلم لها ناسخا انتهى * قال شيخنا رضى الله عنه والحق قبول توبة القاتل المتعمد ولكن الشارع سد باب سفك الدماء كما فى بقية المحرمات الواردة فى الشريعة والله أعلم وقال جعدة بن خالد بن الصمت شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أتى برجل فقيل يا رسول الله هذا أراد ان يقتلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ترع لم ترع ولو أردت ذلك لم يسلطك الله تعالى على * قال أنس رضى الله عنه ولما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل

فرات بن حيان لكونه كان عينا لابى سفيان وحليفا لرجل من الانصار مر بحلقة من الانصار فقال انى مسلم فلما أدركوه ليقتلوه جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله لا تقتلوه فانا سمعناه يقول انى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منكم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان فتركوه ولم يقتلوه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة * قال شيخنا رضى الله عنه وما تقدم فى كتاب الصوم عنه صلى الله عليه وسلم من ان تارك الصوم او الصلاة مراق الدم داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم هنا التارك لدينه فافهم * وفى رواية اخرى لا يحل دم الامن ثلاثة الامن زنى بعدما أحصن أو كفر بعدما أسلم أو قتل نفسا فقتل بها * وفى رواية لا يحل قتل مسلم الا فى احدى ثلاث خصال زان محصن فيرجم ورجل يقتل مؤمنا متعمدا ورجل يخرج من الاسلام فيحارب الله عز وجل ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الارض قال العلماء وجه فى انه لا يؤخذ مسلم بكافر وسيأتى فى باب الردة اهدار دم من شتم النبى صلى الله عليه وسلم أو سبه * وكانت عائشة رضى الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعثمان كيف أنت يا عثمان اذا جئتنى يوم القيامة واوداجك تشخب دما فاقول من فعل بك هذا فتقول بين آمر وقاتل وخاذل فبينا نحن كذلك اذ نادى منادى من تحت العرش الا ان عثمان بن عفان قد حكم فى أصحابه فقال عثمان لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقتل * وفى رواية من أصيب بدم أو خبل فهو بالخيار بين احدى ثلاث اما ان يقتص واما أن يأخذ العقل واما ان يعفو فان أراد رابعة فخذوا على يديه والخبل هو الجراح * قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان فى بنى اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص فى القتلى الآية فمن عفى له من أخيه شئ قال رضى الله عنه العفو هو ان يقبل فى العمد الدية والاتباع بالمعروف هو أن يتبع الطالب بمعروف و يؤدى اليه المطلوب باحسان ذلك تخفيف من ربكم و رحمة فيما كتب على من كان قبلكم انما هو القصاص وليس غيره * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل رجلا مسلما عمدا فهو قود به ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه ولا يقبل الله منه

صرفا ولا عدلا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أعفى من قتل بعد أخذ الدية * قال العلماء ومعنى لا أعفى أى لا كثر ماله ولا استغنى فهو دعاء عليه والله أعلم

* (فصل فى قتل الجماعة بالواحد) * قال ابن عمر رضى الله عنهما قتل عمر رضى الله عنه خمسة نفرا وسبعة برجل واحد قتلوه غيلة وقال لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا والله أعلم

* (فصل فى حكم المجنون والسكران اذا قتل أحدا) * قال يحيى بن سعيد كتب مروان الى معاوية رضى الله عنه انه أتى اليه بمجنون قد قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اعقله ولا تقدمنه فانه ليس على مجنون قود وكتب اليه مرة أخرى فى سكران قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اقتله به والله أعلم

* (فصل فيما جاء فى أنه لا يقتل مسلم بكافر وا تشديد فى قتل الذمى بغير حق وما جاء فى قتل الحر بالعبد) * قال أبو جحيفة رضى الله عنه قلت لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه هل عندكم شئ من الوحى ما ليس فى القرآن فقال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهما يعطيه الله رجلا فى القرآن وما فى هذه الصحيفة قلت وما فى هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر * قال أبو حنيفة رضى الله عنه وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما يقولان كثيرا دية اليهودى والنصرانى مثل دية الحر المسلم * وكان على رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤمنون يتكافؤا دماءهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم ادناهم الا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد فى عهده * قال العلماء وهو حجة فى أخذ الحر بالعبد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما * وفى رواية من قتل نفسا معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر ذمة الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ومن خصى عبده خصيناه وأكثر أهل العلم على انه لا يقتل السيد بعبده وتأولوا الخبر وقد رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل عبده متعمدا فجلده النبى صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ومحى سهمه من المسلمين ولم يقده به وأمره ان يعتق رقبة والله أعلم

* (فصل فى قتل الوالد ولده وعكسه) * قال سراقة بن مالك حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه

* وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالابن وسيأتي أواخر الديات قوله صلى الله عليه وسلم لا يجني جان الا على نفسه لا يجني والد على ولده ولا مولود على والده ثم يقرأ ولا تزر وازرة وزر أخرى * وفي رواية لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة ابنه والله أعلم

*(فصل فيمن قتل زانيا بغير بينة) * قال ابن المسيب رضي الله عنه وجد رجل مع امرأته رجلا فقتله أو قتلهما يعني امرأته والرجل فقضى علي رضي الله عنه فيه انه ان لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته وتقدم في باب اللعان ان عمر رضي الله عنه أمر جهرا بقتل من وقع له ذلك وقال للأمور سرا لا تقتله وخذ الدية والله أعلم

*(فصل في القتل بالطب والسم) * قال أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن قال العلماء ومعنى تطبب قطع عرقا أو بط جرحا أو كوى عضوا الا ما يصفه الطبيب من المأكولات أو المشروبات وكان عمر رضي الله عنه يضمن من يختن الصبيان اذا طبع من ذكر الصبي شيئا * وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودية التي سمته وقال غيره انه صلى الله عليه وسلم أمر بقتلها والله أعلم

*(فصل في قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمثقل وهل يمثل بالقاتل اذا مثل أم لا) * قال أنس رضي الله عنه رض يهودي رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك فعدد لها جماعة وهي تومئ برأسها الا حتى سمي ذلك اليهودي لها فاومأت برأسها أي نعم فجيء به فاعترف فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقتل الرجل بالمرأة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتين ضربت احداهما الاخرى بمسطح فقتلتها وجنينها بغرة في الجنين وان تقتل بها * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المثلة ويقول ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعف الناس قتلة أهل الايمان * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن خصى أحد من ولد آدم والله أعلم

*(فصل في بيان شبه العمد وحكمه ومن أمسك رجلا فقتله آخر) *

قال

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه وذلك ان الشيطان ينزو بين الناس فتكون دماء فى غير ضغينة ولا حمل سلاح * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا فيه مائة من الابل منها أربعون فى بطونها أولادها * وفى رواية من قتل فى عمياء فى رمى يكون بينهم بالحجارة أو قال بالسوط أو ضرب بعضهم بعضا فهو خطأ عقله عقل الخطأ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أمسك الرجل الرجل وقتله الآخر يقتل الذى قتل ويحبس الذى أمسك فى السجن * وكان على رضى الله عنه يقضى بحبس الماسك حتى يموت والله أعلم

* (فصل فى القصاص فى كسر السن وفيمن عض يد رجل فانتزعها فسقط شئ من اسنانه) * قال أنس رضى الله عنه كسرت الربيع ثنية جارية فطلبوا اليها العفو فأبوا فعرضوا الارش فأبوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوا الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر يا رسول الله انكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص فرضى القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه وقال ابن عباس رضى الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان عض أحدهما يد صاحبه فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعض أحدكم يد صاحبه كما يعض الفحل لا دية لك * وفى رواية أخرى فابطله وقال أردت أن تأكل لحمه وفى رواية فقال للعاض ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها فأنزل الله تعالى والجروح قصاص وقال يعلى بن أمية كان لى أجير فقاتل انسانا فعض أحدهما صاحبه فانتزع أصبعه فاندرثنيته فسقطت فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال أيدع يده فى فيك تقضمها كما يقضم الفحل

* (فصل فى اللطمة) * قال ابن عباس رضى الله عنهما وقع رجل فى أب كان له فى الجاهلية فجاء العباس فلطمه فبلغ ذلك قومه فقالوا لنلطمنه كما لطمه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقال أيها الناس أى أهل الارض تعلمون انه أكرم على الله عز وجل فقالوا أنت يا رسول الله قال فان العباس منى وأنا منه لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فجاء القوم فقالوا نعوذ بالله

من غضبك يارسول الله فاستغفرلهم والله أعلم

(فصل فيمن اطلع فى بيت قوم مغلق عليهم بغيراذنهم) قال سهل بن سعد رضى الله عنه اطلع رجل فى حجر باب دار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يرجل به رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أعلم أنك تنظر طعنت به فى عينك انما جعل الاذن من أجل البصر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا اطلع عليك بغيراذنك فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع فى بيت قوم بغيراذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه ولا دية له ولا قصاص والله أعلم

(فصل فى النهى عن الاقتصاص فى الطرف قبل الاندمال وبيان ان الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء) * قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح قال أبو هريرة رضى الله عنه وطعن رجل ركبة رجل بقرن فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم قال أقدنى فقال حتى تبرأ ثم جاء اليه فقال أقدنى فأقاده ثم جاء اليه فقال يارسول الله عرجت فقال قد نهيتك فعصيتنى فأبعدك الله وبطل عرجك ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقضى ان يعقل عن المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثوا منها الا ما فضل من ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول وعلى أولياء المقتولين الطالبين للقود ان ينكفوا عن القود الاقرب فالاقرب يعفو أحدهم ولو كان امرأة وفى رواية وعلى المقتولين ان ينجزوا الأولى فالاولى وان كانت امرأة يعنى للاقرب فالاقرب من ورثة القتيل من النساء والرجال ان يعفو عن دم مورثهم فأيهما عفى ولو امرأة سقط القود واستحقوا الدية والله أعلم

*(فصل فى ثبوت القصاص بالاقرار) * قال وائل بن حجر رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه حبشى مكتوف فقال يارسول الله هذا قتل أخى فقال للحبشى كيف قتلته قال كنت أنا وهو نحتطب من شجرة فسبنى فاغضبنى فضربته بالفاس على قرنه ولم أرد قتله فمات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك مال تؤدى ديته قال لا قال أفرأيت ان أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته قال لا قال فوالله يعطونك ديته قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم للرجل خذه فخرج به ليقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه ان قتله كان مثله فرجع به الرجل حين سمع قوله صلى الله عليه وسلم فقال هو ذا فرفيه ماشئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يبوء باثم صاحبه واثمه فيكون من أصحاب النار فأرسله الرجل وحل كتافه وخلى سبيله وقتل رجل آخر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع القاتل الى ولى المقتول فقال القاتل يارسول الله والله ما أردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما إنه ان كان صادقا فقتلته دخلت النار فخلاه الرجل وكان مكتوفا بتسعة فخرج يجر تسعة فكان يسمى ذا النسعة * قال بعض العلماء رضى الله عنهم وأراد بقوله ان قتله كان مثله التعريض بالعفو لاسيما وقد ادعى القاتل انه لم يقصد قتله والله أعلم

*(فصل فى ثبوت القتل بشاهدين وما جاء فى القسامة) * قال رافع بن خديج رضى الله عنه أصبح رجل من الانصار بخيبر مقتولا فانطلق أولياؤه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لكم شاهدان على قتل صاحبكم فقالوا يارسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وانما هم يهود قد يجترون على أعظم من هذا فقال أتحلفون خمسين يمينا قسامة قالوا يارسول الله كيف نحلف على مالم نعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استحلفوا من اليهود خمسين قسامة قال فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فقال جماعة كيف نأخذ أيمان قوم كفار فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده عن اليهود بمائة من ابل الصدقة لانه وجد بين أظهرهم وكره أن يهدر دمه * وكان كثيرا ما يقول البينة على المدعى واليمين على من أنكر الا فى القسامة * وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقر القسامة على من كانت عليه فى الجاهلية واكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بايمان رجل واحد خمسين يمينا * قال ابن عمر رضى الله عنهما وجد قتيل مرة فى خربة بهمدان فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاحلفهم خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا ثم غرمهم الدية ثم قال يامعشر أهل همدان ان حقنتم دماءكم بايمانكم فما يبطل دم هذا الرجل المسلم * وكان على رضى الله عنه يقول أيما قتيل وجد بفلاة من الارض فديته فى بيت المال لكيلا يبطل دم فى الاسلام وأيما قتيل وجد بين قريتين فهو على أسبقهما يعنى أقربهما والله أعلم

(فصل هل يستوفى القصاص وتقام الحدود فى الحرم أم لا) قالت أم سلمة رضى الله عنها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال صلى الله عليه وسلم اقتلوه ان الله تعالى حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمسلمين وانها لم تحل لاحد قبلى وانما أحلت لى ساعة من نهار وانها لا تحل لاحد بعدى وفى رواية ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما فان ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لى فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس الى يوم القيامة وليبلغ الشاهد الغائب ولما أخبر أبو شريح الخزاعى رضى الله عنه عمرو بن سعيد بهذا الحديث وهو يبعث البعوث الى مكة قال وأنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بجزية * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لو وجدت قاتل عمر فى الحرم ما هجته وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول فى الذى يصيب حدا ثم يلجأ الى الحرم يقام عليه الحد اذا خرج من الحرم والله أعلم

(فصل فى العفو عن الاقتصاص والشفاعة فى ذلك) قال أبو هريرة رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا وما من رجل يصاب بشئ فى جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة وقال ابن عمر رضى الله عنهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من نفسه وتقدم فى باب النكاح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن فى كشح رجل فقال يا رسول الله أقدنى فكشف له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كشحه فقبله ولم يطعنه ورفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجل قتل رجلا فجاء أولياء المقتول وقد عفا أحدهم فقال عمر لابن مسعود وهو الى جنبه ما تقول فقال ابن مسعود أقول إنه قد أحرز من القتل فضرب على كتفه وقال كنيف ملئ علما وفى رواية ففال ابن مسعود كانت النفس لهم جميعا فلما عفا هذا أحيا النفس فلا يستطيع ان يأخذ حقه حتى يأخذه غيره قال عمر فما ترى قال يجعل الدية عليه فى ماله وترفع حصة الذى عفا قال عمر رضى الله عنه وأنا أرى ذلك والله أعلم

فصل

(فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل) قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء وتقدم أوائل الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه أول من سن القتل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله قال العلماء والمراد بشطر الكلمة قوله مثلا اق ت ل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى أن يغفره الله تعالى الا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فقطع بها يده فما رقأ الدم حتى مات فقال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها * وقال المقداد بن الاسود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله أفأقتله يا رسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فقلت يا رسول الله انه قطع يدي ثم قال ذلك بعد ان قطعها أفأقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال وقال أنس رضي الله عنه قطع رجل يد آخر فشخبت يداه حتى مات وكان صاحبا للطفيل بن عمرو وكان ذلك الرجل ممن هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الطفيل فرأيته في المنام على هيئة حسنة مغطيا يديه فقلت له كيف حالك قال غفر لي ربي بهجرتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لي لن نصلح منك ما أفسدت قال الطفيل فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولديه فاغفر يا رب * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبايع الناس على ان لا يقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من

أصاب شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله في الدنيا فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسئل عن اعلم أهل الارض فدل على راهب فأتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم أهل الارض فدل على رجل عالم فأتاه فقال انه قتل مائة نفس فهل لى من توبة فقال نعم من يحول بينك وبين التوبة انطلق الى أرض كذا وكذا فان بها أناسا يعبدون الله تعالى فاعبد الله معهم ولا ترجع الى أرضك فانها أرض سوء فانطلق حتى اذا كان نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا فقبله الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوه فوجدوه أدنى الى الارض التى أراد فقبضته ملائكة الرحمة * وكان واثلة بن الاسقع رضى الله عنه يقول أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صاحب لنا اوجب يعنى النار بالقتل فقال أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار والله أعلم

* فصل فى النهى عن حضور من يقتل أو يضرب ظلما * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشهد أحدكم قتيلا لعله ان يكون مظلوما فيصيبه السخط وفى رواية فعسى ان يقتل مظلوما فينزل لسخط عليهم فيصيبه معهم وفى رواية لا يقفن أحدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلما فان اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا عنه ولا يقفن أحدكم موقفا يضرب فيه رجل ظلما فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرد ظهر مسلم بغير حق لقى الله وهو عليه غضبان * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ظهر المؤمن حمى الا بحقه والله أعلم

(كتاب الديات وسوء النفس واعضاؤها ومنافعها)

قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغتبط مؤمنا قتيلا عن بينة فانه قود الا أن يرضى أولياء المقتول وان فى النفس

الدية

To: www.al-mostafa.com

الدية مائة من الابل وان فى الانف اذا أوعب قطعه الدية واذا جدعت ارنبته نصف الدية وفى اللسان الدية وفى الشفتين الدية وفى البيضتين الدية وفى الذكر الدية وفى الصلب الدية وفى العينين الدية وفى الرجل الواحدة نصف الدية وفى المأمومة ثلث الدية وفى الجائفة ثلث الدية وفى المنقلة خمسة عشر من الابل وفى كل إصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفى السن خمس من الابل وفى الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول هذه وهذه سواء يعنى الخنصر والابهام ودية أصابع اليدين والرجلين سواء عشر من الابل لكل إصبع * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسنان سواء الثنية والضرس سواء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى العين العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلث ديتها وفى اليد الشلاء اذا قطعت بثلث ديتها وفى السن السوداء اذا نزعت بثلث ديتها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول قضى عمر فى رجل ضرب رجلا فاذهب سمعه وبصره ونكاحه وعقله بأربع ديات والله أعلم

(فصل فى دية أهل الذمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دية الكافر نصف دية المسلم وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين من اهل الكتابين اليهود والنصارى قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه وكانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم دية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلم وكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رضى الله تعالى عنه فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال فغرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثنى عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتى بقرة وعلى أهل الشاء ألفى شاة وعلى أهل الحلل مائتى حلة وجعل دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف والمجوسى ثمانمائة وكتب ابو موسى الاشعرى الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب فكتب اليه ان كان لصا أو خاربا فاضرب عنقه وان كان طيرة منه فى غضب فاغرمه أربعة آلاف درهم وكتب اليه أيضا فى مسلم قتل مجوسيا ماذا ترى فيه فكتب اليه عمر رضى الله تعالى عنه انما هم عبيد فأقهم قيمة العبيد فيكم فكتب أبو موسى رضى الله تعالى عنه بثمانمائة درهم فوضعها

عمر للمجوسي والله أعلم

* (فصل في دية المرأة في النفس فما دونها) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى تبلغ الثلث من ديتها وقال ربيعة ابن أبي عبد الرحمن سألت سعيد بن المسيب كم في إصبع المرأة قال عشر من الابل قال قلت فكم في إصبعين فقال عشرون من الابل قلت فكم في ثلاث أصابع قال ثلاثون من الابل قلت فكم في أربع قال أربعون من الابل قلت حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها قال سعيد أعراقي أنت قلت بل عالم متثبت أو جاهل متعلم قال هي السنة يا بن أخي والله أعلم

* (فصل في دية الجنين) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا وقد نبت شعره بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها وفي رواية اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو أمة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وقال العصبة يعني عصبة العاقلة أندى من لا طعم ولا شرب ولا صاح ولا استهل مثل ذلك بطل فقال سجع مثل سجع الاعراب وفي الحديث دليل على أن دية شبه العمد تحملها العاقلة وقال المغيرة رضي الله تعالى عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في املاص المرأة بالغرة على العاقلة عبد أو أمة وكان قيس ابن عاصم يقول قلت يا رسول الله اني وأدت ثمان بنات في الجاهلية فما علي في ذلك قال أعتق عن كل واحدة رقبة فقلت اني صاحب ابل قال فاهد عن كل واحدة بدنة ان شئت والله أعلم

* (فصل فيمن قتل في المعترك من يظنه كافرا فبان مسلما من أهل دار الاسلام) * قال محمود بن لبيد رضي الله عنه احتلف سيوف المسلمين على اليمان أبي حذيفة يوم أحد ولا يعرفونه فقتلوه فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين وقال حذيفة للذين قتلوه يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين وكان حذيفة رضي الله تعالى عنه ينادي أبي أبي والمسلمون لا يسمعونه من شغل الحرب رضي الله عنهم أجمعين

(فصل

(فصل فيما جاء في مسئلة الزبية والقتل بالسبب) قال علي رضي الله تعالى عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فانتهينا الى قوم قد نوا زبية للاسد فبينما هم كذلك يتدافعون اذ سقط رجل فتعلق بآخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الاسد فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقام أولياء الاول الى أولياء الآخر فاخرجوا السلاح ليقتتلوا فأتاهم علي رضي الله تعالى عنه على تلك فقال تريدون ان تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي ان أقضي بينكم قضاء ان رضيتم به فهو القضاء والا حجز بعضكم على بعض حتى تأتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له أجمعوا من قبائل الذين حفروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللاول ربع الدية لانه هلك من فوقه ثلاثة وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وللرابع الدية كاملة فابوا ان يرضوا فأتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا وقضى عمر رضي الله عنه في اعمى كان يقوده بصير فوقعا في بئر فوقع الاعمى على البصير فقتله فقضى عمر رضي الله تعالى عنه بعقل البصير على الاعمى فكان الاعمى ينشد في المواسم في خلافة عمر رضي الله عنه يا أيها الناس لقيت منكرا هل يعقل الاعمى الصحيح المبصرا * خر امعا كلاهما تكسرا * قال ابن عمر رضي الله عنهما وأتى رجل سائل أهل ابيات من المدينة فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات فبلغ ذلك عمر فاغرمهم الدية وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يقول أيما رجل جالس أعمى فأصابه الاعمى بشئ فهو هدر والله أعلم

(فصل في اجناس مال الدية واسنان ابلها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل خطأ فديته مائة من الابل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة بني لبون وفي رواية في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن مخاض ذكر وقال جابر رضي الله تعالى عنه فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدية على أهل الابل مائة من الابل وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة * وكان صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يقول ألا وان قتيل خطأ

العمد بالسوط والعصا والجردية مغلظة مائة من الابل منها أربعون من ثنية الى بازل عامها كلهم خلفة حاملة وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قتل رجل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ديته اثني عشر ألفا والله أعلم

(فصل في بيان العاقلة وما تحمله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بدية المرأة المقتولة ودية جنينها على عصبة العاقلة وقال جابر رضي الله تعالى عنه كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقولة ثم كتب انه لا يحل ان يتوالى مولى رجل مسلم بغير اذنه والقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين المقتول بغرة ورثها بعلها وبنوها كما تقدم في الباب وقال جابر رضي الله تعالى عنه اقتتلت امرأتان من هذيل فقتلت احداهما الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتول على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ميراثها لزوجها وولدها وهو حجة في ان ابن المرأة ليس من عاقلتها وقال عمران بن حصين قطع غلام لاناس فقراء أذن غلام لاناس أغنياء فجاء أهله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا اناس فقراء فلم يجعل عليهم شيئا وفيه دليل على أن ما تحمله العاقلة يسقط عنهم بفقرهم ولا يرجع على القاتل وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم لا يجني جان إلا على نفسه لا يجني والد على ولده ولا مولود على والده وفي رواية لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه * وجاء مرة ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم جماعة فقالوا يا رسول الله هؤلاء بنو فلان الذين قتلوا فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجني نفس على نفس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف شيئا وكان عمر بن الخطاب الله رضي تعالى عنه يقول العمد والصلح والاعتراف والعبد لا تعقله العاقلة وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول كثيرا مضت السنة ان العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمد الا ان يشاءوا وعلى هذا وأمثاله تحمل العمومات المذكورة ومضت السنة أن الرجل اذا أصاب امرأته بحجر خطأ انه يعقلها ولا يرث منها فان أصابها عمدا قتل بها

(خاتمة) قص رجل شارب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فأنزعه فضرط الرجل فقال عمر إنا لم نرد هذا ولكن سنعقلها لك فأعطاه أربعين درهما وشاة والله أعلم

(باب الصيال وضمان ما أتلفته البهائم)

قال حرام بن سعد رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فأخرجه فان لم يخرج فاضربه وفي رواية فاقتله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أريد ماله بغير حق فقتل فهو شهيد ومن قتل دون بضعه فهو شهيد ودخلت ناقة للبراء بن عازب رضي الله تعالى عنه حائط الرجل من الانصار فافسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على أهل الاموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي الضارية حفظها بالليل وان على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لجرحاه عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي رواية المعدن جرحه جبار والجرحاء جرحها جبار وفي رواية الرجل جبار يعني الدابة تضرب برجلها وصاحبها راكبها * وفي رواية والنار جبار وفي رواية ولفح الدابة برجلها جبار ورفع الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه غلام دخل دار رجل فضربته ناقة الرجل فقتلته فعمد أولياء الغلام فعقروها فابطل عمر رضي الله تعالى عنه دم الغلام واغرم الأب ثمن الناقة وكان عمر رضي الله تعالى عنه يشدد على عماله ويأخذ للناس حقوقهم منهم واكره رجل من عماله رجلا على دخول نهر ليعرف للعسكر عمقه فغات فعزله وقال لولا أخشى أن تكون سنة لضربت عنقك واكره آخر رجلا من الرعية على صعود شجرة لينظر للعسكر العدو فوقع فغات فقال له اذهب فأعط أهله الدية ولا أراك بعدها أبدا وكان رضي الله تعالى عنه يقول يرد البعير أو البقرة أو الحمار وسائر الضواري الى أهلهن ثلاث مرات ثم يعقرن اذا كانت الحائط محظرا محصنا * وكان رضي الله تعالى عنه يقضي في قلع عين الجمل بنصف ثمنه وقضى مرة في جمل أصيب عينه بنصف ثمنه ثم نظر اليه بعد فقال ما أراه نقص من قوته ولا من هدايته شيئ فقضى فيه بربع ثمنه وكذلك كان علي رضي الله تعالى عنه يقضي قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وكان الصحابة يختنون أولادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاربوا البلوغ قال رضي الله تعالى عنه واختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة فاشتد عليه الوجع فدعا ربه عز وجل فأوحى الله اليه انك عجلت قبل ان نأمرك بالآلة قال يارب كرهت ان أخر أمرك وختن اسماعيل عليه السلام

وهو ابن ثلاث عشرة وختن اسحق عليه السلام وهو ابن سبعة أيام وتقدم فى كتاب الجراح أن عمر رضى الله تعالى عنه كان يضمن من يختن الصبيان اذا قطع من الذكر شيئا والله تعالى أعلم

(كتاب الحدود وفيه ابواب)

الاول فى حد الزنا وما جاء فى رجم الزانى المحصن وجلد البكر وتغريبه قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته وفى رواية عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أدرى الحدود كفارات لاهلها أم لا وما أدرى تبع كان لعينا أم لا وما أدرى ذا القرنين كان نبيا أم لا وكان رضى الله تعالى عنه يقول أحب للرجل اذا وقع فى حد ان يستر نفسه ويستغفر الله تعالى ولا يأتى الى الحاكم يطلب التطهير فان الله يقبل التوبة عن عباده وكان يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أرأيت ان وجدت مع امرأتى رجلا امهله حتى أذهب فآتى بأربعة شهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وجاء رجل اخر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان ابنى كان أجيرا عند امرأة فلان فزنى بها فاقض بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى المرأة ان اعترفت الرجم قال فاعترفت المرأة فرجمت وفى هذا دليل على ثبوت الزنا بالاقرار مرة والاقتصار على الرجم وهو خلاف ما يأتى قريبا قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن زنى ولم يحصن بنفى عام واقامة الحد عليه ورفع الى على رضى الله تعالى عنه رجل زنا بعد ان عقد عقده على امرأة ولم يدخل بها فجلده مائة ولم يرجمه وقال الشعبى رضى الله تعالى عنه جمع على رضى الله تعالى عنه بين الجلد والرجم فى امرأة زنت بعد احصان فرجمها يوم الجمعة وكان ضربها يوم الخميس وقال جلدتها بكتاب الله تعالى ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خذوا عنى خذوا عنى مرتين فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقال جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما زنى رجل بامرأة فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم

فجلد

فجلد الحد ثم أخبر انه محصن فأمر به فرجم وكان جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك ولم يذكر جلدا والله أعلم وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنه ما يقول من أشرك بالله فليس بمحصن وكان الصحابة لا يحدون المجنون والصبي وأمر عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه برجم مجنونة زنت فرجموها فبلغ ذلك عليا رضى الله تعالى عنه فقال يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال اما بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث فرجع وأمر ان يخلى سبيلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل أبويه وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول أول ما كان حد الزنا فى الاسلام حين أنزل الله تعالى واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ثم نزل بعد ذلك الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ثم نزلت آية الرجم فى سورة النور فكان الاول للبكر ثم رفعت آية الرجم من التلاوة وبقى الحكم بها * وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول اياكم ان تهلكوا فيقول قائل لا نجد الرجم فى كتاب الله تعالى عز وجل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده والذى نفسى بيده لولا ان يقول قائل أحدث عمر بن الخطاب فى كتاب الله تعالى لكتبتها ولقد قرأناها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وكان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يغربون الرقيق وكان على رضى الله تعالى عنه يقول لا تغريب على رقيق وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا غرب البكر ينفيه من المدينة الى البصرة والى خيبر حولا كاملا والله أعلم

* (فصل فى رجم المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط فى الاحصان) قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما جاء يهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة منهم قد زنيا فأمر بهما فرجما قال فلقد رأيته يحانى عنها يقيها الحجارة بنفسه وقال جابر رضى الله تعالى عنه رجم النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأة وقال البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه مر النبى صلى الله عليه وسلم بيهودى محمم مجلود فدعى اليهود فقال هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال انشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى اهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قال نعم ولولا انك نشدتنى

بهذا لم أخبرك بحد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله تعالى يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم الى قوله ان أوتيتم هذا فخذوه يقولون ائتوا محمدا فان أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروه فأنزل الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال هي في الكفار كلها ورفع الى علي رضي الله تعالى عنه مسلم زنى بنصرانية فأقام عليه الحد ودفع النصرانية الى أهلها * وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول ليس على الامة حد حتى تحصن لقوله تعالى فاذا أحصن يعني تزوجن وكان غيره من الصحابة يجلدها ماءه أحصنت أو لم يحصنت والله أعلم

(فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أربعا)

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه أتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال جابر فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه وفيه دليل على ان الاحصان يثبت بالاقرار وان الجواب بنعم اقرار * وقال جابر بن سمرة رضي الله عنهم رأيت ماعز بن مالك حين جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع شهادات فأمر بحبسه ثم سأل الناس عنه فقالوا ما نعلم الا خيرا وفي رواية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال تعلمون بعقله بأسا فتنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى ثم أرسل اليهم ثانيا فقالوا لا بأس به ولا بعقله فأمر صلى الله عليه وسلم برجمه فرجم فلما مات ماعز قال الصحابة يا رسول الله ما نصنع بجسده قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن قال بريدة وكنا نتحدث مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ماعزا لو جلس في رحله بعد اعترافه ثلاث مرات لم يرجمه وانما رجمه

عند الرابعة وكما تحدث أيضا ان الغامدية وماعز الورجعا بعد اعترافهما وقال لم يرجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما رافما رجمهما بعد الرابعة وسيأتي في الباب عقبه أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه كان يقول للسارق عند الاستفسار اسرقت قل لا

(فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتاه من يعترف بالزنا يقول له لعلك قبلت او غمزت أو نظرت قال ذلك مرة لرجل فقال لا يارسول الله فقال انكتها لا يكني فقال نعم فامر برجمه عند ذلك وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع مرات انه أصاب امرأة حراما أربع مرات كل ذلك يعرض عنه فاقبل عليه في الخامسة فقال انكتها قال نعم فقال صلى الله عليه وسلم كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر قال نعم قال فهل تدري ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا قال فما تريد بهذا القول قال أريد أن تطهرني يارسول الله فامر به فرجم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله تعالى فانه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله ثم يقرأ والذين لا يدعون مع الله الها آخر الآية فقرن الله تعالى في الاية الزنا مع الشرك

(فصل في بيان ان من أقر بحد ولم يسمه لا يحد) قال أنس رضي الله تعالى عنه كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم مرة فجاءه رجل فقال يارسول الله اني أصبت حدا فاقمه علي ولم يسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يارسول الله اني أصبت حدا فاقم علي كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله عز وجل قد غفر ذنبك أو قال حدك * وقال وائل بن حجر اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد غصب امرأة فزنى بها فقال استغفر الله وتوب اليه فخلى النبي صلى الله عليه وسلم سبيله * وقال قد تاب توبة لو تاب منها اهل المدينة لقبل منهم وكان وائل رضي الله تعالى عنه كثيرا ما يقول التوبة تسقط كل حد لله تعالى ثم يتلو آية المحاربة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم * وجاء رجل الى علي رضي الله تعالى عنه فقال خذلي بحقي من فلان فانه احتلم بامي فقال علي رضي الله تعالى عنه ما اجد

على النائم حكما ولكن ألقه فى الشمس واضرب ظله

*(فصل فى حكم الرجوع عن الاقرار) * تقدم قول بريدة رضى الله تعالى عنه فى ذلك فى فصل اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أربعا * وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه لما جاء ماعز الاسلمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واعترف له اربع مرات وهو يعرض عنه الى أن قال الخامسة فامر به فرجم بالحجارة فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحى جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات فلما ذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وانه فر حين وجد مس الحجارة والموت قال هلا تركتموه وفى رواية فلما وجد مس الحجارة صرخ بنا يا قوم ردونى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قومى قتلونى وغرونى من نفسى واخبرونى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلى فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرناه قال هلا تركتموه وجئتمونى به ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاما ترك حد فلا

*(فصل فى أن الحد لا يجب بالتهم وانه يسقط بالشبهات) * كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلانى وامرأته فقال له شداد بن الهاد هى المرأة التى قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمتها قال ابن عباس رضى الله عنهما لا تلك امرأة اعلنت فى الاسلام فقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر منها الريبة فى منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها واحتج به من لم يحد المرأة بنكولها عن اللعان وكان على رضى الله تعالى عنه يقول ارسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الى رجل كان يتهم ام ولد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان اضرب عنقه فاتيته فاذا هو فى ركى يتبرد فيه فقلت له اخرج فناولنى يده فاخرجته فاذا هو مجبوب ليس له ذكر فكففت عنه ثم أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فحسن فعلى وقال الشاهد يرى ما لا يرى الغائب قال بعضهم أم الولد هى مارية القبطية والرجل المذكور نسيب كان لها من أهل مصر أسلم وحسن اسلامه قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وأتى عثمان رضى الله تعالى عنه بامراة ولدت فى ستة أشهر فامر برجمها فقال له على رضى الله تعالى عنه ليس عليها رجم لان الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال والوالدات يرضعن أولادهن حولين

كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة فالحمل يكون ستة أشهر ولا رجم عليها فامر عثمان رضى الله تعالى عنه بردها فوجدت قد رجمت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطى فى العفو خير له من ان يخطى فى العقوبة * وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى وجدت مع امرأتى رجلا فقال لو سترته لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال لى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كان فيما أنزل الله تعالى آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى ان طال زمان أن يقول قائل والله ما نجد الرجم فى كتاب الله تعالى فيضلوا بترك فريضة انزلها الله تعالى والرجم فى كتاب الله تعالى حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل او الاعتراف وكان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يرون ان شهود الزنا ان لم يجتمعوا على فعل واحد فلا حد على المشهود عليه قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما واول من فرق بين الشهود دانيال عليه السلام فقال لأحد الشاهدين ما الذى رأيت وما الذى شهدته فقال أشهد انى رأيت سوسن يزنى فى البستان برجل شاب قال فى أى مكان قال تحت شجرة كمثرى ثم دعا بالآخر فقال بم تشهد قال أشهد انى رأيت سوسن يزنى تحت شجرة التفاح قال فدعا الله عليهما فجاءت نار من السماء فاحرقتهما وابرأ الله سوسن قال ابن عمر رضى الله عنهما وكان عمر يستحلف من ادعى انه لم يعلم تحريم الزنا ثم يخلى سبيله كما سيأتى ورفع الى عمر رضى الله تعالى عنه امرأة متعبدة حملت فقالت انى قمت من الليل أصلى فخشعت فسجدت فاتانى غاو من الغواة فتجشمنى فخلى سبيلها وقال هذا ما كنت ظننته فيك قبل أن تخبرينى ورفع اليه رضى الله تعالى عنه امرأة أخرى لقيها راع بفلاة من الارض وهى عطشى فاستسقت فابى أن يسقيها الا أن تتركه يفعل بها القبيح فناشدته بالله تعالى فأبى فلما قوى عليها العطش امكنته فدرأ عمر عنها الحد للضرورة واخذ لها منه المهر ورفع اليه رضى الله تعالى عنه رجل اقر بالزنا ثم قال ما علمت ان الله حرمه فلم يحده وقال لا حد الا بعد العلم قال أبو امامة بن سهل رضى الله تعالى عنه أصاب الناس ليلة مطيرة باردة قمر رجل ضرير من مساكين المسلمين فدعته امرأة الى بيتها فوثب عليها فغلبها على

نفسها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما صنع فارسل اليه فاعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقنو فعد منه مائة شمراخ ثم أمر به فضرب ضربة واحدة

*(فصل فيمن اقر انه زنا بامرأة فجحدت قال سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى بامرأة سماها فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى المرأة فدعاها فسألها عما قال فانكرت فحده وتركها وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا رفع اليه رجل اكره امرأة على الزنا يحده دونها * وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما رفع الى عمر رضي الله تعالى عنه عبدا استكره امة حتى افتضها فجلده ونفاه ولم يجلدها من أجل انه استكرهها وقال وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه خرجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت به فادركه جماعة فقالوا هذا صاحبك فقالت نعم فامر به فرجم وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر اربع مرات انه زنى بامرأة فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت كذب والله يا رسول الله فجلده حد الفرية ثمانين

*(فصل في الحث على اقامة الحد اذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه) *قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حد يعمل به في الارض خير لاهل الارض من ان يمطروا اربعين صباحا وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول كان سبب تعذيب قوم شعيب يوم الظلة انهم كانوا اذا عطلوا حدا من حدود الله يوسع الله عليهم الرزق استدراجا فعطلوا كلما عطلوا حدا وسع الله عليهم رزقهم حتى تركوا الحدود واستحقوا الهلاك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا الحدود وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فهو مضاد لله تعالى في أمره وسيأتي في باب قطع السرقة انه رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سرق بردة فامر بقطعه فقال صاحب البردة يا رسول الله قد تجاوزت عنه قال افلا كان قبل ان تأتيني به فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما من شئ الا والله تعالى يحب أن يعفو عنه ما لم يكن حدا عن عباده والله سبحانه وتعالى أعلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وقال ميسرة جاء رجل وامه الى علي رضي الله تعالى عنه فقالت ان ابني هذا قتل زوجي وقال الابن ان عبدي وقع على أمي هذه

فقال علي رضي الله تعالى عنه خبثما وخسرتما ان تكوني صادقة قتلنا ابنك وان يكن ابنك صادقا نرجمك ثم قام علي رضي الله عنه للصلاة فقال الغلام لامه ما تنتظرين الا أن يقتلني ويرجمك فانصرفا فلما صلى سأل عنهما فقيل انطلقا والله تعالى أعلم

*(فصل في ان السنة بداءة الشاهد بالرجم وبداءة الامام) اذا ثبت بالاقرار قال الشعبي رضي الله عنه كان لشراحة زوج غائب بالشأم وانها حملت فجاءها مولاها الى علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال ان هذه زنت واعترفت فجلدها يوم الخميس مائة جلدة ورجمها يوم الجمعة وحفر لها الى السرة وأنا شاهد ثم قال رضي الله تعالى عنه ان الرجم سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان شهد على هذه احد لكان أول من يرمي الشاهد يشهد ثم يتبع شهادته حجرة ولكنها اقرت فانا أول من رماها فرماها بحجر ثم رمى الناس وانا فيهم قال فكنت والله فيمن قتلها

(فصل في الحفر للرجوم) * قال أبو سعيد رضي الله تعالى عنه لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نرجم ماعز بن مالك خرجنا به الى البقيع فوالله ما حفرنا له ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والخزف فاشتكى فخرج يشتد حتى انتصب لنا في عرض الحرة فرميناه بجلاميد الجندل حتى سكت وقال بريدة رضي الله تعالى عنه جاءت الغامدية امرأة من الغامد من الازد فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني فردها فلما كان من الغد قالت يا رسول الله لم ترددني لعلك ترددني كما رددت ماعزا فوالله اني لحبلى قال إما لا فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجموها فاقبل خالد ابن الوليد فرمى رأسها فنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت وكذلك حفر لماعز الى صدره وأمر الناس برجمه والله تعالى أعلم

*(فصل في تأخير الرجم عن الحبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذي

المرض المرجو زواله فيه حديث بريدة السابق في الفصل قبله) * وقال عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنه جاءت امرأة من جهينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يارسول الله اصبت حدا فأقمه علي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن اليها فاذا وضعت فأتني ففعل فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر أتصلي عليها يارسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل افضل من ان جادت بنفسها لله عزوجل وقال علي رضي الله تعالى عنه زنت امة سوداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اجلدها فأتيتها فاذا هي قريبة عهد بنفاس فخشيت إن جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت اتركها حتى تماثل

*(فصل في صفة سوط الجلاد وكيف يجلد من به مرض لا يرجى برؤه) * قال زيد بن اسلم اعترف رجل على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته يعني طرفه فقال بين هذين فأتي بسوط قد لان وركب به فأمر به فجلد وقال سعيد بن عبادة كان بين ابياتنا رويجل ضعيف مجدع فلم يرع الحي الا وهو على امة من امائهم يخبث بها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل مسلما فقال اضربوه حده فقالوا يارسول الله انه اضعف مما تحسب لو ضربناه مائة قتلناه * وفي رواية لو حملناه اليك لتفسخت عظامه ما هو الا جلد على عظم فقال صلى الله عليه وسلم خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ ثم اضربوه به ضربة واحدة ففعلوا وكان صلى الله عليه وسلم رحيما بالخلق فرجه وخفف عنه لزمانته وقال ابن عمر اقام عمر رضي الله تعالى عنه الحد على رجل وهو مريض وقال أخشى ان يموت قبل ان يقام عليه الحد وسيأتي في باب حد شارب الخمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يجلد الا في التعزير فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله تعالى

*(فصل فيمن وقع على ذات رحم أو عمل عمل قوم لوط أو أتى بهيمة) * قال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه لقيت خالي ومعه الراية فقلت له أين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده بعد أن قرا

سورة النساء وقرأ قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء أن أضرب عنقه وآخذ ماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان اللواط فى قوم لوط فى النساء قبل ان يكون فى الرجال بأربعين سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وقيل لابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرة ما شأن البهيمة تقتل فقال ما سمعت فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولكنى ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يؤكل لحمها أو ينتفع بها بعد ذلك العمل القبيح لانه يقال هذه البهيمة التى فعل بها كذا وكذا * وكان الحسن ابن على رضى الله تعالى عنهما يقول يرجم من أتى بهيمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سحاق النساء زنا بينهن وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول فى البكر يوجد على اللواطية انه يرجم محصنا كان أو غير محصن وقال غيره من الصحابة ان لم يكن محصنا جلد مائة وغرب عاما وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها اتهم رجل بالامر القبيح يعنى بعمل قوم لوط فأمر عمر شباب قريش ان يجالسوه وكانت عائشة رضى الله تعالى عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزينا فقلت يا رسول الله ما الذى يحزنك قال شيئا تخوفت على امتى ان يعملوا بعدى بعمل قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله بيتا يدخله مخنث * وكان سعيد ابن جبير رضى الله تعالى عنه يقول حرق اللوطية بالنار أربعة من الخلفاء أبو بكر الصديق وعلى بن أبى طالب وعبد الله بن الزبير وهشام بن عبد الملك وكتب خالد بن الوليد مرة الى أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما انه وجد رجلا فى بعض ضواحى العرب ينكح كما تنكح المرأة فجمع أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه فقال على ان هذا ذنب لم يعمل به امة الا امة واحدة ففعل الله بهم ما قد علمتم أرى ان نحرقه بالنار فاجتمع رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق بالنار فأمر به أبو بكر رضى الله تعالى عنه ان يحرق بالنار والله أعلم

(فصل فيمن وطئ جارية امرأته أو ادعى الجهل بالتحريم وغير ذلك)

قال النعمان بن بشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى جارية امرأته فعليه جلد مائة ان كانت احلتها له وان لم تكن احلتها له فعليه الرجم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجل وقع على جارية امرأته مستكرها لها انها تصير حرة وعليه

لسيدتها مثلها وان كانت الجارية طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها وفي رواية فهي ومثلها من ماله لسيدتها وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول اذا استكرهت الامة على الزنا فان كانت بكرا فعشر ثمنها وان كانت ثيبا فنصف عشر ثمنها وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول لا تحل جارية الام الا باحدى ثلاث اما ان تزوجها له أو يشتريها أو تهبها له وسأل رجل ابن عمر رضي الله تعالى عنه فقال له ان امي احلت لي جاريتها فقال لا يحل لك ان تطأ فرجا الا فرجا ان شئت بعته وان شئت وهبته وان شئت اعتقته ورفع الى عمر رجل وقع على جارية امرأته وادعى انها وهبتها له فقال سلوها فاذا اعترفت فخلوا سبيله فانكرت فعزم عمر رضي الله تعالى عنه على رجمه ثم اعترفت فتركه ورفع اليه رجل آخر فادعى الجهل بالتحريم فتركه وعذره بالجهالة ورفع اليه رجل وقع على امته بعد ان زوجها فضربه ضربا ولم يبلغ فيه الحد ورفع اليه رجل وجد مع امرأة في ثوب واحد فجلد كل واحد منهما مائة وكذلك كان يفعل علي رضي الله تعالى عنه ورفع الى عمر رضي الله تعالى عنه امرأة تزوجت في عدتها فضربها عمر تعزيرا دون الحد وتقدم بسط ذلك في كتاب النكاح

(فصل في ان حد زنا الرقيق خمسون جلدة) تقدم حديث علي رضي الله تعالى عنه في قوله ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امة له سوداء زنت لاجلدها الحد فوجدتها في دمها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال صلى الله عليه وسلم اذا تعالت من نفاسها فاجلدها خمسين وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول يا أيها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم ومن لم يحصن وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقضي بجلد ولائد الامارة كل امة خمسين خمسين في الزنا والله أعلم

(فصل في ان السيد يقيم الحد على رقيقه) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر وفي رواية ثم ان زنت الرابعة فليحدها وليبعها ومعنى لا يثرب لا يقتصر على التثريب وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدها ثم ان زنت فاجلدها ثم ان زنت فاجلدها ثم بيعوها ولو بضفير وكان الزهري رضي الله تعالى عنه

يقول

يقول لا ادرى اقال ثم بيعوها بعد الثالثة أو الرابعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ان كانت الامة غير ذات زوج جلدها سيدها ان كانت من ذوات الازواج رفع أمرها الى السلطان وكان صلى الله عليه وسلم يقضى على ان على العبد نصف حد الحر فى الحد الذى يتبعض كزنا البكر والقذف وشرب الخمر (خاتمة) قال الحميدى رحمه الله تعالى عنه وجدت فى بعض نسخ البخارى قال أبو رجاء العطاردى وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ادرك الجاهلية رضى الله تعالى عنه قال رأيت فى الجاهلية قردة زنت فاجتمع عليها قرود كثيرة فرجموها فرجمتها معهم وتقدم بيان حد القذف فى باب اللعان والله تعالى أعلم

(كتاب قطع السرقة وفيه فصول)

الاول فى بيان ما جاء فى كم يقطع السارق كان عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه يقول سرق حمار لنبى من أنبياء بنى اسرائيل فقال ذلك النبى يارب يسرق حمار نبيك وانت ترى أسألك ان تطلعنى على من سرقه فاوحى الله تعالى اليه انه حين سرق حمارك سألنى ان استر عليه وانا أستحى ان افضحه ولكن اعطيك حمارا مكانه وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع يد السارق فى ربع دينار فصاعدا وقطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اقطعوا فى ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثنى عشر درهما * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش وكانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون ان منها ما يساوى ثلاثة دراهم

(فصل فى محل القطع وغير ذلك) كان على رضى الله تعالى عنه يقول تقطع اليد من الكوع والرجل من نصف القدم ويترك العقب يعتمد عليها وأتى النبى صلى الله عليه وسلم برجل سرق أربع مرات فقطعت يداه ورجلاه ثم سرق الخامسة فامر النبى صلى الله عليه وسلم بقتله قال جابر فقتلناه ثم طرحناه فى بئر ورمينا عليه بالحجارة * قال بعض العلماء ولعل هذا منسوخ والله سبحانه وتعالى أعلم * وكان

عمر رضى الله تعالى عنه يقطع اليد ثم الرجل فاذا سرق ثالثا ضربه وحبسه وأتى على رضى الله تعالى عنه بسارق فقطع يده ثم أتى به فقطع رجله ثم أتى به فقال اقطع يده بأى شئ يتقمع وبأى شئ يأكل وان قطعت رجله على أى شئ يمشى انى لاستحى من الله تعالى فضربه وخلده فى السجن وكان أبو بكر رضى الله تعالى عنه كثيرا ما يقول للسارق اذا جاؤا به اليه أسرقت قل لا أسرقت قل لا وكان رضى الله تعالى عنه يقول لو لم اجد للسارق والزانى والشارب الا ثوبى لاحببت أن أنشره عليه وقال أنس رضى الله تعالى عنه سرق طوق اخت أبى بكر رضى الله تعالى عنه بنت أبى قحافة فقام أبو بكر فى المسجد فقال أنشد بالله والاسلام طوق أختى فلم يجبه أحد ثم قال الثانية والثالثة فلم يجبه أحد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال أبو بكر رضى الله تعالى عنه والله ان الامانة اليوم فى الناس لقليل كيف يقطعوا طوق اختى من عنقها والله أعلم

* (فصل فى اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع اليه الفساد) * قال رافع ابن خديج رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع فى ثمر ولا كثر والكثر هو الجمار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب من الثمر المعلق بفيه من ذى حاجة غير متخذ خبنة فلا شئ عليه ومن خرج بشئ منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن ثلاثة دراهم فعليه القطع وكان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يقطعون الاطرار وكانوا لا يقطعون السارق حتى يخرج المتاع من الحرز * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقطع يد سارق الصبيان اذا باعهم فى بلاد اخرى وكان عمر رضى الله تعالى عنه لا يقطع من سرق العبد الصغير والاعجمى ويقول انما هؤلاء جلابون وسئل صلى الله عليه وسلم عمن سرق من الحريسة التى توجد فى الجبل فى مراتعها قال فيها ثمنها مرتين وضرب نكال قال العلماء والحريسة هى الشاة التى يدركها الليل قبل أن تصل الى مأواها وسئل صلى الله عليه وسلم أيضا عما أخذ من عطنه وهو المراح فقال فيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم وفى رواية فقال صلى الله عليه وسلم ليس فى شئ من الماشية قطع الا فيما آواه المراح فبلغ ثلاثة دراهم ففيه القطع وما لم يبلغ ثلاثة دراهم ففيه غرامة مثليه وجلدات النكال وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول من باع حرا صار عبدا كما أقر بالعبودية على نفسه * وكان على رضى الله تعالى

عنه يقول لا يكون عبدا و يقطع البائع وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول لصاحب النافقة المسروقة كم ثمنها فاذا قال أربعمائة درهم مثلا يقول للسارق أعطه ثمانمائة درهم وسئل صلى الله عليه وسلم عن الثمار وما أخذ منها فى اكمامها فقال صلى الله عليه وسلم من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شئ ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال وما أخذ من اجرانه ففيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم وقضى عثمان رضى الله تعالى عنه فى سارق سرق خرزة ذهب قيمتها ثلاثة دراهم وكانوا يعلقون ذلك فى عنق الاطفال وكانت الدراهم من ضرب اثنى عشر بدينار والله أعلم

* (فصل فى تفسير الحرز وان المرجع فيه الى العرف) * قال صفوان بن أمية رضى الله تعالى عنه كنت نائما فى المسجد على خميصة لى فسرقت فأخذنا السارق فرفعناه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقطعه فقلنا يا رسول الله أفى خميصة ثمنها ثلاثون درهما أنا اهبها له أو ابيعها له قال فهلا كان قبل أن تأتينى به فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضى الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق سرق برنسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم وجاء رجل بغلام له الى عمر رضى الله تعالى عنه فقال اقطع يده فانه سرق مرآة لامرأتى قيمتها ستون درهما فقال عمر رضى الله تعالى عنه لا قطع عليه هو خادمكم أخذ متاعكم قال ابن عمر وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا أتوه بصغير سرق يقول قيسوه بالشبر فان وجدتم طوله ستة أشبار فاقطعوه فأتوه يوما بصغير فوجدوه ستة أشبار إلا انملة فتركه وسرق جماعة من الغلمان بعيرا فانتحروه فوجد عندهم جلده فأمر عمر رضى الله عنه بقطعهم ثم قال لسيدهم أراك تستعملهم وتجيعهم حتى لو وجدوا ما حرم الله عليهم حل لهم ثم قال لصاحب البعير كم كنت تعطى ببعيرك قال أربعمائة درهم قال لسيدهم قم فاغرم له أربعمائة درهم وكان عثمان رضى الله عنه لا يقطع الغلام حتى تنبت عانته فان سرق قبل طلوعها يزجره و يتركه وكان رضى الله تعالى عنه لا يقطع فى سرقة الطير وسرق رجل دجاجة على عهد عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه فاراد أن يقطعه فقال له أبو سلمة لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع فى الطير فتركه وكان عثمان رضى الله تعالى عنه لا يقطع العبد الآبق اذا سرق وكان أبو بكر رضى الله عنه يقطع يد العبد مطلقا اذا سرق ولو لم يكن آبقا وكان على

رضى الله عنه يقول ليس على من سرق من بيت المال قطع وانما هو مال الله سرقه بعضهم بعضا

* (فصل فيما جاء فى المختلس والمنتهب والخائن وجاحد العارية) * قال جابر رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فامر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى أهلها اسامة بن زيد فكلموه فكلم النبى صلى الله عليه وسلم فيها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يا اسامة لا اراك تشفع فى حد من حدود الله عز وجل ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال هل من امرأة تائبة الى الله تعالى عز وجل ورسوله ثلاث مرات وهى شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال انما هلك من كان قبلكم بأنه كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذى نفسى بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية وفى رواية أخرى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما استعارت امرأة حليا على ألسنة ناس يعرفون ولا تعرف هى فباعته فاخذت وأتى بها الى النبى صلى الله عليه وسلم فامر بقطع يدها فقطعها بلال رضى الله تعالى عنه

* (فصل فى القطع بالاقرار وانه لا يكتفى فيه بالمرة فى الاقرار) * قال أبو أمية المخزومى رضى الله تعالى عنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلص فاعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له صلى الله عليه وسلم ما اظنك سرقت قال بلى مرتين أو ثلاثا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم جيؤا به قال فقطعوه ثم جاؤا به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل أستغفر الله وأتوب اليه فقال استغفر الله وأتوب اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه وأتى عمر رضى الله تعالى عنه بسارق فقال والله ما سرقت قط قبلها قال كذبت ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنبه فقطعه وأتى أبو الدرداء بجارية سوداء سرقت فقال لها سرقت قولى لا فقالت لا فخلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرم صاحب سرقة اذا أقيم عليه الحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجدت السرقة فى يد الرجل غير المتهم فان شاء صاحبها أخذها بما اشتراها وان شاء اتبع سارقه وكان على رضى الله تعالى عنه يقول لا يقطع السارق حتى يشهد على

نفسه

نفسه مرتين والله أعلم

* (فصل فى حسم يد السارق اذا قطعت واستحباب تعليقها فى عنقه وغير ذلك) * قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهد عنده السارق واعترف يقول اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم علقوا يده فى عنقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش والنش هو النصف من كل شئ وقال ثعلبة بن مالك القرظى رضى الله عنه سرق رجل جملا ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى سرقت جمل بنى فلان فطهرنى فامر النبى صلى الله عليه وسلم فقطع قال ثعلبة رضى الله عنه فكانى أنظر اليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذى طهرنى منك أردت أن تدخلى جسدى النار والله أعلم

* (فصل فيما جاء فى التهمة وقطع النباش للقبور) * قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال المسروق منه فى تهمة ممن برئ منه حتى يكون أعظم جرما من السارق وسرق جماعة متاع فاتهموا اناسا فرفعوهم الى النعمان بن بشير فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم فأتوا النعمان فقالوا خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان فقال لهم النعمان ما شئتم ان شئتم أضربهم لكم فان خرج متاعكم فذاك والا أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم * فقالوا هذا حكمك فقال هذا حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم * وقال أنس رضى الله تعالى عنه حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فى تهمة ساعة واحدة ثم خلى سبيله * وكان على رضى الله تعالى عنه يقول حبس الامام لمن أقيم عليه الحد ظلم انما السنة أن يخلى سبيله * وكان حماد بن زيد رضى الله تعالى عنه يقول اذا دخل النباش القبر واخذ كفن الميت قطعت يده ثم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابى ذر رضى الله تعالى عنه كيف بك اذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالرصيف يعنى القبر فسماه النبى صلى الله عليه وسلم بيتا

* (فصل فيما جاء فى السارق يوهب السرقة بعد وجوب القطع أو ليشفع فيه قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغنى من حد فقد وجب وفى رواية عن ابن مسعود أول حد اقيم فى الاسلام لسارق أتى به الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما قامت عليه البينة قال

انطلقوا به فاقطعوه فنظر الناس الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما في وجهه الرماد فقالوا يا رسول الله لكأن هذا اشتد عليك فقال وكيف لا يشتد علي وأنتم أعوان الشيطان على أخيكم قالوا فهلا خليت سبيله يا رسول الله قال أفلا كان هذا قبل ان تأتوني به فان الامام اذا بلغه حد فليس له ان يعطله ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم الا الحدود ولقي الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه رجلا قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به الى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال لا حتى أبلغ به السلطان فقال الزبير رضي الله عنه اذا بلغت به السلطان فلعن الله الشافع والمشفع وتقدم حديث المخزومية وشفاعة أسامة رضي الله تعالى عنه فيها وعدم اجابته صلى الله عليه وسلم له

(فصل في حد القطع هل يستوفى في السفر ودار الحرب أم لا) قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القطع في الغزو وكان بشير بن ارطاة رضي الله تعالى عنه يقول وجدنا رجلا سرق في الغزو فجلدناه ولم نقطع يده لانه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يقول لا تقطعوا الايدي في السفر وقال عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا الناس في الله تعالى القريب والبعيد ولا تبالوا في الله تعالى لومة لائم واقيموا حدود الله تبارك وتعالى في الحضر والسفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في زمن المجاعة والله أعلم

(باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته)

قد تقدم بيان الخمر والنبيذ وما يتخذ منه في باب الاشربة في ربع العبادات وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحوا من أربعين قال وفعله أبو بكر رضي الله عنه فلما كان زمن عمر استشار الناس حين فسقوا في شربها فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر رضي الله تعالى عنه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر بضرب الشارب بالنعال والايدي والاردية والثياب * وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ ترابا من الارض فيرمي به في وجه الشارب * وكان صلى الله عليه وسلم

نهى عن سب الشارب ويقول لا تعينوا عليه الشيطان قال أنس وسبوا مرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله كان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال اما علمتم انه يحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول اذا رأيتم أخا لكم زل زلة فقوموه وسددوه وادعوا الله أن يتوب عليه ويراجع به الى التوبة ولا تكونوا اعوانا للشيطان عليه * وقال حصين بن المنذر رضى الله تعالى عنه شهدت عثمان ابن عفان رضى الله تعالى عنه وقد أتوه بالوليد حين صلى الصبح ركعتين وهو سكران ثم قال ازيدكم يعني على الركعتين فشهد عليه رجلان أحدهما حمران رضى الله تعالى عنه انه شرب الخمر وشهد آخر انه رآه يتقايأه فقال عثمان رضى الله تعالى عنه انه لم يتقايأها حتى شربها ثم قال يا علي قم فاجلده فقال علي رضى الله عنه قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من يولي فارها يعني ولي التعب من تولى السكون فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي رضى الله تعالى عنه يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر اربعين وعمر رضى الله تعالى عنه ثمانين وكل سنة سنة وهذا أحب الى قال الشافعي رضى الله عنه ومن روى انه جلده ثمانين فهو صحيح لان السوط اذ ذاك كان له طرفان ويؤيده ما تقدم قريبا انه صلى الله عليه وسلم ضرب الشارب بجريدتين أربعين والله تعالى أعلم ورفع الى عمر رضى الله تعالى عنه شيخ سكران في رمضان فقال له عمر رضى الله تعالى عنه ويلك صبيانا صيام وضربه ثمانين وكان عمر رضى الله تعالى عنه يجلد أولاده ويبالغ في الضرب فضرب مرة ولده عبد الرحمن ضربا شديدا فلبث شهرا صحيحا ثم مات وكان عبد الرحمن قد شرب الخمر بمصر وجا الى عمرو بن العاص وقال طهرني فجلده وحلق رأسه وكانوا يحلقون رأس الشارب على رؤس الاشهاد مع الحد فبلغ ذلك عمر رضى الله عنه فقال لعمرو ارسله الى على قتب فارسله اليه فجلده ثانيا فحسب عامة الناس اغمامات من جلد عمرو لم يمت من جلده هكذا كان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه يقول قال العلماء وكان جلده ثانيا تعزيرا لان الحد لا يعاد * وكان علي رضى الله تعالى عنه يقول ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت واجد في نفسي منه شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته من عندي وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه يعني لم

يقدره بعدد وانما قدرناه نحن وكان أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه يقول كان الجلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر أربعين بنعلين فلما كان في زمن عمر رضي الله تعالى عنه جعل بدل كل نعل سوطا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه وأتي برجل نشوان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لم أشرب خمرا انما شربت زبيبا وتمرا في دباة قال فامر به فنهر بالايدي وخفق بالنعال ونهى عن التمر والزبيب ان يخلطا وقال السائب بن يزيد خرج علينا عمر رضي الله تعالى عنه فقال اني وجدت من فلان ريح خمر فزعم انه شرب الطلا وانا سائل عما شرب فان كان مسكرا جلدته فجلده عمر رضي الله عنه الحد تاما * وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول في شارب الخمر اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا وجد شاربا في رمضان نفاه مع الحد وأتوه مرة بربيعة بن أمية بن خلف رضي الله تعالى عنه وهو شارب في رمضان فغربه الى أرض خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال عمر رضي الله تعالى عنه لا اغرب بعده مسلما أبدا وأتي عمر رضي الله تعالى عنه على قوم يشربون ومعهم رجل صائم فجلده معهم وقال له لم تجلس معهم وكان علي رضي الله تعالى عنه اذا جلد في الخمر يقول للجلاد اضرب ودع يديه يتقي بهما واجتنب وجهه ومذاكيره وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما أصاب السكران في سكره اقيم عليه الحد فيه قال ابن شهاب وكان عمر وعثمان وعبد الله بن عمر وغيرهم يجلدون عبيدهم نصف الحد في الخمر رضي الله تعالى عنهم أجمعين

(فصل فيما ورد في قتل الشارب في المرة الرابعة وبيان نسخه تخفيفا)

قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد الثانية فاجلدوه فان عاد الثالثة فاجلدوه فان شرب الرابعة فاقتلوه وفي رواية فاضربوا عنقه * وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول أتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة ولكم علي ان اقتله وقال قبيصة بن أبي ذويب وغيره رضي الله تعالى عنهم انما كان هذا في أول الامر ثم نسخ فلم يبلغ ابن عمر فانه صلى الله عليه وسلم أتي مرة برجل قد شرب فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ورفع القتل فكانت رخصة وكان الزهري رضي الله تعالى عنه كثيرا ما يقول اذا سمع من يقول ان الشارب يقتل في الرابعة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسكران

فى الرابعة فخلى سبيله والله أعلم

* (فصل فيمن وجد منه سكر او ريح خمر ولم يعترف) * كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخمر حدا حتى فرض أبو بكر رضى الله تعالى عنه أربعين ثم فرض عمر رضى الله تعالى عنه ثمانين ثم ان عثمان رضى الله تعالى عنه جلد ثمانين واربعين كان اذا أتى بالرجل الذى قد طلع من الشراب جلده ثمانين وان كان زل زلة واحدة فأربعين وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول اذا استقرئ صاحب الشراب أم القرآن فلم يعرفها اولم يعرف رداءه من بين الاردية فأحدوه * وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما شرب مرة رجل فسكر فلقى ثمل بالفج يعنى الطريق فانطلق به الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما حاذا بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك وقال اوقد فعلها لم يأمر فيه بشئ وقال علقمة رضى الله تعالى عنه كنت بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا أنزلت فقال عبد الله والله لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت فبينما هو يكلمه اذ وجد منه ريح الخمر فقال اتشرب الخمر وتكذب بالكتاب فضربه الحد ووجد عمر رضى الله تعالى عنه مرة من رجل ريح خمر فجلده الحد تاما وكان الرجل ممن يدمن الخمر * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كان عمر اذا وجد ريح الخمر من غير مدمن تركه واذا وجده من مدمن جلده ورفع الى عثمان رضى الله تعالى عنه رجل وجد معه نبيذ فى دباة فجلده اسواطا واهراق الشراب وكسر الدباة * وكان أبو بكر رضى الله تعالى عنه يقول لو وجدت رجلا على حد من حدود الله تعالى لم أحده انا ولم ادع له أحدا حتى يكون معى غيرى وجاء رجل بابن اخ له من المسلمين وهو سكران الى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه فجلده وقال لعمه بئس لعمر والله والى اليتيم أنت ما ادبت فاحسنت الأدب ولا سترت الخزية قال يا أبا عبد الرحمن اما والله انه لابن أخى ومالى ولد وانى لأجد له من اللوعة ما أجد لولدى ولكن لم آل عن الخير فقال ابن مسعود ان الله عفو يحب العفو ولكن لا ينبغى لولى امر ان يؤتى بحد الا اقامه * وبلغ سلمان الفارسى رضى الله تعالى عنه عن عامل من عمال عمر رضى الله تعالى عنه انه قال للناس من أذنب ذنبا فليأتنا فلنطهره فاتاه قوم فضربهم فجاء اليه سلمان وقال اجعل الله اليك من التوبة شيئا قال لا قال فالق السوط ولا

تهتك ستراستره الله تعالى * وقال نافع سئل ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن غلام سقى بعيرا له خمرا فتواعده بالضرب وسئل أيضا عن النساء يتشطن بالخمر فى رؤسهن فنهاهن وقال ألقى الله فى رؤسكن الحصبا والله أعلم

(فصل فى قدر التعزير والحبس فى التهم قال ابو بردة رضى الله عنه)
كان رسول الله الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة أسواط الا فى حد من حدود الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم يعزر فى التهمة بالحبس تارة وبالضرب الخفيف أخرى وحبس النبى صلى الله عليه وسلم رجلا فى تهمة مدة ثم خلى سبيله * وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا رأى أولاده يأكلون اللذيذ من الاطعمة أو يلبسون الثياب الحسنة يضربهم بالدرة ويقول تأكلون الطيبات مع تقصيركم فى الطاعات وتلبسون ما تعجب به نفوسكم رضى الله تعالى عنه وتقدم فى باب قطع السرقة ان النعمان بن بشير كان يحبس من اتهم بسرقة فراجعه والله أعلم

(باب فى ان السحر حق وما جاء فى حد الساحر وذم السحر والكهانة)

قال جندب رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حد الساحر ضربه بالسيف وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أخذ عمر مرة ساحرا فدفنه الى صدره ثم تركه حتى مات * وكتب عمر قبل موته بسنة الى الحر ابن معاوية عم الاحنف بن قيس ان اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلاث سواحر * قال أنس رضى الله تعالى عنه قتلت حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم جارية لها سحرتها وكانت قد دبرتها فامرت بها فقتلت وسئل ابن شهاب رضى الله تعالى عنه أعلى من سحر من أهل العهد قتل فقال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من أهل الكتاب وكانت عائشة رضى الله تعالى عنها تقول لما سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يخيل اليه انه يفعل الشئ وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندى دعى الله تعالى ودعى ثم قال أشعرت يا عائشة ان الله تعالى قد أفتانى فيما أستفتيته فيه فقلت وما ذاك يا رسول الله قال جانى رجلان فجلس أحدهما عند رأسى والآخر عند رجلى ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودى من بنى زريق قال فيما ذا قال فى مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فأين هو قال فى بئر ذى أروان فذهب

النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من أصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماؤها نقاعة الحنا ولكان نخلها رؤس الشياطين قلت يارسول الله أفأخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت أن أثور على الناس منه شرا فامر بالبئر فردمت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بسحر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن الكهان يقول ليسوا بشئ فقالوا يارسول الله انهم يحدثونا أحيانا بشئ فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرؤها في اذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة وقال معاوية بن الحكم قلت يارسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام وان منا رجالا يأتون الكهان قال فلا تأتهم قلت ومنا رجال يتطيرون قال ذلك شئ يجدونه في صدورهم فلا يصدنكم قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك وتقدم بسط ذلك او آخر ربع العبادات فراجعه والله أعلم

(باب المحاربين وقطاع الطريق)

قال أنس رضي الله تعالى عنه قدم ناس من عكل وعرينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام فاستوخموا المدينة فامرلهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا حتى اذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في أثارهم فادركوهم فامر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم وفي رواية ثم صلبهم وفي رواية فامرلهم بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال محمد بن سيرين وكان ذلك قبل ان ينزل الله تعالى الحدود فلما نزل قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا أو يصلبوا الآية عاتبه الله فيما فعل فنهى عن المثلة * وفي رواية انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم لانهم سملوا أعين الرعاة وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول في قطاع الطريق اذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم

يصلبوا واذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف والله أعلم

(باب فى قتال الخوارج وأهل البغى)

كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم فى آخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة * وفى رواية يخرج قوم من أمتى يقرؤن القرآن ليس قراءتكم الى قراءتهم بشئ ولا صلاتكم الى صلاتهم بشئ ولا صيامكم الى صيامهم بشئ يقرؤن القرآن يحسبون انه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية يقتلون أهل الاسلام ويدعون أهل الاوثان لئن أنا أدركتهم لاقتلنهم قتل عاد قال العلماء وفى هذا حجة على انه لو أظهر قوم رأى الخوارج لم يحل قتلهم بذلك وانما يحل اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون أمتى فرقتين فتخرج من بينهما مارقة يلى قتلهم أولاهما بالحق * قال مروان بن الحكم لما كان يوم الجمل صرخ صارخ لعلى رضى الله تعالى عنه لا يقتلن مدبر ولا يذفف على جريح ومن أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وكان الزهرى رضى الله تعالى عنه يقول هاجت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجتمعوا ان لا يقاد أحد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن الا ما أخذ بعينه وكان عثمان رضى الله تعالى عنه يقول اذا اقتتل المقتتلان فما كان بينهما من جراح فهو قصاص وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا ولو من خشب والله أعلم

(باب الامامة العظمى والصبر على جور الائمة وترك قتالهم والكف عن اقامة السيف)

قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام الضعيف ملعون وهو الذى يضعف عن تنفيذ الامور الشرعية واقامتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عصى أميرى فقد عصانى ومن اطاع أميرى فقد اطاعنى قال مجاهد وذلك للامراء بعدى الى يوم القيامة * وكان على بن أبى طالب يقول لم يكن ذو القرنين نبيا ولا ملكا

وانما

وانما كان عبدا صالحا احب الله فأحبه وناصح الله فنصحه فضربوه على قرنه فمكث ماشاء الله ثم دعاهم الى الهدى فضربوه على قرنه الاخرى ولم يكن له قرنان كقرنى الثور * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يولى الله الملك من يشاء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وتجتمع عليه الامة فقال رجل يارسول الله ثم يكون ماذا قال يكون الهرج وكان محمد بن كعب القرظى رضى الله تعالى عنه يقول قال رجل لعبد الملك بن مروان ياخليفة الله فقال له رجل قطع الله لسانك انما يستخلف من يغيب أو يموت والله لا يغيب ولا يموت فقال له عبد الملك اما قال الله للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة فقال له الرجل نعم هو خليفة للملائكة الذين كانوا قبله فى الارض يعنى انى جاعل فى الارض خليفة وارفعكم الى السماء ويخلفكم آدم فى الارض فهو خليفة الملائكة لا خليفة الله ونظيره جعلناكم خلائف فى الارض من بعدهم وكان داود خليفة أيضا لمن كان قبله وكذلك قوله تعالى واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وكذلك قال ان يشأ يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء وكذلك قوله وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وقيل مرة لابى بكر ياخليفة الله فغضب وقال ويحك قل ياخليفة رسول الله وقيل ذلك لعمر أيضا رضى الله تعالى عنه فقال خالف الله بك انما انا خليفة أبى بكر رضى الله تعالى عنه وقيل ذلك لعمر بن عبد العزيز فقال ويحك قل ياخليفة سليمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب وفى رواية ما كانت نبوة قط الا وتبعها خلافة ولا كانت خلافة الا وتبعها ملك وفى رواية ما من نوبة الا يصحبها الجبروتية * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى وكان صلى الله عليه وسلم يقول منا السفاح ومنا المنصور ومنا المهدى وفى رواية منا القائم ومنا المنصور ومنا السفاح ومنا المهدى فاما القائم فتأتيه الخلافة لم يهرق فيها محجمة من دم واما المنصور فلا تفرد له راية واما السفاح فهو يبعج المال والدم وأما المهدى فيملأها عدلا كما ملئت ظلما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فان يهلكوا فسبيل من هلك وان يقم لهم

دينهم يقم لهم سبعين عاما فقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه وعما بقى أو مما مضى قال مما مضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول انى لارجوان لا يعجز امتى عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم قيل لسعد بن أبى وقاص كم نصف يوم قال خمسمائة سنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا أوصيكم بأصحابى ثم الذين يلونهم ثم يفشى الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد الا لا يخلون رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ومن سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة لذى سلطان فلا يكلمه بها علانية ولياخذه بيده فيخلو به فان قبلها فذاك والا كان قد أدى الذى له والذى عليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كما تكونوا يول عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله بقوم سوأ جعل أمرهم الى مترفيهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه ليس أحد من الناس خرج من طاعة السلطان شبرا فمات على ذلك الا مات ميتة جاهلية وان بنى اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء عليهم السلام كلما هلك نبى خلفه نبى وانه لا نبى بعدى صلى الله عليه وسلم وسيكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا قال أوفوا ببيعة الاول فالاول ثم اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم * وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول ان الله تعالى بدأ هذا الامر حين بدأ نبوة ورحمة ثم تعود الى خلافة ورحمة ثم تعود الى سلطان ورحمة ثم تعود الى ملك ورحمة ثم تعود الى جبرية يتكادمون تكادم الحمر فعند ذلك يكون بطن الارض خير من ظهرها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خياركم ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشراركم ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا يا رسول الله افلا ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة الا من ولى عليه وال فرآه يأتى شيئا من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله تعالى ولا ينزعن يدا من طاعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلطان ظل الله تعالى فى الارض يأوى اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لولا انكم تبغون ولا تكم لارسل الله

عليهم

عليهم نارا فاهلكتهم وانما يدفع الله ذلك عنهم بسببكم اياهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلعنوا الولاة فان الله تعالى ادخل جهنم امة من الامم بلعنهم ولاتهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك ولكن تقربوا الى الله تعالى بالدعاء لهم يعطف الله تعالى قلوبهم عليكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الترك ما تركوكم ودعوا الحبشة ما ودعوكم زاد فى رواية فان أول من سلب امتى ملكهم وما خولهم الله بنو قنطورا * وقال حذيفة بن اليمانى رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انس قال حذيفة كيف اصنع يارسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع واطع * وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول الرعية مؤدية الى الامام ما أدى الامام الى الله تعالى فاذا رتع الامام رتعوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه وكان كثيرا ما يقول اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما وتقدم فى أول الكتاب عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ينازع أحدنا الامر أهله الا ان يرى كفرا بواحا عنده فيه من الله برهان * وقال أبو ذر رضى الله تعالى عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا أبا ذر عند ولاة يستأثرون عليك بهذا الفئ قلت والذى بعثك بالحق أضع سيفى على عاتقى وأضرب به حتى ألحقك قال افلا ادلك على ما هو خير لك من ذلك تصبر حتى تلحقنى * وكان مجاهد يقول ما أذى قوم امامهم وناصحهم واخرجوه من بينهم الا مزقهم الله بعده ثم يقرأ وان كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها واذن لا يلبثون خلفك الا قليلا فاهلكهم الله يوم بدر

* (خاتمة) * قال الزهرى ولم يوت رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس قط أمر بقطعها أو لم يقطعها فلما كان أبو بكر أتوه برأس فتنها هم وقال انها سنة الاعاجم * وكان ابن عباس يقول قال لى حذيفة بن اليمانى وكعب الاحبار اذا ملك الخلافة تبوك لم تزل الخلافة فيهم حتى يدفعوها الى عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام والله أعلم

*(كتاب أحكام الردة عن الاسلام وفيه فصول) *

الاول فيما جاء فى قتل من صرح بسب النبى صلى الله عليه وسلم دون من عرض به * قال على رضى الله تعالى عنه كانت يهودية تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها * وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان أعمى له امرأة تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فنهاها فلا تنتهى ويزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع فى النبى صلى الله عليه وسلم وتشتمه فأخذ المعول فوضعه فى بطنها واتكأ عليه فقتلها فلما أصبح ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فقال انشدك الله رجلا فعل ما فعل لى عليه حق الا قام فقام الاعمى يتخطى الناس حتى قعد بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهى وازجرها فلا تنزجر ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت بى رفيقة فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المعول فوضعته فى بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اشهدوا ان دمها هدر * وقال أنس رضى الله تعالى عنه مر يهودى برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وسيأتى فى باب الجهاد ان شاء الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل ابن النواحة حين قال أنا مؤمن بمسيلمة الكذاب * وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقام ذو الخويصرة وهو رجل من بنى تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم أعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر رضى الله تعالى عنه يا رسول الله أتأذن لى فيه اضرب عنقه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم دعه ومنع من قتله قال العلماء وفيه دليل على ان من توجه عليه تعزير لحق الله تعالى جاز للامام تركه وتقدم بيان ذلك فى باب الزنا وقطع السرقة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سب الانبياء قتل ومن سب اصحابى جلد ومن سب عليا فقد سبنى ومن سبنى فقد سب الله * وقال أبو برزة الاسلمى رضى الله تعالى عنه

اغلظ رجل على أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فقلت الا اضرب عنقه يا خليفة رسول الله فانتهرني وقال ما هي لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

*(فصل في حكم الزنادقة) *قال عكرمة رضي الله تعالى عنه سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه وأتى علي رضي الله تعالى عنه بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فقال لو كنت أنا لم احرقهم لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار وكنت اقتلهم بغير النار لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وفي رواية من رجع عن دينه فاقتلوه فقال علي رضي الله تعالى عنه صدق ابن عباس قال الامام مالك رضي الله تعالى عنه ومعنى بدل دينه فاقتلوه ان من خرج من الاسلام الى الردة يستتاب فان تاب والا قتل هذا اذا لم يكن زنديقا اما الزنادقة فلا يستتابون لانه لا يعرف توبتهم لاسرارهم بالكفر واعلانهم بالاسلام وكان عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما يقولان يستتاب المرتد ثلاثا ثم يقرأ ان الذين أمنوا ثم كفروا ثم أمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا ويقولان ليس المراد بها الثلاثة أيام انما المراد بالثلاث وقوع الارتداد منه ثلاث مرات * قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولما قدم أبو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه الى اليمن وجد عندهم شخصا موثقا فقال ما هذا قالوا كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال لا اجلس حتى يقتل بقضاء الله ورسوله وكان له عندهم عشرون ليلة يدعوه الى الاسلام وهو يأبى عنه فضرب عنقه معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه * وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا بلغه ان شخصا قتل بعد ان أرتد وكفر بعد اسلامه يقول هلا حبستموه ثلاثا واطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم اني لم احضر ولم أرض اذ بلغني وسيأتي في باب الامان ان شاء الله تعالى ان ابن أبي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فلحق بالكفار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة فاجاره عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه من القتل والله أعلم

*(فصل فيما يصير الكافر به مسلما وصحة الاسلام مع الشرط الفاسد * كان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول ان الله عز وجل أوحى الى نبيه محمد صلى

الله عليه وسلم ان قم فادخل الكنيسة لادخال رجل الجنة فدخل الكنيسة فاذا هو بيهود واذا يهودى يقرأ عليهم التوراة فلما أتوا على صفة النبى صلى الله عليه وسلم امسكوا وفى ناحيتها رجل مريض فقال النبى صلى الله عليه وسلم مالكم امسكتم فقال المريض انهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا ثم ان المريض جاصبوا حتى أخذ التوراة فقرأ حتى أتى صفة النبى صلى الله عليه وسلم وصفة امته فقال هذه صفتك وصفة أمتك أشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه تولوا أمر اخيكم واقبلوا اليهود عنه فلما مات قال النبى صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فتولينا كفنه وجئته والصلاة عليه * قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بنى جذيمة دعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا وجعل خالد رضى الله تعالى عنه يأسر ويقتل ودفع الى كل رجل منا اسيره حتى اذا اصبح امر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره فقلت والله لا اقتل أسيرى ولا يقتل رجل من أصحابى أسيره حتى نقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له ذلك فلما قدمنا وذكرنا له ذلك فرفع صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين قال العلماء وفى الحديث دليل على ان الكناية مع النية كصريح لفظ الاسلام * وقال نصر بن عاصم الليثى رضى الله تعالى عنه جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فاسلم على أن يصلى صلاتين فقبل منه وفى رواية فاسلم على أن لا يصلى الا صلاتين فقبل ذلك منه قال جابر رضى الله تعالى عنه ولما جاء وفد ثقيف بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واشترطوا عليه ان لا صدقة عليهم ولا جهاد فقبل ذلك منهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفض صوت ستصدقون وتجاهدون ان شاء الله تعالى وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فقال يا رسول الله أجدنى كارها قال اسلم ولو كنت كارها

* (فصل فى بيان حكم تبعية الطفل لابويه فى الكفر ولمن اسلم منهما فى الاسلام وصحة اسلام المميز) * قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقرأ أبو هريرة رضى الله تعالى عنه فطرة الله التى فطر الناس عليها الآية وفى رواية فقالوا يا رسول الله

افرأيت من يموت منهم وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين * قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عقبة بن أبي معيط قال من للصبية من بعدي قال النار لهم ولابيهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة ب رحمته اياهم * قال العلماء وهذا عام فيما اذا كانوا من مسلمة أو كافرة قار رضي الله تعالى عنه * وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مع من المسلمين المستضعفين ولم يكن مع أبيه ان ذاك على دين قومه وكان جابر رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فاذا عرب عنه لسانه فاما شاكرا واما كفورا وقد صح انه صلى الله عليه وسلم عرض الاسلام على ابن صياد صغيرا حين وجده يلعب مع الصبيان في اطم بني مغالة وقد قارب يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده وقال له اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد وقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آمنت بالله وبرسله الحديث قال العلماء بالله تعالى وفي هذا الحديث من الادب مع الله تعالى ما لا يخفى لسعة الاطلاق مع علمه صلى الله عليه وسلم بانه خاتم النبيين وكان عروة رضي الله تعالى عنه يقول اسلم علي رضي الله تعالى عنه وهو ابن ثمان سنين وقتل وهو ابن ثمان وخمسين سنة وكان اسلامه رضي الله تعالى عنه أوائل المبعث بعد خديجة وأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه * وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول أول من صلى علي رضي الله تعالى عنه قال العلماء وقد صح ان من مدة مبعث النبي صلى الله عليه وسلم الى وفاته نحو ثلاث وعشرين سنة وان عليا عاش بعده نحو ثلاثين سنة فيكون قد عمر رضي الله تعالى عنه بعد اسلامه فوق الخمسين فقد علم انه اسلم صغيرا والله أعلم

* (فصل في حكم اموال المرتدين وجناياتهم) * قال ابن شهاب جاء وفد سراحة من اسد وغطفان الى أبي بكر يسألون الصلح فخيرهم بين الحرب المخلية والسلم المخزية فقالوا هذه المخلية قد عرفناها فما المخزية قال تنزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وترد ون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم

في النار وتتبعون اقواما يتبعون اذناب البقر والابل حتى يرى الله تعالى خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض أبو بكر رضي الله تعالى عنه ما قاله على القوم فقام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما ما ذكرت من انا ننزع منهم الحلقة والكراع فنعما رأيت واما ما ذكرت من الحرب المخلية والسلم المخزية فنعما ذكرت واما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلت على أمر الله تعالى واجورها على الله تعالى ليس لها ديات فتتابع القوم على ما قال عمر رضي الله تعالى عنه والله أعلم

* (كتاب السير واحكام الجهاد وفيه فصول الاول في الحث على الجهاد وفضل الشهادة والرباط والحرب) *

قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات ولم يحدث نفسه بالجهاد مات ميتة جاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يقول اردية الغزاة السيوف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لغدوة أو روحة في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف ولرباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وفي رواية رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل وخير من صيام شهر وقيامه واذا مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فانها تجئ يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله افضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها * وفي رواية من حرس يوما في سبيل الله لم تمس عينه النار ابدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا المشركين باموالكم وايديكم والسنتكم وكان أبو أيوب رضي الله تعالى عنه يقول انما نزلت هذه الآية فينا يا معشر الانصار لما نصر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم واظهر الاسلام قلنا نقيم في اموالنا فنصلحها فانزل الله تعالى وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فالالقاء بايدينا الى التهلكة ان نقيم في اموالنا فنصلحها وندع

الجهاد والله أعلم

(فصل فى بيان ان الجهاد فرض كفاية وانه يشرع مع كل بر وفاجر)

كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول فى قوله تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما * وفى قوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم الى قوله تعملون نسختها الآية التى تليها وما كان المؤمنون لينفروا كافة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من أصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثنى الله تعالى الى ان يقاتل آخر هذه الامة الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والايمان بالاقدار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود فى نواصيها الخير والاجر والمغنم الى يوم القيامة

(كتاب السبق والرمى وما يجوز المسابقة عليه بعوض)

قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سبق الا فى خف أو نصل أو حافر وسابق صلى الله عليه وسلم بين الخيل واعطى السابق * وكان صلى الله عليه وسلم يراهن وراهن مرة على فرس يقال له سبحة فسبق فانبش لذلك واعجبه * وكان صلى الله عليه وسلم يسابق على ناقته العضباء وكانت لا تسبق فجاء اعرابى على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه

(فصل فيما جاء فى المحلل واداب السبق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن ان يسبق فلا بأس ومن ادخل فرسا بين فرسين وهو آمن ان يسبق فهو قمار والخيل ثلاثة فرس يربطه الرجل فى سبيل الله فثمنه اجر وركوبه اجر وعاريته اجر وعلفه اجر وروثه اجر وبوله اجر وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن فثمنه وزر وعلفه وزر وركوبه وزر وفرس يربطه للنتاج فعسى ان يكون سدادا من الفقر ان شاء الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا جلب ولا جنب ولا شغار فى الاسلام * وكان على رضى الله تعالى عنه يقول اذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف اذنه أو اذن او عذار فاجعلوا السبقة فان شككتما فاجعلوا سبقهما نصفين فاذا قرنتم ثنتان فاجعلوا الغاية من غاية اصغر

الثنتين والله أعلم

*(فصل فيما يستحب ويكره من الخيل واختيار تكثير نسلها) * قال أبو قتادة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمن الخيل في شقرها * وكان صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل وهو الفرس الذي يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض أو يده اليمنى ورجله اليسرى * وكان صلى الله عليه وسلم يكره ان تنزى الحمر على الخيل وقال علي رضي الله تعالى عنه اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة فقلنا يا رسول الله لو انزينا الحمر على خيلنا فجاءتنا بمثل هذه فقال صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ثم قال يا علي اسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكلوا الصدقة ولا تقربوا الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم

*(فصل فيما جاء في المسابقة على الاقدام والمصارعة واللعب بالحراب) * كانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول سابقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته فلبثنا حتى اذا هرقني اللحم سابقته فسبقني فقال هذه بتلك وتسابق سلمة ابن الاكوع ورجل من الانصار الى المدينة وتصارع ركانة مع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو سلمة بينما الحبشة يلعبون في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم اذ دخل عمر رضي الله تعالى عنه فاهوى الى الحصباء فحصبهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم لعبت الحبش لقدومه بحرابهم فرحا بذلك وسروا وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حامة فقال شيطان يتبع شيطانة

*(فصل في الحث على الرمي وتعلمه) * قال سلمة بن الاكوع مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم يتناضلون بالسيوف فقال ارموا بني اسماعيل فان أباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان * قال وامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا كيف نرمي وأنت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي

الرمى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمى ثم تركه فليس منا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذى يحتسب فى صنعه الخير والذى يجهز به فى سبيل الله والذى يرمى به فى سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارموا واركبوا وان ترموا خير لكم من ان تركبوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ يلهو به ابن آدم فهو باطل الا ثلاثا رميه عن قوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فانهن من الحق وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالقوس العربية ورماح القنا فانهما يزيد الله بهما فى الدين ويمكن لكم فى البلاد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فى سبيل الله بلغ العدو او لم يبلغ كان له كعدل رقبة

* (فصل فى اخلاص النية فى الجهاد وأخذ الاجرة عليه والاعانة فيه) *

قال أبو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فأى ذلك فى سبيل الله عزوجل قال من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله ومامن غازية تغزو فى سبيل الله فيصيبون غنيمة الا تعجلوا ثلثى اجرهم من الآخرة ويبقى الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا بعث جيشا وابطأ وافى فتح البلد يقول لولا غيروا وبدلوا لفتح لهم سريعا وقال أبو امامة رضى الله تعالى عنه جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر مالله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشئ له فاعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاشئ له ثم قال ان الله عزوجل لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغى به وجهه وانه سيؤتى برجل يوم القيامة مات شهيدا فيعرفه الله تعالى نعمه فيعرفها فيقول الله له فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت فيقول الله تعالى له كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للغازى اجره وللجاعل اجره واجر الغازى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا فى سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلفه فى اهله بخير فقد غزا والله أعلم

*(فصل فى استئذان الابوين فى الجهاد قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنه فى الجهاد فقال احى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد وفى رواية انى جئت اريد الجهاد معك وان والدى يبكيان على قال فارجع اليهما فأضحكهما كما ابكيتهما وهاجر رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال هل لك احد من اليمن قال ابواى فقال اذنا لك قال لا قال فارجع اليهما فاستاذنهما فان اذنا لك فجاهد والا فبرهما ولى من جهادك وجاء رجل اخر فقال يارسول الله اردت الغزو وجئتك استشيرك فقال هل لك من ام قال نعم قال الزمها فان الجنة عند رجليها قال العلماء رضى الله تعالى عنهم ما جاء فى الاذن من ترك الجهاد لاجل الابوين محله ما اذا لم يتعين على العبد الجهاد فان تعين لزم الجهاد ومخالفة الابوين لانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله عزوجل

*(فصل لا يجاهد من عليه دين الا برضاء غريمه قال ابو قتادة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته كثيرا الا ان الجهاد فى سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل يوما فقال يارسول الله ارأيت ان قتلت فى سبيل الله يكفر عنى خطاياى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت فى سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فاعاد عليه القول فقال صلى الله عليه وسلم الا الدين فان جبريل عليه السلام قال لى ذلك فقال يغفر الله للشهيد كل ذنب الا الدين *وكان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يغفر للشهيد كل شئ حتى الدين وفى رواية يغفر الدين لشهيد البحر ولا يغفر لشهيد البر

*(فصل فى الاستعانة بالمشركين قالت عائشة رضى الله تعالى عنها لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر تبعه رجل من المشركين كان مشهورا بالشجاعة ففرح به الصحابة فقال يارسول الله جئت لاتبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال له مثل الاولى فقال ان استعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال تومن بالله ورسوله قال نعم قال فانطلق وجاءه جماعة اخرون من المشركين فسألوه ان يكونوا معه فقال اسلمتم قالوا لا فقال انا لا نستعين بالمشركين على المشركين * قال انس رضى الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول لا تستضيؤا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتمكم عربي * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحون الروم صلحا امنا وتغزون انتم وهم عدوا من ورائكم وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول بلغنا انه صلى الله عليه وسلم استعان مرة بناس من اليهود في حربه فاسهم لهم

*(فصل فيما جاء في مشاورة الامام الجيش ونصحه لهم ورفقه بهم واخذهم بما عليهم قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه ما رايت احدا قط كان اكثر مشاورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قتال ابي سفيان شاور اصحابه فتكلم ابو بكر رضي الله تعالى عنه فاعرض عنه ثم تكلم عمر رضي الله تعالى عنه فاعرض عنه فقام سعد ابن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرتنا ان نخيضها البحر لاخضناها ولو امرتنا ان نضرب اكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال انس رضي الله تعالى عنه فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته لم ينصح لهم ولم يجتهد لهم الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية لم يدخل معهم الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به * وكان صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير لاجل الضعيف ويردفهم ويدعو لهم وقال معاذ رضي الله تعالى عنه غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس الطريق فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم منادا فنادى من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول لا يحبس الجيش فوق اربعة اشهر وعشرا لان النساء لا يصبرن عن ازواجهن اكثر من ذلك

*(فصل في طاعة الجيش لاميرهم ما لم يأمرهم بمعصية قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله واطاع الله واطاع الامام وانفق الكريمة وياشر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام وافسد في الارض فانه لن يرجع بالكفاف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قال الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول وارلى

الامر منكم * وقال على رضى الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوه فأغضبوه فى شئ فقال اجمعوا لى حطبا فجمعوا له ثم قال أوقدوا نارا فأوقدوا ثم قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لى وتطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض وقالوا انما فررنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فطفئت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طاعة فى معصية الله انما الطاعة فى المعروف والله أعلم

*(فصل فى الدعوة قبل القتال) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل قوما قط الا بعد دعائهم الى الاسلام فاذا أبوا قاتلهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأمير السرية اذا نزلت بساحتهم فادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم * وفى رواية اذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تجعل لهم ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم أن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وكان كثيرا ما يقول لامير السرية اذا أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدرى أتصيب فيهم حكم الله تعالى أم لا * وكان نافع رضى الله تعالى عنه يقول انما كان الدعاء المذكور فى أول الاسلام فقد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غازون وأنعامهم تسقى على الماء فقاتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية ابنة الحارث وفى ذلك دليل لمن قال بجواز استرقاق العرب وقال البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى أبى رافع فدخل عبد الله بن عتيك بيته فقتله وهو قائم * وكان صلى الله عليه وسلم لا يخص قبول الجزية بأهل الكتاب وكان ينهى عن قتل الولدان والتمثيل بالمقتولين والله أعلم

*(فصل فى كتمان الامام حاله وترتيب السرايا والجيوش) * قال كعب ابن مالك رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة ورى بغيرها ويقول الحرب خدعة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرب من القوم

أرسل من ينظر له خبرهم ثم يرجع فيعلمه ليتأهب لهم ويسبقهم على الماء والكلاء ونحو ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يغلب اثنا عشر ألفا من قلة وتمسك به من ذهب الى أن الجيش اذا كان اثنا عشر ألفا لم يجز أن يفر من أمثاله وأضعافه وان كثروا * وكان صلى الله عليه وسلم له راية سوداء وأخرى صفراء وكانت مربعة تارة من نمرة وتارة من غيرها وأما الويته صلى الله عليه وسلم فكانت كلها بيضاء وربما كان فيها خطوط سود * وقال جابر رضى الله تعالى عنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان لواءه أبيض وقال الحارث بن حسان رضى الله تعالى عنه بمنا المدينة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلدا بالسيف واذا رايات سود فسألت ما هذه الرايات فقال عمرو بن العاص قدم من غزاة رضى الله تعالى عنه

* (فصل فى تشييع الغازى واستقباله وجواز استصحاب النساء لمصلحة المرضى والجرحى والخدمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان أشيع غازيا فأكنفه على رحله غدوة أو روحة أحب الى من الدنيا وما فيها * وكان صلى الله عليه وسلم يمشى مع الغزاة الى بقيع الفرقد ثم يودعهم ثم يقول انطلقوا على اسم الله اللهم اعنهم ولما قدم صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع قال السائب رضى الله تعالى عنه فخرجت مع الناس وأنا غلام وقالت الربيع بنت معوذ كنا نغزو مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة ونخلفهم فى رحالهم ونضع لهم الطعام ونقوم على المرضى * وكان صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ومعها نسوة من الانصار يسقين الماء ويداوين الجرحا وتقدم فى الحج قول عائشة رضى الله تعالى عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج مبرور

* (فصل فى الاوقات التى يستحب فيها الخروج الى الغزو والنهوض الى القتال) قال كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يخرج الى الغزو يوم الخميس بكرة النهار ويأمر السرايا والجيوش بالخروج من أول النهار * وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول

الشمس وتهب الرياح وينزل النصر ويقول انتظروا حتى تهب الارياح وتحضر الصلوات وكان يحب أن ينهض الى غزوة عند زوال الشمس .

* (فصل فى ترتيب الصفوف وجعل سيماء وشعارا يعرف وكراهة رفع الاصوات) * قال أبو أيوب صففنا يوم بدر فبدرت منا بادرة امام الصف فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مهيم مهيم وكان يقول يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه وقال البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستلقون العدو غدا وان شعاركم حم لا ينصرون وكان شعار القوم زمن أبى بكر رضى الله تعالى عنه امت امت وكانوا يكرهون رفع الصوت عند القتال

* (فصل فى استحباب الخيلاء فى الحرب والكف وقت الاغارة عمن سمع عندهم شعائر الاسلام) * قال عبد الله بن عتيك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة ما يبغض الله وان من الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التى يحبها الله فالغيرة فى الريبة وأما الغيرة التى يبغض الله فالغيرة فى غير الريبة والخيلاء التى يحب الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التى يبغض الله فاختيال الرجل فى الفخر والبغى وكان صلى الله عليه وسلم اذا غزى قوما لم يغز حتى يصبح فان سمع أذانا أمسك وان لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح فأغار مرة فسمع رجلا يقول الله أكبر الله أكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال أشهد أن لا اله الا الله فقال صلى الله عليه وسلم خرجت من النار وكان هذا الرجل راعى معزا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا رأيتم مسجدا أو سمعتم منادیا فلا تقتلوا أحدا والله أعلم

* (فصل فى جواز تبييت الكفار ورميهم بالمنجنيق وان أدى الى قتل ذراريهم تبعا) * قال الصعب بن جثامة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفانى ويقول لامير الجيش لا تقتل صبيا الا أن تعلم منه ما علمه الخضر من الصبى الذى قتله وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى النبى صلى الله عليه وسلم فوقف الناس يتعجبون من حسن خلقتها فلما رأى النبى صلى الله عليه وسلم على راحلته أفرجوا عنها وقال ما كانت هذه لتقاتل قال ابن عمر رضى الله

تعالى

تعالى عنهما فنهى صلى الله عليه وسلم حين ذاك عن قتل النساء والصبيان والاجراء وقال أنس رضى الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول للجيش انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا أصحاب الصوامع وكان أبو بكر رضى الله تعالى عنه يقول للامير اذا بعثه فى سرية ستجدون أقواما حبسوا أنفسهم فى الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا الذرية فى الحرب فقالوا يا رسول الله أوليس هم أولاد المشركين قال أوليس خياركم أولاد المشركين والله أعلم

(فصل فى الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم العمران الا لحاجة ومصلحة) قال صفوان بن عسال كان صلى الله عليه وسلم يقول قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر ويقول والذى نفسى بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها وقال أبو هريرة بعثنا رسول الله صلى الله وسلم فى بعث وقال ان وجدتم فلانا وفلانا الرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما بالنار ثم قال حين أردنا الخروج انى كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وأن النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لامير الجيش لا تقطع شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لأكله ولا تحرقن نخلا ولا تحرقه وقال جرير بن عبد الله أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهدم ذى الخلصة وأحرقها بالنار فأحرقتها وكسرتها وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم ولجيلة فيه نصب تعبد يقال له كعبة اليمامة وقطع النبى صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير وحرق وفيه نزل ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها الآية وقال أسامة بن زيد بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال لها أبنى فقال آتيها صباحا ثم حرق والله أعلم

(فصل فى تحريم الفرار من الزحف اذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين الا المتحيز الى فئة وان بعدت) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات وعد منها التولى يوم الزحف قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

ولما نزل قوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين كتب عليهم أن لا يفر عشرون من مائتين فلما نزلت الآن خفف الله عنكم كتب أن لا يفر مائة من مائتين وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول فررنا مرة من الزحف فتخوفنا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده فاستغفر لنا

* (فصل من خشي الاسر فله أن يستأسر وله أن يقاتل حتى يقتل كما يشهد لذلك قصة عاصم بن ثابت الانصاري وأصحابه وكما في قصة خبيب رضي الله تعالى عنه

* (فصل في الكذب في الحرب وما جاء في المبارزة) * قال جابر رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة رضي الله تعالى عنه أتحب أن أقتله يا رسول الله قال نعم قال فأذن لي فأقول قال قد فعلت قال فأتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا وسألنا الصدقة قال وأيضا والله قال فانا قد اتبعناه نكره أن ندعه حتى ننظر الى ما يصير أمره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله وقالت أم كلثوم بنت عقبة لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب مما يقول الناس الا في الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها * وقال علي رضي الله تعالى عنه بارز حمزة عتبة ابن ربيعة وبارزت أنا شيبة بن ربيعة وبارز عبيدة بن الحارث الوليد بن عتبة وبارز عم سلمة بن الاكوع مرحب اليهودي كلهم باذن النبي صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم اذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاث ليال

* (فصل في أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين وانها لم تكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن عنبسة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر

* (فصل في أن السلب للقاتل وأنه غير مخموس قال أبو قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من قتل قتيلا فله سلبه وكان لا يخمس السلب صلى الله عليه وسلم وقتل أبو طلحة يوم حنين عشرين رجلا وأخذ أسلابهم وقتل رجل من حمير رجلا من العدو فنفله خالد سلبه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم فقال لخالد ما منعك أن تعطيه فقال استكثرته يا رسول الله فقال ادفعه اليه وكان السلب فرس أشقر وسرج مذهب وسلاح مذهب وفيه دليل على أن الدابة من السلب * وقال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الامير بالاخذ من السلب المستكثر ويعطي الباقي للقاتل فاذا كلم الناس في ذلك يقول لهم هل أنتم تاركي لي أمراء انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى أبلا وغنما فرعاها ثم أوردها حوضا تشرب فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره لهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقسم السلب بين القاتلين ولو كان أحدهما ردفا فلحقه أدركه آخر رمق * وكان صلى الله عليه وسلم اذا ادعى اثنان قتل واحد يقول هل مسحتما سيفكما فينظر في السيفين فان رأى الدم فيهما قال كلاكما قتله والله أعلم

(فصل في التسوية بين القوي والضعيف ومن لم يقاتل) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اختلف المسلمون يوم بدر في الغنائم الفتيان والمشايخ فقال الفتيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا ونحن الذين جمعنا الغنائم وقال المشايخ نحن الذين لزمنا الرايات مع النبي صلى الله عليه وسلم خوفا أن ينال العدو منه غرة وكار ردءا لكم لو انهزمتم فأنزل الله تعالى يسئلونك عن الانفال الى قوله لكارهون يقول فكان ذلك خيرا لهم فنزع الله ذلك من أيدي الفريقين وجعله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه في المسلمين على السواء وقال سعد بن مالك قلت يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم أيكون سهمه وسهم غيره سواء قال ثكلتك أمك ابن أم سعد وهل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم والله أعلم

*(فصل في جواز تنفيل بعض الجيش لبأسه وعنائه أو تحمله مكروها دونهم قال سلمة بن الاكوع كنت يوم بدر راجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير رجالنا اليوم سلمة ثم أعطاني سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما الي جميعا وقال سعد بن أبي وقاص جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم بسيف فقلت يا رسول الله ان الله قد شفا صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف فقال ان هذا السيف ليس لي ولا لك فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي فبينا أنا اذ جاءني الرسول فقال أجب فظننت أنه ينزل في شيء بكلامي فجئت فقال لي النبي

صلى الله عليه وسلم انك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وان الله قد جعله لي فهو لك ثم قرأ يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول

*(فصل في تنفيل سرية الجيش عليه واشتراكهما في الغنائم) *قال عبادة ابن الصامت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل الربع بعد الخمس في البداءة وينفل الثلث بعد الخمس في الرجعة وكان يكره الانفال ويقول ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم وكان كثيرا ما ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك كله واجب وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فأصبنا نعما كثيرا فنفلنا أميرنا بعيرا لكل انسان ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا ولم يحاسبنا بالذي أعطانا أميرنا ولا عاب عليه ما صنع *وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا المسلمون تتكافى دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم ويجير عليهم اقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتيسرهم على قاعدهم وفي رواية السرية ترد على العسكر والعسكر يرد على السرية والله أعلم

*(فصل في بيان صفي المغنم الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسهمه مع غيبته) قال الشعبي رضي الله تعالى عنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي ان شاء عبدا وان شاء أمة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس وكانت صفية رضي الله تعالى عنها من الصفي *وكان صلى الله عليه وسلم يكتب الى القوم انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي صلى الله عليه وسلم وسهم الصفي فأنتم آمنون بامان الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأخذ سهمه مع المسلمين وان لم يشهد معهم القتال وتنفل صلى الله عليه وسلم سيف ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد والله أعلم

*(فصل فيمن يرضخ له من الغنيمة) * قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحزين من الغنيمة وفي رواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان العبد والمرأة لا سهم لهما وانما يحزيان من غنائم القوم من الامتعة والتمردون ما يصيب الجيش وكان صلى الله عليه وسلم يغضب لخروج النساء وحدهن ويقول مع من خرجتن وباذن من

خرجتن * وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول اسهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود قاتلوا معه واسهم للصبيان بخيبر والله أعلم

* (فصل في الاسهام للفارس والراجل ومن غيبه الامير في مصلحة) *

قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفارس ثلاثة أسهم للفرس سهمان وللرجل سهم وقال الزبير رضي الله تعالى عنه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر أربعة أسهم سهم لي وسهم لذوي القربى لصفية أم الزبير وسهمين للفرس * وقال صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اني قد جعلت للفرس سهمين وللراجل سهما فمن نقصهما نقصه الله تعالى وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال ان عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله وانا أبايع له فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لاحد غاب غيره وكانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة وقال له أن لك اجر رجل وسهمه والله أعلم

* (فصل في الاسهام لتجار العسكر واجرائهم) * قال خارجة بن زيد رضي الله تعالى عنهما رأيت رجلا سأل أبي عن الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوه هل ينقص سهمه فقال له انا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك نشتري ونبيع وهو يرانا ولا ينهانا وقال يعلى بن أمية رضي الله تعالى عنه اذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست اجيرا يكفيني واجرى له سهمه فوجدت رجلا فلما دنى الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا تعطيه اياه كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت غنيمة أردت ان اجرى له سهمه فذكرت الدنانير فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة الا دنانيره التي سمى وقد صح ان سلمة بن الاكوع كان أجير الطلحة حين أدرك عبد الرحمن بن عيينة لما أغار على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم لفارس والراجل قال العلماء ويحمل هذا على اجير يقصد مع الخدمة الجهاد والذي قبله على من لا يقصده أصلا جمعا بينهما

(فصل فيما جاء في المدد يلحق بعد تقضي الحرب قال أبو موسى الاشعري

رضى الله تعالى عنه كنا باليمن فبلغنا مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا مهاجرين اليه نحوا من خمسين رجلا فركبنا فى سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشى بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبى طالب واصحابه عنده فقال جعفر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا هاهنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا أو قال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه غير أصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معه وجاء أبان بن سعيد واصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح خيبر وان حزم خيلهم ليف فقال ابان اقسم لنا يا رسول الله فسكت ولم يقسم لهم

*(فصل فيما جاء فى أعطاء المؤلفة قلوبهم) *قال أنس رضى الله تعالى عنه لما فتحت مكة قسم النبى صلى الله عليه وسلم تلك الغنائم فى قريش فقالت الانصار ان هذا لهو العجب يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فحدث بمقالتهم فجمعهم وقال انى أعطى رجالا حديثى عهد بكفر اتالفهم لما بهم من الضلع والجزع واكل قوما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو رضى الله تعالى عنه ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ثم اقبل صلى الله عليه وسلم على الانصار فقال أما ترضون أن يذهب الناس بالاموال وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا أو شعبا وسلكت الانصار واديا وشعبا لسلكت وادى الانصار وشعب الانصار وقال له صلى الله عليه وسلم رجل يوما وقد قسم قسما والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فتغير وجهه وقال رحم الله أخى موسى قد اوذى باكثر من هذا فصبر والله أعلم

*(فصل فى حكم أموال المسلمين اذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم) *كان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول كنا اذا ذهب لنا فرس او أبق عبد او ناقة الى العدو ثم ظهر المسلمون على العدو ورد ذلك على ربابه ولم نقسمه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يرد الى المسلمين ما وجدوه من اموالهم عند العدو وكذلك كان يفعل خالد

ابن الوليد وغيره وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه اسرت امرأة من الانصار فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يرجعون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى انتهت الى العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد أصيبت فلم ترغ فقعدت في عجره ثم زجرتها فانطلقت فنهضوا خلفها فاعجزتهم كانت ناقة منوقه فنذرت لله ان زجرتها ان نجاها الله لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت المرأة اني نذرت ان نجاني الله عليها الا نحرتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأخذها وقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد والله أعلم

*(فصل فيما يجوز أخذه من نحو الطعام والعلف من غير قسمة) *تاب ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كانت تصيب في مغازينا العسل والعنب والشحم والطعام والجزر فنأكله ولا نرفعه وفي رواية وكان لا يؤخذ مما أصبنا من ذلك الخمس *وكان الرجل يجيء فيأخذ من الطعام أو العسل مقدار ما يكفيه ثم ينطلق وكانا كثيرا ما نرجع واحدنا محملة من ذلك

*(فصل في ان الغنم والمعز تقسم بخلاف الطعام والعلف) *قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد واصابوا غنما فانتهبوها فان قدورنا لتغلي اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي متكئا على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة او ان الميتة ليست بأحل من النهبة وفي رواية غزونا خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا طائفة وجعل بقيتها في المغنم والله أعلم

*(فصل في النهي عن الانتفاع بما يغنمه الغانم قبل أن يقسم الا لحاجة الحرب) *قال رويفع بن ثابت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبتاع مغنما حتى يقسم ولا ان يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انتهيت الى ابي جهل يوم بدر وهو صريع وهو يذب الناس عنه بسيف له فجعلت اتناوله بسيف لي غير طائل فأصابت يده فندر سيفه فأخذته فضربته حتى قتلته ثم أتيت النبي صلى

الله عليه وسلم فأخبرته فتقلى سليه

(فصل فيما يهدى للامير والعامل أو يوجد من مباحات دار الحرب) قال أبو حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول هدايا العمال غلول وقال أبو الجويرية رضى الله تعالى عنه اصبت جرة حمراء فيها دنانير فى امارة معوية بأرض الروم وعلينا رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من بنى سليم فأتيته بها فقسمها بين المسلمين واعطانى مثل ما اعطى رجلا منهم ثم قال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل الا بعد الخمس لاعطيتك قال ثم أخذ يعرض على من نصيبه فابيت والله تعالى أعلم

(فصل فى تحريم الغلول وتحريق رحل الغال) قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه استشهد رجل بخيبر فقال القوم هنيأ له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ان الشملة لتلتهب عليه نارا أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فناد فى الناس الا لا يدخل الجنة الا المؤمنون فجعل الرجل يجئ بالبردة والرجل يجئ بالعباءة حتى جاء رجل بشراكين فقال شراكان من نار وجاءه رجل بزمام من شعر بعد مدة فقال اسمعت المنادى ينادى بجمع الغنائم قال نعم قال فما منعك ان تجئ به فاعتذر فقال كن أنت تجئ به يوم القيامة فلن أقبل منك * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر بحرق متاع لغال وتارة يسكت عنه قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كنت اسمعه يقول اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه واضربوه قال ابن زايدة ولما دخلنا أرض الروم وجدنا رجلا قد غل مصحفا وهو فى امتعته فسألوا سالما ابن عبد الله رضى الله تعالى عنه فقال بيعوه وتصدقوا بثمنه وحرق أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما متاع الغال وضربوه ومنعوه سهمه

(فصل فى المن والفدى فى حق الاسارى) قال أنس رضى الله تعالى عنه هبط من جبال التنعيم ثمانون رجلا من أهل مكة على النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عند صلاة الفجر ليقتلوهم فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة الآية * وقال صلى الله عليه وسلم فى اسارى بدر لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى

فى هؤلاء الاسارى لتركتهم وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له أبو ثمامة ابن اثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندى يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل قوله الاول فتركه حتى كان الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل ذلك فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والله ما كان على الارض ابغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الى والله ما كان دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك أحب الدين الى وان خيلك اخذتنى وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما استشار النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فى اسارى بدر فقال أبو بكر يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة وأرى ان تأخذ منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار وعسى الله ان يهديهم للاسلام وقال ابن الخطاب لا والله يا رسول الله ما أرى الذى رأى أبو بكر ولكن أرى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنني من فلان نسيبا لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر فانزل الله عز وجل ما كان لنبى ان تكون له اسرى حتى يثخن فى الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله الغنيمة لهم وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء أهل الجاهلية يوم بدر اربعمائة قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ولما بعث أهل مكة فى فداء اساراهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فداء أبى العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة رضى الله تعالى عنها ادخلتها بها على أبى العاص قالت عائشة رضى الله تعالى عنها فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة شديدة وقال ان رأيتم ان تطلقوا لها اسيرها وترددوا عليها الذى لها قالوا نعم وقال عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه فدا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين

من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وبقي ناس من الاسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم ان يعلموا أولاد الانصار الكتابة فجاء يوما غلام يبكي الى أبيه فقال ماشأنك قال ضربني معلمي قال الخبيث يطلب بدخل بدرا والله لا تأتيه ابدا والله أعلم

(فصل في ان الاسير اذا اسلم لم يزل ملك المسلمين عنه) قال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه كانت ثقيف حلفا لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فأصابوا معه العضباء فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد فأتاه فقال ماشأنك فقال بم أخذتني وأخذت سابقة الحاج يعني العضباء فقال أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد فقال ماشأنك قال اني مسلم فقال لو قلتها وأنت تملك أمرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ماشأنك فقال اني جائع فاطعمني وظمآن فاسقني قال هذه حاجتك ففدي بعد بالرجلين والله أعلم

(فصل في الاسير يدعي الاسلام قبل الاسر وله شاهد) قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لما كان يوم بدر وجئ بالاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفلتن أحد منهم الا بفداء او ضرب عنق قال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فانى قد سمعته يذكر الاسلام قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيتني في يوم اخوف ان تنزل على حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضاء قال ونزل القرآن ما كان لنبي ان تكون له اسرى الآيات وجئ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم باسير فقال اتوب الى الله ولا اتوب الى محمد فقال صلى الله عليه وسلم قد عرف الحق لاهله

(فصل في جواز استرقاق العرب) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان على عائشة رضي الله تعالى عنها عتق رقبة فجاء سبي من بني تميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعتقي من هؤلاء وفي رواية اعتقي هذه السبية فانها من ولد اسماعيل وقصة وفد هوازن وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي وأما المال مشهورة وكل هؤلاء من العرب وكانت عائشة

رضى الله تعالى عنها تقول لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث فى السبى لثابت بن قيس بن شماس فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة وملاحة فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله انا جويرية بنت الحارث بن أبى ضرار سيد قومه وقد اصابنى من البلاء ما لم يخف عليك فجئتك استعينك على كتابتى قال فهل لك فى خير من ذلك قالت وماهو يارسول الله قال اقضى كتابتك واتزوجك قالت نعم يارسول الله قال قد فعلت قالت وخرج الخبر الى الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية ابنة الحارث فقال الناس اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا ما فى ايديهم قالت فلقد اعتق بتزويجها ايا ها مائة أهل بيت من بنى المصطلق فما اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول ليس على عربى ملك وكانه لم يتذكر حين قوله ماذكرناه وقد سبى أبو بكر وعلى رضى الله تعالى عنهما بنى ناجية وهم من العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يزل أمر بنى اسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون وابناء سبايا الامم التى كانت بنو اسرائيل تسبيها فقالوا بالراى فضلوا وأضلوا والله أعلم

(فصل فى قتل الجاسوس اذا كان مستأمنا أو ذميا) قال سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو فى سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انسل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فسبقتهم اليه فقتلته فنفلنى سلبه وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل قرات بن حيان وكان عينا لابى سفيان جاء الى الانصار وقال انى مسلم وقصة حاطب ابن أبى بلتعة مشهورة وهو انه كتب كتابا وأرسله الى مكة مع ظعينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى والزبير والمقداد رضى الله تعالى عنهم انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها فانطلقوا حتى اتوا الى الروضة قال على رضى الله تعالى عنه فوجدنا الظعينة فقلنا اخرجى الكتاب فقالت ما معى من كتاب قلنا لتخرجن الكتاب أو لتجردن الثياب فاخرجته من عقاصها فأخذناه منها فأتينا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب ابن أبى بلتعة الى اناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياحاطب ماهذا قال يارسول الله

لا تعجل على انى كنت امرأ ملصقا فى قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهليهم وأموالهم فأحببت اذ فاتنى ذلك من النسب ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتى وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم فقال عمر رضى الله تعالى عنه يا رسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق قال انه شهد بدرا وما يدريك يا عمر لعل الله ان يكون قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم

* (فصل فى ان عبد الكافر اذا خرج الينا مسلما فهو حر) * قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف من خرج اليه من عبيد المشركين وسألت ثقيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد اليهم أبا بكرة وكان مملوكا لهم فاسلم قبلهم فقال لا هو طليق الله ثم طليق رسوله * وقال على رضى الله تعالى عنه خرج عبدان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم فقالوا والله يا محمد ما خرجوا اليك رغبة فى دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب اعناقكم على هذا وأبى ان يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل

* (فصل فى ان الحربى اذا اسلم قبل القدرة عليه احرز ماله) * قد سبق فى باب الايمان أول الكتاب قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وانى رسول الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وقال صخر رضى الله تعالى عنه اسلم قوم من بنى سليم وكانوا فروا عن أرضهم حين جاء الاسلام فأخذتها فخاصمونى فيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها اليهم وقال اذا اسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله * وفى رواية ان القوم اذا اسلموا احرزوا أموالهم ودماءهم وقال أبو سعيدة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العبد اذا جاء فأسلم ثم جاء مولاه فأسلم انه حر واذا جاء المولى ثم جاء العبد بعد ما أسلم مولاه فهو أحق به

* (فصل فى حكم الارضين المغنومة) * قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما قرية أتيتموها وأقمتم فيها فسهمكم فيها

وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول والذي نفس عمر بيده لولا ان اترك آخر الناس ببيانا ليس لهم من شئ ما فتحت على قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكن اتركها خزانة لهم يقتسمونها وكانت قسمة خيبر على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف ذلك كله للمسلمين فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معها وجعل النصف الآخر لمن ينزل به من الوفود والامور ونوائب الناس وفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض خيبر عنوة والباقي صلحا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشأم مديها ودرهمها ومنعت مصر اردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه والله أعلم

* (فصل فيما جاء في فتح مكة ذهب بعض العلماء الى أنها فتحت صلحا وبعضهم الى أنها فتحت عنوة وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول في فتح مكة لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على دخول مكة عام الفتح بعث الزبير على المجنبتين وبعث خالدا على المجنبة الاخرى وبعث أبو عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبته قال زيد ونبشت قريش أوباشها وقالوا نقدم هؤلاء وان كان لهم شئ كانوهم وان أصيبوا أعطينا الذي سألنا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه فغطن فقال لي يا أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال اهتف لي بالانصار ولا يأتيني الا أنصاري فهتف بهم فجاؤا فطافوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ترون الى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيده أحداهما على الاخرى أحصدوهم حصدا حتى توافوني بالصفا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه فانطلقنا فما يشأ أحد منا أن يقتل منهم ما شاء الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيئا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فأغلق الناس أبوابهم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت وفي يده قوس فأتى عليه الصلاة والسلام في طوافه على صنم الى جنب

البيت يعبدونه فجعل يطعن به فى عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر الى البيت فرفع يده فجعل يذكر الله بما شاء أن يذكره ويدعوه والانصار تحته قال يقول بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه وجاء الوحى وكان اذا جاء لم يخف علينا فليس أحد من الناس يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضى فلما قضى الوحى رفع رأسه صلى الله عليه وسلم ثم قال يا معشر الانصار أقلتم أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته قالوا قلنا ذلك يا رسول الله فما اسمى اذا كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والمحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا الذى قلنا الا الضن برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال عروة رضى الله عنه ولما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتوا مر الظهران فرأوهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوهم وأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس احبس أبا سفيان عند خطم الخيل حتى ينظر المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر كتيبة كتيبة على أبى سفيان حتى أقبل كتيبة لم ير مثلها قال يا عباس من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة ومعه الراية فقال سعد بن عبادة يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهى أقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيته مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز رايته بالحجون وأمر خالد بن الوليد يومئذ أن يدخل من أعلا مكة ودخل النبى صلى الله عليه وسلم من كدى قالت أم هانى رضى الله تعالى عنها ولما ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانى بنت أبى طالب فقال مرحبا بأم هانى فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من غسله قام فصلى ثمان

ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن أم على ابن أبى طالب انه قاتل رجلا قد أجرته فلان ابن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانى قالت وكان ذلك ضحى وقال سعد رضى الله تعالى عنه لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وأهدر دم ستة رجال وأربع نسوة فأما الرجال فعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابة والحويرث بن نفيل وهبار بن الاسود وعكرمة بن أبى جهل وعبد الله بن سعود ابن أبى سرح فأما عبد الله بن خطل فكان قد أسلم قبل الفتح وكتب الوحى ثم ارتد وبدل القرآن فأدرك وهو متعلق باستار الكعبة فاستبق اليه سعيد بن حريث وعمار ابن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشف الرجلين فقتله وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس فى السوق فقتلوه وكان قد قتل الانصارى الذى قتل أخاه خطأ وارتد وأما الحويرث بن نفيل فانه كان يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهجوه فلقيه على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه فقتله يوم الفتح وأما هبار بن الاسود فلم يوجد يوم الفتح ثم أسلم بعد ذلك وأما عكرمة بن أبى جهل فركب البحر فأصابتهم ريح عاصف فقال أصحاب السفينة أخلصوا فان آلهتكم لا يغنى عنكم شيئا ها هنا فقال عكرمة والله لئن لم ينجنى فى البحر الا الاخلاص ما ينجنى فى البر غيره اللهم ان لك على عهدا ان أنت عافيتنى مما أنا فيه ان آتى محمدا حتى أضع يدى فى يده فلاجدنه عفوا كريما فجاء فأسلم وأما عبد الله بن أبى سرح فانه اختبأ عند عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه فلما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به عثمان حتى أوقفه على النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ذلك ثم أقبل على أصحابه فقال ما كان فيكم من رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآنى كففت يدى عن بيعته فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله ما فى نفسك هلا أومأت الينا بعينك قال انه لا ينبغى لنبى أن يكون له خائنة عين وأما النساء فهند زوجة أبى سفيان أم معاوية التى أكلت من كبد حمزة فأسلمت وقنعت مع نساء من قريش وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما عرفها قالت انا هند فاعف عما سلف فعفى عنها * والثانية امرأة كانت تهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم * والثالثة والرابعة سارة وقرينة جاريتان لعبد الله بن خطل فاسلمت قرينة وقتلت سارة وهى التى حملت كتاب حاطب بن أبى

بلتعة المتقدم ذكره قالت عائشة رضي الله تعالى عنها قالوا يا رسول الله الا نبني لك بيتا بمنى يظلك قال لا منى مناخ لمن سبق وكان علقمة يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما ومايدعى رباع مكة الا بالسوائب كل من احتاج سكن وكل من استغنى سكن * واختلف العلماء في فتح مكة واكثر الاحاديث تدل على الفتح عنوة وبه قال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه

*(فصل في بقاء الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام وان لا هجرة من دار أسلم أهلها) * قال سمرة رضي الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين وكان يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وفي رواية لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو وكان يقول لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان المؤمن يفر بدينه الى الله تعالى ورسوله مخافة أن يفتن فأما اليوم فقد أظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء والله أعلم *

*(كتاب الامان والصلح والمهادنة وتحريم الدم بالامان وصحته من الواحد) *

قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته الا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين وتقدم حديث أم هانى أجرت يأم هانى في فتح مكة

*(فصل في ثبوت الامان للكافر اذا كان رسولا) * قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه جاء ابن النواحة وابن اثال رسولا مسيلمة الكذاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما تشهدان اني رسول الله قالا نشهد ان مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما وفي رواية لولا ان الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مضت السنة ان الرسل لا تقتل * وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم وقع فى قلبى الاسلام فقلت يارسول الله لا أرجع اليهم قال انى لا احبس بالعهد ولا أحبس الرد ولكن ارجع اليهم فان كان فى قلبك الذى فيه الآن فارجع قال العلماء وكان هذا فى المدة التى شرط لهم فيها ان يرد من جاءه منهم مسلما

(فصل فيما يجوز من الشروط مع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك)

كان حذيفة رضى الله تعالى عنه يقول ما منعنى ان أشهد بدرا الا انى خرجت أنا وصاحب لى فأخذنا كفار قريش فقالوا انكما تريدان محمدا قلنا ما نريده وما نريد الا المدينة قال فخذوا منا عهد الله وميثاقه عز وجل لننطلق الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفى لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وتمسك به من رأى يمين المكره منعقدة وقال أنس رضى الله عنه صالحت قريش النبى صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه ان من جاءه منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يارسول الله انكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا وكان المؤمنون كرهوا ذلك وكان المشترط لذلك سهيل بن عمرو فكاتبه النبى صلى الله عليه وسلم فرد يومئذ ابا جندل الى ابنه سهيل ولم يأته أحد من الرجال الا رده فى تلك المدة وان كان مسلما وجاء المؤمنات مهاجرات وأنزل الله فى ذلك فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الايات والقصة فى ذلك طويلة فى كتب السير وكان فى هذا الكتاب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن الناس فيها والله أعلم

(فصل فى جواز مصالحة المشركين على المال وان كان مجهولا)

قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر قاتلهم حتى ألجأهم الى قصرهم وغلبهم على الارض والزرع والنخل فصالحوه على أن يخلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء والحلقة وهى السلاح ويخرجون منها واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلى لحيى بن أخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حيى واسمه شعبة ما فعل مسك حيى الذى جاء به من النضير فقال اذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال أكبر من ذلك وقد كان حيى قتل قبل ذلك فدفع رسول الله صلى

الله عليه وسلم شعبة الى الزبير فعذبه بعذاب فقال قد رأيت حييا يطوف في خربة ها هنا فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني أبي الحقيق واحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب وسبا رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذراريهم وقسم اموالهم بالنكث التي نكثوها وارادأن يجليهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لاصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يتفرغون للقيام عليها فاعطاهم خيبر على ان لهم الشطر من كل زرع وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخرصها عليهم ثم ضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة خرصه وارادوا أن يرشوه فقال عبد الله اتطعموني السحت والله لقد جئتكم من عند أحب الناس الى ولانتم ابغض الى من عدتكم من القردة والخنازير ولا يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على ان لا أعدل عليكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر رضي الله تعالى عنه غشوا والوا ابن عمر من فوق بيت فدغوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسمها عمر بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فقال عمر لرئيسهم اتراه سقط على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشأم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضي الله تعالى عنه بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعلكم تقاتلون قوما فيظهرون عليكم فيتقونكم باموالهم دون أنفسهم وابائهم فتصالحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يصلح

*(فصل فيما جاء فيمن سار نحو العدو في آخر مدة الصلح بغتة) * قال سليمان بن عامر كان معاوية يسير بارض الروم وكان بينه وبينهم امد فأراد أن يدنو منهم فاذا انقضى الامد غزاهم فاذا شيخ على دابة يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدنها حتى ينقضي امدها أو ينبذ اليهم عهدهم على سواء فبلغ ذلك معاوية فرجع واذا الشيخ عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه

فصل

*(فصل في الكفار يحاصرون فينزلون على حكم رجل من المسلمين) *قال أبو سعيد ان أهل قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما دنى قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني أحكم ان تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم فقال لقد حكمت فيهم بما حكم به الملك وفي رواية قضيت بحكم الله عز وجل

*(باب أخذ الجزية وعقد الذمة) *

قال عمر رضي الله تعالى عنه ما أخذت الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن ابن عوف عندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر وقال سنوا بهم سنة أهل الكتاب وفيه دليل على ان المجوس ليسوا من أهل الكتاب * وقال المغيرة بن شعبة لعامل كسرى امرنا نبينا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لما مرض أبو طالب جاءته قريش وجاءه النبي صلى الله عليه وسلم فشكوه الى أبي طالب فقال يا بن أخي ما تريد من قومك قال اريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدي اليهم بها العجم الجزية قال كلمة واحدة قولوا لا اله الا الله قالوا الها واحدا ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا الا اختلاق فنزل فيهم القرآن ص والقرآن ذي الذكر الآية * وقال عمر بن عبد العزيز كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل اليمن ان على كل انسان منكم دينارا أو كل سنة أو قيمته من المعافير وهي ثياب تكون باليمن وكان علي رضي الله تعالى عنه يأخذ الجزية من كل ذي صنعة بحسبه وكان يأخذ من صاحب الابرا برا ومن صاحب الجمال جمالا وهكذا ويقيمها لهم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة بن الجراح الى البحرين فاتى بجزيتها وكانوا مجوسا وبعث خالد بن الوليد الى اكيدر دومة فأخذوه فأتوا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وصالحه على الجزية وهو دليل على انها لا تختص بالعجم لان اكيدر دومة عربي من غسان وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفي حلة النصف في صفر والبقية في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين

بعيرا وثلاثين من كل صنف من أنواع السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يؤدونها عليهم على ان لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم مالم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا وأهل نجران هم أول من اعطى الجزية كما قاله ابن شهاب وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اجليت بنو النضير كان فيهم من ابناء الانصار جماعة فقالوا لا ندع ابناءنا فانزل الله عز وجل لا اكراه فى الدين وهو دليل على ان الوثنى اذا تهود يقر ويكون كغيره من أهل الكتاب قال مجاهد رضى الله تعالى عنه وانما جعل على أهل الشام أربعة دنانير وعلى أهل اليمن دينارا من قبل اليسار وعدمه وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلح قبلتان فى أرض وليس على مسلم جزية وقد احتج به على سقوط الجزية بالاسلام وعلى المنع من احداث بيعة أو كنيسة * وفى رواية ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى وتقدم حديث اليهودية التى سمت النبى صلى الله عليه وسلم وعدم قتلها وفيه دليل على انه لا ينتقض العهد بمثل هذا الفعل ومن قال انه صلى الله عليه وسلم قتلها يقول بنقض العهد بمثله ورفع الى عمر رضى الله تعالى عنه رجل من أهل الذمة نخس حمارا امرأة مسلمة وجاذبها ليرميها فحيل بينه وبينها فأمر به عمر رضى الله تعالى عنه فصلب ثم قال أيها الناس اتقوا الله فى ذمة محمد فلا تظلموهم فمن فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له والله أعلم

* (فصل فى منع أهل الذمة من سكنى الحجاز) * قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجتمع قبلتان فى قرية وكان رضى الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى مرض موته اخرجوا المشركين من جزيرة العرب حتى لا تدعوا فيها الا مسلما وفى رواية اخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب فانه لا يصلح فيها دينان قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما فاجلاهم عمر رضى الله عنه الى تيما واريحا ولم يترك فى أرض الحجاز يهوديا ولا نصرانيا رضى الله عنه وكان عمر رضى الله عنه يأمر بهدم الكنائس ويقول لا كنيسة فى بلاد الاسلام والله أعلم

* (فصل فيما جاء فى بداءتهم بالسلام وعيادتهم اذا مرضوا) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم

فى

فى طريق فاضطروهم الى اضيقها * وقال أنس رضى الله عنه مرض غلام يهودى كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم يوضئه وينا وله نعليه فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال اطع أبا القاسم فأسلم فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذى انقذه بى من النار وسيأتى آخر الكتاب فى الباب الجامع لاداب الصحبة مزيد بيان ان شاء الله تعالى

(باب قسم الفئ والغنيمة)

قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم تحل الغنائم لاحد قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى اذا اطعم نبيا طعمة فهى للذى يقوم من بعده وان طعمتى هذا الخمس فاذا قبضت فهو لولاة الامور من بعدى وقال جبير بن مطعم لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوى القربى من خيبر بين بنى هاشم وبنى المطلب جئت انا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذى وضعك الله منهم ارأيت اخواننا من بنى المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقونى فى جاهلية ولا اسلام وانما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد ثم شبك بين اصابعه قال جبير رضى الله عنه ولم يقسم النبى صلى الله عليه وسلم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل شيئا * وقال على رضى الله تعالى عنه اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان رأيت ان تولينى حقنا من هذا الخمس فى كتاب الله فأقسمه فى حياتك كيلا ينازعنى أحد بعدك ففعل قال ففعل ذلك فقسمته ووضعته مواضعه حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولانيه أبو بكر رضى الله عنه حتى كانت آخر سنة من سنى عمر رضى الله عنه فانه أتاه مال كثير * وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن سهم ذوى القربى لمن تراه فقال هو لنا لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم وقد كان عمر رضى الله عنه عرض علينا من شيئا رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وابينا ان نقبله وكان الذى عرض عليهم ان يعينا لحهم وان يقضى عن غارمهم

وان يعطى فقيرهم وابا ان يزيدهم على ذلك وكانت بنوا النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله منها نفقة سنة ويجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتاه الفئ قسمه في يومه فأعطى الاهل حظين وأعطى العزب حظا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا اعطيكم ولا أمنعكم انما أنا قاسم اضع حيث أمرت * وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ بالمحررين قبل كل الناس فيعطيهم وقال جابر رضي الله تعالى عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاءني مال من البحرين لاعطيتك كذا وكذا فلم يجئ حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر رضي الله تعالى عنه منادياً فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا فأتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية وقال لي عدها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها وقال عمر بن عبد العزيز من سأل عن مال الفئ فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فرأه المؤمنون عدلا موافقا القول النبي صلى الله عليه وسلم جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه فرض الاعطية وعقد لاهل الاديان ذمة بما فرض الله تعالى عليهم من الجزية لم يضرب فيها بخمس ولا مغنم وكان يحلف على أيمان ثلاث يقول والله ما أحد احق بهذا المال من أحد وما انا أحق به من أحد ووالله ما من المسلمين أحد الا وله في هذا المال نصيب الا عبدا مملوكا والكائن على منازلنا من كتاب الله تعالى وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وبلاؤه في الاسلام والرجل وقدمه في الاسلام والرجل وغناؤه في الاسلام والرجل وحاجته ووالله لئن بقيت لهم لاقسم بين الراعي نخل صنعاء حظه من هذا المال وهو برعى مكانه وخطب مرة الناس فقال ان الله عز وجل جعلني خازنا لهذا المال وقاسما له ثم قال بل الله قسمه وأنا بادئ باهل النبي صلى الله عليه وسلم ثم أشرفهم فأشرفهم ففرض لازواج النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف الا جويرية وصفية وميمونة فقالت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فعدل بينهن عمر رضي الله تعالى عنه ثم قال اني بادئ باصحابي المهاجرين الاولين فانا أخرجنا من ديارنا ظلما وعدوانا ثم أشرفهم ففرض لاصحاب بدر منهم خمسة آلاف خمسة آلاف وفرض لمن كان شهد بدرا من الانصار أربعة آلاف وفرض لمن شهد أحدا ثلاثة آلاف

قال

قال ومن أسرع فى الهجرة أسرع به فى العطاء ومن أبطأ فى الهجرة أبطأ به فى العطاء فلا يلومن رجل الا مناخ راحلته وقال أسلم مولى عمر رضى الله تعالى عنه لحقت عمر ابن الخطاب امرأة شابة وهو بالسوق فقالت يا أمير المؤمنين هلك زوجى وترك صبية صغارا والله ما لهم زرع ولا ضرع وخشيت أن يأكلهم الضبع وأنا ابنة خفاف الغفارى وقد شهد ابى الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف عمر رضى الله تعالى عنه معها ولم يمض فقال مرحبا بنسب قريب ثم انصرف الى بعير ظهير كان مربوطا فى الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاما وجعل فيهما نفقة وثيابا ثم ناولها خطامه فقال اقتاديه فلن يفنيا هذا حتى يأتيكم الله بخير فقال رجل يا أمير المؤمنين أكثرت لها فقال ثكلتك امك فوالله انى لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحاه ولما دون رضى الله تعالى عنه الدواوين قال بمن ترون ابدأ فقيل له ابدأ بالاقرب فالاقرب بك قال بل ابدأ بالاقرب فالاقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم (خاتمة) لخصنا فيها سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته وصدرناها بفوائد نفيسة ذكرنا فيها جملة امهاته وأولاده صلى الله عليه وسلم واعمامه وعماته وأزواجه وسراريه ومواليه وكتابه ورسله ومؤذنيه وامرائه ومتولى الحدود بين يديه وغير ذلك فاما أمهاته صلى الله عليه وسلم فكان له أمهات من الرضاعة وهن ثويبة مولاة أبى لهب ارضعته أياما ثم ارضعته حليمة السعدية ثم أرضعته امرأة من بنى سعد واما حواضنه فهن آمنة بنت وهب وأم ايمن وثويبة وحليمة والشيما ابنة حليمة وهى التى بسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لما قدمت عليه فى الوفد مراعاة لحقها واما أولاده صلى الله عليه وسلم من خديجة رضى الله تعالى عنها فهم القاسم وزينب * ورقية * وأم كلثوم * وفاطمة * وعبد الله وكان يسمى الطيب الطاهر * وكانت زينب تحت عبد الله بن جعفر وأما رقية فتزوجها عثمان أولا وهاجرت معه الى الحبشة وولدت هناك ابنه عبد الله وبه كان يكنى ثم ماتت فتزوج بعدها أم كلثوم واما أولاده صلى الله عليه وسلم من غير خديجة فهو ابراهيم عليه السلام من مارية القبطية التى أهداها له المقوقس صاحب مصر ولم يولد له من غير خديجة سواه وأما اعمامه صلى الله عليه وسلم فهم حمزة بن عبد المطلب والعباس * وأبو طالب * وأبو لهب * والزبير * وعبد الكعبة * والمقوم * وضرار * وقثم * والمغيرة * والفيداق * ولم يسلم منهم الا حمزة والعباس رضى الله تعالى عنهما * وأما خالاته صلى

الله عليه وسلم فلم أطلع عليهن ولكن قال الزهري رضي الله تعالى عنه دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه فاذا بامرأة حسنة ذي هيئة فقال من هذه فقالت احدى خالاتك قال ان خالاتي بهذه البلدة لغرايب وأي خالاتي هي فقالت خلدة بنت الاسود بن عبد يغوث فقال سبحان الذي يخرج الحي من الميت كانت امرأة صالحة وكان أبوها كافرا * وأما عماته صلى الله عليه وسلم فهن * صفية أم الزبير بن العوام وعاتكة وبرة * واروى * واميمة * وأم حكيم البيضا ولم يسلم منهن سوى صفية وعاتكة واروى * وأما أزواجه صلى الله عليه وسلم اللاتي دخل بهن على الترتيب * فهن خديجة * ثم سودة * ثم عائشة * ثم حفصة * ثم زينب بنت خويلد * ثم أم حبيبة * ثم أم سلمة * ثم زينب بنت جحش * ثم جويرية * ثم صفية بنت حيي * ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية فهي آخر من تزوج بها فهؤلاء هن اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وعقد على جماعة ولم يدخل بهن منهن ابنة الجون وامرأة رأى بكشحها بياضا فخرج وتركها كما تقدم ذلك في أبواب النكاح وسئل أبي ابن كعب رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج هل اذا كان ازواجه توفين اما كان له أن يتزوج فقال مالنا ولذلك وفي رواية انما كان ذلك مجازاة لهن حين اخترن الله ورسوله * واما سراريه صلى الله عليه وسلم فهن * مارية * وريحانة * وجارية أصابها في بعض السبي وجارية وهبتها زينب رضي الله عنهن * واما مواليه صلى الله عليه وسلم فهم زيد ابن حارثة واسلم * وأبو رافع * وثوبان * وأبو كبشة * وشقران ورباح * ويسار * ومدعم * وكركرة * وكان على ثقله صلى الله عليه وسلم ويملك راحلته في القتال * وانجشة الحادي * وسفينة وانسه * وافلح * وعبيد * وطهمان * وذكوان * ومهران ومروان * وحنين * وسندر * وفضالة * ومابور وكان خصيا * واوقد * وأبو واقد * وهشام وابو عسيب * وأبو مويهبة واما مواليه الاناث فهن سلمى وأم رافع * وميمونة * وخضرة ورضوى * وربيحة * وام ضميرة * وميمونة بنت أبي عسيب * ومارية وريحانة * وأما خدامه صلى الله عليه وسلم * فأنس بن مالك وكان على حوايجه وعبد الله بن مسعود وكان صاحب نعله وسواكه وعقبة بن عامر الجهني وكان صاحب بغلته يقودها به في الاسفار * واسلع بن شريك وكان صاحب راحلته * وبلال بن رباح المؤذن وسعد مولى أبي بكر الصديق * وأبو ذر الغفاري وايمن بن عبيد * وكان على مطهرته وحاجته

وأما كتابه صلى الله عليه وسلم * فهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وعامر بن فهيرة وأبي بن كعب وعمرو بن العاص وعبد الله بن الارقم وثابت بن قيس بن شماس وحنظلة بن الربيع الاسدي والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن رواحة وخالد بن الوليد وخالد بن سعيد بن العاص وهو أول من كتب له ومعاوية بن أبي سفيان وزيد بن ثابت وكان الزمهم لهذا الامر واخصهم به * وأما رسله صلى الله عليه وسلم الى الملوك فهم جماعة اتخذهم صلى الله عليه وسلم لما رجع من الحديبية فأرسلهم بصحائف مختومة فمنهم عمرو بن أمية الضمري أرسله الى النجاشي رضي الله تعالى عنه فعظم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عن سريره فقرأ عليه الكتاب فاسلم وكان من اعلم الناس بالانجيل ومنهم دحية الكلبي أرسله الى قيصر ملك الروم واسمه هرقل فارسل باسلامه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو على دين النصرانية فالله أعلم بما كان من أمره بعد ذلك ثم أرسله صلى الله عليه وسلم ثانيا الى مسيلمة الكذاب فلم يسلم * ومنهم عبد الله بن حذافة السهمي أرسله الى كسرى انوشروان فمزق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مزق الله ملكه فمزق الله ملكه وملك قومه ومنهم حاطب بن أبي بلتعة أرسله الى المقوقس ملك الاسكندرية فقال خيرا وقارب الامر ولم يظهر اسلامه خوفا على أمر الرعية ان يتشتت وأهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم مارية واختيها سيرين وقيسر فتسرى بمارية ووهب سيرين لحسان بن ثابت واستخدم قيسر واهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم مرة اخرى جارية وألف مثقال ذهبا وعشرين ثوبا من قباطي مصر وبغلة شهباء وحمارا اشهب وغلاما خصيا وفرسا وقدحا من زجاج وعسلا وقناسا فأكل منه صلى الله عليه وسلم وسماه شحمة الارض ولما وصل الرسول من عنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضن بملكه ولا بقاء لملكه ومنهم شجاع بن وهب الاسدي الى الحارث ملك البلقاء ومنهم سليط ابن عمرو الى هوذة بن علي الحنفي باليمامة فأكرمه ومنهم عمرو بن العاص الى جيفر وعبد بناحية عمان فأسلما وصدقا ومنهم العلاء الحضرمي الى المنذر بن ساوى ملك البحرين فاسلم وصدق * ومنهم المهاجر بن أمية المخزومي الى الحارث بن عبد كلال الحميري باليمن فقال سأنظر في أمري ومنهم أبو موسى الاشعري ومعاذ بن جبل وارد اهم بعلي بن ابي طالب الى اليمن فاسلم عامة أهل اليمن طوعا من غير قتال ومنهم

جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع وذي عمرو يدعوهما الى الاسلام فاسلما وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهم فكاد ان يذهل عقله حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم * وأما مؤذنوه صلى الله عليه وسلم فكانوا أربعة بلال بن رباح وهو أول من اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يؤذن لاحد بعده الا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قدم الشام فقال له يا بلال اذن لنا فأذن فاغمي على عمر رضي الله تعالى عنه وبكى وابكى الناس ولما قدم بلال المدينة من الشام سأله الصحابة ان يؤذن لهم فأذن فحصلت له غبرة فلم يتم الاذان وكان يؤذن هو وعمرو ابن أم مكتوم فرادى بالمدينة * وأما سعد القرظي مولى عمار بن ياسر فكان يؤذن بقبا * وأما أبو محذورة فكان يؤذن بمكة رضي الله عنهم * وأما امراؤه صلى الله عليه وسلم فمنهم باذان بن ساسان من ولد بهرام جور أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن كلها بعد موت كسرى وهو أول من اسلم من ملوك العجم وأقام بعده ابنه مدة قصيرة باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قتل وكان اسم ابنه شهر رضي الله عنهما * ومنهم خالد بن سعيد بن العاص على صنعاء اليمن ومنهم أبو موسى الاشعري أمره النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وزمع والساحل ومنهم زياد بن لبيد الانصاري على حضرموت ومنهم معاذ بن جبل على الجند * ومنهم أبو سفيان بن حرب على نجران واعمالها * ومنهم عتاب بن اسيد على مكة لاقامة الموسم والحج بالمسلمين * ومنهم علي بن أبي طالب على اليمن ليقضي بها ويجمع اخماسها * ومنهم عمرو بن العاص على عمان واعمالها * ومنهم أبو بكر رضي الله عنه على اقامة الحج سنة تسع من الهجرة رضي الله عنهم * وأما حراسه صلى الله عليه وسلم فجماعة كانوا يحرسونه الى ان نزل قوله تعالى والله يعصمك من الناس ومنهم محمد ابن سلمة حرسه يوم احد ومنهم سعد بن معاذ حرسه يوم بدر حين نام في العريش ومنهم الزبير بن العوام حرسه يوم الخندق ومنهم عباد بن بشر رضي الله عنهم أجمعين وأما متولي الحدود بين يديه صلى الله عليه وسلم فهم جماعة كانوا يقيمون الحدود ويضربون الاعناق بين يديه وهم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام والمقداد بن عمرو ومحمد بن مسلمة وعاصم بن ثابت والضحاك بن سفيان وكان قيس بن سعد بن عبادة الانصاري من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير ووقف المغيرة بن شعبة على رأسه صلى الله عليه وسلم بالسيف يوم الحديبية رضي الله

تعالى عنهم أجمعين * وتقدم فى باب قطع السرقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا ان يقطع يد سارق فقطعها * وأما خدامه صلى الله عليه وسلم داخل البيت * فهم بلال * ومعيقيب الدوسى * وابن مسعود * ورباح * وانسة * وأنس ابن مالك وأبو موسى الاشعرى رضى الله عنهم * وأما شعراؤه صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يذبون عن الاسلام فهم كعب بن مالك وعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت رضى الله عنهم * وأما خطباؤه صلى الله عليه وسلم فكان منهم ثابت بن قيس ابن شماس رضى الله تعالى عنه * وأما حداته صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يحدون بين يديه فى الاسفار فهم عبد الله بن رواحة * وانجشة * وعامر بن الاكوع رضى الله عنهم * وأما غزواته صلى الله عليه وسلم وبعوثه وسراياه فسيأتى بيانها قريبا ان شاء الله تعالى وكانت كلها بعد الهجرة فى مدة عشر سنين ولم يقاتل صلى الله عليه وسلم فى شئ منها الا فى بدر وأحد والخندق والمصطلق وخيبر والفتح وحنين والطائف وامهات الغزوات الكبار التى نزل فى شأنها القرآن بدر وأحد والخندق وخيبر والفتح وحنين وتبوك ولم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شئ من جسده منها سوى فى وقعة أحد فشجوا رأسه صلى الله عليه وسلم وكسروا رباعيته صلى الله عليه وسلم وقاتلت معه الملائكة فى اثنين منها فى بدر وحنين ونزلت الملائكة جبريل فمن دونه يوم الخندق فهزمت المشركين وقاتل بالمنجنيق فى غزوة الطائف فقط وتحصن بالخندق فى وقعة الاحزاب باشارة سلمان الفارسى رضى الله عنه وكانت غزواته كلها نحو سبع وعشرين وسراياه وبعوثه نحو من ستين صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين * ولنشرع الآن فى سيرته من مبتدإ امره صلى الله عليه وسلم فنقول وبالله التوفيق قال أهل العلم بالاخبار يصدق بعضهم كلام بعض ان عبد المطلب جد نبينا صلى الله عليه وسلم ولد له اثنا عشر ولدا ذكر اوست بنات كما تقدم ذكرهم انفا وكان رأى فى منامه قائلا يأمره بفتح زمزم فان جرهما كانت طمستها حين اخرجوا فرأى شدة فى حفرها فنذر ان ولد له عشرة ذكور يعينونه على ذلك لينحرن أحدهم عند الكعبة فلما من الله تعالى عليه بذلك ضرب القداح فخرجت على عبد الله فعظم ذلك على قريش لحبهم فيه وقالوا والله لا نفعل حتى نستفتى فيه فسألوا عن ذلك امرأة فى قريش كانت متبوعة اسمها شجاع وقيل قطبة فقالت كم الدية عندكم فقالوا عشرة من الابل

فقالت يقتدح مع عشرة وكلما وقعت عليه تزادا الابل عليها من بعده مرة بعد مرة ففعلوا ذلك عشر مرات وهي تقع عليه ثم فعلوا ذلك فوقعت على الابل ثم وثم حتى وقعت على الابل ثلاثا فذبحوا الابل وبقيت عند الحكمية لا يصد عنها أحد وتزوج عبد الله آمنة بنت وهب بن عبد مناف سيد بني زهرة فحملت بسيد البشر صلى الله عليه وسلم * قالت آمنة ولم أر له ثقلا ورأيت في منامي انه خرج مني نور أضاءت به الدنيا وتوجه عبد الله ليمتار فتوفي بيثرب وخلف خمسة اجمال وجارية حبشية هي أم ايمن حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها بركة وهتف بامه هاتف انك حملت بسيد هذه الامة فاذا وقع على الارض فسميه محمدا وقولي اعيذه بالواحد من شر كل حاسد ووضعته صلى الله عليه وسلم مختونا مسرورا مكحولا لثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول عام الفيل وكانت قصة الفيل في منتصف محرم سنة احدى وثمانين وثمانمائة لغلبة الاسكندر وفي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم ارتجس أيوان كسرى وسقط منه أربع عشرة شرافة وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بالف عام وغاضت بحيرة ساوة ورأى المؤبذان وهو القاضي للفرس في منامه أبلا صعابا تقود خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فلما اصبح كسرى أرسل خلف القاضي لارتجاس الايوان فقص عليه المنام وقال لعل امرا يحدث من جهة العرب فارسل كسرى الى النعمان بن المنذر ان يرسل اليه عالم العرب فارسل عبد المسيح بن عمرو الغساني فاخبره كسرى بما جرى فقال لم هذا عند خالي سطيح بالشأم فتوجه اليه فقدم عليه وهو عند الموت فانشده

اصم أم يسمع غطريف اليمن * ام فاد فان لم به شاو الغبن
يا فاضل الخطباء اعيت من ومن * وكاشف الكربة عن وجه الضعن
أتاك شيخ الحي من لبن * وامه من آل ذئب بن حجن
رسول قيل الجسم يسري بالوثن * لا يرهب الوعد ولا ريب الزمن
تجوب لي الارض عليدات شزن * يرفعني وجر ويهوى بي وجن.

ففتح سطيح عينيه وقال عبد المسيح على جمل مشيح أتى الى سطيح وقد رانا على الصريح بعثك ملك بني ساسان لارتجاس الايوان وخمود النيران ورؤيا الموبذان أبلا صعابا تقود خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها يا عبد المسيح اذا كثرت التلاوة وظهر صاحب الهراوة وفاض وادي سماوة * وغاضت بحيرة ساوه فليست الشأم

لسطيح شاما يملك منهم ملوك وملكات على عدد الشرفات وكلما هو آت آت وقضى سطيح نحبه وعاد عبد المسيح فقال أنوشروان الى أن يملك منا أربعة عشر ملكا تكون أمور فلك منهم عشرة فى أربع سنين والباقون الى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وأول مرضعة أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثويبة مولاة عمه أبى لهب مع ولدها مسروح وارضعت أيضا ابن مسروح حمزة وأبا سلمة بن عبد الاسد ولما قدمت المراضع مكة اخذته حليمة بنت أبى ذويب السعدية ومضت به الى بادية بنى سعد ووجدت من الخير والبركة ما هو من معجزاته صلى الله عليه وسلم * ولما ترعرع خرج مع رعية حليمة فعاد ابنها وقال ان أخى القرشى أخذه رجلان فشقا بطنه فخرجت حليمة وزوجها يستبقان اليه فوجداه قائما فقال لهما جاءنى رجلان فشقا بطنى واخرجا منه شيئا وقالا هذا حظ الشيطان منك فاحتملته حليمة وعادت به الى أمه لما بلغ صلى الله عليه وسلم ست سنين توفيت أمه بالابواء وادبين مكة والمدينة فكفله جده عبد المطلب ولما بلغ ثمان سنين أو تسع اواثنى عشر مات جده وكفله عمه أبو اطالب شقيق أبيه ولما بلغ ثلاث عشر سنة أو نحوها خرج به عمه أبو طالب فى تجارة الى الشام فلما رآه بحيرا الراهب ببصرى قال له ارجع بهذا الغلام واحذر عليه اليهود فانه سيكون له شأن عظيم وشب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أعظم الناس مروءة وصدقا وعفافا واحسنهم خلقا وخلقا وجوابا واعظمهم امانة حتى سموه الامين وحضر مع عمومته حرب الفجار وعمره أربع عشرة سنة وقيل عشرون سميت الفجار لما انتهك فيها من حرمة الحرم وانتصرت قريش اخرا وسألته خديجة بنت خويلد ان يسافر لها فى تجارة ومعه غلامها ميسرة فأجابها ولما عاد حدثها ميسرة بما رأى من كرامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ملكين كانا يظلانه من الحر فعرضت نفسها عليه لتزوجها واصدقها عشرين بكرة وكان عمره خمسا وعشرين سنة وكان عمرها اربعين سنة ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم قبلها ولا عليها وكل أولاده منها الا ابراهيم فانه من مارية القبطية واخذها ايما ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكرا الا عائشة رضى الله تعالى عنها ولما بلغ خمسا وثلاثين سنة وارادت قريش ان تجدد بناء الكعبة اختصموا عند وضع الحجر الاسود حتى غمسوا ايديهم فى الدماء للقتال وتعاقدوا على الموت فقال أبو امية بن المغيرة وكان أسن قريش يومئذ اجعلوا بينكم حكما أول داخل الى الحرم فاجابوه فكان اول من دخل الحرم رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقالوا كلهم هذا محمد الامين رضينا به فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببرد ووضع الحجر فيه وقال ليأخذ كل قبيلة بطرف وارفعوه الى موضعه فشدته رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مكانه ولما بلغ أربعين سنة ارسله الله تعالى الى كافة الناس بشيرا ونذيرا فجاءه الملك بغار حرا * وكان صلى الله عليه وسلم لا يمر على حجر ولا مدر ولا شجر الا يقول السلام عليك يا رسول الله واسلمت خديجة رضي الله تعالى عنها وعلي بن أبي طالب وزيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهم واول من أظهر اسلامه أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم أسلم بدعاء أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهم ثم أسلم بعد ابي عبيدة عامر بن عبد الله ابن الجراح وأبو سلمة عبد الله بن عبد الاسل والارقم بن أبي الارقم وعثمان بن مظعون واخواه وعبيدة بن الحارث وسعيد بن زيد وعبد الله بن مسعود ثم جماعة بعد جماعة من السابقين رضي الله عنهم أجمعين وتركنا ذكر جماعة قيل باسلامهم قبل أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لكثرة الخلاف في ذلك من غير تحقيق * وكانت دعوته صلى الله عليه وسلم سرا ثلاث سنين على لسان اسرافيل عليه الصلاة والسلام ثم لما نزل جبريل عليه الصلاة والسلام بالقرآن أظهرها وكانت قريش لا تعارضه بل منهم مصدق ومكذب فيما بينهم الى أن عاب صلى الله عليه وسلم الهتهم ونسبهم الى الضلال فاظهروا عداوته ما كان في نفوسهم وحشدوا عليه فذب عنه عمه أبو طالب فجاءت اليه رجال من اشراف قريش عتبة وشيبة ابناء ربيعة بن عبد مناف وابو سفيان بن أمية بن عبد شمس وأبو البختري بن هشام والحارث بن أسد بن عبد العزى والاسود بن المطلب وأبو جهل وبنيه ومنبه أبناء الحجاج والعاص بن وايل فقالوا يا أبا طالب ان ابن اخيك قد عاب ديننا وسفه أحلامنا وضلل اباءنا فانهه أو خل بيننا وبينه فردهم بالحسنى ثم عادوا اليه بذلك واخذت كل قبيلة تعذب من أسلم منها * وكان صلى الله عليه وسلم يوما بالصفا فمر به أبو جهل فشتمه فلم يرد عليه صلى الله عليه وسلم وكان حمزة في القنص وكان أعز فتى في قريش واشدهم شكيمة فلما عاد بلغه ذلك فغضب وجاء الى أبي جهل فضربه بالقوس فشجه وقال أتشتم محمدا أنا على دينه وتم على اسلامه وعز رسول الله صلى الله عليه وسلم باسلامه ثم كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أشد اعدائه صلى الله عليه وسلم فاخذ يوما سيفه وقصد

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتله فقال له نعيم بن عبد الله النحام لا تدعك بنو عبد مناف بعد ذلك تمشي على الارض ولكن أردع اختك وابن عمتك سعيد بن زيد وختنك فانهم قد اسلموا فقصدهم فسمعهم يتلون سورة طه فقال ما احسن هذا وتوجه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم * وكان صلى الله عليه وسلم قد قال اللهم أعز الاسلام بعمر بن الخطاب او بأبي الحكم بن هشام يريد أبا جهل فهدى الله عمر رضي الله عنه * واذن صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة لكل من ليس له عشيرة تحميه فخرج اليها عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن عمرو بن عبد شمس وعثمان بن مظعون وعبد الله بن مسعود وركبوا في البحر وتوجهوا نحو النجاشي وتتابع المسلمون الى أن بلغوا ثلاثة وثمانين رجلا سوى النساء والصغار وممن ولد هناك منهم عمار وارسلت قريش في طلبهم عبد الله ابن ربيعة وعمرو بن العاص ومعهما هدية الى النجاشي فلم يجبهما ورد الهدية فقال عمرو بن العاص سلهم ما يقول نبيهم في عيسى بن مريم عليه السلام فقالوا يقول كلمته القاها الى مريم البتول فلم ينكر النجاشي ذلك وردهما خائبين ولما جعل الاسلام يفشو في القبائل تعاهد المشركون على بني هاشم وبني المطلب ان لا يبايعوهم ولا يناكحوهم وكتبوا بذلك صحيفة ووضعوها في جوف الكعبة وانحازت بنو هاشم كافرهم ومسلمهم الى أبي طالب في شعبه وخرج من بني هاشم أبو لهب عبد العزى بن عبد المطلب وامرأته ام جميل بنت حرب اخت أبي سفيان بن حرب سماها الله تعالى حمالة الحطب لانها كانت تحمل الشوك فتضعه في طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب ثلاث سنين وقال لابي طالب يا عم ان الله سلط الارضة على الصحيفة فلم تدع فيها غير اسم الله تعالى فاعلم ابو طالب قريشا بذلك وقال لهم ان كان خبره صحيحا فانتهوا عن قطيعتنا وان كان غير صحيح سلمته اليكم فرضوا وكشفوا عن الصحيفة فوجدوها كما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيما بينهم ونقض جماعة منهم عقد الصحيفة واشتد انتصار أبي طالب لابن اخيه صلى الله عليه وسلم * قال عبيد بن عمير وكان ابو طالب من أكبر المناصحين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ائتمر قريش بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له أبو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال نعم فاخبره فقال أبو طالب من أخبرك بذلك قال ربي عز وجل قال نعم الرب ربك فاستوصي به خيرا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا أستوصي به أوهو يستوصي بي فتبسم صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ومات أبوطالب سنة عشر من النبوة وكان قد بلغ عمره بضعا وثمانين سنة ودخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته وقال له ياعم قلها يعني كلمة الشهادة ستحل لك بها الشفاعة فلما تقارب منه الموت جعل يحرك شفتيه فاصغى اليه العباس باذنه وقال والله يا ابن اخي لقد قال الكلمة التي أمرته بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي هداك ياعم وذهب أكثر اهل العلم انه مات كافرا والله أعلم بالحال ثم توفيت خديجة رضي الله عنها بعد أبي طالب فسمى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك العام عام الحزن وطمع المشركون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثر اذاهم له فسافر صلى الله عليه وسلم الى الطائف وعاد وقد آيس من خير ثقيف وجعل صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبايل ووجد شدة حتى دعا عام المشهور اللهم اليك اشكوا ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس أنت رب المستضعفين وانت ربي الى من تكلني ان لم يكن لك غضب علي فلا ابالي ولكن عافيتك أوسع لي ولما أراد الله تعالى اعزاز دينه واظهاره خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبائل في الموسم فبينا هو عند العقبة لقي نفرا من الخزرج فعرض عليهم الاسلام وتلى القرآن فآمنوا به وكانوا ستة نفر ووصلوا الى المدينة واخبروا قومهم فآمن خلق كثير فشا الاسلام في دورهم ووافا الموسم في العام الثاني منهم اثنا عشر نفرا فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث معهم ابن أم مكتوم ومصعب بن عمير ليعلمهم القرآن وشرائع الاسلام فتلقاه اسعد بن زرارة احد الستة الاول وكان سعد بن معاذ سيد الاوس هو ابن خالة اسعد وكان اسيد بن حضير أيضا سيدا فبلغهما نزول مصعب بن عمير عند اسعد فجاءه اسيد ابن حضير بحربته فوقف على أسعد ومصعب وقال ما جاء بكما تسفهان ضعفاءنا اعتزلا عنا ان كان لكما حاجة بانفسكما فقال له مصعب أوتجلس فتسمع فجلس اسيد واسمعه مصعب القرآن وعرفه الاسلام فقال أسيد ما أحسن هذا واسلم وقال وراى رجل ان اتيكما لم يتخلف عنه أحد يعني سعد بن معاذ وانصرف الى سعد بن معاذ وبعث به اليهما فلما وقف عليهما قال لاسعد لولا قرابتك مني ما صبرت علي ان تغشانا في دارنا بما تكره فقال له مصعب أوما تسمع فان رضيت أمر قبلته والا عزلنا عنك ما تكره فقال انصفت فعرض مصعب عليه الاسلام وقرأ عليه القرآن فاسلم وانصرف الى النادي فلما

رآه قومه مقبلا قالوا والله لقد رجع سعد بغير الوجه الذى كان ذهب به فقال يا بنى عبد الاشهل كيف تعرفون أمرى فيكم فقالوا سيدنا وافضلنا قال فان كلامكم رجالكم ونسائكم على حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله فما امسى فى دار عبد الاشهل احد حتى أسلم ما عدا الاصيرم فانه تأخر اسلامه الى يوم احد فأسلم واستشهد وبقى سعد بن معاذ ومصعب بن عمير فى دار اسعد بن زرارة يدعون الناس الى الاسلام حتى لم يبق دار من دور الانصار الا وبها مسلمون الا دار بنى أمية بن زيد وخطمة وأوائل ووافق ثم أسلموا بعد ذلك بمدة وعاد مصعب بن عمير ومعه من الذين أسلموا ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان من الاوس والخزرج واجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا بالعقبة فى أوسط أيام التشريق ومعه عمه العباس ولم يكن أسلم بعد فقال العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو فى عزومنعة فى بلده وقد أبى الا الانحياز اليكم فان كنتم تفون عند ما دعوتموه اليه وتمنعونه ممن خالفه فأنتم وما تحملتم وان كنتم ترون أنكم مسلموه ومجادلوه فمن الان تدعوه فقالوا قد سمعنا فتكلم يا رسول الله وخذ لنفسك ولربك ما أحببت فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وقال ابايعكم على أن تمنعونى مما تمنعون منه نساءكم وأولادكم فدار الكلام بينهم واستوثق كل فريق من الاخر وقالوا ان قتلنا دونك فما لنا قال الجنة قالوا فأبسط يدك وبايعوه وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى المدينة فخرجوا اليها ارسالا وبقى بمكة أبو بكر وعلى رضى الله عنهما حتى أذن له وكانت قريش خافت خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفقوا على أن يأخذوا من كل قبيلة رجلا بيده سيف فيقتلونه ضربة واحدة حتى يضيع دمه فى القبائل فيعجزوا عن قتالهم وكان هذا رأى أبى جهل واستصوبه الشيخ النجدى ابليس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضى الله عنه أن ينام على فراشه ويتشح ببردة ويتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرد ودائع الناس فاجتمع الكفار تلك الليلة على بابه ليرصدونه ليثبوا عليه كما اتفقوا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفنة من التراب وخرج وتلى أول سورة يس ورمى التراب على رؤس الكفار فجاءهم آت وقال لهم محمد خرج وجعل على رؤسكم التراب فجعلوا ينظرون عليا كرم الله وجهه وعليه القطيفة فيه ولون هذا محمد نائم فلما قام عند الصباح وعرفوه انصرفوا خائبين وردعلى رضى الله عنه الودائع * وكان صلى الله عليه وسلم حين خرج توجه الى بيت أبى بكر رضى الله

عنه واعلمه أن الله تعالى قد أذن له فى الهجرة فبكى أبو بكر رضى الله عنه سرورا وقال الصحبة يارسول الله واستأجرا عبد الله بن أريقط وكان كافرا حين ذاك ليدلهما على الطريق ومضيا الى غار بثور جبل فى أسفل مكة وخرجا من الغار بعد ثلاثة أيام ومعهما الدليل وعامر بن فهيرة مولى أبى بكر رضى الله عنه و جاءت قريش فى طلبهم ولحقهم سراقة بن مالك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى بكر رضى الله عنه لاتحزن ان الله معنا ودعا على سراقة فارتطمت فرسه الى بطنها فى أرض صلبة فقال يا محمد خلصنى ولك أن أردّ عنك فدعا له فخلص فنكث وعاد الى الطلب فدعا عليه فارتطمت فرسه ثانيا فسأله الخلاص فدعا له فتخلص ورجع عنه و جعل يقول لكل من لقيه كفيتم ما ها هنا وسارا وقدم النبى صلى الله عليه سلم المدينة ظهر يوم اثنين ثانى عشر ربيع الاول سنة احدى من الهجرة وهذا ابتداء التاريخ الاسلامى * وكان ميمون بن مهران يقول رفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أيام خلافته صك محله شعبان فقال أى شعبان وجمع وجوه الصحابة واجتمعوا على وضع يعرف به التاريخ واستحضر الهرمزان عالم الفرس فقال ان لنا حسابا يقال له ماه روز معناه حساب الشهور فجعلوا اسمه التاريخ وطلبوا وقتا يجعلونه أوّلا للتاريخ دولة الاسلام فاجتمع رأيهم على أن يكون أول عام الهجرة وكانت الانصار وأهل المدينة حين بلغهم مقدم النبى صلى الله عليه وسلم يخرجون بنسائهم وأولادهم الصغار ينتظرون لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم حتى يحرقهم حر الظهيرة فلما رأوا النبى صلى الله عليه وسلم تراموا على أقدامه يتبركون بها فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبا وأقام بقية يوم الاثنين والثلاثا والاربعاء والخميس وأسس مسجد قبا فهو المسجد الذى أسس على التقوى من أول يوم وخرج من قباء يوم الجمعة فسار على دار من دور الانصار الا اعترضوا ناقته وقالوا أهلم الى العدد والعدّة وهو يقول صلى الله عليه وسلم خلوا سبيلها فانها مأمورة الى ان وصلت موضع المسجد فبركت فيه ونزل عنها صلى الله عليه وسلم وأقام بمنزل أبى أيوب الانصارى الى ان بنى المسجد ومساكنه * وكان صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة رضى الله عنها قبل الهجرة فدخل بها بعد الهجرة فى شوّال وهى ابنة تسع ثم آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار واتخذ صلى الله عليه وسلم عليا رضى الله عنه أخا فاخى بين أبى بكر وخارجة بن زيد وبين عمر وعتبان بن مالك وبين أبى عبيدة وسعد بن معاذ وبين

عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت وبين طلحة وكعب بن مالك وبين سعيد بن زيد وأبي ابن كعب رضي الله عنهم وأول مولود من المهاجرين بعد الهجرة عبد الله بن الزبير وأول مولود للانصار النعمان بن بشير وفي هذه السنة أسلم عبد الله بن سلام وشرع الاذان وفي سنة اثنين من الهجرة فرض صوم شهر رمضان في شعبان منها وفرضت صدقة الفطر وتزوج علي فاطمة رضي الله عنهما وتزوجت عائشة رضي الله عنها في شوالها وفيها حولت القبلة كما تقدم ذكره في باب استقبال القبلة في الصلاة * وكانت الصلاة الى بيت المقدس وكان تحويلها في صلاة الظهر منتصف شعبان أو رجب فاستقبل المسلمون الكعبة في صلاة الظهر وتحول أهل قبا وهم في الصلاة وفيها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش في ثمانية أنفس الى نخلة بين مكة والطائف ليعرفوا أخبار قريش فغنموا عير القريش واسروا اثنين وكانت أول غنيمة غنمها المسلمون وفيها كانت غزوة بدر الكبرى قدم لقريش عير من الشام مع أبي سفيان ابن حرب في نحو أربعين رجلا فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم المسلمين وبلغ أبا سفيان فأرسل الى قريش وأعلمهم فخرج المشركون سراعا لم يتخلف منهم غير أبي لهب بعث مكانه العاص بن هشام وكانت عدتهم تسعمائة وخمسين رجلا فيهم مائة فرس وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاث خلون من رمضان ومعه ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا سبعة وسبعون من المهاجرين والباقي من الانصار وكانت الابل سبعين يتعاقبون عليها ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء وجاءته الاخبار بأن العير قاربت بدرا فسبقهم صلى الله عليه وسلم ونزل على أقرب ماء من القوم ببدر وأشار سعد ببناء العريش فعمل وجلس عليه صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر رضي الله عنه فأقبلت قريش فقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذه قريش أقبلت بخيلائها وفخرها تكذب رسولك اللهم فنصرك الذي وعدتني وتقارب الفريقان فبرز من المشركين جماعة ومن المسلمين جماعة فقتل حمزة شيبة وعلي الوليد بن عتبة وكر علي عتبة فقتلاه واحتملاه وقد قطعت رجله فمات وتزاحف القوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف على العريش يقول اللهم وعدك وعدك حتى خفق ثم أفاق وقال أبشر يا أبا بكر فان الله قد انجز ما وعدني وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العريش يحرض المؤمنين على القتال وأخذ حفنة من الحصى

ورمى بها المشركين وقال شاهت الوجوه وقال للمؤمنين شدّوا عليهم فحملوا وانهزمت المشركون وكانت الوقعة صبيحة الجمعة سابع عشر رمضان وأحضر عبد الله بن مسعود رأس أبي جهل بن هشام فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم شكرا وكان عمر أبي جهل سبعين سنة واسمه عمرو وقتل أخوه العاص بن هشام ونصر الله المؤمنين بالملائكة المقربين وجاء الخبر الى أبي لهب بمكة فمات غبنا وكانت عدّة القتلى من المشركين سبعين رجلا والاسرى كذلك وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتلى فجروا منهم الى القليب أربعة وعشرون رجلا من صناديد قريش واقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرصة بدر ثلاثة أيام وجميع من استشهد من المسلمين أربعة عشر نفرا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار ولما وصل صلى الله عليه وسلم الى الصفراء عائدا ضرب عنق النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط وكانت مدّة غيبته صلى الله عليه وسلم على المدينة تسعة عشر يوما وكان عثمان بن عفان بالمدينة بسبب مرض زوجته رقية رضي الله عنها وفيها كانت غزوة بني قينقاع وهم أول يهود نقضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف شوّال فحاصرهم خمسة عشر يوما ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثوا القتل وكانوا حلفاء الخزرج فشفع فيهم عبد الله بن أبي سلول المنافق والح فتركهم صلى الله عليه وسلم وغنم المسلمون أموالهم وأجلوا من ديارهم وفيها كانت غزوة السويق كان أبو سفيان حلف لا يمس طيبا ولا نساء حتى يغزو محمدا صلى الله عليه وسلم بسبب قتلى بدر فخرج في مائتي راكب وبعير قدّامه رجال الى المدينة فوصلوا الى العريض وقتلوا رجلا من الانصار وحليفا لهم فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبه فهرب أبو سفيان بجمعه والقوا أجربة السويق وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرقرة الكدر فقيل لهذه الغزوة قرقرة الكدر وقيل لها غزوة لسويق وقيل انهما اثنتان وفيها مات عثمان بن مظعون رضي الله عنه وفي سنة ثلاث من الهجرة ولد الحسن بن علي رضي الله عنهما في رمضان ودخل النبي صلى الله عليه وسلم بحفصة وفي ذي القعدة منها كانت غزوة بدر الصغرى وتزوّج عثمان رضي الله عنه أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها قتل كعب بن الاشرف اليهودي لعنه الله وكان قد آذى المسلمين قبل محمد بن سلمة الانصاري رضي الله عنه وفيها كانت غزوة أحد اجتمعت قريش في سبعمائة درع ومائتي

قوس قائدهم أبوسفيان ومعه زوجته هند بنت عتبة فى خمس عشرة امرأة يضربن بالدفوف يحرضن على ثار قتلى بدر ونزلوا بذى الحليفة نهارا لاربعة ارابيع شوال فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون قتالهم بالمدينة وكذلك عبد الله ابن ابى سلول ورأى الصحابة الخروج اليهم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الف من الصحابة فلما صار بين المدينة واحد تحرك عنه عبد الله بن أبى بن سلول فى ثلث الناس وقال اطاعهم وعصانى علام نقتل أنفسنا ورجع بمن معه من اهل النفاق فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لشعب من أحد وجعل ظهره اليه وكانت الوقعة نهار السبت وكانت عدة المسلمين سبعمائة فى مائة درع فرسين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابى بردة رضى الله عنه وكان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مصعب بن عمير وكان على ميمنة المشركين خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن ابى جهل ولواءهم مع بنى عبد الدار فالتقى الفريقان وقاتل حمزة قتالا شديدا فقتل ارطاة حامل لواء المشركين وقتل سباعا فبينما هو مشغول بقتله غدره وحشى بحربة فقتله وقتل مصعب بن عمير فأعطا رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية لعلى بن ابى طالب وانهزمت المشركون فطمعت رماة المسلمين فى الغنيمة وكانوا خمسين رجلا وخالفوا رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقوا المكان الذى قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفارقوه فان خالد بن الوليد فى خيل المشركين ونادى الصارخ ان محمدا قتل فانكشفت المسلمون واصاب منهم المشركون واستشهد من المسلمين سبعون رجلا وشج عتبة بن ابى وقاص راس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وهو يدعوهم الى ربهم ومثلت هند بشهداء المسلمين واتخذت من اذانهم وانوفهم قلائد وبقرت عن كبد حمزة ولاكته فلم تسغه وقتل من المشركين اثنان وعشرون وانصرف ابوسفيان بمن معه وقال يوم بيوم بدر والحرب سجال والموعد العام القابل وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة فسجى ببردة فصلى عليه وكبر سبع تكبيرات وكلما جىء بشهيد صلى عليه مع حمزة حتى صلى على حمزة ثنتين وسبعين صلاة ثم دفن النبى صلى الله عليه وسلم حمزة موضعه وامر ان تدفن الشهداء حيث صرعوا وكان قد نقل بعضهم الى المدينة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عسكر بحمراء الاسد مرهبا للعدو ومظهرا للقوة صلى الله عليه وسلم وفى سنة أربع من الهجرة كانت غزوة

بنى النضير من اليهود حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ربيع الاول وتزل تحريم الخمر وهو محاصرهم كما تقدم بسطه فى باب الاشربة ونزلوا بعد ستة ايام على ان لهم ما حملت الابل والباقى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه على المهاجرين دون الانصار الا سهل بن حنيف وابا دجانة منهم فانهما شكيا فقرا وفيها كانت غزوة ذات الرقاع غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم نجدا فلقى جماعة من غطفان فتقارب الفريقان ولم يقع قتال وذلك فى جمادى الاولى وسميت غزوة ذات الرقاع لانهم رقعوا فيها رايا تهم وقيل لان أقدامهم نقبت فكانوا يلفون عليها الخرق وفى شعبان منها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لبدر الموعد وهى الصغرى وولد الحسين ابن على رضى الله عنهما وفى سنة خمس من الهجرة كانت غزوة الخندق وهى غزوة الاحزاب بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم تحزب قبائل العرب فحفر الخندق باشارة سلمان الفارسى رضى الله عنه وهو أول مشهد شهده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهر له صلى الله عليه وسلم عدة معجزات منها أنه اشتدت عليهم كدية أى صخرة فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء ووضعه فى فيه ثم نضحه على الصخرة فانها ات تحت الساحى * ومنها أن ابنة أخت النعمان بن بشير بعثتها أمها بغداء ابنها بشير وخالها عبد الله بن رواحة وهو شئ قليل من التمر فمرت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هات ما معك قالت فصببت ذلك فى كفيه فاذا هو ملآن تا فدعى بثوب وردذلك فيه ثم قال لانسان اصرخ فى أهل الخندق ان هلموا الى الغداء فجاؤا وجعلوا يأكلون منه وجعل يزيد حتى صدر أهل الخندق عنه وانه ليسقط من أطراف الثوب * ومنها ما رواه جابر رضى الله عنه من شبع جميع أهل الخندق من شويهة كان قد صنعها له وحده * ومنها ما روى عن سلمان الفارسى رضى الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم ضرب بمعول على صخرة ثلاث ضربات فلمعت بكل ضربة لمعة فقال فتح الله على بالاولى اليمن وبالثانية الشأم وبالثالثة المشرق وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وأقبلت قريش فى اجابيشها ومن تبعها من كنانة فى عشرة آلاف وغطفان ومن تبعها من أهل نجد ونقض بنو اقريظة العهد وصاروا مع الاحزاب وعظم الخطب وظهر النفاق وأقام المشركون بضعا وعشرين ليلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقابلهم ولا قتال بينهم غير المرامة بالنبل ثم خرج عمرو ابن ود من ولد لؤى بن غالب يريد المبارزة فبرز اليه على رضى الله عنه فقال عمرو يا ابن أخى والله ما أريد أن أقتلك

فقال

فقال علي رضي الله عنه لكن والله انا أحب ان أقتلك فحمي عمرو واقتتلا فسمع المسلمون التكبير فعرفوا أن عليا رضي الله عنه قتله فلما ارتفع الغبار اذا علي رضي الله عنه على صدر عمرو وهو يذبحه وأرسل الله عز وجل ريح الصبا على قريش فأكفأت قدورهم ورمت خيامهم وأوقع الله بينهم الخلف فتفرقوا ورحلت قريش فبلغ ذلك غطفان فرحلوا وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤيدا منصورا ورجع صلى الله عليه وسلم من الخندق الى المدينة فلما كان الظهر أتاه جبريل عليه السلام وأمره بالمسير الى قريظة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا في بني قريظة وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليا رضي الله عنه بالراية ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بير من آبارهم وتلاحق الناس وحاصرهم خمسة وعشرين يوما ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل الاوس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم طمعا منه أن يتركهم كما ترك بني قينقاع لعبد الله المنافق فقال الا ترضون بحكم سعد بن معاذ فقالوا نعم وسيدنا فأمر بسعد وكان قد جرح في الخندق في أكحله فجاؤا به على حمار وكان رجلا جسيما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فيل عم الناس وقيل خص الانصار فقاموا اليه وقالوا يا أبا عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حكمك في مواليك فقال احكم أن يقتل الرجال وتقسم الاموال وتسبى الذراري والنساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق سبع سمواته ورجع الى المدينة وحفرت لهم خنادق فضربت رقابهم فيها وكانوا سبعمائة رجل يزيدون او ينقصون قليلا وقسم السبايا واخرج الخمس واستبقى لنفسه ريحانة بنت عمرو بقيت عنده صلى الله عليه وسلم الى أن مات وفي سنة ست من الهجرة كانت غزوة ذي قرد ويقال لها غزوة الغابة أغار عيينة بن حصن على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصل ذات قرد وضع على ميلين من المدينة وعاد بعد خمسة أيام وفيها كانت غزوة بني المصطلق وقيل انما كانت في سنة خمس وتسمى المريسيع وكانت في شعبان وقائدهم فيها الحارث ابن أبي ضرار فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماء يقال له المريسيع ووقع القتال وانهزم بنو المصطلق فقتل وسبي ووقعت جويرية بنت قائدهم لثابت ابن قيس فكاتبته على نفسها فأدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وتزوجها

فقال الناس أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقوا من أجلها اسرى كثيرة وكانت عظيمة البركة على قومها وفى هذه الغزوة قال عبد الله بن أبى بن سلول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لعبد الله ولد اسمه عبد الله حسن الاسلام فقال يا رسول الله ائذن لى فأحضر لك برأس أبى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل تحسن اليه وفى هذه الغزوة قال أهل الافك ماقالوا وهم مسطح وحسان وعبد الله بن أبى وحمنة بنت جحش رموا السيدة المبراة من فوق سبع سموات عائشة رضى الله عنها بصفوان بن المعطل رضى الله عنه فأنزل الله عز وجل براءتها وجلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الكل وقيل الا عبد الله وقيل ان حسانا لم يكن من أهل الافك قال ابن عباس وكان فى نفس عائشة رضى الله عنها من حسان شئ فلما حضرتها الوفاة أثنت عليه وقالت كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى هذه الغزوة نزلت آية التيمم وقيل فى غيرها وفى هذه السنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة معتمرا لا يريد حربا فى ألف وأربعمائة من المهاجرين والانصار فلما وصل الحديبية اسفل مكة نزلوا بها فقالوا نزلنا على غير ماء فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سهما من كنانته وأمر رجلا أن يغرسه ببعض تلك القلب فجاء الماء حتى ضرب الناس عنه بعطن فأرسلت قريش عروة بن مسعود الثقفى سيد أهل الطائف فقال ان قريشا قد لبست جلود النمور وعاهدوا الله على أن لا يدخل مكة عنوة أبدا فبعث عثمان ابن عفان رضى الله عنه فأعلمهم أنه لم يأت بحرب بل زائرا معظما لهذا البيت فقالوا لعثمان ان شئت الطواف فطف فقال لا أفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم فحبسوه وحبسوه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم قتلوا عثمان فقال صلى الله عليه وسلم لا نبرح حتى نناجزهم فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة وبايع المسلمون كلهم الا الجد بن قيس استتر براحلته ثم بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان لم يقتل فكانت قضية الصلح فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا على وضع الحرب عشر سنين ومن أحب أن يدخل فى عهد محمد وعقده دخل ومن أحب أن يدخل فى عهد قريش وعقدهم دخل وشهد فى عقد الصلح جماعة من المسلمين والمشركين ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه وفعل كذلك الناس معه ثم رجع المدينة وفى سنة سبع من الهجرة خرج

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منتصف المحرم الى فتح خيبر ففتحها حصنا حصنا وأخذ من سبايا ما لنفسه صفية بنت حيى بن اخطب فتزوجها وجعل عتقها صداقها وفيها ظهرت مزية على رضى الله عنه وان الله تعالى يحبه وقتل مرحبا اليهودى وكان الفتح على يديه وترس رضى الله عنه بباب عجزت عنه ثمانية انفس ان يقلبوه ولما فتح خيبرا فتتح صلى الله عليه وسلم وادى القرى عنوة فلما دخل المدينة دخل بقية المهاجرين من الحبشة منهم جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادرى بأيهما اسر بفتح خيبر ام بقدوم جعفر وقدمت معهم ام حبيبة رضى الله عنها بنت أبى سفيان وكان قد خطبها النبى صلى الله عليه وسلم وهى بالحبشة حين تنصر زوجها الذى هاجرت معه وأقام بالحبشة هو وعبد الله ابن جحش فامهرها النجاشى رحمه الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعمائة دينار وسبق كيفية الخطبة والعقد فى باب عشرة النساء وفى غزوة خيبر أهدت زينب اليهودية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة ولاكها ولفظها وقال تخبرنى هذه الشاة انها مسمومة وفى هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله وكتب الى الملوك يدعوهم الى الاسلام كما تقدم بسطه أول هذه الخاتمة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة لعمرة القضاء وساق معه ستين بدنة واخرجت له قريش غنما كثيرة واصطفوا عند دار الندوة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام وطاف بالبيت ورمل فى أربعة اشواط وسعى بين الصفا والمروة وتزوج فى سفره هذا ميمونة بنت الحارث زوجها منه عمه العباس ودخل بها بسرف رضى الله عنها * وفى سنة ثمان من الهجرة قدم خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعثمان ابن طلحة واسلموا وفى جمادى الاولى منها كانت غزوة موتة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة آلاف وأمر عليهم زيد بن حارثة وقال ان قتل فالامير جعفر بن أبى طالب فان قتل فعبد الله بن رواحة فاجتمعت عليهم الروم والعرب المتنصرة فى نحو مائة ألف فالتقوا فقتل زيد فأخذ الراية جعفر فقتل فأخذها عبد الله بن رواحة فقتل فاتفق الناس على خالد بن الوليد رضى الله عنه فأخذ الراية ورجع بالناس الى المدينة واختلف الناس على من كانت الهزيمة وفى البخارى انها كانت على المشركين فكان سبب هذه الغزوة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين

رجع رسوله الذى كان أرسله الى قيصر فقتله عمرو بن جبيل صبرا ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره والله أعلم * وفى هذه السنة كان نقض الصلح مع قريش وذلك ان بنى بكر كانوا فى عقد قريش فقتلوا من خزاعة وكانوا فى عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم واعانتهم على ذلك قريش فانتقض بذلك عهد قريش فقدم أبو سفيان بن حرب ليجدد العهد ودخل على ابنته أم حبيبة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد أن يجلس على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوته عنه وقالت هذا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت نجس مشرك ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا وأتى كبار الصحابة فكلمهم فلم يردوا شيئا فرد خائبا وأخبر قريشا وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبعث قريشا فكتب حاطب بن أبى بلتعة اليهم كتابا مع سارة مولاة بنى هاشم يعلمهم الخبر فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب والزبير بن العوام فاحضرا الكتاب وحضر حاطب واعتذر وقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع عمر رضى الله عنه من ضرب عنقه وقال ما يدريك ان الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لفتح مكة لعشر مضين من رمضان فى عشرة آلاف فارس فلما قارب مكة أحضر العباس رضى الله عنه أبا سفيان بن حرب فأمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم احضره بالغداة وقال يا أبا سفيان ما آن لك ان تعلم ان لا اله الا الله قال بلى قال ويحك الم يأن لك ان تعلم انى رسول الله قال بأبى أنت وأمى اما هذه ففى النفس منها شئ فقال له العباس ويحك تشهد قبل ان تضرب عنقك فتشهد واسلم معه حكيم بن حزام وبديل بن ورقا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام ان يدخل مكة ببعض الجيوش من كداء وأمر سعد بن عبادة سيد الخزرج ان يدخل من ثنية كدى كما سبق بيانه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال فلم يقاتل يومئذ الا خالد بن الوليد رضى الله عنه لقيه جماعة من المشركين فرموه بالنبل فقاتلهم وقتل منهم ثمانية وعشرين رجلا وقتل من المسلمين رجلان وكان فتح مكة يوم الجمعة لعشر بقين من رمضان وقد سبق فى كتاب الجهاد ذكر الرجال والنساء الذين اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم دمهم يوم فتح مكة وفى هذه السنة كانت غزوة حنين وادبينه وبين مكة ثلاثة اميال وذلك انه لما فتحت مكة تجمعت هوازن بحريمهم واموالهم

ومقدمهم مالك بن عوف النضرى وانضمت اليه ثقيف أهل الطائف وبنو سعد ابن بكر ومع بنى جشم منهم دريد بن الصمة وكان شيخا فانيا جاوز المائة وانشد يا ليتنى فيها جذع اخب فيها واضع * فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم خرج فى ست من شوّال وكان يقصر الصلاة بمكة الى حين خروج فى اثنى عشر ألفا الفان من أهل مكة والعشرة التى كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صفوان بن أمية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن اسلم كان سأل ان يمهل بالاسلام شهرين فاجيب فاستعار منه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة درع وحضرها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا جماعة من المشركين وانتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين والمشركون بأوطاس وركب صلى الله عليه وسلم بغلته دلدل وقال شخص من المسلمين لما رأى كثرة المسلمين لن تغلب هؤلاء من قلة فلما التقى الجمعان انكشفت المسلمون لا يلوى أحد على أحد فانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين فى نفر من المهاجرين والانصار وأهل بيته واظهر أهل مكة ما فى نفوسهم من الحقد فقال أبو سفيان لا ينتهى هزيمتهم دون البحر وكانت الازلام معه فى كنانته وصرخ كلدة الآن بطل السحر وهو أخو صفوان بن أمية لامه وكان صفوان يومئذ مشركا فقال له صفوان اسكت قص الله فالئ لان ترينى رجلا من قريش أحب الى من ان ترينى رجلا من هوازن واستمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتا وتراجع المسلمون واقتتلوا قتالا شديدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البذى البذى فوضعت بطنها على الارض وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفنة من تراب ورمى بها فى وجه المشركين فكانت الهزيمة ونصر الله المسلمين والحقوا فى المشركين قتلا وأسرا وكان فى السبى حليمة رضى الله عنها مرضعته صلى الله عليه وسلم وابنتها الشيماء فعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ارته عضته صلى الله عليه وسلم فى ظهرها وبسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وردها الى قومها بسؤالها ولما انكسرت ثقيف انهزمت الى الطائف فتبعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلقوا باب مدينتهم فحاصرهم نيفا وعشرين يوما بالمنجنيق ثم قطع اعناب بنى ثقيف ورحل عنهم حتى نزل بالجعرانة وكانت غنائم هوازن بها فدخلوا عليه فرد عليهم صلى الله عليه وسلم نصيبه ونصيب بنى عبد المطلب لما انشده زهير بن صرد قصيدته التى أولها .

امنن علينا رسول الله فى كرم * فانك المرء نرجوه وندخر

فرد الناس ابناءهم ونساءهم وتوقف الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس ابن مرداس فقالت بنو سليم وهم قومه ما كان لنا فهو لله عزوجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم فقال وهنتمونى وأما عيينة فأبى ان يرد عجوزا صارت فى يده منهم ثم ردها ورد الجميع اسراهم ثم لحق مالك بن عوف برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم وحسن اسلامه واستعمله على قومه وعلى من اسلم من تلك القبائل وكان عدة السبى الذى اطلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة آلاف نسمة ثم قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاموال وكانت عدة الابل أربعة وعشرين ألف بعير والغنم اكثر من أربعين ألفا والفضة أربعة آلاف أوقية واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤلفة قلوبهم مثل أبى سفيان وابنيه يزيد ومعاوية والاقرع بن حابس التميمى وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبى جهل وعمه الحارث بن هشام وصفوان بن أمية هؤلاء من قريش وعيينة بن حصن الذبيانى ومالك بن عوف مقدم هوازن وامثالهم لكل واحد من اشرافهم مائة من الابل ومن دونهم أربعين أربعين واعطى العباس بن مرداس اباعر فلم يرضها وأنشده

* اتجعل نهبى ونهب العبيد بين عيينة والاقرع *
* وما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس فى مجمع *
* وما كنت دون امرى منهما ومن يضع القوم لم يرفع *

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا عنى لسانه فأعطى حتى رضى ثم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاد الى المدينة واستخلف على مكة عتاب بن اسيد رضى الله عنه وعمره عشرون سنة أو دون عشرين وترك معه معاذ بن جبل يفقه الناس وكان اسلام عتاب يوم الفتح وحسن اسلامه وفى هذه السنة فى شوال كانت سرية الطفيل بن عمرو الدوسى الى ذى الكفين صنم عمرو بن حممة وبعد الانصراف من حنين كانت غزوة الطائف ولم يفتح حينئذ مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجعرانة وتركها وبها قسم غنائم حنين وفى ذى الحجة من هذه السنة ولد ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها توفيت زينب بنت النبى صلى الله عليه وسلم وقيل فى السنة التى قبلها وفيها مات حاتم الطائى * وفى سنة تسع من الهجرة قدم

عروة بن مسعود الثقفي واسلم وسأل ان يكون داعيا قومه الى الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قاتلوك فاختار رضي الله عنه المضيّ اليهم بالطائف فقتلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله كمثل صاحب يس وفيما بين رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة الطائف وغزوة تبوك قدم كعب بن زهير الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدر دمه بسبب ابيات قالها فكتب اليه أخوه ينصحه ويأمره بالقدوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا يقتل من جاءه تائبا فقدم وامتدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصيدته المشهورة التي أولها *بانت سعاد فقلبي اليوم متبول* فاسلم واعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردته فاشتراها معاوية في خلافته من أهل كعب بأربعين ألفا وتوارثها الخلفاء الامويون والعباسيون حتى أخذها التتر وفيها صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النجاشي رضي الله عنه وفي رجب من هذه السنة كانت غزوة تبوك حين بلغه صلى الله عليه وسلم ان الروم قد جمعوا جموعا كثيرة بالشام وان هرقل رزق أصحابه اسنة واجلبت معهم لخم وجذام وعاملة وغسان وقدموا مقدماتهم الى البلقا فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بقصدهم وانه يريد غزو الروم وكان قبل ذلك يورى بغيره وكان الحر شديدا والناس في عسرة والبلاد في جدب ولذلك سمي جيش العسرة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بالنفقة فأنفق أبو بكر رضي الله عنه جميع ماله وانفق عثمان نفقة عظيمة قيل كانت ألف دينار وثلاثمائة بعير طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر عثمان ما صنع بعد هذا اليوم ولما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ببلد يقال له اوان بالدبينه وبين المدينة ساعة من نهار أتاه خبر مسجد الضرار فارسل مالك بن الدخشم اخا بني سالم بن عوف ومعن ابن عدي أخا بني عجلان فخرباه وهدماه وتخلف عبد الله بن أبي المنافق والثلاثة الذين تيب عليهم من الانصار كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن امية واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا على أهله رضي الله عنه فقال المنافقون انما خلفه استقلالا فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له كذبوا انما خلفتك لما وراءي فارجع اما ترضى يا علي ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون ألفا في عشرة آلاف فارس ووجدوا في الطريق شدة من العطش حتى كان الرجل منهم

ينحرناقته ويعصر كرشها فيشرب ماءه ونهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورود ماء الحجر وهي أرض ثمود وأمرهم ان يهريقوا ماءه وان يطعموا عجينه الابل ووصل الى تبوك وأقام بها عشرين ليلة وكان نزوله صلى الله عليه وسلم عليها في زمن قل ماؤها فيه فاغترف صلى الله عليه وسلم غرفة من ماء بيده المباركة فمضمض بها فاه ثم بصقه فيها فغارت عينها حتى امتلأت فهي كذلك الى الآن وقدم عليه صلى الله عليه وسلم بها يوحنا صاحب أيلة فصالحه على الجزية فبلغت جزيتهم ثلاثمائة دينار وصالح أهل اذرح على مائة دينار كل سنة وأرسل صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى أكيدر ابن عبد الملك صاحب دومة الجندل وكان نصرانيا من كندة فأخذه خالد رضي الله عنه وأخذ منه دينا جا مخوصا بالذهب فجعل المسلمون يتعجبون منه وقدم بأكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وصالحه على الجزية وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة في شعبان وقدم عليه ثقيف في شهر رمضان وسألوه الاسلام وان يعفو من الصلاة و يترك لهم اللات والعزى ثلاث سنين ثم نزلوا الى شهر فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا خير في دين لا صلاة فيه ثم رضوا وأسلموا وارسل معهم المغيرة بن شعبة وأبا سفيان بن حرب ليهدما اللات فهدمها المغيرة وخرج نساء ثقيف حاسرات يبكين عليها وفي هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ليحج بالناس ومعه ثلاثمائة رجل وعشرون بدنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعث عليا رضي الله عنه على أثره يقرأ سورة براءة و يؤذن يوم الاضحى أن لا يحج العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكان أبو بكر رضي الله عنه أمير الموسم وعليا مبلغا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا يبلغ عني الا أنا أو رجل مني وفيها هلك عبد الله المنافق وفيها قدمت وفود من العرب وفي سنة عشر من الهجرة دخل الناس في دين الله أفواجا وتتابعت وفود العرب فكانت تسمى سنة الوفود وفي استيعابهم طول وفيها أسلم أهل اليمن وملوك حمير وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى اليمن فاستلم من بها وأخذ صدقات نجران وجزيتهم وعاد فلقي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وعلم النبي صلى الله عليه وسلم الناس مناسك الحج وخطب الناس خطبة بعرفة بين فيها الاحكام منها انما النسيء زيادة في الكفر وأن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض وان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا

وانزل

وأنزل الله تعالى اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وسميت حجة الوداع لانه صلى الله عليه وسلم لم يحج بعدها ووعظهم فيها ووصاهم وعظ مودع ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفيها توفى ابراهيم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمره سنة وعشرة أشهر أو سنة ونصف وفى سنة احدى عشرة من الهجرة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالتهيئ للغزو يوم الاثنين لاربع بقين من صفر وعاقد الغر أسامة بن زيد فقال سر الى موضع مقتل أبيك فاوطئهم الخيل فقد وليتك لى هذا الجيش وعقد له النبى صلى الله عليه وسلم يوم الخميس لواء بيده ثم قال اغز باسم الله وفى سبيل الله فلم يبق أحد من المهاجرين الاولين الا انتدب فى تلك الغزوة رناهيك أن فيهم أبا بكر وعمر وأبا عبيدة وسعد بن أبى وقاص وسعيد ابن زيد وغضب صلى الله عليه وسلم لما قال قائل يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الاولين فخطب فذكر ذلك وقال لئن طعنتم فى امارتى اسامة فقد طعنتم فى امارتى أبيه من قبله وأيم الله ان كان لخليقا للامارة وأن ابنه من بعده لخليق للامارة وكان قد ابتدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذى توفى فيه يوم الاربعاء لليلتين بقيتا من صفر ولما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم قال ائتونى بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فتنازعوا ولما تفاقمت الفتن قال ابن عباس رضى الله عنهما ان الرزية كل الرزية فيما حال بينهم وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسود العنسى ساعة قتل قبل موت النبى صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة وهذا الاسود العنسى اسمه عبهلة بن كعب ولقبه ذو الخمار لانه كان يقول يأتينى ذو خمار وكان يستعبد ويرى الجهال الاعاجيب ويسلب عقولهم بمنطقة وكان قد أسلم ثم ارتد وكاتبه أهل نجران وسار منها الى صنعاء فأنكحها راستبحل أمره وكان خليفته فى مذحج عمرو بن معدى كرب * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رسولا الى الابناء أن يستعينوا على قتله برجال من حمير وهمدان فاجتمعوا بقيس بن عبد يغوث فوافقه هو وامرأة الاسود العنسى على قتله فانه كان قتل أباها فنقبوا عليه البيت ودخل عليه رجل اسمه فيروز فقتل الاسود واحتز رأسه فخار من وقته فقامت الحرس فقالت أم زوجته ان الوحى ينزل عليه فسكتوا فلما اصبح أذن المؤذن ان محمدا رسول الله وان عبهلة كذاب فاعلم الله نبيه بذلك

وهو فى مرضه وكان أول ظهور الاسود فى شهر ذى الحجة الحرام سنة عشر والله أعلم
ثم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى نفسه للمسلمين حين اشتد به المرض واستحل
منهم فقال صلى الله عليه وسلم من كنت جلدت ظهره فهذا ظهرى فليستقبل منى
ومن كنت شتمت له عرضا فهذا عرضى ومن كنت أخذت له مالا فهذا مالى ثم أوصى
بالمهاجرين والانصار وقال ان عبدا خير بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله
يعنى بالعبد نفسه صلى الله عليه وسلم فما فهمها أحد من الحاضرين غير أبى بكر
قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ولما ثقل برسول الله صلى الله عليه وسلم المرض
صار يدار به فى بيوت أزواجه لاجل العدل فى القسم بينهن فشق ذلك عليه
فاستأذنهن صلى الله عليه وسلم أن يمرض فى بيتى فأذن كلهن له صلى الله عليه وسلم
وكان يقول اين أنا غدا اين أنا غدا يريد يوم عائشة رضى الله تعالى عنها فكانت
عائشة رضى الله عنها تحكى ذلك وتقول هذا من نعم الله عزوجل على قالت فكث صلى
الله عليه وسلم عندى حتى توفاه الله عزوجل فى بيتى وفى يومى وبين سحرى ونحرى
وجمع الله تعالى بين ريقى وريقه عند موته وذلك أن عبد الرحمن بن أبى بكر دخل
وبيده سواك من جريد النخل وأنا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته ينظر
اليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت آخذه لك فأشار برأسه ان نعم فأخذته فقصمته
ولينته بريقى فأمره صلى الله عليه وسلم على فيه وبين يديه ركوة من ماء فجعل
صلى الله عليه وسلم يدخل يده فى الماء فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت
لسكرات ثم نصب صلى الله عليه وسلم يده فجعل يشير ويقول فى الرفيق الاعلى حتى
قبض ومالت يده صلى الله عليه وسلم وكان آخر وصيته صلى الله عليه وسلم وهو يغرغر
بها فى صدره ما يكاد يفضى بها لسانه الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم
وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كنت كثيرا ما أسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما من نبى الا وقد عاش نصف عمر الذى كان قبله وان عيسى بن مريم
عاش عشرين ومائة ولا أرانى الا ذاهب على رأس ستين سنة فكان كما قال وقد
مكث عيسى بن مريم فى بنى اسرائيل أربعين سنة قال أنس رضى الله عنه وكان آخر
نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كشف الستارة والناس صفوف
خلف أبى بكر رضى الله عنه فلما رآه الناس تحركوا وفرحوا وكادوا أن يفتتنوا من
الفرح فأشار اليهم صلى الله عليه وسلم أن اثبتوا ثم خرج صلى الله عليه وسلم

معصبا رأسه معتمدا على العباس وعلى بن أبي طالب حتى جاء لابي بكر فتأخر أبو بكر فأشار اليه صلى الله عليه وسلم ان اثبت فصلى عليه الصلاة والسلام خلف أبي بكر جالسا والناس وقوف ثم قال صلى الله عليه وسلم لم يمت نبي حتى يؤم به رجل صالح من امته ولما انصرف صلى الله عليه وسلم من صلاته أقبل على الناس يكلمهم رافعا صوته حتى خرج صوته من المسجد يقول أيها الناس سعرت الفتن وأقبلت كقطع الليل المظلم والله ما تمسكون على بشئ انى لم أحل الا ما أحل القرآن ولم أحرم الا ما حرم القرآن ثم رجع صلى الله عليه وسلم الى بيته وأرخى الستارة ثم تبسم ضاحكا ورجع الناس عنه حتى أبو بكر رضى الله عنه فرجع الى بيته بالسخ باذنه صلى الله عليه وسلم فانه قال يا رسول الله قد أصبحت بنعمة من الله وفضل كما تحب واليوم يوم ابنة خارجة أفأتيها يا رسول الله قال نعم وكان ذلك يوم الاثنين فلما توفى صلى الله عليه وسلم سجى بثوب حبرة من برود اليمن وقامت الرنة العظيمة وانتحبت الناس وأظلمت الدنيا لموته فأدرك ذلك أبو بكر رضى الله عنه فجاء وعيناه تهملان وزفراته تتردد فى صدره وغصصه ترفع كقطع الحجرة وهو مع ذلك جلد العقل والمقالة حتى دخل حجرة عائشة رضى الله تعالى عنها فوجد الناس محدقين بعمر رضى الله عنه وهو مختبل العقل رافعا صوته يكلم الناس فلم يصغ لابي بكر ولا لغيره فدخل أبو بكر رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف البرد عن وجهه الشريف وقبله بين عينيه وقال انك ميت وانهم ميتون ثم قال وانبياء واصفياء واخلياء ثم خرج فحمد الله وأثنى عليه وخطب الناس فقال أيها الناس من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حى لا يموت فسكن عمر رضى الله عنه ورجع الى قول أبي بكر وزال ما كان به من تختبل العقل وأما عثمان رضى الله عنه فذهل وصار يتردد فى الازقة ساكتا لا يدرى أين يذهب فكانت الاطفال تأخذ بيده فيقودونه ويتركونه وأما على رضى الله عنه فأقعد وخرس واختلطت عقول الناس وطاشت وأظلمت الدنيا وأما عبد الله بن أنيس فأضنى كمدا حتى مات رضى الله عنه ثم شرع أبو بكر رضى الله تعالى عنه فى جهازه صلى الله عليه وسلم يوم الثلاثا وسبب تخلف دفنه صلى الله عليه وسلم عن يوم الاثنين قول غالب الناس أنه صلى الله عليه وسلم لم يمت فصاروا ينتظرون افاقته صلى الله عليه وسلم حتى جاء العباس رضى الله عنه وقال انى لاعرف الموت فى وجوه بنى عبد المطلب وأظفارهم فدخل على رسول الله

صلى الله عليه وسلم وغلبه البكاء وقال قد مات فشرعوا فى غسله وتولى غسله صلى الله عليه وسلم العباس وعلى والفضل وقثم وكان اسامة وشقران يصبان الماء والعباس والفضل وقثم يقلبونه صلى الله عليه وسلم ولم يخرج منه صلى الله عليه وسلم ما يخرج من الاموات وكان على رضى الله عنه هو الذى أجلسه فى حجره وغسلوه من بئر عرس فى منازل بنى النضير وكفنوه ثم اختلفوا فى مكان دفنه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضى الله عنه انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض الله عزوجل روح نبى الا فى الموضع الذى يحب أن يدفن فيه ادفنوه فى موضع فراشه فرفع فراشه صلى الله عليه وسلم الذى توفى عليه فحفر تحته ولما فرغوا من جهازه صلى الله عليه وسلم وضع السرير فى بيته ثم دخل الناس يصلون عليه ارسالا الرجال ثم النساء ثم الصبيان ثم العبيد والاماء ولم يؤم الناس فى الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد لعظيم ما الناس فيه من الهول ثم دفنوه صلى الله عليه وسلم ونزل فى قبره على والفضل والعباس رضى الله عنهم وكان قثم رضى الله عنه آخر الناس خروجا من القبر فكان آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم وفرش شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القبر قطيفة حمراء وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم حين اشتد الضحى يوم الاثنين لاثنى عشرة ليلة خلت من ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة عن ثلاث وستين سنة من عمره وكان بدؤ مرضه صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء لاثنين بقيا من صفر وكانت مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما ودخلت على عائشة رضى الله عنها امرأة فقالت أرينى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فارته لها فبكت عليه حتى ماتت لوقتها رضى الله عنها والله أعلم

(باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما فى معنى ذلك)

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لعب بالنرد شير فكأنما صبغ يده فى لحم الخنزير ودمه وفى رواية ومن لعب بالنرد أو بالكعاب فقد عصى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلى مثل الذى يتوضأ بالقيح ودم الخنزير ثم يقوم فيصلى وكان

عكرمة رضى الله عنه يقول كان أبو بكر رضى الله عنه يقامر أبى بن خلف وغيره من المشركين وذلك قبل أن يحرم القمار وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ما نهى الله عز وجل عنه فهو كبيرة حتى لعب الصبيان من القمار وتقدم أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استعمال جميع الآت الملاهى واستعمالها الا استعمال الدف للزفاف كما تقدم بسطه فى باب النكاح * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله أمرنى أن أمحق المزامير والكبارات يعنى البرابط والمعازف والاوثان التى كانت تعبد فى الجاهلية * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيرا والقنين والكوبة هى الطبل والقنين الطنبور بالحبشية والله أعلم

(كتاب الايمان)

وبيان أن الرجوع فى الايمان وغيرها من الكلام الى النية قال سويد بن حنظلة رضى الله عنه خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له فتحرج القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخى فخلى عنه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال أنت كنت أبرهم وأصدقهم صدقت المسلم أخو المسلم وفى حديث الاسراء مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح وقال أنس رضى الله عنه أقبل النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف أبا بكر وأبو بكر شيخ يعرف ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف فيلقى الرجل أبا بكر رضى الله عنه فيقول يا أبا بكر من هذا الرجل الذى بين يديك فيقول هذا الرجل يهدينى السبيل فيحسب الحاسب أنه يعنى الطريق وانما يعنى سبيل الخير * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية اليمين على نية المستحلف قال العلماء وهو محمول على المستحلف المظلوم يعنى المكره بغير حق اما من الحق فى ذمته فحرام عليه التورية وهو كاليمين الغموس المستحلف بكسر اللام يعنى الحالف والله أعلم

(فصل فى الاستثناء فى اليمين بقوله ان شاء الله تعالى) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من تمام أيمان العبد ان يستثنى فى كل حديثه * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

حلف فقال ان شاء الله لم يحنث وفى رواية فقد استثنى وفى رواية فله ثنياه وفى رواية من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول من قال والله ان شاء الله فليس عليه كفارة وقال عكرمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لاغزون قريشا ثم سكت ثم قال ان شاء الله ثم لم يغزهم والله أعلم

* (فصل فيما جاء فى وأيم الله ولعمر الله وأقسم بالله وغير ذلك) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتى بفارس يقاتل فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة فجاءت بشق رجل وأيم الله الذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون قال العلماء وهذا حجة فى أن الحاق الاستثناء بما لم يطل الفصل ينفع وان لم ينوه وقت الكلام الاول وتقدم فى السيرة قوله صلى الله عليه وسلم فى زيد بن حارثة وأيم الله ان كان لخليقا للامارة ولما وضع عمر رضى الله عنه على سريره جاء على رضى الله عنه فترحم عليه وقال وأيم الله ان كنت لاظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وقد سبق فى حديث المخزومية قوله صلى الله عليه وسلم وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقال عمر رضى الله عنه لغيلان بن سلمة وأيم الله لتراجعن نساءك وفى حديث الافك فقام النبى صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن أبى فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه وقال عبد الرحمن بن صفوان وكان صديقا للعباس لما كان يوم الفتح جئت بابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة فأبى وقال انها لا هجرة فانطلق الى العباس فقام العباس معه فقال يا رسول الله قد عرفت مابينى وبين فلان وأتاك بأبيه لتبايعه على الهجرة فأبيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم انها لا هجرة فقال العباس أقسمت عليك لتبايعه قال فبسط رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال هات أبررت عمى ولا هجرة وقالت عائشة رضى الله عنها أهدت الينا امرأة طبقا من تمر فأكلت بعضه وبقى بعضه فقالت أقسمت عليك أن لا أكلت بقيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبريها فان الاثم على الحنث * وكان صلى

الله عليه وسلم يقول ليس منا من حلف بالامانة

* (فصل فيمن حلف لا يهدى هدية فتصدق) * قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده وأكل معهم وتقدم فى باب صوم التطوع وغيره ان بريرة أهدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

* (فصل فيمن حلف لا يأكل ادما باذا يحنث) * تقدم قوله صلى الله عليه وسلم فى باب الاطعمة نعم الادم الخل وقوله صلى الله عليه وسلم ائتدموا بالزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وقوله صلى الله عليه وسلم ائتدموا ولو بالماء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادامكم الملح * وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ كسرة من خبز شعير فيضع عليها تمرة ويقول هذه ادم هذه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادام أهل الدنيا والآخرة اللحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفاها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته فى السفر نزلا لاهل الجنة يوم القيامة فأتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فنظر النبى صلى الله عليه وسلم ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا أخبرك بادامهم قال بلى قال ادامهم بالام والنون قالوا ما هذا قال ثور ونون يأكل من زائد كبدهما سبعون ألفا والنون هو الحوت

* (فصل فى بيان ان فيمن حلف أن لا مال له تناول الزكاتى وغيره) * قال أبو الاحوص جئت الى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى شملة أو شملتان فقال هل لك من مال قلت نعم قد أتانى الله من كل مال من خيله وابله وغنمه ورقيقه فقال فاذا أتاك الله مالا فلير عليك نعمه فرحت اليه فى حلة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة والمأمورة الكثيرة النسل والسكة الطريقة المصطفة من النخل والمأبورة الملقحة وتقدم قول عمر رضى الله عنه يا رسول الله أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندى منه وقال أبو طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم أحب أموالى الى بئرحا لحائط له مستقبلة المسجد

* (فصل فيمن حلف عند رأس الهلال لا يفعل شيئا شهرا فكان ناقصا) *

قالت أم سلمة رضى الله عنها حلف النبى صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل على بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهم أو راح فقيل يا رسول الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فقال صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين وفى رواية هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون أتاه جبريل فقال قد برت يمينك وقد تم الشهر

*(فصل فى الحلف بأسماء الله وصفاته والنهى عن الحلف بغير الله تعالى تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلف بالامانة وقوله صلى الله عليه وسلم ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به الا منافق وقال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف أحدا يقول احلف بالله الذى لا اله الا هو أنه ماله عندك فيحلف كذلك * وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد فى اليمين قال لا والذى نفس أبى القاسم بيده وكان كثيرا ما يحلف لا واستغفر الله * وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يحلف لا ومقلب القلوب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله الجنة أرسل جبريل فقال انظر اليها والى ما أعددت لاهلها فيها فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد الا دخلها وفى حديث طويل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهى عن النار فيقول الله لئن صرفت وجهك عنها لا تسأل غيرها فيقول لا وعزتك لا أسألك غيرها وفى حديث اغتسال أيوب عليه السلام بلى وعزتك ولكن لا غنى لى عن بركتك قال ذلك حين أرسل الله تعالى عليه رجلا من جراد من ذهب فصار يحثو فى حجره فقال له ربه عز وجل ألم أكن أغنيتك فقال بلى وعزتك الى آخره وقالت قتيلة بنت صيفى أتى النبى صلى الله عليه وسلم يهودى فقال انكم تنددون وانكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم اذ أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة ويقول أحدهم ما شاء الله ثم شئت وقال ابن عمر رضى الله عنهما سمع النبى صلى الله عليه وسلم عمر يحلف بأبيه فقال ان الله ينهاكم عن أن تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفى رواية من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم وفى رواية لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وأنتم صادقون وقال صلى الله عليه وسلم

فى قصة الاعرابى أفلح وأبيه ان صدق دخل الجنة ورأى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه رجلا يقول وسورة البقرة فقال أتراه مكفرا اما ان عليه بكل آية منها يمين

*(فصل فى الامر بابرار القسم والرخصة فى تركه لعذر) *كان البراء بن عازب رضى الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعى وافشاء السلام وفى حديث رؤيا أبى بكر الصديق رضى الله عنه حين قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخبرنى يارسول الله بأبى أنت وأمى أصبت أم أخطأت قال أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فوالله لتحدثنى بالذى أخطأت قال لا تقسم ولم يخبره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول احلفوا بالله وأبروا وأصدقوا فان الله يحب أن يحلف به وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول من أقسم على رجل وهو يرى أنه سيبره فلم يبره فان اثمه على الذى لم يبره وتقدم حديث والاثم على الحانث آنفا وقال ابن عباس رضى الله عنهما رأى النبى صلى الله عليه وسلم مرة رجلين مقرونين بحبل حاج فقال مابال هؤلاء قالا حلفا ان رد الله عليهما مالهما وولدهما ليحجان مقرونان فأخذ النبى صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما حجا فان هذا من الشيطان

*(فصل فيما يذكر فيمن قال هو يهودى أو نصرانى ان فعل كذا) * قال ثابت بن الضحاك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال *وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال هو برئ من دين الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد الى الاسلام سالما

*(فصل فيما جاء فى اليمين الغموس ولغو اليمين) *كان صلى الله عليه وسلم يقول خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار يوم الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق وقال ابن عمر رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل فعلت كذا قال لا أدرى والذى لا اله الا هو ما فعلت قال فقال له جبريل عليه السلام قد فعل ولكن الله تعالى غفر له بقوله لا والذى لا اله غيره وقال ابن عباس رضى الله عنهما اختصم رجلان الى النبى صلى الله عليه وسلم فوقعت اليمين على أحدهما فحلف بالله الذى لا اله الا هو ماله عنده

شئ فنزل جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه كاذب له عنده حقه فأمره أن يعطيه حقه وقال كفارة يمينك معرفتك أن لا اله الا الله أو شهادتك أن لا اله الا الله وقالت عائشة رضي الله عنها أنزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله و بلى والله وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن كفارة اليمين يقول هي ماذكره الله عز وجل في قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فمن حلف بيمين فوكدها ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين أو اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام

(فصل في اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث و بعده) قال عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك وهو صريح في تقديم الكفارة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا احلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها وفي رواية الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم وهو محمول على نفي الوفاء بها وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الرجل يقوت أهله قوتا في سعة وكان الرجل يقوت أهله قوتا فيه شدة فنزلت من أوسط ما تطعمون اهليكم وسئل ابن سيرين رضي الله عنه عن الاوسط فقال هو الخبز والسمن قيل له هذا اعلاه فقال الخبز واللحم قيل هذا ادونه قال الخبز والتمر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يطعم في كفارة اليمين ما لم يؤكد يعني بكرر اليمين فان وكدها عتق وكان الحسن رضي الله عنه يرى عتق الصغير جائزا الا في قتل المؤمن وكان يرى في عتق الكفارات الاعور والصغير والمعتق عن دبر ولا يرى عتق الكافر ولا أم الولد ولا المقعد في شئ من الكفارات وكان يقول كان لعبد الله بن رواحة جارية سودا ترعى له غنما فاشتغلت يوما عن الغنم فجاء الذئب فاختلس منها شاة فدكان عبد الله يسمنها للاكل فقال لها أين الشاة فقالت اكلها الذئب فلطمها ثم ندم على ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تضرب وجه مؤمنة فقال يا رسول الله انها

سودا

سوداء لا علم لها فارسل اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت رسول الله قال فانها مؤمنة فاعتقها قال الحسن رضي الله عنه فاعتقها عبد الله كفارة لتلك اللطمة وكان ابن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهما يقرأن فصيام ثلاثة أيام متتابعات وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا لم يجد ما يطعم في كفارة ليمين صام ثلاثة أيام وكان يقول اذا اقسمت مرارا فكفارة واحدة وهي مدان من حنطة لكل مسكين والله أعلم

(كتاب النذور وفيه فصول)

الاول في نذر الطاعة مطلقا ومعلقا بشرط قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله تعالى فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه وسئل عمر رضي الله عنه عمن نذر لا يشهد الصلاة في مسجد قومه فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر في معصية ولا في غضب وكفارته كفارة يمين * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يخرجه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لا نذر ابدا ولا اعتكاف ابدا

*(فصل في نذر الصوم وغيره وما جاء في نذر المباح والمعصية وما اخرج مخرج اليمين قال ابن عباس رضي الله عنهما بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو اسرائيل نذر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وان يصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه قال الامام مالك رضي الله عنه ولم يبلغنا انه أمره بكفارة وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن وافق نذره في الصوم اضحى أو فطر أو تشريق فقال ابن عمر رضي الله عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوفاء النذر ونهى عن صوم هذه الايام ولم يزده على ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على الرجل نذر فيما لا يملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر الا فيما ابتغي به وجه الله تعالى قال ذلك لرجل رآه قائما في الشمس لا يستظل فأمره بالاستظلال والقعود وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه كان بين اخوين من

الانصار ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسألني القسمة فكل مال لي في رتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك وقال ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نذرت ان انحر ابلا ببوانة فقال صلى الله عليه وسلم اكان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها من اعيادهم عيد قالوا لا قال أوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين وفي رواية وكفارة النذر كفارة يمين وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن امرأة نذرت ان تنحر ابنها فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تنحري ابنك وكفري عن يمينك فقال شيخ كان جالسا عندا بن عباس كيف يكون في هذا كفارة فقال ابن عباس ان الله تعالى قال الذين يظهرون من نسائهم ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل نذر ان ينحر نفسه ان نجاه الله من عدوه فقال للسائل سل مسروقا فسأله فقال لا تنحر نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا وان كنت كافرا تعجلت الى النار ولكن اشتر كبشا واذبحه للمساكين فان اسحاق عليه السلام خير منك وقد فدي بكبش فاخبر ابن عباس فقال هذا الذي كنت اردت ان افتيك وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن هذه المسألة فقال للسائل اوف بنذرك فتخبط السائل فقال لبست على فقال ابن عمر أنت الذي لبست على نفسك ونذر رجل ان لا يأكل مع بني اخ له يتامى فاخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له اذهب فكل معهم

(فصل فيمن نذر نذرا لم يسمه أو لا يطيقه) قال عقبة بن عامر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفارة النذر اذا لم يسم كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به وقال أنس رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيخا يهادى بين ابنيه قال ما هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله قال ان الله تعالى لغني عن تعذيب هذا نفسه وأمره ان يركب وقال عقبة بن عامر رضي الله عنهما نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله تعالى حافية غير مختمرة فامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاستفتيته

فاستفتيته فقال لتمش ولتركب ولتهد بدنة وفى رواية هديا وفى رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يصنع بشقاء اختك شيئا مرها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام وكانت عائشة رضى الله عنها تقول من قال مالى فى رتاج الكعبة فعليه من الكفارة ما يكفر اليمين ومن عين امرا ما من ماله للصدقة لزمه اخراجه ولو كان اكثر من الثلث

*(فصل فيمن نذر وهو مشرك ثم اسلم أو نذر ذبحا فى موضع معين) * كان عمر رضى الله عنه يقول نذرت نذرا فى الجاهلية فسألت النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما اسلمت فامرنى ان أوف بنذرى وكان كردم بن سفيان يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر نذرته فى الجاهلية وهو انى نذرت ان انحر عددا من الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولوثن أولنصب أولطاغة قلت لا ولكن لله قال فاوف لله ما جعلت له انحر على ثوابه وأوف بنذرك وفيه دلالة على جواز نحر ما يذبح

*(فصل فيما يذكر فيمن نذر الصدقة بماله كله) * قال كعب بن مالك رضى الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى قصة توبته يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله ورسوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت انى امسك سهمى الذى بخيبر وفى رواية ان من توبتى الى الله ان اخرج من مالى كله الى الله ورسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم وقال أبو لبابة بن عبد المنذر رضى الله عنه لما تاب الله عليه يا رسول الله ان من توبتى ان اهجر دار قومى واساكنك وان انخلع من مالى صدقة لله عز وجل ولرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزى عنك الثلث

*(فصل فيما يجزى من عليه عتق رقبة مؤمنة بنذر وغيره) * قال عبد الله بن عبيد الله رضى الله عنه جاء رجل من الانصار بأمة سوداء فقال يا رسول الله ان على رقبة مؤمنة فان كنت ترى هذه مؤمنة اعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهدين ان لا اله الا الله قالت نعم قال اتشهدين انى رسول الله قالت نعم قال اتؤمنين بالبعث بعد الموت قالت نعم قال فاعتقها وقال أبو هريرة رضى الله عنه جاء رجل بجارية سوداء عجمية الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان على عتق رقبة مؤمنة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فأشارت

الى السماء باصبعها السبابة فقال لها من أنا فأشارت بأصبعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى السماء أى أنت رسول الله فقال اعتقها

(فصل فى ان من نذر الصلاة فى المسجد الاقصى يجزيه ان يصلى فى مسجد مكة والمدينة) قال جابر رضى الله تعالى عنه جاء رجل يوم الفتح فقال يا رسول الله انى نذرت ان فتح الله عليك مكة اصلى فى بيت المقدس فقال صل هاهنا فسأله فقال صل هاهنا فسأله فقال شأنك اذا ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم والذى بعث محمدا بالحق لو صليت هاهنا لقضى عنك ذلك كل صلاة فى بيت المقدس وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول مرضت امرأة فقالت ان شفانى الله فلأخرجن ولأصلين فى بيت المقدس فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة تسلم عليها واخبرتها بذلك فقالت اجلسى فكلى ما صنعت وصلى فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاة فى مسجدى هذا افضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة وفى رواية الا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام افضل من مائة صلاة فيما سواه وفى رواية وصلاة فى المسجد الحرام افضل من مائة صلاة فى مسجدى هذا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى وفى رواية انما يسافر الى ثلاثة مساجد

(فصل فى قضاء كل المنذور عن الميت) قال ابن عباس رضى الله عنهما استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امى ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها * وكان ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم يقولان من جعلت امه على نفسها صلاة بمكان ثم ماتت فليصل عنها والله اعلم

(كتاب العتق)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على عتق الرقاب فى كل حال ويقول من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى الفرج بالفرج * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امراة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار تجزى بكل عضو من اعضائها عضوا من اعضائها * وكان صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول خمس من عملهن في يوم كتبه الله من اهل الجنة من عاد مريضا وشهد جنازة وصام يوما وراح الى الجمعة واعتق رقبة وكان فضالة بن عبيد الله الانصاري يقول من كان عليه عتق رقبة فاعتق عنها ولد الزنا اجزاته وكذلك كان يقول ابو هريرة واعتق ابن عمر رضي الله عنه ولد زنا رامه وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول لان اعطي سوطا في سبيل الله احب الي من ان اعتق ولد زنية وكان صلى الله عليه وسلم يقول افضل الرقاب انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا ولما اعتقت ميمونة بنت الحارث وليدتها قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك وفيه دليل على ان صلة الرحم افضل من العتق وقال حكيم بن حزام قلت يا رسول الله ارأيت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة وعتاق وصلة رحم هل لي فيها من اجر قال اسلمت على ما سلف لك من خير

(فصل فيمن اعتق عبدا واشترط عليه خدمة) قال سفينة رضي الله عنه كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم النبي صلى الله عليه وسلم ما عشت فقلت ولو لم تشترطي علي ذلك ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت على وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن ارقبة الواجبة تشترى بشرط العتق فقال لا

(فصل في مال المعتق وولده) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق عبدا له مال فمال العبد له الا ان يشترط سيده وكان الزهري رضي الله عنه يقول مضت السنة ان العبد اذا اعتق تبعه ماله واشترى الزبير بن العوام عبدا فاعتقه وكان لذلك العبد بنون من امراة حرة فلما اشتراه الزبير اعتقه وقال ان بنيه موالي وقال موالي امهم بل هم موالينا فاختصموا الى عثمان فقضى للزبير بولائهم

(فصل فيمن ملك ذا رحم محرم) قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال انس رضي الله عنه استأذن الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وهو يدل على انه اذا كان في الغنيمة ذو رحم لبعض الغانمين ولم يتعين له لم يعتق عليه لان العباس ذو رحم محرم من النبي صلى الله عليه وسلم ومن علي رضي الله عنه

* (فصل في ان من مثل بعبد يعتق عليه) * تقدم في كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من مثل بعبد غيره كان عليه ما نقص من ثمنه وان قتله حر فعليه قيمته لسيده وقال عبد الله بن عمرو جاء غلام مجدع الانف مقطوع الذكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا بك قال يا رسول الله سيدي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك على هذا قال يا رسول الله وجدته مع جارية لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام اذهب فانت حر فقال يا رسول الله فولي من انا قال مولى الله ورسوله فاوصى به المسلمين فلما قبض جاء الى ابي بكر فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم تجري عليك النفقة وعلى عيالك فاجراها عليه حتى قبض فلما استخلف عمر جاءه فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم اين تريد قال مصر فكتب عمر الى صاحب مصر ان يعطيه ارضا يأكلها وبلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا اقعد امة له في مقلى حارفا حرق عجزها فاعتقها عمر واوجعه ضربا

* (فصل فيمن اعتق شركا له في عبد) * قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق عليه ما عتق وفي رواية من اعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا وفي رواية من اعتق شركا في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام عليه قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويخلى سبيل المعتق فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه وكان عمر رضي الله عنه يقول من اعتق شركا له في عبد وله شركاء يتامى انتظرهم حتى يبلغوا فان احبوا ان يعتقوا اعتقوا وان احبوا ان يضمن لهم ضمن وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه ويقول قد وجب عليه عتقه اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ قيمة العبد بقيمة العدل ويدفع الى الشركاء انصباءهم ويخلى سبيل المعتق ويقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وقال ابن عباس رضي الله عنهما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم مرة رجل اعتق شقصا له من مملوك فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاصه عليه في ماله

وقال

وقال ليس لله عز وجل شريك ورفع اليه صلى الله عليه وسلم مرة اخرى عبد عتق شخص نصفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتق فى عتقك ويرق فى رقك فكان يخدم سيده حتى مات والله اعلم

* (باب التدبير) *

قال جابر رضى الله عنه اعتق رجل غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه وفى رواية اعتق رجل من الانصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه دين فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم فاعطاه فقال اقض دينك وانفق على عيالك وفى رواية فقال اذا كان احدكم فقيرا فليبدا بنفسه فان كان فيها فضل فعلى ذوى قرابته او قال على ذى رحمه فان كان فيها فضل فهاهنا وهاهنا ورفع الى ابن مسعود رضى الله عنه رجل اعتق غلاما عن دبر وكاتبه فادى بعضا وبقى بعض ومات مولاه فقال ابن مسعود رضى الله عنه ما اخذنا نهوله وما بقى فلا شئ لكم

(خاتمة) قال نافع رضى الله عنه دبر ابن عمر رضى الله عنهما جاريتين له فكان يطأهما وهما مدبرتان وكان رضى الله عنه يقول ولد المدبر بمنزلته وفى رواية اولاد المدبر بمنزلة امهم والله اعلم

(باب الكتابة)

قال انس رضى الله عنه جاءت بريرة رضى الله عنها الى عائشة رضى الله عنها تستعينها فى كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة رضى الله عنها ارجعى الى اهلك فان احبوا ان اقضى عنك كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعى فاعتقى فانما الولاء لمن اعتق ثم قال صلى الله عليه وسلم ما بال اناس يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله تعالى من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وان شرطه مائة مرة شرط الله احق واوثق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة رضى الله عنها اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه * وكان صلى

الله عليه وسلم يقول يودى المكاتب بحصة ما ادى دية الحر وما بقى دية العبد وكان انس بن مالك رضى الله عنه يقول سأل سيرين رضى الله عنه ان يكاتبنى فابيت وكان كثير المال فانطلق الى عمر رضى الله عنه فقال كاتبه فابيت فضربنى بالدرة وتلى عمر رضى الله عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا * وقال ابو سعيد المقبرى رضى الله عنه اشترتنى امرأة من بنى ليث بسبعمائة درهم بسوق ذى المجاز ثم قدمت فكاتبتنى على اربعين الف درهم فاذهبت اليها عامة المال ثم حملت ما بقى اليها فقالت هذا مالك فاقبضيه قالت لا والله حتى آخذه منك شهرا بشهر وسنة بسنة فخرجت به الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فذكرت ذلك له فقال عمر رضى الله عنه ادفعه الى بيت المال ثم بعث اليها هذا مالك فى بيت المال وقد عتق ابو سعيد فان شئت فخذى شهرا بشهر وسنة بسنة قال فارسلت فاخذته والله اعلم

* (باب امهات الاولاد) *

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ام الولد حرة وان كان سقطا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وطئ امة فولدت له فهى معتقة عن دبر منه وفى رواية ايما امرأة ولدت من سيدها فهى معتقة عن دبر منه أو قال من بعده وقال ابن عباس رضى الله عنهما ذكرت أم ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها ولدها وجاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى فى العزل فقال النبى صلى الله عليه وسلم وانكم لتفعلون ذلكم لا عليكم ان تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهى خارجة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع امهات الاولاد ويقول لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن يستمتع منها السيد ما دام حيا فاذا مات فهى حرة وقال جابر رضى الله عنه كنا نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر رضى الله عنه فلما كان عمر رضى الله عنه نهانا فانتهينا وقال كيف تبيعوهن وقد اختلطت لحومكم ولحومهن ودماؤكم ودماؤهن قال العلماء ووجه هذا ان يكون ذلك مباحا ثم نهى عنه ولم يظهر النهى لمن باعها ولا علم أبو بكر بمن باع فى زمانه لقصر مدته واشتغاله بمهمات المسلمين ثم ظهر ذلك فى زمن عمر فاظهر النهى والمنع وهو أيضا مثل

حديث جابر فى المتعة وقوله كنا نستمتع بالمرأة ونعطيها القبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر حتى نهانا عنه عمر رضى الله عنه فى شأن عمرو بن حريث وانما وجهه ماسبق لامتناع النسخ بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم ولما مات الحباب بن عمرو وكان له ام ولد فقالت لها امرأته الآن تباعين فى دينه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من صاحب تركة الحباب بن عمرو فقالوا اخوه ابو اليسر كعب بن عمرو فدعاه فقال لا تبيعوها واعتقوها فاذا سمعتم برقيق قد جاءنى فأتونى اعوضكم ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم ام الولد مملوكة لولا ذلك لم يعوضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم هى حرة قد اعتقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان سبب الاختلاف والله أعلم

(كتاب الاقضية والشهادات ووجوب نصب القضاة والامراء وغيرهم لمصالح الدين والدنيا وغير ذلك وبه يكون ختام ابواب الفقه ان شاء الله تعالى وفيه فصول)

الاول فى الامر بالولاية ووجوب قبولها اذا تعينت عليه قال عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الارض الا امروا عليهم أحدهم وفى رواية اذا خرج ثلاثة فى سفر فليؤمروا أحدهم وقال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل وقال الآخر مثل ذلك فقال انا والله لا نولى هذا العمل احدا سأله أو احدا حرص عليه وقال عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال العلماء والمرضعة مثلا للامارة والفاطمة ضربه مثلا للموت والله اعلم *(فرع)* فى التشديد فى الولايات وما يخشى على من لم يقم بحقها من القضاة وغيرهم قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عج جهنم الى الله عز وجل فقال الهى وسيدى عبدتك كذا وكذا سنة ثم جعلتنى فى اس كنيف

فقال أوما ترضى ان عدلت بك عن مجالس القضاة * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأل القضاء وكل الى نفسه ومن جبر عليه نزل عليه ملك يسدده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله على جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار قال العلماء وهذا محمول على ما اذا لم يوجد غيره وكان عمر رضى الله عنه يقول ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يورث الضغائن بين الناس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين قال العلماء لانه يصير حركته وسكونه تبعا للشريعة ليس فيها هوى نفس وهذا ميزانه دقيق الا على الذين هدى الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من حكم يحكم بين الناس الا حبس يوم القيامة وملك أخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم يرفع رأسه الى الله عز وجل فان قال القه القاه في مهوى يهوى به أربعين خريفا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنين اقوام يوم القيامة ان ذوائبهم كانت معلقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والارض ولم يكونوا عملوا على شئ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ولى احد ولاية الا بسطت له العافية فان قبلها تمت له وان خفر عنها افتقر له ما لا طاقة له به * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على القاضى العدل يوم القيامة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط وتقدم في باب الوصايا ان عمر رضى الله عنه لما حضرته الوفاة قالوا له استخلف ولدك عبد الله فقال رضى الله عنه يكفى واحدا من آل الخطاب يأتى يوم القيامة ويداه مغلولتان الى عنقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يلى أمر عشرة فما فوق ذلك الا أتى الله عز وجل يوم القيامة ويده الى عنقه فكه بره أو أوبقه اثمه أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزى يوم القيامة وفى رواية ما من امير عشرة الا جئ به يوم القيامة مغلولة يده الى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوبقه ومن تعلم القرآن ثم نسيه لقى الله تعالى وهو اجذم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله مع القاضى ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان قال النخعى رضى الله عنه وأول من تولى القضاء على بن أبى طالب رضى الله عنه ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء ببلاد اليمن قال رضى الله عنه ثم تولى القضاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولاه أبو بكر

رضى

رضى الله عنه وقال سعيد بن المسيب رضى الله عنه لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا ولا أبو بكر ولا عمر حتى كان وسط من خلافة عمر فقال ليزيد بن اخت النمر رضى الله عنهما اكفني بعض الامور يعني صغارها فكان أول قاض ولي من الناس ثم استعمل بعده زيد بن ثابت على القضاء وفرض له رزقا والله أعلم

(فصل في المنع من ولاية المرأة والصبي ومن لا يحسن القضاء) قال أبو بكرة رضى الله عنه لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من رأس السبعين وامارة الصبيان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار امتي من يلي القضاء ان اشتبه عليه أمر لم يشاور وان اصاب فيه بطر وان غضب عنف وكاتب السوء كالعامل به * وكان صلى الله عليه وسلم يقول القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق وقضى به وأما الذي في النار فرجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار قال العلماء وفي هذا دليل على اشتراط كون القاضي رجلا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من افتى بفتيا غير ثبت وفي رواية بغير علم فانما اثمه على الذي افتاه وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وقال له صلى الله عليه وسلم مرة اخرى يا أبا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة لا من أخذها بحقها وادى الذي عليه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول سمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة ما اقام فيكم كتاب الله عز وجل وهذا عند العلماء محمول على غير ولاية الحكم أو على من كان عبدا والله أعلم

(فصل في تعليق الولاية بالشرط) قال ابن عمر رضى الله عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة وقال ان قتل زيد فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة كما تقدم في كتاب الجهاد

(فصل في نهي الحاكم عن أخذ الرشوة واتخاذ حاجب لبابه في مجلس حكمه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعنة الله على الراشي والمرتشي

فى الحكم والرايش يعنى الذى يمشى بينهما ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قال له يا معاذ لا تصيبن شيئا بغير اذنى فانه غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة وسئل ابن مسعود رضى الله عنه عن السحت ما هو قال هو الرشوة قيل له فى الحكم قال لا ذلك كفر ثم تلى قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فقيل له فمن شفع عند أمير فأخذ على شفاعته هدية فقال تلك المنكرة وسئل ابن عباس رضى الله عنهما ايكفر من أخذ الرشوة فى الحكم قال نعم هى كفرة ولكنها ليست كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله فهى كفر لا ينقل عن الملة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من امام أو وال يغلق بابه دون ذوى الحاجة والخلة والمسكنة الا أغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته

*(فصل فى تحريم اعانة المبطل) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعان على خصومة لا يعلم احق هى ام باطل كان فى سخط الله حتى يفرغ وفى رواية مثل الذى يعين قومه على غير الحق كمثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع فيها بذنبه ولا يقدر على الخلاص * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم انه ظالم فقد خرج من الاسلام وبرئ من ذمة الله وذمة رسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله لم يزل فى سخط الله وغضبه حتى ينزع وايما رجل شد غضبا على مسلم فى خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه وعليه لعنة الله تتابع الى يوم القيامة وايما رجل اشاع على رجل مسلم بكلمة وهو منها برئ سبه بها فى الدنيا كان حقا على الله ان يدنيه يوم القيامة فى النار حتى يأتى بنفاذ ما قال فيه

*(فصل فيما يلزم الحاكم اعتماده من امانة الوكلا والاعوان) * تقدم آنفا ادلة ذلك وتقدم أوائل الخاتمة من كتاب الجهاد ان قيس بن سعد كان يكون بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير والله أعلم

*(فصل فى النهى عن الحكم فى حال الغضب) * الا ان يكون يسيرا لا يشغل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان وقال عبد الله بن الزبير خاصم رجل من الانصار الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سراح الحرة التى يسقون بها النخل فقال الانصارى سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير

ثم

ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى ثم قال يارسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للزبير اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين فقال الزبير والله انى لاحسب ان هذه الآية نزلت فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية

(فصل فى جلوس الخصمين بين يدى الحاكم والتسوية بينهما) قال عبد الله بن الزبير رضى الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدى الحاكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لعلى رضى الله عنه يا على اذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول فانك اذا فعلت ذلك تبين لك القضاء

(فصل فى ملازمة الغريم اذا ثبت عليه الحق واعداء الذمى على المسلم) تقدم فى باب السرقة انه صلى الله عليه وسلم كان يحبس فى التهمة ثم يخلى سبيل المحبوس بعد مدة وجاء رجل من أهل البادية بغريم له الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الزمه ثم قال صلى الله عليه وسلم يا اخا بنى تميم ما تريد ان تفعل باسيرك ثم مر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر النهار فقال ما فعل اسيرك يا اخا بنى تميم ثم اطلقه وخلى سبيله وكان أبو حدرد الاسلمى يقول كان ليهودى على اربعة دراهم فاستعدا على الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد لى على هذا اربعة دراهم وقد غلبنى عليها فقال اعطه حقه قلت والذى بعثك بالحق ما اقدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجو ان تغنم شيئا فارجع فاقضيه فقال اعطه حقه * وكان صلى الله عليه وسلم اذا قال امرا ثلاثا لم يراجع فيه فخرج بى الى السوق وعلى رأسى عصابة وانا مؤتزر ببردة فنزعت العمامة عن رأسى فاتزرت بها ونزعت البردة فقلت اشترمنى هذه البردة فبعتها منه بأربعة دراهم فرت عجوز فقالت مالك يا يهودى بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتها فقالت هادونك هذا البرد عليها طرحته على وفى الحديث دليل على ان للحاكم ان يكرر على الناكل وغيره ثلاثا

(فصل فى الحاكم يشفع للخصم ويستوضع له) قال كعب بن مالك رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لصاحب الحق اذا كان خصمه فقيرا ضع من دينك فاذا وضع منه الشطر او النصف او نحو ذلك وقال قد فعلت

ذلك يارسول الله يقول له صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

*(فصل فى أن حكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا) * قالت أم سلمة رضى الله عنها * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا يوما فأتاه رجلان يختصمان فى مواريث وأشياء قد درست فقال صلى الله عليه وسلم انما أقضى بينكما برأيى فيما لم ينزل على فيه فبكى الرجلان وقال كل منهما الصاحبه حقى لك * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول انما أنا بشر وانكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار وقد احتج به من لم ير أن يحكم الحاكم بعلمه وكتب القاضى شريح الى عمر رضى الله عنه يسأله و يقول له أقضى بماذا فكتب اليه عمر رضى الله عنه أن اقض بما فى كتاب الله فان لم يكن فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم تجده فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به الصالحون فان لم تجده فيما قضى به الصالحون فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ولا أرى التأخر الا خيرا لك والسلام

*(فصل فيما يذكر من ترجمة الواحد) * قال زيد بن ثابت رضى الله عنه أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اتعلم كتاب اليهود فتعلمت حتى كتبت للنبى صلى الله عليه وسلم كتبه واقرأته كتبهم إذا كتبوا اليه وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذا قال له أحد شيئا لم يفهمه يقول لبعض الحاضرين ماذا يقول هذا وقال أبو حمزة رضى الله عنه كنت أترجم بين ابن عباس رضى الله عنه و بين الناس وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كان الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عرف ما فى نفس النبى صلى الله عليه وسلم يترجم عنه ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم كذا وكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فلا أدرى أكان ترجمة الرجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علم سابق من رسول الله صلى الله عليه وسلم له بذلك أسره اليه أم علم ما فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم فترجم عنه والله أعلم

*(فصل فى البينة واليمين) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه الا فى القسامة كما مر فى بابها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماؤهم

وأموالهم

* (فصل في الشاهد الواحد مع اليمين) * قال ابن عباس رضي الله عنهما * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالشاهد مع اليمين وذلك في الاموال وكان علي رضي الله عنه يقضي كثيرا بشهادة شاهد واحد ويمين صاحب الحق وذلك ببلاد العراق

* فصل في الحكم بالشاهد الواحد من غير يمين) * قال ابو عبد الله بن أبي مليكة ادعى بنو صهيب في أيام مروان ببيتين وحجرة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك صهيبا فقال من يشهد لكم على ذلك قالوا ابن عمر فشهد ابن عمر لاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم

* (فصل في موضع اليمين وصورته) * قال أبو غطفان رضي الله عنه اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع الى مروان في دار كانت بينهما فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال له زيد احلف له مكاني هذا فقال مروان لا الا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف أن حقه لحق وأبى أن يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم اذا حلف رجلا قال له احلف بالله الذي لا اله الا هو ما له عندي شيء يعني للمدعي

* (فصل فيما جاء في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه) * قالت عائشة رضي الله عنها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فشجه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله فقال لكم كذا فلم يرضوا فقال لكم كذا وكذا فرضوا فقال اني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب فقال ان هؤلاء أتوني يريدون القود فعرضت لهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم قالوا لا فهم المهاجرون بهم فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم فكفوا ثم دعاهم فزادهم فقال أرضيتم قالوا نعم قال اني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب فقال أرضيتم قالوا نعم وقال جابر رضي الله عنه جاء رجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة منصرفا من خيبر وفي ثوب بلال فضة والنبي صلى الله عليه وسلم يقبض منها يعطي الناس فقال يا محمد اعدل قال ويلك ومن يعدل اذا لم أكن أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أكن أعدل فقال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق

فقال معاذ الله أن يتحدث الناس انى اقتل أصحابى أن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية وكان أبو بكر رضى الله عنه يقول لو رأيت رجلا على حد من حدود الله ما أخذته ولا دعوت أحدا حتى يكون هو الذى غيرى

(فصل فى صفة الشهود ومن لا يجوز الحكم بشهادته) قال أبو هريرة رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا مجرب شهادة ولا ظنين فى ولاء ولا قرابة ولا ذى غمر على أخيه والغمر الحقد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة القانع لاهل البيت وتجوز لغيرهم والقانع هو الذى ينفق عليه أهل ذلك البيت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة بدوى على صاحب قرية وكان جبير بن مطعم رضى الله عنه يقول شهادة العلماء بعضهم على بعض لا تجوز لانهم حسد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ناد وا فى الاسواق ألا لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين قالوا يا رسول الله ما الخصم قال الجار لنفسه نفعا قالوا وما الظنين قال المتهم فى دينه قال ابن عباس رضى الله عنهما ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شهادة رجل فى كذبة واحدة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أترعون عن ذكرى الفاسق اذكروه بما فيه كى يعرفه الناس وكان الحسن البصرى رضى الله عنه يقول أيما رجل أعلن بالمعاصى ولم يكتموا كان ذكركم اياه بها حسنة فكتب لكم وايما رجل عمل بالمعاصى فكتموها الناس كان ذكركم اياه غيبة وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول كل مسلم عدل وكان عروة رضى الله عنه يقول انما ترد شهادة الشاهد فيما فسق به فقط ولا يلزم من فسقه شئ أن يكون فاسقا بغيره وقد يكون الرجل من أهل الصلاة والدين وهو يكذب وقد يكون من أهل المعاصى وهو يصدق وتطمئن الى قوله القلوب وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا تجوز شهادة النساء وحدهن الا فيما يطلع عليه الاهن من عورات النساء وما يشبه ذلك من حملهن وحيضهن وكان عبد الله بن الزبير يقضى بشهادة الصبيان فيما بينهم من الضراب والجراح وكان أنس رضى الله عنه يقول شهادة العبد اذا كان عدلا جائزة وكان على رضى الله عنه لا يجيز شهادة الاقلف وسئل عمر رضى الله عنه عن العدل فى الشهادة فقال ان الناس كانوا يأخذون بالوحى فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحى قد انقطع فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه

وليس

وليس لينا من سريرته شئ ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة وتقدم فى باب الزنا أنه لا يثبت الا باربع رجال

*(فصل فيما جاء فى شهادة أهل الذمة) *بالوصية فى السفر قال الشعبى رضى الله عنه حضرت رجلا من المسلمين الوفاة ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فاتيا أبا موسى الاشعرى فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال أبو موسى هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحلفهما بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وانها لوصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما وكانت عائشة رضى الله عنها تقول آخر سورة نزلت سورة المائدة فما وجدتم فيها من حلال فاحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه وكان عمر رضى الله عنه يقول تجوز شهادة الكافر والصبى والعبد اذا لم يقوموا بها فى حالهم تلك وشهدوا بها بعد ما يسلم الكافر ويكبر الصبى ويعتق العبد اذا كانوا حين شهدوا بها عدولا قال ابن شهاب وهذا هو السنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة ملة على ملة الا ملة المسلمين فانها تجوز شهادتهم على الملل كلها قال ابن عباس رضى الله عنهما وخرج مرة رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن زيد فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بذهب فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من بنى تميم وعدى فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وان الجام لصاحبهما قال وفيهم نزلت هذه الآية يا يها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية

*(فصل فى الثناء على من أعلم صاحب الحق بشهادة له عنده وذم من أدى شهادة من غير مسئلة) قال زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول خير امتى قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران بن حصين رضى الله عنه فلا أدرى أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم ان من بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن

*(فصـــــــل فى شهادة الزور) * كان رسول الله صـلى الله عليه وسـلم يشدد فى شهادة الزور ويقول ان من اكبر الـكبائر شهـادة الزور او قول الزور وان تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار وكان عمر رضى الله عنـه يقول شاهد الزور يضرب اربعين سوطا ويسخم وجهه ويحلق رأسه ويطاف به ويطال حبسه

*(فصـــــــل فى تعـارض البينتين والدعوتين) * قال ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه ادعى رجلان بعيرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسـلم فبعث كل واحد منهما بشاهدين فقسمه النبى صلى الله عليه وسـلم بينهـما نصفين وادعى مرة رجلان دابة وليس لواحد منهما بينة فجعلها النبى صـلى الله عليـه وسـلم بينهـما نصفين

*(فصـــــــل فى القرعة عـلى اليمين) * قال ابو هريرة رضى الله عنـه عرض رسول الله صلى الله عليه وسـلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم فى اليمين ايهم يحلف وفى رواية تدارأ رجلان فى دابة ليس لواحد منهما بينة فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسهما على اليمين احبا ذلك او كرهاه وفى رواية كان رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم يقول اذا كره الاثنان اليمين او استحباها فليستهما عليها واختصم الى رسول الله صـلى الله عليه وسلم رجلان مرة فى امر وجاء كل واحد منهما بشهود عدول على عدة واحدة فاسهم رسول الله صلى الله عليـه وسـلم بينهما وقال اللهم انت تقضى بينهما

*(فصـــــــل فى استحلاف المنكر اذا لم يكن بينة وانه ليس للمدعى الجمع بينهما) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يستحلف اخاه وهو يعلم انه كاذب فاجل الله تعالى ان يحلفه وجبت له الجنـة وقال الاشعث بن قيس رضى الله عنـه كان بينى وبين رجـل خصومة فى بئر فاختصمنا الى رسول الله صـلى الله عليه وسـلم فقال شاهداك او يمينه فقلت انه اذا يحلف ولا يبالى فقال صلى الله عليـه وسـلم من حلف عـلى يمين يقتطع بهـا مال امرئ مسلم هو فيهـا فاجر لقى الله وهو عليه غضبان واحتج به من لم ير اليمين مـع البينة ومن رأى العهـد يمينا وقال وائل بن حجر رضى الله عنه جاء رجـل من حضرموت ورجـل من كندة الى النبى صلى الله عليه وسـلم فقال الحضرمى يا رسول الله ان هذا قد غلبنى على ارض كانت لابى فقال الـكندى

هى ارض فى يدى ازرعها ليس له فيها حق فقال النبى صلى الله عليه وسلم للحضرمى الك بينة فقال لا ولكن يحلف بالله تعالى ما يعلم انها ارضى غصبها منى ابوه فتهيا الكندى لليمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتطع رجل مالا بيمين الا لقى الله عزوجل وهو عليه غضبان فتركها الكندى والله اعلم * (خاتمة) * فى التحذير من عدم تأديه الحقوق الى اربابها مع القدرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن اربع عن عمره فيم افناه وعن علمه ماذا عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه وعن جسمه فيم ابلاه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نوقش الحساب عذب فسمعته عائشة رضى الله عنها فقالت اليس الله تعالى يقول واما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى اهله مسرورا قال انما ذلك العرض وليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لوان رجلا يخر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت فى مرضاة الله عزوجل لحقره يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحا من الشاة القرنا فيما انتطحتا ثم ينادى المنادى انا الملك لا ينبغى لاحد من اهل النار ان يدخل النار وله عند احد من اهل الجنة حق حتى اقتصه منه ولا ينبغى لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد من اهل النار عنده حق حتى اقتصه منه حتى اللطمة فقالوا يا رسول الله كيف وانما نأتى عراة غرلا بهما قال الحسنات والسيئات فيبرح الذين ظلموا يقتصون من الذين ظلموا حتى ينزعوا وانما بأيديهم من الحسنات فان لم يكن لهم حسنات ردعليهم من سيأتهم حتى يورد الدرك الاسفل من النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المفلس من أمتى هو الذى يأتى يوم القيمة بصلاة وصيام وزكاة وحج ويأتى وقد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم وطرحت عليه ثم طرح فى النار فاذا اراد الله تعالى ان يرحم عبدا من عباده قال عبدى قد ضاعفت حسناتك وتجاوزت عن سيأتك وارضيت خصماءك ووهبت لك نعمتى وانا الكريم الرحيم والحمد لله رب العالمين وليكن ذلك آخر ما اراد الله تعالى تأليفه من ابواب الفقه * وقد جاء بحمد الله تعالى كتابا جليلا مباركا نافعا ومن اراد ان يحيط علما بما جمع من الاحاديث فلينظر

فى أى كتاب شاء من كتب الصحاح فى أى نوع من أنواع الاحكام يجد ذلك مستوفيا بحمد الله فى باب من أبواب هذا الكتاب فالحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وحسبنا الله ونعم الوكيل ولنختم الكتاب بالباب الجامع الموعود بذكره فى الخطبة فنقول وبالله التوفيق

(باب جامع لجملة من الابواب النافعة فى الدين وفيه فصول)

الاول فى ذكر جملة صالحة من محاسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم

(اعلم) أن اخلاقه صلى الله عليه وسلم لا يحيط بها الا الله عز وجل لانه صلى الله عليه وسلم كان خلقه القرآن وكفى بذلك مدحا فاظهر للخلق فى هذه الدار من اخلاقه صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما يطيقون التخلق به وهيهات اذا علمت ذلك فنقول وبالله التوفيق قال أنس رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الناس وأورع الناس وأزهد الناس وأكرم الناس وأعدل الناس وأحلم الناس وأعف الناس لم تمس يده يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذا محرم منه صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم أسخى الناس لا يبيت عنده دينار ولا درهم وان فضل شئ ولم يجد من يعطيه له رفعه الليل لم يأو الى منزله حتى يبرأ منه الى من يحتاج اليه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يأخذ مما آتاه الله عز وجل الا قوت عامه فقط من أيسر ما يجد من التمر والشعير ويضع سائر ذلك فى سبيل الله عز وجل * وكان صلى الله عليه وسلم لا يسئل شيئا الا أعطاه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يواجه أحدا بمكروه ولا يتعرض فى وعظه لاحد معين بل يتكلم خطابا عاما * وكان صلى الله عليه وسلم يقبل على أصحابه بالمباسطة حتى يظن كل منهم انه أعز عليه من جميع أصحابه * وكان صلى الله عليه وسلم يخصف النعل ويرقع الثوب ويخدم فى مهنة أهله ويقطع معهن اللحم كانه واحد منهم * وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس حياء لا يثبت بصره فى وجه أحد * وكان صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة الحر والعبد ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب ويكافئ عليها ويأكلها ولا يأكل الصدقة * وكان صلى الله عليه وسلم يعود مرضى المساكين الذين لا يؤبه لهم ويخدمهم بنفسه صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يتلطف بخواطر أصحابه ويتفقد من انقطع منهم عن مجلسه وكثيرا ما يقول

لاحدهم

لاحدهم لعلك ياأخي وجدت مني أو من اخواننا شيئا * وكان صلى الله عليه وسلم لا يطاع عقبه رجلان قط ان كانوا ثلاثة مشى بينهما وان كانوا جماعة قدم بعضهم * وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا وأسكنهم من غير كبر وأبلغهم من غير تطويل وأحسنهم بشرا لا يهوله شئ من أمر الدنيا * وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد فمرة شملة ومرة برد حبرة يمانية ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس * وكان صلى الله عليه وسلم يردف خلفه عبده أو غيره وتارة يردف خلفه وقدامه وهو في الوسط * وكان صلى الله عليه وسلم يركب ما يملكه فمرة فرسا ومرة بعيرا ومرة بغلة ومرة حمارا ومرة يمشي راجلا حافيا بلا رداء ولا قلنسوة ليعود المرضى في أقصى المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الطيب ويكره الرائحة الرديئة * وكان صلى الله عليه وسلم يواكل الفقراء والمساكين ويفلي ثيابهم * وكان صلى الله عليه وسلم يكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالاحسان اليهم وكان يكرم ذوي رحمه ويصلهم من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم * وكان صلى الله عليه وسلم لا يجفو على أحد ولو فعل معه ما يوجب الجفا * وكان صلى الله عليه وسلم يقبل معذرة المعتذر اليه ولو فعل ما فعل * وكان صلى الله عليه وسلم يمزح مع النساء والصبيان وغيرهم ولا يقول الا حقا * وكان صلى الله عليه وسلم ضحكه تبسما من غير قهقهة * وكان صلى الله عليه وسلم يرى اللعب المباح فلا ينكره وترفع عليه الاصوات بالكلام الجافي فيحتمله ولا يؤاخذ * وكان له صلى الله عليه وسلم لقاح وغنم يتقوت من ألبانها هو وأهله وكان له جيران لهم منائح يرسلون له من ألبانها فيأكل منها ويشرب * وكان صلى الله عليه وسلم يجيب الى الوليمة من دعاه ويشهد الجنائز وكان منديله صلى الله عليه وسلم باطن قدميه * وكان له صلى الله عليه وسلم عبيد وإماء وكان لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس * وكان صلى الله عليه وسلم لا يمضي له وقت في غير عمل لله عز وجل أو فيما لا بد له من صلاح نفسه * وكان صلى الله عليه وسلم يخرج كثيرا الى بساتين أصحابه فيأكل منها ويحتطب * وكان صلى الله عليه وسلم لا يحقر مسكينا لفقره وزمانته ولا يهاب ملكا لملكه يدعوهذا وهذا الى الله عز وجل دعاء واحدا * وكان صلى الله عليه وسلم لا يشتم أحدا من المسلمين لا جعل الله تلك الشتمة كفارة لذلك المؤمن ورحمة ولم يقع منه صلى الله عليه وسلم لعن لامرأة ولا خادم قط * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل أن يدعو على أحد

عدل عن الدعاء عليه وذعى له وماضرب صلى الله عليه وسلم بيده امرأة ولا خادما قط ولا غيره ما الا أن يكون فى الجهاد قال أنس رضى الله عنه وكان الخادم اذا أغضبه يقول صلى الله عليه وسلم لولا خشية القصاص يوم القيامة لاوجعتك بهذا السواك * وكان صلى الله عليه وسلم لا يأتيه أحد من حر ولا عبد ولا أمة ولا مسكين الا قام معه فى حاجته صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم لا يعيب مضجعا قط ان فرشوا له اضطجع وان لم يفرشوا له جلس على الارض واضطجع * وكان صلى الله عليه وسلم هينا ليّنا ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب فى الاسواق وكان لا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح * وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ من لقيه بالسلام واذا أخذ بيده سايره حتى يكون ذلك هو المنصرف * وكان صلى الله عليه وسلم اذا لقى أحدا من أصحابه صافحه ثم أخذ بيده فشابكه ثم شدّ قبضته عليها * وكان صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عزوجل وكان صلى الله عليه وسلم لا يجلس اليه أحد وهو يصلى الا خفف صلاته وأقبل عليه فقال ألك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم أن ينصب ساقيه جميعا ويمسك بيديه عليهما شبه الحبوة وكان لا يعرف مجلسه صلى الله عليه وسلم من مجالس أصحابه لانه كان حيث انتهى به المجلس جلس ومارؤى صلى الله عليه وسلم قط مادار جليه يضيق بهما على أصحابه الا أن يكون المكان واسعا وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الى القبلة وكان * صلى الله عليه وسلم يكرم كل داخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه عليه * وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر الداخل عليه بالوسادة التى تكون تحته فان أبى أن يقبلها عزم عليه حتى يقبل * وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحسن والحسين على ظهره ويمشى على يديه ورجليه ويقول نعم الجمل جملكما ونعم العدلان أنتما وربما فعل ذلك بينهما وهما على الارض وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بيد الحسن بن على ووضع رجليه على ركبتيه وهو يقول ترقى عين بقه حزقة حزقة * وكان صلى الله عليه وسلم يعطى كل من جلس اليه نصيبه من البشاشة حتى يظن انه أكرم الناس عليه * وكان صلى الله عليه وسلم يكنى أصحابه ويدعوهم بالكنى اكراما لهم واستمالة لقلوبهم ويكنى من لم يكن له كنية * وكان صلى الله عليه وسلم

يكنى النساء اللاتى لهن الاولاد واللاتى لم يلدن يبتدى لهن الكنى ويكنى الصبيان فيستلين به قلوبهم وكان صلى عليه وسلم أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضى * وكان أرأف الناس بالناس وأنفع الناس للناس وخير الناس للناس * وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك ثم يقول علمنيهن جبريل عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم تزل الكلام سمع المقالة يعيد الكلام مرتين وأكثر ليفهم * وكان صلى الله عليه وسلم كلامه كخرزات النظم وكان يعرض عن كل كلام قبيح ويكنى عن الامور المستقبحة فى العرف اذا اضطره الكلام الى ذكرها * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم سلم ثلاثا وكانت عيناه صلى الله عليه وسلم كثيرة الدموع واهملان وكسفت الشمس مرة فجعل صلى الله عليه وسلم يبكى فى الصلاة وينفخ ويقول يارب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وأنا فيهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك يارب وكان ضحك أصحابه صلى الله عليه وسلم عنده التبسم من غير صوت اقتداء به وتوقيرا له صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا جلسوا كانما على رؤسهم الطير * وكان صلى الله عليه وسلم أكثر الناس تبسما مالم ينزل عليه قرآن أو يذكر الساعة أو يخطب بخطبة موعظة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل به أمر فوض الامر فيه الى الله عز وجل وتبرأ من الحول والقوة وسأله الهدى واتباعه وسأله البعد عن الضلال وكان أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم ما كثرت عليه الايدى وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم للاكل ان يجمع بين ركبتيه وبين قدميه كما يجلس المصلى الا أن الركبة تكون فوق الركبة والقدم فوق القدم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد * وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الطعام الحار ويقول انه غير ذى بركة فأبردوه فان الله لم يطعمنا نارا وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما يليه ويأكل بأصابعه الثلاث وربما استعان بالرابعة ولم يكن يأكل قط بأصبعين ويخبر أن ذلك من فعل الشيطان * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب والملح وكان احب الفواكه اليه الرطبة الرطب والعنب * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر وربما أكله بالرطب ويستعين باليدين جميعا * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خوطا يرى زواله على لحيته كخرز اللؤلؤ وهو الماء الذى يتقطر منه وكان أكثر طعامه صلى الله عليه وسلم التمر والماء

*وكان صلى الله عليه وسلم يجمع التمر باللبن ويسميهما الاطيبين وكان أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم اللحم ويقول انه يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الثريد باللحم والقرع وكان يحب القرع ويقول انها شجرة أخي يونس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة رضي الله عنها اذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من الدباء فانها تشد قلب الحزين *وكان صلى الله عليه وسلم لا يستكبر عن اجابة الامة والمسكين وكان يغضب لربه عز وجل ولا يغضب لنفسه وكان ينفذ الحق وان عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه * وكان صلى الله عليه وسلم يعصب الحجر على بطنه من الجوع ويكتم ذلك عن أصحابه حذرا للمشقة عليهم * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد * وكان صلى الله عليه وسلم لا يتورع عن مطعم حلال ان وجد تمرا دون خبز أكل وان وجد لحما مشويا أكل وان وجد خبز برأ كل أو شعيرا أكل وان وجد حلوى أو عسلا أكل وان وجد لبنا دون خبز أكل واكتفى به وان وجد بطيخا أو رطبا أكله * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج والطير الذي يصاد وكان لا يشتريه ولا يصيده ويحب أن يصاد له فيؤتى به فيأكله * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم لم يطاطئ رأسه اليه بل يرفعه الى فيه ثم ينتهشه انتهاشا * وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الخبز والسمن وكان يحب من الشاة الذراع والكتف وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما كان الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل به اليه لانه أعجلها نضجا وكان يحب من القدر الدباء ومن التمر العجوة ودعى في العجوة بالبركة وكان يقول انها من الجنة وهي شفاء من السم والسحر وكان يحب من البقول الهندبا والشمر والرجلة * وكان صلى الله عليه وسلم يكره أكل الكليتين لكانهما من البول وكان لا يأكل من الشاة سبعا الذكر والانثيين والحيا وهو الفرج والدم والمثانة والمرارة والغدد ويكره لغيره أكلها * وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث وما ذم صلى الله عليه وسلم طعاما قط وكان له صلى الله عليه وسلم قصعة تسمى الغراء لها أربع حلق يحملها أربع رجال بينهم وكان له صاع ومد وسرير قوائمه من ساج وكان له صلى الله عليه وسلم ربعة يجعل فيها المراة والمشط والمقراضين والسواك * وكان له صلى الله عليه وسلم سبعة أعنز منائح ترعاهن أم أيمن حاضنته صلى الله عليه وسلم وكان يعاف الضب والضحال

ولا يحرمهما * وكان صلى الله عليه وسلم يلعق الصحفة بأصابعه ويقول آخر الطعام أكثره بركة وكان يلعق أصابعه حتى تحمر وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول انه لا يدرى فى أى الاصابع البركة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم والخبز خاصة غسل يديه غسلا جيدا ثم يمسح بفضل الماء على وجهه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنفس فى الاناء بل ينحرف عنه وأتوه مرة بإناء فيه لبن وعسل فأبى أن يشربه وقال شربتان فى شربة وادامان فى اناء واحد ثم قال انى لا احرمه ولكنى أكره الفخر والحساب بفضول الدنيا واحب التواضع لربى عزوجل فان من تواضع لله رفعه الله * وكان صلى الله عليه وسلم فى بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاما ولا يتشهاه عليهم فان أطعموه أكل وما أعطوه قبل ولو كان شيئا يسيرا * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقوم فيأخذ ما يأكل وما يشرب بنفسه صلى الله عليه وسلم وكان اذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه وفى أوقات كان يضعها ويرشقها وأوقات لا يرخيها جملة وكان كمه صلى الله عليه وسلم الى الرسغ ولبس القباء والفرجية ولبس جبة ضيقة الكمين فى سفره وكان رداؤه صلى الله عليه وسلم طوله ستة أذرع فى ثلاثة وشبر وكان ازاره أربعة وشبرا فى عرض ذراعين وشبر ولبس صلى الله عليه وسلم الابراد التى فيها خطوط حمر * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه عن لبس الاحمر الخالص وكان له صلى الله عليه وسلم سراويل ولبس النعل التى تسمى التاسومة * وكان صلى الله عليه وسلم له بردان أخضران فيهما خطوط خضر لا بحتا * وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الخاتم ويجعل فصه مما يلى كفه وكان يتقنع بردائه تارة ويتركه أخرى وهو الذى يسمى فى العرف الطيلسان وكان أغلب لباسه ولباس أصحابه القطن * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يلتحى بالعمامة من تحت الحنك كطريق المغاربة ولبس صلى الله عليه وسلم الشعر الاسود ولبس مرة بردة من الصوف فوجد ريح الضأن فطرحها * وكان صلى الله عليه وسلم يحب الريح الطيبة وكان يأكل من الكبد اذا شويت * وكان صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وأزاجه كواحد منهم وكان حسن المعاشرة وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كنت اذا هويت شيئا تابعنى صلى الله عليه وسلم عليه وكنت اذا شربت من الاناء أخذه فوضع فمه على موضع فى وشرب وكان ينهش فضلتى من اللحم الذى على العظم وكان يتكئ فى حجرى ويقرأ القرآن * وكان صلى الله عليه وسلم

لايجب أن تزيد غنمه على مائة فان زادت ذبح الزائد * وكان صلى الله عليه وسلم يبيع ويشترى ولكن كان شراؤه أكثر وآجر نفسه قبل النبوة فى رعاية الغنم ولخديجة فى سفر التجارة واستدان برهن وبغير رهن واستعار وضمن ووقف أرضا كانت له وحلف فى أكثر من ثمانين موضعا وأمره الله تعالى بالحلف فى ثلاثة مواضع فى قوله تعالى قل اى وربى وفى قوله قل بلى وربى لتأتينكم وفى قوله قل بلى وربى لتبعثن * وكان صلى الله عليه وسلم يستثنى فى يمينه تارة ويكفرها تارة ويمضى فيها تارة ومدحه بعض الشعراء فأثاب عليه ومنع الثواب فى حق غيره وأمر أن يحثى فى وجوه المداحين التراب وصارع صلى الله عليه وسلم ركانة * وكان صلى الله عليه وسلم يغلى ثيابه بنفسه ولم يكن ثوبه يقمل وكان أحسن الناس مشيا وأسرعهم فيه كانه ينحط من صبب من غير اكتراث منه صلى الله عليه وسلم وكان أصحابه يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول دعوا ظهرى للملائكة وكان يكون فى السفر ساقة أصحابه لاجل المنقطعين يردفهم ويدعو لهم وكان ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين وكان ازاره فوق ذلك الى نصف الساق وكان قميصه صلى الله عليه وسلم مشدود الازرار وربما جعل الازرار فى الصلاة وغيرها وكان له صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها وحدها وربما لبس الكساء وحده وما عليه غيره * وكان له صلى الله عليه وسلم كساء ملبد يلبسه ويقول انما انا عبد * وكان له صلى الله عليه وسلم ثوبان لجمعته خاصة سوى ثيابه فى غير الجمعة وربما لبس الازار الواحد ليس عليه غيره يعقد طرفيه بين كتفيه وربما أم به الناس على الجنائز وربما صلى فى بيته فى الازار الواحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الازار هو الذى جامع فيه يومئذ * وكان صلى الله عليه وسلم ربما صلى بالليل فى الازار وارتدى ببعضه مما يلى هدبه والقى البقية على بعض نسائه فيصلى فيه كذلك * وكان له صلى الله عليه وسلم كساء اسود فاستكساه واحد فكساه له * وكان له صلى الله عليه وسلم ملاءة مصبوغة بالزعفران تنقل معه الى بيوت ازواجه فترسلها من كان نائما عندها الى صاحبة النوبة فترشها بالماء فتظهر رائحة الزعفران فينام معها فيها * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يخرج وفى خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشئ * وكان صلى الله عليه وسلم يختم به على الكتب وكان يقول الخاتم على الكتاب خير من التهمة * وكان صلى الله

عليه

عليه وسلم يلبس القلانس تحت العمائم وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلي اليها * وكانت له صلى الله عليه وسلم عمامة تسمى السحاب فوهبها لعلي رضي الله عنه فربما طلع علي فيها فيقول صلى الله عليه وسلم اتاكم علي في السحاب * وكان له صلى الله عليه وسلم فراش من ادم حشوه ليف طوله ذراعان أو نحوهما وعرضه ذراع وشبرا ونحوه * وكان له صلى الله عليه وسلم عباءة تفرش له حيث ما انتقل تثنى طاقين تحته * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينام على الحصير وحده ليس تحته شيء غيره * وكان له صلى الله عليه وسلم مطهرة من فخار يتوضأ ويشرب منها فكان الناس يرسلون أولادهم الصغار الذين عقلوا فيدخلون عليه صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون فاذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم واجسامهم يبتغون بذلك البركة وكان اذا صلى الغداة يجيء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يأتونه باناء الا غمس يده فيه فربما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيه * وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل من أصحابه فيدلك بها وجهه وجلده * وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وكان أصحابه اذا تكلموا عنده يخفضون اصواتهم واذا نظروا اليه لا يحدون النظر تعظيما له صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم اذا آذاه أحد يعرض عنه ويقول رحم الله أخي موسى قد أوذي باكثر من هذا فصبر * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا تبلغوني عن أصحابي الا خيرا فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر * وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسانا يفعل ما لا يليق لم يدع احدا يبادر الى الانكار عليه حتى يتثبت في أمره ويعلمه الادب برفق * وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحمار موكوفا وعليه قطيفة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على الصبيان سلم عليهم ثم باسطهم قال أنس رضي الله عنه واني صلى الله عليه وسلم برجل فارعد من هيبته صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم هون عليك فلست بملك انما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد * وكان صلى الله عليه وسلم يجلس بين أصحابه كانه أحدهم فيأتي الغريب فلا يدري ايهم هو حتى يسأل عنه فطلب أصحابه منه ان يجلس مجلسا رفيعا ليعرفه الغريب فقال افعلوا ما بدا لكم فبنوا له دكانا من طين فكان يجلس عليها * وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعوه

أحد من أصحابه الا قال صلى الله عليه وسلم لبيك * وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس مع أصحابه فان تكلموا فى أمر الآخرة تكلم معهم وان تكلموا فى أمر طعام أو شراب تحدث معهم وان تحدثوا فى الدنيا تحدث معهم رفقا بهم وتواضعا لهم * وكان صلى الله عليه وسلم لا يزجرهم الا عن حرام وكان من خلقه صلى الله عليه وسلم تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب وكانت سودا ومرة كان يجعلها صفراء ومرة بيضاء فيها خطوط سود وكان اسم خيمته الكن وقضيبه الممشوق واسم قدحه الريان وركوته الصادر وسرجه الزاح ومقراضه الجامع وسيفه الذى كان يشهد به الحروب ذو الفقار وكانت له اسياف آخر وكانت له منطقة من ادم فيها ثلاث حلق من فضة وكان اسم جعبته الكافور واسم ناقته القصوى وهى التى يقال لها العضباء وكان اسم بغلته دلدل واسم حماره يعفور واسم شاته التى كان يشرب لبنها عينة وأما صفة جسده صلى الله عليه وسلم فلم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد بل كان ينسب الى الربعة اذا مشى وحده * وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى مع الطويل ساواه وكان يقول جعل الخير كله فى الربعة وكان لونه صلى الله عليه وسلم أزهر ولم يكن بالآسمر ولا بالشديد البياض والازهر هو الابيض المشرب بحمرة وكان عرقه صلى الله عليه وسلم أطيب من المسك الخالص وكان شعره صلى الله عليه وسلم يضرب الى منكبيه وكثيرا ما يكون الى شحمة أذنيه وكان شيبه صلى الله عليه وسلم فى الرأس واللحية شيئا قليلا نحو سبعة عشر شعرة * وكان صلى الله عليه وسلم اذا غضب يرى رضاه وغضبه فى وجهه لصفاء بشرته وكان له صلى الله عليه وسلم ثلاث عكن يغطى الازار منها واحدة وكان كفه صلى الله عليه وسلم ألين من الحرير وكانت رائحته كرائحة كف العطار مسها صلى الله عليه وسلم بطيب أم لم يمسها وكان يصافح الرجل فيظل يومه يجد ريحها * وكان صلى الله عليه وسلم معتدل الخلق فى السمن فبدن فى آخر عمره وكان مع ذلك لحمه متماسكا يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السمن صلى الله عليه وسلم وفى هذا القدر كفاية والله أعلم

(فصل فى وجوب بر الوالدين وصلتهما) * وبر أصدقائهما من بعدهما وتقدم حقوق الزوجين فى باب عشرة النساء فلا نعيدها هاهنا كان عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله أى العمل أحب الى الله تعالى قال الصلاة فى أول وقتها قلت ثم أى قال بر الوالدين قلت ثم أى قال الجهاد فى سبيل

الله * وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص يريد الجهاد يقول له هل لك والدان فان كانا موجودين يقول ففيهما فجاهد وجاءه رجل آخر مرة فقال ألك أم قال نعم قال الزم رجل أمك فثم الجنة وجاءه رجل فقال ما حق الوالدين يا رسول الله قال هما جنتك ونارك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوالد أوسط أبواب الجنة فان شئت فاضع ذلك الباب أو احفظه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يمد له فى عمره ويزاد فى رزقه فليبر والديه وليصل رحمه وتقدم فى كتاب الطلاق قول ابن عمر رضى الله عنهما كان لى زوجة أحبها فقال لى عمر طلقها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال طلقها وأطع أباك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول بروا آباءكم تبركم أبناءكم وعفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول انما سموا الابرار لانهم بروا الاباء والامهات وكما ان لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق وقال أبو هريرة رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه فقال رجل يا رسول الله من قال من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يبرهما لم يدخل الجنة وفى رواية من أدرك والديه أو أحدهما فلم يبرهما دخل النار وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بصحابتى قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أبوك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول رضى الرب تبارك وتعالى فى رضى الوالدين وسخط الرب تبارك وتعالى فى سخطهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ولد بار بوالديه ينظر اليهما نظر رحمة الا كتب الله تعالى له بكل نظرة حجة مبرورة قالوا يا رسول الله وان نظر كل يوم مائة مرة قال نعم الله أكثر وأطيب قال ابن عباس رضى الله عنهما وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى أذنبت ذنبا عظيما فهل لى من توبة فقال هل لك من أم قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال فبرها وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله هل بقى من بر أبوى شئ أبرهما به بعد موتهما فقال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ وعدهما من بعدهما وصلة الرحم التى لا توصل الا بهما واكرام صديقهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ان من بر والديك

أن تفعل مع أصحابه ما من بعدهما ما كانا يفعلانه معهم فى حياتهما وربما كان رضى الله عنه يقوم لبعض الاعراب ويخدمهم فيقول له الناس ان هؤلاء اعراب يرضون باليسير من ذلك فيقول انهم كانوا يأتون الى عمر فى حياته وجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى طلبت من ولدى شيئا فمنعنى اياه فارسل النبى صلى الله عليه وسلم خلف الولد فجاء فوعظه صلى الله عليه وسلم فقال له أنت ومالك لابيك والله أعلم

(فصل فى عقوق الوالدين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا انبئكم باكبر الكبائر قالها ثلاثا قالوا بلى يارسول الله قال الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة زور * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لاينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان بما اعطى وفى رواية ثلاثة لايدخلون الجنة ولا يشمون ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام العاق لوالديه والديوث والرجلة من النساء فقال رجل يارسول الله ما الديوث قال الذى يقر الخبيث فى أهله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يراح ريح الجنة من مسيرة خمسمائة عام والله لايجد ريحه منان بعمل ولا عاق ولا مدمن خمر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لايقبل الله منهم صرفا ولا عدلا يعنى فرضا ولا نفلا العاق والمنان والمكذب بالقدر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لاينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل يارسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب امه فيسب امه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله شهدت ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس واديت زكاة اموالى وصمت رمضان فقال النبى صلى الله عليه وسلم من مات على ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا ونصب اصبعيه مالم يعق والديه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول

لا تمقن والديك وان امراك ان تخرج من أهلك ومالك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيها الناس اتقوا الله وصلوا ارحامكم فانه ليس من ثواب اسرع من صلة الرحم واياكم والبغي فانه ليس من عقوبة اسرع من عقوبة البغي واياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبر بالله رب العالمين والكذب كلها اثم الا ما نفعت به مؤمنا أو دفعت به عن دين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من عق والديه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء الى يوم القيامة الا عقوق الوالدين فان الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات وكان العوام بن حوشب رضي الله عنه يقول نزلت مرة حيا من احياء العرب والى جانب ذلك الحي مقبرة فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج رجل رأسه رأس حمار وجسده جسد انسان فنهق ثلاث نهقات ثم انطبق عليه القبر فاذا العجوز تغزل شعرا أو صوفا فقالت لي امرأة ترى تلك العجوز فقلت ما لها قالت تلك أم هذا قلت وما كان من قصته قال كان يشرب الخمر فاذا راح تقول له امه يا بني اتق الله الى متى تشرب هذا الخمر فيقول لها انما أنت تنهقين كما ينهق الحمار قالت فمات بعد العصر قالت فهو ينشق عنه القبر بعد العصر كل يوم فينهق ثلاث نهقات ثم ينطبق عليه القبر

(فصل في صلة الرحم) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره فليصل رحمه وفي رواية من أراد ان يدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة من أحب ان يزاد في عمره ورزقه فليصل رحمه وكان عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنه يقول زيادة العمر ذرية صالحة يرزقها العبد فيدعون له بعد موته فيلحقه دعاؤهم في قبره فهذه زيادة العمر فان الله تعالى يقول ولن يؤخر الله نفسا اذا جاء اجلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الاشجار والاموال وما نظر اليهم منذ خلقهم الا بالرحمة قيل وكيف ذلك يا رسول الله قال

بصلتهم ارحامهم واحسانهم الى جيرانهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ترك العبد الدعاء لوالديه انقطع عنه الرزق وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول أوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم ان اصل رحمى وان ادبرت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الواصل بالمكافى ولكن الواصل الذى اذا قطعت رحمه وصلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا لم تمشى الى ذى رحمك برجلك ولم تعطه من مالك فقد قطعته وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى قرابة أصلهم ويقطعونى واحسن اليهم ويسيؤن الى واحلم عنهم ويجهلون على فقال ان كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم مادمت على ذلك والمل الرماد الحار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح وهو الذى يضمر عداوته فى كشحه وهو خصره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض اعمال بنى آدم كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم

(فصل فيما جاء فى ستر عورات المسلمين وذم من تتبع عوراتهم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر على مسلم ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرى مؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه الا ادخله الله بها الجنة وجاء رجل مرة الى عقبة ابن عامر الجهنى رضى الله عنه فقال ان لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة لا تفعل وعظهم وهددهم قال انى نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة ويحك لا تفعل فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر عورة فكأنما استحيى موءودة فى قبرها وتقدم ان ماعزا لما أقر بالزنا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه قال لهزال زوج المرأة لو سترته بثوبك لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الكلام وكل بالمنطق فلو ان رجلا هيرر جلا برضاع كلبة لرضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها فى بيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول

لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ولا تعيروهم فان من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم او كاد يفسدهم والله أعلم

* (فصل فيما جاء في تأكيد حق الجار) * قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره وليحسن اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يزني الرجل بعشرة نسوة ايسر عليه من ان يزني بامرأة جاره ولان يسرق الرجل من عشرة أبيات ايسر عليه من ان يسرق من بيت جاره وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا والله لا يؤمن بالله من لم يأمن جاره بوائقه قالوا يارسول الله وما بوائقه قال شره وفي رواية ان الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه بيت حين يبيت وهو آمن من شره وان المؤمن الذي نفسه منه في عناء والناس منه في راحة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله متى أكون محسنا ومتى أكون مسيئا فقال صلى الله عليه وسلم اذا قال جيرانك انك محسن فأنت محسن واذا قال جيرانك انك مسيء فانت مسيء وجاء رجل آخر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اني نزلت محلة بني فلان وان اشدهم لي اذى أقربهم الى جوارا فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر وعليا يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون الا ان أربعين دارا جار ولا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن من أمنه الناس على أنفسهم وأهليهم واموالهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه ولا يكسب عبد مالا حراما فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث وكان علي رضي الله عنه يقول ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن الصبر على الاذى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من آذى جاره فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن حاربني فقد

حارب الله وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ كثيرا من جار السوء ويقول اللهم انى أعوذ بك من جار السوء فى دار المقامة فان جار البادية يتحول وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فاتاه مرتين أو ثلاثا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاطرح متاعك فى الطريق ففعل فجعل الناس يمرون ويسألونه فيخبرهم خبر جاره ويقول ان جارى يؤذينى فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل وبعضهم يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال ارجع متاعك فانك لن ترى شيئا تكرهه منى أبدا وقال أبو هريرة رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتتصدق بالاثوار من الاقط غير انها تؤذى جيرانها بلسانها قال هى فى النار والاقط شئ يتخذ من مخيض اللبن الغنمى فقالوا يا رسول الله ان فلانة يذكر من قلة صيامها وقيامها وصدقتها ولا تؤذى جيرانها قال هى فى الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه اتدرى ما حق الجار اذا استعانك اعنه واذا استقرضك أقرضه واذا افتقر عدت عليه بمالك واذا مرض عدته واذا أصابه خير هنأته واذا أصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بقتار قدرك الا أن تغرف له منها واذا اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك فيغيظ بها ولده هل تفقهون ما أقول لكم لن يؤدى حق الجار الا قليل ممن رحم الله أو كلمة نحوها وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى جارا ينصب قدره فلا يطعمنى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما آمن بى هذا ساعة قط وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من الفواقر امام ان احسنت لم يشكر وان أسأت لم يغفر وجار سوء ان رأى خيرا دفنه وان رأى شرا اذاعه وامرأة ان حضرت آذتك وان غبت عنها خانتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما آمن بى من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كم من جار متعلق بجاره يقول يا رب سل هذا لم اغلق عنى بابه ومنعنى فضله وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكسنى فاعرض عنه فقال يا رسول الله اكسنى فقال اما لك جار له فضل ثوبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم برجل يحبه الله عز وجل قالوا بلى يا رسول الله قال من كان له جار سوء يؤذيه فصبر على

اذاه حتى يكفيه الله اياه بحياة أو موت وكان صلى الله عليه وسلم يقول مازال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهني والمسكن الواسع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى احدكم لحما وطبخ قدرا فليكثر مرقته وليغرف لجاره منه وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اذا ذبح شاة يقول لنافع اهديتم لجارنا اليهودى اهديتم لجارنا اليهودى * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله وفى رواية لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم والله أعلم

* (فصل فيما جاء فى قضاء حوائج المسلمين وادخال السرور عليهم وغير ذلك) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته ومن فرج عن مؤمن كربة فى الدنيا فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ومن مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله قدمه على الصراط يوم تزول الاقدام ومن يسر على معسر فى الدنيا يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذا ثار عتم الى الخير فامشوا حفاة فان الله يضعف أجره على المتنعل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى خلقا خلقهم الله لحوائج الناس يفزع الناس اليهم فى حوائجهم أولئك الامنون من عذاب الله وفى رواية ان لله تعالى عبادا اختصهم بالنعم لمنافع العباد يقرها عندهم ما كانوا فى حوائج الناس مالم يملوهم فاذا ملوهم نقلها الى غيرهم وحولها عنهم كان صلى الله عليه وسلم يقول ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت عليه مؤنة الناس ومن لم يحمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى فى حاجة أخيه كان خيرا له من اعتكاف عشر سنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم صدقة قيل ارايت ان لم يجد قال يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قيل ارأيت ان لم يستطع قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال فان من مشى فى حاجة أخيه حتى يقضيها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وان هلك فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب وقال أبو قلابة رضى الله عنه

قدم ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر يثنون على صاحب لهم خيرا قالوا ما رأينا مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قرأة ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر صلى الله عليه وسلم ومن كان يعلف جمله أو دابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات المغفرة ادخالك السرور على أخيك المسلم كسوت عورته أو اشبعت جوعته أو قضيت له حاجة أو ديناً وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدخل على أهل بيت من المؤمنين سرورا لم يرض الله تعالى له ثوابا دون الجنة واحب الناس الى الله تعالى انفعهم للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع شفاعة لاحد فاهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من الكبائر

* (فصل في الشفقة على خلق الله تعالى من الانسان والحيوان والسعي في مصالحهم) * قال سهل بن سعد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما وفي رواية من كفل يتيما له قرابة أو لا قرابة له فأنا وهو في الجنة كهاتين وضم أصبعيه ومن سعى على ثلاثة بنات فهو في الجنة وكان له كاجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قبض يتيما من بين المسلمين الى طعامه وشرابه ادخله الله الجنة البتة الا أن يعمل ذنبا لا يغفر وفي رواية من أطعم يتيما وسقاه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قعد يتيم مع قوم على قصعتهم فيقرب قصعتهم شيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحب البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم مكرم ويحسن اليه وابغض البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم يساء اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول انا اول من يفتح باب الجنة الا واني لارى امرأة تبادرني فاقول لها مالك ومن أنت فتقول انا امرأة قعدت على يتام لي حتى بانوا وفي رواية حتى ماتوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مسح على رأس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة مرت عليها يده حسنات وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اليه قسوة قلبه فقال له صلى الله عليه وسلم اتحب أن يلين قلبك وتدرك حاجتك ارحم اليتيم وامسح رأسه واطعمه من طعامك يلين قلبك وتدرك حاجتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يعذب الله يوم القيامة من رحم

اليتيم ولان له فى الكلام ورحم ضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وبكى اليتيم فانه يسرى فى الليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذى أذهب بصرك وحنى ظهرك قال اما الذى اذهب بصرى فالبكى على يوسف واما الذى حنى ظهرى فالحزن على أخيه بنيامين فاتاه جبريل عليه السلام فقال اتشكو الله تعالى قال انما اشكو بثى وحزنى الى الله فقال جبريل عليه السلام الله أعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل عليه السلام ودخل يعقوب بيته فقال اى رب اما ترحم الشيخ الكبير اذهبت بصرى وحنيت ظهرى فارددعلى ريحانتى فاشمها شمة واحدة ثم اصنع بى بعد ما شئت فاتاه جبريل عليه السلام فقال يا يعقوب ان الله عز وجل يقرئك السلام ويقول لك ابشر فانهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك لاقر بهما عينك ويقول لك يا يعقوب اتدرى لم اذهبت بصرك وحنيت ظهرك ولم فعل اخوة يوسف بيوسف ما فعلوا قال لا قال انه اتاك يتيم مسكين وهو صائم جائع وذبحت أنت واهلك شاة فاكلتموها ولم تطعموه ويقول انى لم أحب شيئا من خلقى حب اليتامى والمساكين فاصنع طعاما وادع المساكين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يعقوب عليه السلام كلما امسى نادى مناديه من كان صائما فليحضر طعام يعقوب واذا أصبح نادى مناديه من كان مفطرا فليفطر على طعام يعقوب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل ومن لا يغفر لا يغفر له وكان عمر رضى الله عنه يقول الصفح عن الاخوان مكرمة ومكافأتهم على الذنوب لئامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير الن تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة احدكم صاحبه ولكنها رحمة العامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير وجاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تقبلون الصبيان وما نقبلهم فقال صلى الله عليه وسلم أو املك لك ان نزع الله الرحمة من قلبك وقال معاوية بن قرة يا رسول الله انى لارحم الشاة أن اذبحها فقال ان رحمتها رحمك الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيامة وقال يا رب ان فلانا قتلنى عبثا ولم يقتلنى منفعة وقال ابن مسعود رضى الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فانطلق لحاجته فرأى حمرة معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء

النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فجع هذه في ولدها ردوا ولدها اليها ورأى صلى الله عليه وسلم قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغي أن يعذب بالنار الا رب النار وقرية النمل هي موضع اجتماع النمل مع النمل وقال عبد الله ابن جعفر رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبعض الانصار فاذا فيه جمل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح ذفراه فسكن فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل فجاء فتى من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له أفلا تتقي الله تعالى في هذه البهيمة التي ملكك الله تعالى اياها فانه شكى الى أنك تجيعه وتؤذيه في العمل حتى اذا كبر وعجز عن النضح والعمل عزمت على ذبحه ما هكذا جزاء المملوك الصالح قال عبد الله ابن جعفر ثم اشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلى سبيله وقال أيها البعير انطلق فأنت حر لوجه الله تعالى فجاء فرغى على هامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمين ثم رغى فقال آمين ثم رغى الرابعة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ما يقول هذا البعير قال يقول جزاك الله أيها النبي عن الاسلام والقرآن خيرا فقلت آمين ثم قال سكن الله رعب أمتك يوم القيامة كما سكنت رعبي فقلت آمين فقال حقن الله دماء أمتك من أعدائها كما حقنت دمي فقلت آمين ثم قال لا جعل الله بأس أمتك بينها فبكيت فان هذه الخصال سألت ربي عز وجل فأعطانيها ومنعني هذه وأخبرني جبريل عليه السلام ان فناء أمتي بالسيف جرى القلم بما هو كائن * وكان صلى الله عليه وسلم يقول دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت خشاش الارض الحشرات او العصافير ونحوها وفي رواية اطلعت في النار فرأيت ثلاثة يعذبون فذكر منهم امرأة من حمير طوالة ربطت هرة لها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض فهي تنهش قبلها ودبرها وسبق مزيد أحاديث تتعلق بالرفيق والبهائم قبيل كتاب الجراح فراجعه (خاتمة) قال ابن عباس رضي الله عنهما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم في وجهه والدم يفور من منخريه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه ثم قال من فعل ذلك فالقصاص امامه

*(فصل في الاصلاح بين الناس وقبول اعتذار من اعتذر محقا كان أو مبطلا * قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى يارسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحالق الشعر ولكن تحالق الدين وقال سهل بن سعد اقتتل أهل قباء مرة حتى تراموا بالحجارة فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نمى خيرا وكان أبو أيوب الانصاري يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أدلك على تجارة يحبها الله ورسوله قلت بلى قال صل بين الناس اذا تفاسدوا وقرب بينهم اذا تباعدوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتاه أخوه متنصلا من ذنب فليقبل محقا ذاك أو مبطلا فان من لم يفعل لم يرد على الحوض وفي رواية من اعتذر اليه أخوه المسلم فلم يقبل منه كان عليه ما على صاحب مكس من الخطيئة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا أنبئكم بشراركم فقال له رجل من القوم بلى ان شئت يارسول الله قال ان شراركم الذي ينزل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده أولا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى ان شئت يارسول الله قال الذين لا يقيلون عثرة ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ذنبا أولا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى يارسول الله قال من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره والله اعلم

(فصل في زيارة الاخوان والصالحين واكرام الزائر) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول زار رجل أخا له في قرية فارسل الله تعالى على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال اين تريد قال أريد أخا لي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير اني أحببته في الله عز وجل قال فاني رسول الله اليك بان الله قد أحبك كما أحببته فيه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مريضا أو زار أخا له في قرية ناداه مناد ان طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة والا قال الله في ملكوت عرشه عبدي زارني وعلى قراه فلم يرض له بثواب دون الجنة وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أخبركم برجالكم في الجنة قلنا بلى يارسول الله قال النبي في الجنة والصديق في الجنة والرجل يزور أخاه في ناحية المصر لا يزوره الا لله في الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زار أخاه المسلم شيعه

سبعون ألف ملك يصلون عليه يقولون اللهم كما وصلته فيك فصله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتجالسين في والمتزاورين في والمتباذلين في * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة غرفا يرى ظواهرها من بواطنها وبواطنها من ظواهرها أعدها الله للمتحابين فيه والمتزاورين فيه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يزور رجلا مكفوف البصر بالمدينة ويجالس عنده * وكان صلى الله عليه وسلم يقول زر غبا تزدد حبا وقالت أم سلمة رضي الله عنها قال لي مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلحي لنا المجلس فانه ينزل ملك الى الارض لم ينزل اليها قط وقالت أم مجيد رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا كثيرا في بني عمرو بن عوف يزورنا فنتخذ له سويقا في قعبة فاذا جاء سقيناه اياها وكان اويس القرني سيد التابعين رضي الله عنه يقول دعا الاخ لاخيه بظهر الغيب افضل من ملاقاته لان الملاقاة قل ان تسلم من التصنع والتزين قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الذي ذكره اويس القرني خاص بحال أهل المخول من العباد الذين سلكوا بأنفسهم طرقا خاصة رأوها اسلم لدينهم والا فلا يخفى ما يلزم من ذلك اذا فعله المؤمنون فيما بينهم من انحلال قلوبهم من بعضهم وتباغضهم وقد قال صلى الله عليه وسلم المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا * وكان صلى الله عليه وسلم يكرم الداخل عليه بالوسادة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيئا يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار واذا جلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه ولما جاءت بنت خالد بن سنان عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد البعثة قال لها مرحبا بابنة نبي اضاعه قومه والله اعلم

(فصل في الاستئذان وآدابه) * قال ربعي بن حراش رضي الله عنه جاء رجل من بني عامر فاستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال أألج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم أأدخل فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تأذنوا الا لمن يبدأ بالسلام قال سعيد بن جبير رضي الله عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وقال انما كان تستأنسوا

وهما من الكاتب وكذلك فى مصحف ابن مسعود حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وقيل لعطاء رضى الله عنه اواجب السلام اذا خرج من البيوت قال الله يقول فاذا دخلتم فسلموا فقال لا اعلم عن احد وجوبه ولكن هو احب الى وقال قيس بن سعد رضى الله عنه كان باب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرع بالاظافير فاراد بابا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قيس بن سعد رضى الله عنه يقول زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منزلنا فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد أبى ردا خفيا فقلت الا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذره حتى يكثر علينا من السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله انى كنت أسمع تسليمك واردّ عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر له سعد بغسل فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل فيها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد قال ثم اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام فلما اراد الانصراف قرب له سعد حمارا قد وطئ عليه بقطيفة فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصحبته فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب معى فابيت فقال اما ان تركب واما ان تنصرف فانصرفت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فاذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قال ابو بردة رضى الله تعالى عنه وجاء ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه يوما الى بيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى السلام عليكم هذا الاشعرى ثم انصرف فقال عمر رضى الله عنه ردوا على ردوا على فجاء فقال يا أبا موسى ما ردك كنا فى شغل قال أبو موسى رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فان أذن لك والا فارجع فقال عمر رضى الله عنه لتأتينى على هذا ببينة والا فعلت وفعلت فذهب ابو موسى رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه ان وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية والا لم تجدوه فلما ان جاء العشى وجدوه مع جمع من الصحابة فى المسجد فقال أبو موسى لابى سعيد الخدرى الم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال الاستئذان ثلاث فقال نعم ثم قال لابي الطفيل يا أبا الطفيل الم تسلم الى آخره قال نعم ثم قال أبو الطفيل يا ابن الخطاب لا تكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه سبحان الله سبحان الله انما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت وانى لم أتهم أبا موسى وانما خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صار عمر رضي الله عنه يقول الهانى الصفق بالاسواق حتى خفي على مثل هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر رضي الله عنهما نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك ثم ناداه الثانية فقال لبيك ثم ناداه الثالثة فقال لبيك قد جئتك فخرج اليه صلى الله عليه وسلم وقال هوف بن مالك رضي الله عنه اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت عليه فرد على وقال ادخل قلت اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت قال عثمان بن أبي العاتكة انما قال ادخل كلي من جهة صغر القبة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى فيها متاع لكم هو الخلا والبول لا جناح على الرجل اذا دخل البيوت الغير مسكونة لذلك وكان ابن جريج يقول قلت لعطاء رضي الله عنه اذا لم يكن في البيت أحد افاسلم قال قل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة الله فقلت له عمن تؤثر هذا فقال سمعته ولم يؤثر عن احد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الايمن او الايسر ويقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور وجاء رجل فوقف على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل الباب فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هكذا عنك وهكذا فانما الاستئذان من النظر واذا دخل البصر فلا اذن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رسول الرجل الى الرجل اذنه وكان نافع رضي الله عنه يقول ليس على الرجل اذا دعي استئذان وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاستئذان على الاهل قال عطا ابن يسار رضي الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أستأذن على أمي فقال نعم فقال الرجل انى معها في البيت فقال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم استأذن عليها فقال الرجل انى خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها اتحب ان تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول استأذن حتى على اختك الايتام اللاتى فى حجرك ومعك فى بيت واحد وعلى والدتك وزوجتك وكان ابن مسعود رضى الله عنه اذا جاء الى باب داره تنحنح و بصق وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى الاذن بغير الكلام قال ابن مسعود رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة اذنك على أن يرفع الحجاب وان تسمع لسوادتى حتى أنهاك وقال على رضى الله عنه كان لى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة آتيه فيها فاذا أتيته استأذنته ان وجدته يصلى تنحنح فدخلت وان وجدته فارغا اذن لى وفى رواية كان لى من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنت اذا دخلت بالليل تنحنح وكانت الصحابة رضى الله عنهم اذا جاؤا الى باب دار الذى يريدون الدخول عليه ولم يسمع سلامهم يدقون عليه الباب حتى يخرج وقال جابر رضى الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمر دين كان على أبى فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فخرج وهو يقول انا انا كانه كرهها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع فى بيت قوم بغير ذنهم فرموه ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص وفى رواية من كشف ستر انا دخل بصره فى البيت قبل أن يؤذن له فرأى عورة أهله فقد أتى حدا لا يحل له أن يأتيه ولو أنه حين ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما عيرت عليه وان مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على أهل البيت (خاتمة) يستدل لاتخاذ الملوك والامراء والاكابر الحجاب على أبوابهم بقصة أبى موسى الاشعرى حين قال لا كونن بوابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فاقره النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك والقصة طويلة مذكورة فى فضائل عثمان ملخصها انه لما جلس عند الباب فى بئر اريس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس على شفيرها جاء أبو بكر رضى الله عنه فدق الباب فقال له أبو موسى قف حتى استأذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فعل مع عمر وعثمان رضى الله عنهم والله أعلم

*(فصل فى الامر بالسلام ورد الجواب و بيان كيفيتهما وطلاقة الوجه وطيب الكلام والنصائح وفيه فروع الاول فى فضل ذلك) *قال عبد الله بن عمرو ابن العاص رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول

الله أى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لجواب الكتاب حقا كرد السلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتاكم كريم قوم فاكرموه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من عانق ابراهيم عليه السلام وكان قبل السجود يسجد هذا لهذا وهذا لهذا فجاء الاسلام بالمصافحة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث يصفين لك ود أخيك تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له فى المجلس وتدعوه بأحب اسمائه اليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات الرحمة والمغفرة بذل السلام وحسن الكلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يبغض المعبس فى وجوه اخوانه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فأجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه * وكانت الصحابة رضى الله عنهم اذا طلع الرجل عليهم من بعيد يبادرونه بالسلام قبل ان يسلم عليهم يبتغون بذلك الفضل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه فى الارض فافشوه بينكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم أحدكم فليقل السلام عليكم فان الله هو السلام فلا تبدؤا قبل الله بشئ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا لقى أحدكم أخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا قال أنس رضى الله عنه وكنا ذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفرق بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابخل الناس من بخل بالسلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا انتهى أحدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الثانية ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده وان خاضوا فى الشر كان عليهم وقال كلدة

ابن حنبل رضى الله عنه بعثنى صفوان بن امية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن ولباء وضعا بيس ورسول الله صلى الله عليه وسلم باعلى الوادى قال فدخلت عليه ولم استأذن ولم اسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل وذلك بعد ما اسلم صفوان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلت على أهلك فسلم يكن سلامك بركة عليك وعلى أهل بيتك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم باب حجرته فليسلم فانه يرد قرينه الذى معه من الشيطان فاذا دخلتم حجركم فسلموا يخرج ساكنها من الشياطين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام قبل الكلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاتدعوا أحدا الى الطعام حتى يسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان اذا مر عليهم ويقول السلام عليكم ياصبيان وكان أنس رضى الله عنه يقول كثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم علينا ونحن نلعب مع الغلمان ثم يأخذ بيدى ويرسلنى برسالة ويقعد فى ظل جدار ينتظرنى حتى ارجع * وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على النسوة اذا مر عليهم وقالت اسما بنت زيد رضى الله عنها مر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فى المسجد ونحن عصبة من النساء فالوى يده بالتسليم وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا غدا الى السوق لم يمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا مسكين ولا على أحد الا سلم عليه وكان رضى الله عنه كثيرا ما يخرج الى السوق بقصد السلام فقط على من يلقاه ثم يرجع الى بيته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم أحدهم ويجزى عن الجالسين ان يرد أحدهم وقال رجل لابن مسعود السلام عليك ياأبا عبد الرحمن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند اقتراب الساعة يرجع السلام على المعارف وكره ذلك وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام قال اولاهما بالله عز وجل وفى رواية اولى الناس بالله من بدأهم بالسلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الراكب على الماشى والماشى على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير واذا سلم من القوم واحد اجزأ عن الجماعة وسئل ابراهيم النخعى رضى الله عنه عن السلام بلفظ الجمع على الواحد فقال كانوا يعمون بالتشميت والسلام ويقولون ان مع كل انسان ملائكة فيسلم عليهم بلفظ الجمع والله أعلم (فرع)

فى كيفية السلام ورده قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام وطوله ستون ذراعا قال له اذهب فسلم على هؤلاء النفر من الملائكة الجلوس واستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وبركاته فزادوه ورحمة الله وبركاته فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق تنقص الى الآن وقال فرقد السنجي رضى الله عنه لما اقبل يوسف على أبيه اراد ان يبدأه بالسلام فمنع وكان يعقوب أحق بذلك منه فقال يعقوب فى سلامه السلام عليك يا مذهب الاحزان عنى وقال محمد بن عمرو بن عطا كنت جالسا يوما عند ابن عباس فسلم عليه رجل من اليمن فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد بعد ذلك شيئا فقال ابن عباس رضى الله عنهما وقد كان ذهب بصره من هذا قالوا هذا اليمانى الذى يغشاك فعرفوه اياه فقال ابن عباس ان السلام انتهى الى البركة وقال يحيى بن سعيد سلم رجل على ابن عمر رضى الله عنهما فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته والغاديات والرائحات فقال له ابن عمر وعليك الفاشم كانه كره ذلك وقال عمران بن حصين رضى الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فسلم فقال السلام عليكم فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثلاثون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أربعون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا هكذا تكون الفضائل وقال أبو عبد الرحمن الفهرى شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فسرنا فى يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظل الشجر فلما زالت الشمس لبست لامتى وركبت فرسى وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى فسطاطه فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد على وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول اذا أراد ان يدخل على النبى صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم ايدخل عمر * وكان صلى الله عليه وسلم اذا أرسل له أحد السلام مع ولده يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك وعلى أبيك السلام * وكان

صلى

صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل أحدكم عليك السلام فانها تحية الموتى وليقل السلام عليكم وفي رواية سلام عليكم فيقول الراد عليكم السلام ومعنى قوله تحية الموتى يعني لا جواب لها والله أعلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال * وكان صلى الله عليه وسلم يكرر الرد اذا كرر البادئ وجاء رجل مرة فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام ورحمة الله عليك السلام ورحمة الله مرتين وفي رواية ثلاثا وقال أنس رضي الله عنه سمعت عمر وقد سلم عليه رجل فقال السلام عليكم فرد السلام ثم قال عمر كيف أنت قال الرجل أحمد الله اليك قال عمر ذاك الذي اردت منك وقال عكرمة بن أبي جهل قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جئت مرحبا بالراكب المهاجر * وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا سلمت فاسمع واذا رددت فاسمع (فرع) في تحية الجاهلية والاشارة بالرأس واليد قال عمران بن حصين رضي الله عنه كنا نقول في الجاهلية انعم الله بك عينا وانعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك وكان معمر يقول يكره ان يقول الرجل انعم الله بك عينا ولا بأس ان يقول انعم الله عينك وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه وصديقه ينحني له قال لا قال فيلتزمه ويقبله قال لا الا ان يقدم من سفر قال ايأخذ بيده ويصافحه قال نعم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى في السلام فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف * وكان صلى الله عليه وسلم اذا ضحك يقول له أصحابه كثيرا اضحك الله تعالى سنك يا رسول الله ويقرهم على ذلك (فرع) في السلام على أهل الذمة قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم فانما يقولون السام عليكم يعني الموت ومر يهودي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما قال قالوا الله ورسوله اعلم سلم يا رسول الله قال لا ولكنه قال كذا وكذا ردوه علي فردوه

فقال السام عليك قال نعم فقالوا يارسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك ما قلت ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا جاؤك حيوك بما لم يحيك به الله وقالت عائشة رضى الله عنها دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك يارسول الله قالت عائشة رضى الله عنها ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق فى الامر كله فقلت يارسول الله ألم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم رددت عليهم فيستجاب لى فيهم ولا يستجاب لهم فى وقال سهيل بن أبى صالح خرجت مع أبى الى الشام فجعلنا نمر بصوامع فيها نصارى فنسلم عليهم فقال أبى رضى الله عنه لا تبدؤهم بالسلام * وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود يسلم عليهم * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يصافح المشركون أو يرحب بهم وكان عمر بن الخطاب يقول سموا أهل الذمة ولا تكنوهم وأذلوهم ولا تظلموهم (فرع) فى السلام على من يبول أو يتغوط أو من ليس على طهارة قال ابن عمر مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفى رواية مر رجل فى سكة من سكك المدينة فلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه الرجل فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل أن يتوارى فى السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على حائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد عليه السلام وقال انه لم يمنعنى أن أرد عليك أولا الا انى لم أكن على طهر وفى رواية أتى رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال انى كرهت أن أذكر الله تعالى الا على طهر أو قال الا على طهارة (فرع) فى المصافحة وطلاقة الوجه وطيب الكلام قال البراء بن عازب رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا وفى رواية اذا التقى المسلمان وتصافحا وحمدا الله واستغفراه وضحك كل واحد منهما فى وجه صاحبه لا يفعلان ذلك الا لله لم يتفرقا حتى يغفر لهما قال أنس رضى الله عنه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا فاذا قدموا من سفر تعانقوا * وقال أبو هريرة رضى الله عنه لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان فأراد أن يصافحه فتنحى حذيفة فقال انى

جنب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا صافح أخاه تحاتت خطاياه كما تحات ورق الشجر فاذا تسألا انزل الله بينهما مائة رحمة تسعة وتسعين لابشهما واطلقهما وابرهما واحسنهما مسألة باخيه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تمام التحية الاخذ باليد وكان أبو مدينة يقول كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقوا لم يفترقوا حتى يقرؤا هذه السورة والعصر ان الانسان لفي خسر الى آخرها * وكان أبو ذر رضى الله عنه يقول ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا صافحني وربما جئت أسلم عليه وهو جالس على سريره فليتزمني فيكون ذلك أجود واجود * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تصافحوا يذهب الغل وتهادوا وتحابوا وتذهب الشحنا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يحقرن أحدكم من المعروف شيئا ولو ان يلقى أخاه بوجه طلق * وفى رواية ولو أن يفرغ من دلوه فى اناء أخيه ولو أن يؤنس الوحشان بنفسه ولو أن يهب الشسع ولو أن يكلم أخاه بكلمة طيبة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تبسم أحدكم فى وجه أخيه صدقة وكثيرا ما كان يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان فى الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال أبو مالك الاشعرى لمن هى يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما والناس نيام * وكان عمر رضى الله عنه يقبل رأس أبى بكر رضى الله عنهما

* (فصل فى اداب المجالسة والمجالس وفيه فروع الاول فى الحث على مجالسة الاخ الصالح) * قال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما أن يحذيك واما أن تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما أن تحرق ثيابك واما أن تجد منه ريحا خبيثة وفى رواية ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك من سواده أصابك من دخانه * (فرع فى كتمان السر) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على كتمان السر ويقول المجالس بالامانة الا ثلاثة سفك دم حرام وفرج حرام او اقتطاع مال بغير حق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت عنه ذاهبا الى مقصده فهو امانة * وقال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يسر الى السر فما احدث به احدا ولا امي ولقد أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا العب مع الغلمان فسلم علينا وبعثني في حاجة فابطأت على امي فلما جئت قالت ما احبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت ما حاجته قلت انها سر قالت لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض الا نزع الله من ذلك المجلس البركة (فرع) فيما جاء في الجلوس في الطرقات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيتم الا الجلوس فاعطوا الطريق حقه فقالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وارشاد الضالة عن الطريق واغاثة الملهوف وحسن الكلام (فرع) في التناجي * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كانه ينظر اليها وكان ابن عمر رضي الله عنهما وغيره اذا كان عنده اثنان وجاء رابع يشاوره عن شيء يقول للرجلين استأنرا شيئا واذا كان عنده واحد ودخل ثالث يطلب رابعا يجلس مع الرجل حتى يشاور الداخل (فرع) في القيام للداخل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم اذا قدم عليه أن يتزحزح له وكان أنس يقول لم يكن شخص أحب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا اذا رأيناه لا نقوم له لما نعلم من كراهيته لذلك وقال أبو امامة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوكأ على عصى فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضها بعضا وقام رجل مرة لمعاوية رضي الله عنه فأمره بالجلوس وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان أبو بكر وعمر لا يأتي أحد منهم العباس رضي الله عنه وهو راكب الا نزل وقاد دابته ومشى مع العباس حتى يبلغه منزله أو مجلسه ويفارقه تعظيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم (فرع) في الجلوس في مكان غيره وفي وسط الحلقة قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقيمن

أحدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام له رجل من مجلسه فذهب الداخل ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر وغيره اذا قام لهم أحد من مجلسه لا يجلسون فيه ويقولون نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجلس في مجلس ان من قام لنا من مجلسه ونهانا أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع اليه فهو احق به قال جابر بن سمرة رضي الله عنه وكنا اذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس أحدنا حيث ينتهي * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلس أحدكم بين الوالد وولده وفي رواية لا يجلس أحدكم بين اثنين الا باذنهما وفي رواية لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين الا باذنهما وكان علي رضي الله عنه يقول من أحب ان يكتال بالمكيال الاوفى من الاجر يوم القيامة فليكن آخر كلامه من مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جلس اليه قوم فلا يقم حتى يستأذنهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير المجالس اوسعها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من جلس في وسط الحلقة وقال أبو هريرة رضي الله عنه بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة من اصحابه اذ اقبل ثلاثة نفر فجلس أحدهم في الحلقة وتأخر احدهم عنهم واعرض الثالث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما أحدهم فأقبل علينا فأقبل عليه الله واما الآخر فاستحى فاستحى الله منه واما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه وتقدم حديث مر في مجلس خارج حلقة الذكر وانه لا تغشاه الرحمة ولا تنزل عليه السكينة ولا يذكره الله فيمن عنده الا ان شفع فيه أصحاب الحلقة قال ابن عباس رضي الله عنهما ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة المسجد وهم حلق فقال مالي أراكم عزين وكان يحب الجماعة هكذا * وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع بصره الى السماء (فرع) في هيئة الجلوس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس كثيرا القرفصاء هيئة المتخشع في الجلسة فربما دخل عليه أحد فارتعد من الخوف فيقول صلى الله عليه وسلم عليك السكينة ليسكن روعه * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يحتبي بيديه اذا جلس ومر صلى الله عليه وسلم مرة برجل جالس قد وضع يده اليسرى

خلف ظهره واتكأ على الية يده فقال له أتقعد قعدة المغضوب عليهم وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون (فرع) فى الجلوس فى الشمس قال ابن عباس رضى الله عنهما * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان أحدكم فى الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه فى الشمس وبعضه فى الظل فليقم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يراه قائما فى الشمس تحول الى الظل فان القيام فى الشمس مقعدة الشيطان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الشمس حمام العرب (فرع) فى النهى عن النوم على سطح لا حظير له وينام على وجهه من غير عذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بات على ظهر بيت ليس له حجاز وفى رواية حجاب وفى رواية جدار فقد برئت منه الذمة وفى رواية فدمه هدر وفى رواية من بات فوق سطح بيت ليس حوله شئ يرد رجليه فوقع فمات فقد برئت منه الذمة وقال أبو هريرة رضى الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال ان هذه ضجعة لا يحبها الله عز وجل

(فصل فى الاحترام والتوقير والعطاس والتثاؤب) قال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجلال الله عز وجل اكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه ولا الجافى عنه واكرام ذى السلطان المقسط وكان مجاهد رضى الله عنه اذا ناداه رجل من اقصى الحلقة يأبى ان يجيبه توقيرا لاهل الحلقة ان يرفع له سوطه بالجواب مثل ما رفع هو بالسؤال ويقرأ قوله تعالى واغضض من صوتك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكرم شاب شيخا الا قيض الله له من يكرمه عند سنه وقال أنس جاء شيخ يريد النبى صلى الله عليه وسلم فأبطأ القوم ان يوسعوا له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا وفى رواية ويعرف شرف كبيرنا وفى رواية حق كبيرنا وكان الصحابة رضى الله عنهم يوقرون الانصار لمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ بركاب رجل لا يرجوه ولا يخافه غفر له وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا امشى امام أبى بكر فقال اتمشى امام

أبي بكر ما طلعت الشمس وما غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين افضل من أبي بكر رضي الله عنه وقال أنس رضي الله عنه مر على عائشة رضي الله عنها سائل فأعطته كسرة ثم مر بها آخر عليه ثياب وله هيئة فاقعدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم وقال ابن عمر بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أتى بجمار نخلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسلم فظننت انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي النخلة ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة أنا احدثهم سنا فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وقال أنس رضي الله عنه عطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله ثم قال اذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وعطس رجل عند ابن عمر فحمد الله تعالى فقال له ابن عمرة دخلت فهلا حيث حمدت الله صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فقال له ابن عمر هلا تممتها فقلت والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن أبي بكر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فشمتوه ثم ان عطس فشمتوه ثم ان عطس فشمتوه ثم ان عطس فقولوا له انك مضنوك يعني مزكوم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله وأما التثاؤب فانما هو من الشيطان واذا تثأب أحدكم وهو في الصلاة فليكظم ما استطاع وفي رواية فليرده ما استطاع ولا يقل هاه فانما ذلكم من الشيطان يضحك منه وفي رواية فاذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فاذا قال آه آه فان الشيطان يضحك من جوفه وفي رواية العطاس والنعاس والتثاوب في الصلاة والقيء والحيض والرعاف من الشيطان فاذا تثاب أحدكم فليمسك بيده على فيه فان الشيطان يدخل * وكان صلى الله عليه وسلم يكره العطسة الشديدة في المسجد * وكان صلى الله عليه وسلم اذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه وكانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم

(فصل في التحابب والتوادد وبيان الحب في الله والبغض في الله)
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى وفي رواية كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه اشتكى كله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس واصطناع الخير الى كل بر وفاجر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول البغض يتوارث والود يتوارث * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الرجل أخاه فليخبره انه يحبه زاد في رواية فانه ابقى في الالفة واثبت في المودة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو فانه أوصل للمودة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قال له رجل أنا أحب فلانا يقول له هل اعلمته فان قال لا يقول له اذهب فاعلمه * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاقتصاد في المحبة ويقول احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تبارك وتعالى اين المتحابون بجلالي اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا احببت رجلا فلا تماره ولا تسأل عنه أحدا فعسى أن تواخذ له عدوا فيخبرك بما ليس فيه فيفرق ما بينك وبينه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين واحب أهلي الى فاطمة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سئل أحدكم عن أخيه فهو بالخيار ان شاء سكت وان شاء قال فصدق * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله العبد نادى جبريل عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض واذا بغض عبدا دعى جبريل فيقول اني أبغض فلانا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الارض ثم قرأ قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى

الساعة

الساعة قال وما اعددت لها قال لا شئ الا انى أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت قال أنس فما فرحنا بشئ فرحنا بقوله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت وجاء آخر فقال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم * وفى رواية ولا يستطيع أن يعمل بعملهم فقال المرء مع من أحب * وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يقول انا لنبش فى وجوه قوم وان قلوبنا لتلعنهم * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابتغوا الخير عند حسان الوجوه * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

* (فصل فى الشفاعة والتعاضد والتساعد) * قال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء * وفى رواية اشفعوا تؤجروا فانى لا ريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا تؤجروا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بكر فى حاجته يوم السبت فانا ضامن على الله قضاها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته وان أحدكم مرآة أخيه فان رأى به اذى فليمطه عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله مع الجماعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يبعث الله عز وجل نبيا بعد لوط الا فى ثروة ومنعة من قومه يعنى قول لوط لو ان لى بكم قوة او اوى الى ركن شديد ثم قال صلى الله عليه وسلم وقال قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك * وكان صلى الله عليه وسلم يؤاخى بين أصحابه مؤاخاة فى ائتلافهم على الخير * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انصر أخاك ظالما أو مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما فرأيت ان كان ظالما كيف انصره قال تحجزه أو تمنعه من الظلم فان ذلك نصره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يخذل مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله فى موضع يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما فى موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله فى موضع يحب فيه نصرته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذب عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ايا كم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا * ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا

وكونوا عباد الله اخوانا كما أمركم الله المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ها هنا التقوى ها هنا ويشير الى صدره حسب امرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله لا ينظر الى أجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم

*(فصل فى ذم ذى الوجهين) *كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شر الناس ذو الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذو الوجهين فى الدنيا يأتى يوم القيامة وله وجهان من نار * وفى رواية وله لسانان من نار * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كانوا يعدون من النفاق أن يدخل الرجل الى قوم ثم يخرج فيتكلم بخلاف ما يتكلم به عند القوم

*(فصل فى عيادة المريض) * قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز وجاءنى يوما يعودنى ماشيا حافيا ثم وضع يده على جبهتى ثم مسح وجهى وبطنى وقال اللهم اشفه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو قال على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم على مريض فنفسوا له فى أجله فان ذلك يطيب نفسه وقيل لابن عمران سعيد بن زيد مريض وكان من أهل بدر فخرج يعوده بعد أن تعالى النهار واقتربت صلاة الجمعة وترك الجمعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل على المريض لا بأس طهور ان شاء الله طهور ان شاء الله فدخل على اعرابى يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابى قلت طهور كلا بل هى حمى تفور أو تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعم اذا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب فى العيادة وقال النبى صلى الله عليه وسلم لما كثر لغطهم واختلافهم قوموا عنى

*(فصل فى التهاجر والتشاحن والتدابر) * قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده ما توادّ اثنان فيفرق بينهما الا بذنب يحدثه أحدهما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام يسبق

الى

الى الجنة قال الامام مالك رضى الله عنه ولا أحسب التدابر الا الاعراض عن المسلم يدبر عنه بوجهه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار وفى رواية فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان ردّ عليه السلام فقد اشتركا فى الاجر وان لم يردّ فقد باء بالاثم وخرج من سلم من الهجرة وفى رواية فان سلم ولم يقبل وردّ عليه سلامه ردّت عليه الملائكة وردّ على الآخر الشيطان وان ماتا متهاجرين لم يجتمعا فى الجنة أبدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان فى جهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه من أخيه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم بأهل الشرة فسلموا عليهم تطفى عنكم شرتهم وتأثرتهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الاعمال فى كل اثنين وخميس فيغفر الله تعالى فى ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا الا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا قال العلماء رضى الله عنهم محل النهى عن الهجرة اذا كان ذلك لحظ نفس فاذا كانت الهجرة لله تعالى فليس من ذلك فى شئ وقد هجر النبى صلى الله عليه وسلم زينب رضى الله عنها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر حين قال لها النبى صلى الله عليه وسلم اعطى صفية بعيرا من الجمال التى أنت فى غنى عنها فان بعير صفية عرج فقالت اعطى تلك اليهودية فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وهجرها المدة المذكورة وهجر صلى الله عليه وسلم أيضا بعض نسائه أربعين يوما وأمر صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا حين هجرهم صلى الله عليه وسلم فمكثوا خمسين ليلة حتى نزل القرآن بتوبتهم وهجر صلى الله عليه وسلم رجلا كذب كذبة واحدة ثلاث شهور وهجر ابن عمر ابنا له حتى مات والله اعلم

*(فصل فى تحريم احتقار الناس) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل يا رسول الله ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وبطر الحق هو دفعه وردّه وغمط الناس احتقارهم وازدراءهم كما فى رواية أخرى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض ابن سبعين يمشى فى أهله مشية ابن عشرين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال

رجل ممن كان قبلكم والله لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من ذا الذى يتألى على أن لا أغفر لفلان انى قد غفرت له واحبطت عملك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم فى الآخرة باب الى الجنة فيقال له هلم هلم فيجىء بكربه وغمه فاذا جاء أغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان أحدهم ليفتح له الباب من أبواب الجنة فيقال له هلم فما يأتيه من اليأس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس لاحد فضل على أحد الا بالدين أو عمل صالح وكفى بالرجل أن يكون بذيا فاحشا بخيلا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انظروا فانكم لستم بخير من أحمر ولا أسود الا أن تفضلوه بتقوى ان أكرمكم عند الله أتقاكم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة أمر الله تعالى مناديا ينادى الا انى جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت أكرمكم أتقاكم فأبيتم الا أن تقولوا فلان بن فلان خير من فلان ابن فلان فاليوم أرفع نسبى وأضع نسبكم أين المتقون وكان مجاهد يقول لما ضرب موسى عليه السلام بعصاه الحجر قال لهم اشربوا يا حمير فنهاه الله تعالى عن سبهم وقال هم خلق فلا تجعلهم حميرا قال مجاهد وكان البحر الذى انفلق لموسى يرمى بتياره يومئذ قال أنس ولما نزل النبى صلى الله عليه وسلم فى بنى قريظة ناداهم من تحت الحصن اسلموا فأبوا فقال يا اخوان القردة يا اخوان الخنازير فنادوه يا أبا القاسم ما عهدناك فحاشا فاستحى النبى صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل أذهب عنكم كبر الجاهلية وفخرها بالآباء الناس بنو آدم وآدم من تراب مؤمن تقى وفاجر شقى لينتهين أقوام يفتخرون برجال انما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التى تدفع النتن من أنفها وكان ابن عباس يقول لما عبس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجه ابن أم مكتوم لاجل خاطر أكابر قريش ورد منكسر الخاطر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المجلس وقد أخذ ببصره حتى جعل يصادم جدران مكة فاستغفر وتاب فرد الله عليه بصره فلما أنزل الله عبس وتولى كان صلى الله عليه وسلم اذا رآه مقبلا يبسط له رداءه يجلس عليه

*(فصل فى اماطة الاذى عن طريق المسلمين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة ادناها اماطة الاذى عن الطريق وأرفعها قول لا اله الا الله قال شيخنا رضى الله عنه والمراد بالاذى كل

ما يؤذى فى الدنيا والآخرة كالحجر فى الطريق والشوك والعظم والنجاسة ونحوها وكازالة أمراض القلوب بالادوية الشرعية ليشمل الاذى الحسى والمعنوى وقال أبو برزة رضى الله عنه قلت يارسول الله علمنى شيئا أنتفع به قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس من نفس ابن آدم الا عليها صدقة فى كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يارسول الله من أين لنا صدقة نتصدق بها قال ان أبواب الخير الكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدى الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك وقال أبو أيوب الانصارى رضى الله عنه تناولت من لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم أذى فقال لى مسح الله بك يا أبا أيوب ماتكره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أماط اذى من طريق المسلمين كتب له حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك فأخره فشكر الله له ذلك فغفر له وفى رواية لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى المسلمين

*(فصل فى تحريم الحسد وفضل سلامة الصدر) *كان عمرو بن ميمون يقول لما تجلى موسى الى ربه رأى رجلا قاعدا فى ظل العرش فأعجبه مكانه فقال يارب من هذا فقال هذا عبد من عبادى كان لا يحسد الناس ولا يمشى بالنميمة ولا يعق والديه وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع الايمان والحسد فى جوف عبد أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال العشب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير مالم يتحاسدوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منى ذو حسد ولا نميمة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وكان أنس رضى الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى ان قدرت على أن تصبح وتمسى ليس فى قلبك غش لاحد فافعل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الناس كل مخموم

القلب صدوق اللسان قالوا صدوق نعرفه فما مخروم القلب قال هو التقي النقي لا اثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بكثرة صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكن دخلوها برحمة الله وسخاوة الانفس وسلامة الصدور وكان صلى الله عليه وسلم يقول قد أفلح من أخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة

(فصل في الامر بالتواضع وخفض الجناح للمؤمنين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى أوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفتخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى الى ابراهيم عليه السلام يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مدخل الابرار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تواضع احد لله الا رفعه الله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسئلة وانفق مالا جمعه في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات وهو بريء من الكبر والغلول والرياء دخل الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ادمي الا وفي رأسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته حتى يجعله في اسفل سافلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والكبر فان الكبر يكون في الرجل وان عليه العباءة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بئس العبد عبد سهى ولهى ونسي المقابر والبلا بئس العبد عبد عتا وطغى ونسي المبتدى والمنتهى بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضله بئس العبد عبد رغب بذله والله أعلم

(فصل في فضل الاخذ بيد الاعمى وفضل الفقراء والمساكين والمستضعفين وحبهم ومجالستهم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاد اعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة وفي رواية غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية لم تمس وجهه النار وفي رواية كتب له عتق رقبة وفي رواية من قاد اعمى حتى

يبلغه ما منه غفر الله له أربعين كبيرة وأربع كبائر توجب النار وقال أبو ذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين ايديكم عقبة كؤدا لا ينجو منها الا كل مخف وفي رواية لا يجوزها المثقلون فقال رجل يا رسول الله امن المخفين أنا ام من المثقلين قال عندك طعام يوم قال نعم قال وطعام غد قال نعم قال وطعام بعد غد قال لا قال لو كان عندك طعام ثلاث كنت من المثقلين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل تدرون أول من يدخل الجنة من خلق الله عز وجل قالوا الله ورسوله اعلم قال الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور وتتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء وفي رواية فقال هم الشعثة رؤسهم الدنسة ثيابهم الذين لا ينكحون المتنعمات ولا يفتح لهم السدد يعني الابواب يعطون كل الذي عليهم ولا يعطون كل الذي لهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى للغربا قيل من الغربا قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت ربي في أحسن صورة فذكر الحديث بطوله الى ان قال يا محمد قلت لبيك يا رب وسعديك فقال اذا صليت فقل اللهم اني اسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اللهم توفني فقيرا ولا توفني غنيا واحشرني في زمرة المساكين فان اشقى الاشقيا من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الانبياء الجنة قبل سليمان بن داود بأربعين عاما وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي بخصال من الخير اوصاني ان لا انظر الى من هو فوقي وانظر الى من هو دوني وأوصاني بحب المساكين والدنو منهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أهل النار كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفا المغلوبون الذين لا يؤبه لهم والجعظري هو المنتفخ بما ليس عنده والجواظ المختال في مشيته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليأتي الرجل السمين العظيم يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تنصر هذه الامة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم واخلاصهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم من آمن بك وشهد اني رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك واقلل له من الدنيا والولد ومن لم يؤمن بك ولم يصدقني فاكثر ماله

وولده واطال عمره * وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب اشعث اغبر ذى طمرين مدفوع بالابواب لواقسم على الله لابر قسمه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن أحسن عبادة ربه واطاعه فى السر وكان غامضا فى الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم تقربيده صلى الله عليه وسلم فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يحب الابرار الاتقيا الاخفيا الذين ان غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الدجا يخرجون من كل غبراء مظلمة رضى الله عنهم أجمعين

*(فصل فى الانفاق فى وجوه الخير كرما وسخاوة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا عبدى انفق انفق عليك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما اتخذ الله ابراهيم خليلا لانه كان يعطى ولا يأخذ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما بيده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع ومعنى لا يغيضها لا ينقصها وقال قيس بن سلع الانصارى رضى الله عنه شكانى اخوتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قيسا يبذر ماله وينبسط فيه فبادرت فقلت يا رسول الله انما آخذ نصيبى من الثمرة فانفقه فى سبيل الله وعلى من صحبنى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدرى وقال أنفق ينفق الله عليك ثلاث مرات فصرت اكثر أهلى مالا وقال بلال رضى الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى صبر من تمر فقال ما هذا يا بلال فقلت اعده لاضيافك قال اما تخشى ان يكون لك دخان فى نار جهنم انفق يا بلال ولا تخش من ذى العرش أقلالا * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لبلال مت فقيرا ولا تمت غنيا فقال بلال كيف لى بذلك قال ما رزقت فلا تخبأ وما سئلت فلا تمنع فقال يا رسول الله وكيف لى بذلك فقال هو ذاك والنار * وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ذكر حاتم طيئ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذاك رجل طلب شيئا فادركه * وقال سهل بن سعد رضى الله عنه كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة دنانير وضعها عند عائشة رضى الله عنها فلما كان مرض موته قال

يا عائشة

يا عائشة ابعثي بالذهب الى علي ثم أغمي عليه وشغل حتى أفاق فقال ذلك مرارا فبعثتها عائشة الى علي فتصدق بها وامسى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديد الموت ليلة الاثنين فارسلت عائشة رضي الله عنها بمصباح لها الى امرأة من نسائه فقالت اهدي لنا في مصباحنا من عكتك شيئا من السمن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امسى في حديد الموت * وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول ان خليلي محمدا صلى الله عليه وسلم عهد الي أيما ذهب أو فضة أوكى عليه فهو جمر على صاحبه يكوى به حتى يفرقه في سبيل الله * وكان أبو ذر رضي الله عنه لا يؤخر شيئا لحاجة تنوبه والضيف ينزل به * وكان صلى الله عليه وسلم ينهى خادمه أن يرفع شيئا لغد ويقول ان الله يأتي برزق غد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لا أتبع هذه الغرفة ما أجمها الا خشية أن يكون فيها مال فاتوفى ولم انفقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أحب ان لي مثل احد ذهبا ابقى صبح ثلاثة أيام وعندي منه شئ الا شيئا اعده لدين وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه توفي رجل من أهل الصفة فلم يجدوا له كفنا فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انظروا الى داخلة ازاره فوجدوا فيها دينارين فقال صلى الله عليه وسلم كيتان من نار والله أعلم

* (فصل في الترغيب في اطعام الطعام وسقي الماء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام * وقال أبو هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله اني اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء قلت يا رسول الله اخبرني بشئ اذا عملته دخلت الجنة قال اطعم الطعام وافش السلام وصل الارحام تدخل الجنة بسلام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خياركم من أطعم الطعام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الكفارات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان من موجبات الرحمة والمغفرة طعام المسلم لسفيان يعني الجيعان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليدخل بلقمة الخبز وقصعة التمر ومثله مما ينفع المسكين ثلاثة الجنة الآمر به والزوجة المصلحة له والخادم الذي يناول المسكين ثم يقول الحمد لله الذي لم ينس خدمتنا وجاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة قال اطعم الجائع واسق الظمآن * وكان صلى

عليه وسلم يقول من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه باعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمسمائة عام وما من عمل أفضل من اشباع كبد جائع * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأظمأ ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط فمن كسا لله عزوجل كساه الله عزوجل ومن أطعم لله عزوجل أطعمه الله عزوجل ومن سقا لله عزوجل سقاه الله عزوجل ومن عمل لله عزوجل أغناه الله عزوجل ومن عفا لله عزوجل اعفاه الله عزوجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى قال يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت أن عبدى فلانا مرض فلم تعده أما علمت لو أنك عدته لوجدتنى عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى قال يارب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال ادخال السرور على مؤمن أشبعت جوعته أو كسوت عورته أو قضيت له حاجة أو دينا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل يباهى ملائكته بالذين يطعمون الطعام من عبيده * وكان على رضى الله عنه يقول لان أجمع نفرا من اخوانى على صاع أو صاعين من طعام أحب الى من أن أشترى رقبة وأعتقها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤمر برجل الى النار لكثرة غشيانه المحارم فيلقاه رجل فيعرفه فيقول للملائكة قفوا حتى أسأل ربى عزوجل فيسأل ربه فيقول يارب هذا آثرنى على نفسه وأسقانى ماءه فى المفازة وتوكل عليك فيرجع فينطلق به الى الجنة وجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقال يارسول الله ما عمل ان عملت به دخلت الجنة قال أنت ببلد يجلب لها الماء قال نعم قال فاشتر بها سقاء جديدا ثم استق فيها حتى تخرقها فانك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة وجاء رجل آخر فقال يارسول الله انى أترع فى حوضى حتى اذا ملاته لابلى ورد لبعير لغيرى فسقيته فهل فى ذلك من أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل ذات كبد حرا أجر ومعنى حرا رطبة كما فى رواية أخرى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع تجرى للعبد

بعد موته وهو فى قبره من علم علما أو حفر نهرا أو غرس نخلا أو حفر بئرا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما انضجت تلك النار ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيبت تلك الملح ومن سقى مسلما شربة من الماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحيى نفسا

*(فصل فى شكر المعروف وان قل واستحباب المكافاة عليه) *كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطنع اليكم معروفا فجازوه فان عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا انكم قد شكرتم فان الله يحب الشاكرين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول استتمام المعروف أفضل من ابتدائه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن فان من أثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ فى الثنا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان اشكر الناس لله تبارك وتعالى اشكرهم للناس * وفى رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركه كفر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين حين بذل لهم اخوانهم من الانصار الاموال وواسوهم بالاحسان اثنوا عليهم وادعوا لهم فان ذلك بذلك والله اعلم

*(فصل فى جملة من مواعظه صلى الله عليه وسلم الحاثة على الزهد فى الدنيا لسرعة انصرامها وعلى قصر الامل وذكر الموت وغير ذلك من اخلاق النبيين والمؤمنين) *قال سهل بن سعد رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلنى على عمل اذا عملته أحبنى الله واحبنى الناس فقال ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدى الناس يحبك الناس وفى رواية وانبذ الى الناس ما فى يدك من الحطام يحبوك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ازهد الناس من لم ينس القبر والبلا وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا فى أيامه وعد نفسه فى الموتى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم من يزهد فى الدنيا

فادنوا منه فانه يلقى الحكمة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاح أول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والأمل وما من يوم الا ومنادٍ ينادى دعوا الدنيا لأهلها دعوا الدنيا من أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه أخذ حتفه وهو لا يشعر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الرزق والعيش ما يكفى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الدنيا حلوة خضرة فمن أخذها بحقها بارك الله له فيها ورب متخوض فى مال الله ورسوله له النار يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مد عينيه الى زينة المترفين كان مهينا فى ملكوت السموات ومن صبر على القوت الشديد صبرا جميلا اسكنه الله من الفردوس حيث شاء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان عليه كريما * وقال ثوبان رضى الله عنه قلت يا رسول الله ما يكفينى من الدنيا فقال ما سد جوعتك ووارى عورتك وان كان لك بيت فذاك وان كان لك دابة فبخ * وفى رواية ليس لابن آدم حق فى سوى هذه الخصال بيت يكنه وثوب يوارى عورته وجلف الخبز والماء * وفى رواية ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة أو يسئل عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة أن يقال له ألم أصح لك جسمك وأروك من الماء البارد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثير العائشة رضى الله عنها ان أردت اللحوق بى فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقى ثوبا حتى ترقعيه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلعت شمس قط الا بعث بجنبتيها ملكان يناديان يسمعان أهل الارض الا الثقلين يا أيها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر والهى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفافا وقنعه الله بما آتاه وسئل عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه عن الكفاف فقال شبع يوم وجوع يوم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتبع الميت ثلاث أهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع أهله وماله ويبقى عمله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول العبد مالى مالى وانما له من ماله ثلاث ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فأبقى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس وقال ابن عباس رضى الله عنهما مر النبى صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال والذى

نفسي بيده لا الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها ولو كانت الدنيا تزن عند الله مثقال حبة من خردل لم يعطها الا لاوليائه وأحبابه من خلقه وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ألكم طعام قالوا نعم قال افلكم شراب قالوا نعم قال وتبردونه قالوا نعم قال فان معادهم المعاد الدنيا يقوم أحدكم الى خلف بيته فيمسك أنفه من نتنه وقال الضحاك بن سفيان رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ضحاك ما طعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت يا رسول الله قال فان الله تعالى قد ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أشرب حب الدنيا التاط منها بثلاث شقاء لا ينفد عناه وحرص لا يبلغ غناه وأمل لا يبلغ منتهاه فالدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب الدنيا طلبته الآخرة حتى يدركه الموت فيأخذه ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى يستوفي منها رزقه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان أعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش * وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل من أحد يمشي على الماء لا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انقطع الى الله عز وجل كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت همته الدنيا حرم الله عليه جواري فاني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح حزنا على الدنيا أصبح ساخطا على ربه ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه من تكن الدنيا نيته يجعل الله فقره بين عينيه ويشتت عليه أمره ولا يأتيه من الدنيا الا ما كتب له ومن تكن الآخرة نيته يجعل الله غناه في قلبه ويكفيه جميع أموره وتأتيه الدنيا وهي راغمة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم التكاثر * وكان صلى الله

عليه وسلم يقول من سأل عني أو سره أن ينظر الى فلينظر الى أشعث شاحب مشمر له لم يضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة رفع له علم فشمر اليه اليوم المضار وغدا السباق والغاية الجنة أو النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقلوا الدخول على الاغنياء فانه أحرى أن لا تزدروا نعم الله عز وجل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا ذكر هادم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره أحد في ضيق الا وسعه ولا ذكره أحد في سعة الا ضيقها عليه وقال أبو ذر قلت يا رسول الله ما كانت صحف موسى عليه الصلاة والسلام قال كانت عبرا كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح وعجبت لمن أيقن بالنار ثم هو يضحك عجبت لمن أيقن بالقدر ثم هو ينصب عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن اليها عجبت لمن أيقن بالحساب غدا ثم لا يعمل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيه فيقول أنا بيت الغربة وانا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود ثم قال صلى الله عليه وسلم اما روضة من رياض الجنة أو غرة من حفر النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكيس المؤمنين أكثرهم ذكرا للموت وأحسنهم لما بعده استعدادا وقال أبو هريرة رضي الله عنه مات رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل الصحابة يثنون عليه ويذكرون من عبادته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فقال صلى الله عليه وسلم هل كان يكثر ذكر الموت قالوا لا قال فهل كان يدع كثيرا مما يشتهي قالوا لا قال فما بلغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربعة من الشقاء جمود العين وقسوة القلب وطول الامل والحرص على الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ألا تستحيون قالوا ما ذاك يا رسول الله قال تجمعون ما لا تأكلون وتبنون ما لا تسكنون وتؤملون ما لا تدركون وكان صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة جلس على شفير القبر وبكى وقال لمثل هذا فأعدوا وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه اشترى أسامة بن زيد جارية بمائة دينار الى شهر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تعجبون من أسامة المشترى الى شهر ان أسامة لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت أن شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت قدما الا ظننت أني لا أضعهما حتى أقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت أني لا أسيغها حتى أغص بها من الموت والذي نفسي بيده انما توعدون لات وما أنتم بمعجزين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول

أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي وقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر رضي الله عنهما كثيرا ما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا وقال رضي الله عنه مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا أطين حائطا لي انا وأمي فقال ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله وهن فنحن نصلحه فقال ما اظن الامر الا أعجل من ذلك وقال ابن مسعود خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال هذا الانسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به وهذا الذي هو خارج أمله وهذه الخطط الصغار الاعراض التي تصيبه في الدنيا فان أخطأه هذا نهشه هذا وان أخطأه هذا نهشه هذا وهذه صورة ما خط النبي صلى الله عليه وسلم

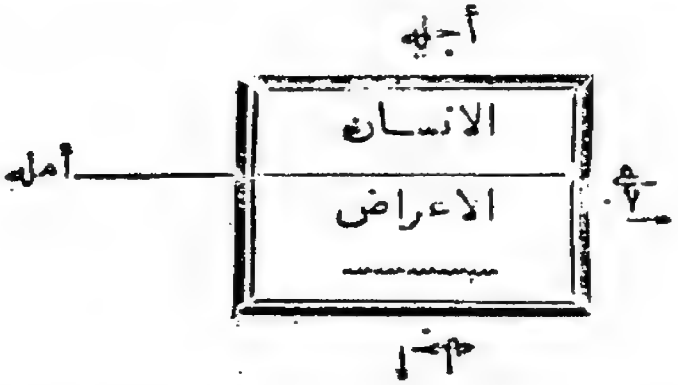

* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتربت الساعة ولا تزداد منهم الا بعدا ولا يزدادون على الدنيا الا حرصا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول توبوا الى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل أن تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم وكثرة لصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا وفي رواية سابقوا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وفي رواية بادروا بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها أو الدخان أو الدجال أو الدابة أو خاصة أحدكم أو أمر العامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله عز وجل بعبد خيرا استعمله قيل كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت * وكان صلى الله عليه وسلم

يقول اعذر الله الى امرء أخر أجله حتى يبلغ ستين سنة وفى رواية من بلغ أربعين سنة فلم يغلب خيره شره فليتجهز الى النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم أطولكم أعمارا وأحسنكم أعمالا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل أعمارهم فى حسن العمل ويحسن أرزاقهم ويحييهم فى عافية ويقبض أرواحهم فى عافية على الفرش ويعطيهم منازل الشهداء * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت فان هون المطلع شديد وفى رواية لا يتمنى أحدكم الموت من قبل أن يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على أن ينظر الانسان الى نفسه عند فساد الزمان ويقول ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر حتى اذا رأى أحدكم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليه بخاصة نفسه وليدع عنه أمر العامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا فى خطبته أيها الناس كان الموت فى الدنيا على غيرنا كتب وكان الحق فيها على غيرنا وجب وكان الذى يشيع من الاموات سفرا عما قليل الينا راجعون نبوئهم أجداثهم ونأكل تراثهم كأنا مخالدون بعدهم قد نسينا كل واعظة وأمنا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس طوبى لمن ذلت نفسه وحسنت خليقته وطابت سريرته وعزل عن الناس شره ووسعته السنة ولم تسعه البدعة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مع العز ذلا وان مع الحياة موتا وان مع الدنيا آخرة وان لكل شئ حسيبا وعلى كل شئ رقيبا وانه لا بد لك يا ابن آدم من قرين يدفن معك وهو حى وتدفن معه وأنت ميت فان كان كريما أكرمك وان كان لئيما أسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا تبعث الا معه ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان كان صالحا لم تستأنس الا به وان كان فاحشا لم تستوحش الا منه الا وهو عملك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من علامة اقبال التجافى عن دار الغرور والانابة الى دار الخلود والتزود لسكنى القبور والتأهب ليوم النشور * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر انه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه عز وجل

وكان

* وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد عند خروج روحه يرى جزاء ما أسلف وقلة غناء ما خلف ولعله من باطل جمعه أو من حق منعه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا ابن آدم تؤتى كل يوم برزقك وأنت تحزن وتنقص كل يوم من عمرك وأنت تفرح أنت فيما يكفيك وأنت تطلب ما يطغيك لا بقليل تقنع ولا من كثير تشبع * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون هم الذين نظروا الى باطن الدنيا حين نظر الناس الى ظاهرها واهتموا بآجل الدنيا حين اهتم الناس بعاجلها فماتوا عرضهم منها عارض الا رفضوه ولا خدعهم خادع الا خدعوه ورضوه خلقت الدنيا عندهم فما يجددونها وخربت بيوتهم فما يعمرونها وماتت في صدورهم فما يحيونها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وفضول المطعم فان ذلك يسم القلب بالقسوة ويبطئ بالجوارح عن الطاعة ويصم الهمم عن سماع الموعظة وحب الدنيا مفتاح كل سيئة وسبب احباط كل حسنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول ربكم عز وجل يا ابن آدم ما قمت لي بما يجب عليك تذكر الناس لي وتنساني وتدعوهم الى وتفر مني خيري اليك نازل وشرك الي صاعد أحب ما تكون مني اذا رضيت بما قسمت لك وابغض ما تكون الى اذا سخطت بما قسمت لك أطعني فيما أمرتك ولا تعلمني بما يصلحك فاني عالم بخلقي وأنا العظيم الديان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشقى الناس من لا تنفعه موعظة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله وهو يخافه لم يعذبه أبدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار أمتي الذين يحسنون جمع المال مما حل وحرم ويمنعونه مما افترض أو وجب ان أنفقوه انفقوه اسرافا وبدارا وان أمسكوه امسكوه بخلا واحتكارا أولئك الذين ملكت الدنيا أزمة قلوبهم حتى أوردتهم النار بذنوبهم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل أسرع الناس مرورا على الصراط الذين يرضون بحكمي وألسنتهم رطبة من ذكري * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليجيئن أقوام يوم القيامة لهم حسنات كأمثال الجبال فيؤمر بهم الى النار فقيل يا رسول الله أو مصلون كانوا قال كانوا يصومون ويصلون ويقومون من الليل لكنهم كانوا اذا لاح لهم من الدنيا شئ وثبوا عليه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من بيت الا وملك الموت يقف على بابه كل يوم خمس مرات فاذا وجد الانسان قد نفد أكله وانقطع أجله ألقى عليه غم الموت فغشيته كربته وغمرته

سكراته فمن أهل بيته الناشرة شعرها والضاربة وجهها والباكية بشجوها والصارخة بويلها فيقول ملك الموت عليه السلام ويلكم مم الفزع وفيم الجزع والله ما أذهبت لواحد منكم رزقا ولا قربت له أجلا ولا أتيته حتى أمرت ولا قبضت روحه حتى استأمرت ان لى فيكم عودة ثم عودة ثم عودة حتى لا أبقى منكم أحدا قال النبى صلى الله عليه وسلم فوالذى نفس محمد بيده لو يرون مكانه ويسمعون كلامه لذهلوا عن ميتهم وبكوا على نفوسهم فاذا حمل الميت على نعشه رفرفت روحه فوقف النعش وهو ينادى بأعلى صوته يا أهلى يا ولدى لا تلعبن بكم الدنيا كما لعبت بى ولا تغرنكم كما غرت بى جمعت المال من حله ومن غير حله ثم خلفته لغيرى فالمهناة لكم والتبعة على فاحذروا مثل ما أحل بى

(فصل فى عذاب القبر ونعيمه وسؤال منكر ونكير) قالت عائشة رضى الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال عذاب القبر حق * وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلى صلاة الا تعوذ من عذاب القبر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان الموتى ليعذبون فى قبورهم حتى ان البهائم تسمع أصواتهم ولولا ان لا تدافنوا لدعوت الله تعالى أن يسمعكم عذاب القبر وكان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبر يبكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكى وتذكر القبر فتبكى فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول القبر أول منزل من منازل الاخرة فان نجى منه فما بعده أيسر منه وان لم ينج منه فما بعده اشد منه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغدات والعشى ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن فى قبره لفى روضة خضرا ويفسح له فى قبره سبعون ذراعا وينور له كالقمر ليلة البدر والاحاديث فى ذلك كثيرة مشهورة والله أعلم

(فصل فى مقدمات الساعات) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو نجحت فرس ساعة خروج يأجوج ومأجوج ما ركب ولدها حتى تقوم الساعة انما الايات مثل نظام فى خيط اذا انحل تبع بعضه بعضا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول يخرج يأجوج ومأجوج وهما امتان خلف الردم والسدين وهما جبلان بين أرمينية واذربيجان وكان حذيفة رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول ان الناس ليحجون ويعتمرون ويغرسون النخل بعد خروج يأجوج ومأجوج وان يأجوج ومأجوج لهم نساء يجامعون ماشاؤا وشجر يلقحون ماشاؤا ولا يموت منهم رجل حتى يخلف من ذريته ألفا فصاعدا قال نافع سمعت ابن عمر يقول يمكث الناس بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة واذا خرج أول الايات طرحت الحفظة الاقلام وشهدت الارواح على الاجساد والله أعلم

(فصل في النفخ في الصور وقيام الساعة) قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ما الصور قال قرن ينفخ فيه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن وحنى جبهته وأصغى سمعه ينتظر أن يؤمر فينفخ قال ابن عباس رضي الله عنهما فكان ذلك ثقل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كيف نفعل يارسول الله أونقول قال قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا وقالت عائشة رضي الله عنها مرة لكعب الاحبار اخبرنا يا كعب عن اسرافيل فقال كعب عندكم العلم قالت عائشة رضي الله عنها أجل لابد أن تخبرنا فقال له أربعة أجنحة جناح في المشرق وجناح في المغرب وجناح قد تسربل به وجناح على كاهله والقلم على أذنه فاذا نزل الوحي كتب القلم ثم درست الملائكة وملك الصور جاث على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى فالتقم الصور محنى ظهره وقد أمر اذا رأى اسرافيل قد ضم جناحه أن ينفخ في الصور فقالت عائشة رضي الله عنها هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعلم الاموات بشئ من الاهوال التي يشاهدها الناس عند النفخة من رجز الارض بأهلها ووضع الحوامل ما في بطونها وشيب الولدان وتصديع الارض وتشقق السماء ونحو ذلك مما قصه الله تعالى علينا فقال صلى الله عليه وسلم لا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يطلع عليكم قبل قيام الساعة سحابة سوداء من قبل المشرق مثل الترس فلا تزال ترتفع في السماء وتنتشر حتى تملأ السماء ثم ينادي منادٍ يا أيها الناس أتى أمر الله فلا تستعجلوه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب فلا يطويانه وان الرجل ليمد حوضه يعني ينزحه من الطين فلا يستقي منه شيئا أبدا وان الرجل يحلب ناقته فلا يشربه أبدا وان الرجل ليرفع لقمته الى فيه فلا يطعمها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول النافخان

فى السماء الثانية رأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب ينتظران متى يؤمران ان ينفخا فى الصور فينفخان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين النفختين أربعون ثم ينزل من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل وليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظم واحد وهو عجب الذنب منه يركب الخلق يوم القيامة قال العلماء رضى الله عنهم وعجب الذنب هو العظم الحديد الذى يكون فى اسفل الصلب وفى أصل الذنب من ذوات الاربع وفى الصحيح انه مثل حبة خردل والله اعلم

* (فصل فى الحشر وتجلى الله تبارك وتعالى وتجلى سائر المعبودات) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون الى الله تعالى حفاة عراة غرلا كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ألا وان أول الخلائق يكسى ابراهيم عليه الصلاة والسلام ألا وانه سيجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يارب أصحابى فيقال انك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم قال فيقال لى انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم فأقول سحقا سحقا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة عراة فقالت عائشة رضى الله عنها الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال الامر أشد من أن يهمهم ذلك وفى رواية من أن ينظر بعضهم الى بعض وفى رواية ان الناس شغلوا عن ذلك فقيل وما شغلهم قال نشر الصحائف فيها مثاقيل الخردل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يبلغ العرق يوم القيامة الى شحوم الآذان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقى ليس فيها علم لاحد قال العلماء والعفراء هى البيضاء التى ليس بياضها بالناصع والنقى هو الخبز الابيض والعلم ما يجعل علامة للطريق والحدود يعنى لم يطأها أحد قبل ذلك فيكون فيها أثر ولا علامة له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم قيل يارسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذى أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم أما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وفى رواية يحضر الناس ثلاثة أفواج فوجا راكبين

طاعمين كاسين وفوجا تسحبهم الملائكة على وجوههم وفوجا يمشون ويسعون *
وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الرجال
يطأهم الناس بأقدامهم يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن فى جهنم
يقال له بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال * وكان
صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ثلاثة طرائق راغبين
وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير وأربعة على بعير وعشرة على بعير وتحشر
بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا
وتمسى معهم حيث امسوا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعرق الناس يوم القيامة
حتى يذهب عرقهم فى الارض سبعين ذراعا وانه يلجمهم حتى يبلغ آذانهم وهم قيام
والشمس منهم مقدار ميل على رؤسهم قال من روى الحديث والله لا أدرى ما يعنى
بالميل مسافة الارض أو الميل الذى يكتحل به العين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لم يلق ابن آدم شيئا منذ خلقه الله عز وجل أشد عليه من الموت ثم ان الموت أهون مما
بعده وانهم ليلقون من هول ذلك اليوم شدة حتى ان السفن لو أجريت فى عرقهم لجرت
فيه وكان عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه يقول الارض كلها نار يوم القيامة والجنة
من ورائها كواعبها وأكرابها والذى نفس عبد الله بيده ان الرجل ليغيض عرقا
حتى تسيح فى الارض قامته ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه وما مسه الحساب * وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان العرق ليلزم من المرء فى الموقف حتى يقول يا رب أسئلك الخروج
مما أنا فيه ولو الى النار وهو يعلم ما فيها من شدة العذاب * وكان صلى الله عليه وسلم
يقول يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فقيل
ما اطول هذا اليوم يا رسول الله قال والذى نفسى بيده انه ليخفف على المؤمن حتى
يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة وسيأتى فى الفصل الذى بعده بغير هذا اللفظ
وفى رواية من ساعة من نهار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجمع الله الاولين
والاخرين لميقات يوم معلوم قياما أربعين سنة شاخصة أبصارهم ينتظرون فصل
القضاء قال وينزل الله عز وجل فى ظلل الغمام من العرش الى الكرسى ثم ينادى
منادا أيها الناس ألم ترضوا من ربكم الذى خلقكم ورزقكم وأمركم أن تعبدوه
ولا تشركوا به شيئا ان يولى كل انسان منكم ما كان يعبد فى الدنيا اليس ذلك عدلا
من ربكم قالوا بلى فينطلق كل قوم الى ما كانوا يعبدون ويقولون فى الدنيا قال

فينطلقون ويمثل لهم أشباه ما كانوا يعبدون فمنهم من ينطلق الى الشمس ومنهم من ينطلق الى القمر والاوثان من الحجارة وأشباه ما كانوا يعبدون ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى ويمثل لمن كان يعبد عزيرا شيطان عزير ويبقى محمد وامته وفيهم منافقون قال فيمثل لهم الرب تبارك وتعالى فيأتيهم فيقول مالكم لا تنطلقون انطلاق الناس قال فيقولون ان لنا الها ما رأيناه فيقول هل تعرفونه ان رأيتموه فيقول ان بيننا وبينه علامة اذا رأيناها عرفناه قال فيقول ما هي فيقولون يكشف عن ساقه فعند ذلك يكشف عن ساقه فيخر كل من كان لوجهه ويؤذن له بالسجود ويبقى قوم ظهورهم كصياصي البقر يريدون السجود فلا يستطيعون وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون ثم يقول ارفعوا رؤسكم فيرفعون رؤسهم فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم يسعى بين أيديهم ومنهم من يعطى نوره أصغر من ذلك ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيده ومنهم من يعطى صغر من ذلك حتى يكون آخرهم رجلا يعطى نوره على ابهام قدميه يضيء مرة ويطفئ مرة فاذا اضاء قدم قدمه واذا طفئ قام قال والرب تبارك وتعالى امامهم حتى يمر في النار في أثرهم كحد السيف قال فيمرون على قدر نورهم منهم من يمر كطرفة العين ومنهم من يمر كالبرق الخاطف ومنهم من يمر كالسحاب ومنهم من يمر كانتضاض الكوكب ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كشد الفرس ومنهم من يمر كشد الرجل حتى يمر الذي يعطى نوره على ظهر قدميه يحبو على وجهه ويديه ورجليه تخرير وتعلق يد وتخر رجل وتعلق رجل وتصيب جوانبه النار فلا يزال كذلك حتى يخلص فاذا خلص وقف عليها فقال الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحدا ذنجاني منها بعد اذ رأيتها قال فينطلق به الى غدير عند باب الجنة فيغتسل فيعود اليه ريح أهل الجنة وألوانهم فيرى ما في الجنة من خلل الباب فيقول رب أدخلني الجنة فيقول الله أتسأل الجنة وقد نجيتك من النار فيقول رب اجعل بيني وبينها حجابا حتى لا أسمع حسيسها قال فيدخل الجنة ويرى أو يرفع له منزل امام ذلك كأنما هو فيه بالنسبة اليه حلم فيقول اعطني ذلك المنزل فيقول لعلك ان أعطيته تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسأل غيره وأي منزل أحسن منه فيعطاه فينزله ويرى امام ذلك منزلا كأنما هو فيه بالنسبة اليه حلم قال يا رب اعطني ذلك المنزل فيقول الله تبارك وتعالى له فلعلك ان أعطيته تسأل غيره فيقول لا وعزتك وأي منزل أحسن منه فيعطاه فينزله ثم يسكت

فيقول الرب جل ذكره مالك لا تسأل فيقول يارب قد سألتك حتى استحييت فيقول الله جل ذكره ألم ترض ان اعطيك مثل الدنيا منذ خلقتها الى يوم أفنيتها وعشرة اضعافه فيقول اتهزؤ بي وانت رب العزة قال فيقول الرب جل ذكره لا ولكني على ذلك قادر فيقول الحقني بالناس قال فينطلق يرمل في الجنة الحديث بطوله وستأتي بقيته في صفة الجنة ان شاء الله تعالى

(فصل في ذكر الحساب وبيان انه لا يدخل الجنة احد بعمله) وان الله تعالى يرى في الآخرة وغير ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربي عز وجل أن يجعل حساب أمتي الى خوفا ان تفتضح عند الامم فأوحى الله عز وجل الي يا محمد بل انا أحسابهم فان كان منهم ذلة سترتها عنك لئلا تفتضح أمتك عندك

* وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه وكان عطا رضي الله عنه يقول لم ينتصف النهار حتى يقضي بين الخلائق ويفرغ من حسابهم فتقبل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار

* وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليجيء يوم القيامة بعمل لو وضع على جبل لاثقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد تستنفد ذلك كله لولا ما يتفضل الله من رحمته وفي رواية يبعث الله يوم القيامة عبدا لا ذنب له فيقول الله تعالى بأي الامرين أحب اليك ان أجزئك بعملك أو بنعمتي عندك قال يارب انك تعلم أني لم اعصك قال خذوا عبدي بنعمة من نعمي فما يبقى له حسنة الا استغرقتها تلك النعمة فيقول رب نعمتك ورحمتك فيقول بنعمتي وبرحمتي وقال جابر رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فقال خرج من عندي خليلي جبريل آنفا فقال يا محمد والذي بعثك بالحق ان لله عبدا من عباده عبد الله خمسمائة سنة على رأس جبل في البحر عرضه وطوله ثلاثون ذراعا في ثلاثين ذراعا والبحر محيط به أربعة آلاف فرسخ من كل ناحية وأخرج له عينا عذبة بغرض الاصبع تبض بماء عذب فيستنقع في أسفل الجبل وشجرة رمان تخرج في كل يوم رمانة يتعبد يومه فاذا أمسى نزل فأصاب من الوضوء وأخذ تلك الرمانة فأكلها ثم قام لصلاته فسأل ربه عند وقت الاجل أن يقبضه ساجدا وان لا يجعل للارض ولا لشيء يفسده عليه سبيلا حتى يبعث وهو ساجد قال ففعل فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا خرجنا فنجد له في العلم

أنه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدى الله عزوجل فيقول له الرب أدخلوا عبدى الجنة برحمتى فيقول رب بل بعملى فيقول ادخلوا عبدى الجنة برحمتى فيقول رب بل بعملى فيقول عزوجل قايسوا عبدى بنعمتى عليه و بعمله فتوجد نعمة البصر قد أحاطت بعبادته خمسمائة سنة و بقية نعمة البصر فضلا عليه فيقول أدخلوا عبدى النار فيجر الى النار فينادى رب برحمتك ادخلنى الجنة فيقول ردّوه فيوقف بين يديه فيقول ياعبدى من خلقك ولم تك شيئا فيقول أنت يارب فيقول من قوّاك لعبادتى خمسمائة سنة فيقول أنت يارب فيقول من أنزلك بجبل وسط اللجة وأخرج لك الماء العذب من الماء المالح وأخرج لك كل ليلة رمانة وانما تخرج مرة فى السنة وسألته أن يقبضك ساجدا ففعل فيقول أنت يارب قال فذلك برحمتى و برحمتى ادخلك الجنة ادخلوا عبدى الجنة نعم العبد كنت ياعبدى فادخله الله الجنة قال جبريل عليه السلام انما الاشياء برحمة الله يامحمد * وكان صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا وأبشروا فانه لن يدخل احدا الجنة بعمله قالوا ولا أنت يارسول الله قال ولا نا الا أن يتغمدنى الله برحمته وقال بيده فوق رأسه وقالت عائشة رضى الله عنها جاء رجل حتى جلس بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان لى مملوكين يكذبونى و يخونونى و يعصونى واضربهم واشتمهم فكيف انا منهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليهم وان كان عقابك فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذى بقى قبلك فجعل الرجل يبكى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم و يهتف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك ما تقرأ كتاب الله عزوجل ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين فقال الرجل يارسول الله ما اجد خيرا من فراق هؤلاء يعنى عبيده أشهدك انهم كلهم أحرار وتقدّم مزيد أحاديث فى ذلك آخر كتاب النفقات * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليكون للوالدين على ولدهما دين فاذا كان يوم القيامة يتعلقان به فيقول أنا ولدكما فيودّان او يتمنيان ان لو كان أكثر من ذلك وقال أنس رضى الله عنه بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس اذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه فقال له عمر رضى الله عنه ما أضحكك يارسول الله بابى أنت وأمى قال رجلان من

أمتى جثيا بين يدى رب العزة فقال أحدهما يارب خذ لى مظلمتى من أخى فقال الله تبارك وتعالى كيف تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شئ قال يارب فليحمل عنى من أوزارى وفاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكى ثم قال ان ذلك اليوم ليوم عظيم يحتاج الناس أن يحمل عنهم من أوزارهم وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه قلنا يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فهل تضارون فى رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فى السماء سحاب قالوا لا يارسول الله قال فما تضارون فى رؤية الله تعالى يوم القيامة الا كما تضارون فى رؤية أحدهما اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرات أهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير بن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يارب فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار ثم تدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يارب فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين فى أدنى صورة من التى رأوه فيها قال فماذا تنتظرون يتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا يارب فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا فيتجلى لهم ثانيا وثالثا وهم يقولون نعوذ بالله منك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف لهم عن ساقه فلا يبقى من كان يسجد من تلقاء نفسه الا أذن الله له بالسجود ويبقى من كان يسجد اتقاء ورياء ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان يسجد خر على قفاه ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول فى صورته التى رأوه فيها أول مرة فقال انا ربكم فيقولون انت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فأكون اول من يجوز من الرسل عليهم الصلاة والسلام بأمته ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قيل يارسول الله

وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمن كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير واجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوش فى نار جهنم حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذى نفسى بيده ما من أحد منكم باشد مناشدة لله فى استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين فى النار اذا راوا انهم قد نجوا فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقول لهم اخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا فيهم من أخذت النار الى نصف ساقه والى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقى فيها أحد ممن أمرتنا به فيقال لهم ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول ارجعوا فما وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا فيقول الله عزوجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما يعنى فحما فيلقيهم فى نهر فى افواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة فى حميل السيل الا ترونها تكون الى الحجر أو الى الشجر ما يكون الى الشمس اصيفر واخيضر وما يكون منها الى الظل يكون ابيض فقالوا يا رسول الله كانك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتم فهو لكم فيقولون ربنا اعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندى أفضل من هذا فيقولون يا ربنا أى شئ أفضل من هذا فيقول رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يخاطب العبد ربه يوم القيامة فيقول يا رب الم تجرنى من الظلم فيقول بلى فيقول انى لا اجيز اليوم على شاهدا الا من نفسى فيقول كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه ويقال لاركانه انطقى فتنطق باعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت اجادل واخاصم وادافع وكان ابو هريرة

رضي الله عنه يقول قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية يومئذ تحدث اخبارها قال اتدرون ما اخبارها قالوا الله ورسوله أعلم قال فان اخبارها ان تشهد على كل عبد وامة بما عمل على ظهرها تقول عمل كذا وكذا في يوم كذا وكذا وقرأ صلى الله عليه وسلم مرة يوم ندعو كل اناس بامامهم فقال صلى الله عليه وسلم يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ويمد له في جسمه ستون ذراعا ويبيض وجهه ويجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتلألأ قال فينطلق الى أصحابه فيرونه من بعيد فيقولون اللهم بارك لنا في هذا حتى يأتيهم فيقول ابشروا فان لكل رجل منكم مثل هذا وأما الكافر فيعطى كتابه بشماله مسودا وجهه ويمد له في جسمه ستون ذراعا على صورة آدم عليه السلام ويجعل على رأسه تاج من نار فيراه أصحابه فيقولون اللهم اخزه فيقول ابعدكم الله فان لكل رجل منكم مثل هذا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الحوض والميزان والشفاعة والصراط) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه لا يظمأ أبدا وفي رواية حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه أبيض من الورق واحلى من العسل وابرد من الثلج من شرب منه شربة لا يظمأ أبدا ولم يسود وجهه ابدا ومن لم يشرب منه لم يرو ابدا أول الناس ورودا عليه صعاليك المهاجرين الشعثة رؤسهم الشحبة الوانهم ووجوههم الدنسة ثيابهم وان الله قد وعدني ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب فقال يزيد بن الاخنس والله ما هؤلاء في امتك الا كالذباب الاصهب في الذباب فقال صلى الله عليه وسلم وعدني سبعين الفا ومع كل الف سبعين الفا وزادني ثلاث حثيات * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة عرضه كطوله ترى فيه اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء أو اكثر يغث فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما من ذهب والاخر من ورق ومعنى يغث يجري * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعطيت الكوثر فضربت بيدي فاذا هي مسكة ذفرة واذا حصباؤها اللؤلؤ واذا حافتاه قباب تجري على الارض جريا ليس بمشقوق اكوابه كعدد نجوم السماء والكوب هو الذي لا عروة له وقيل لا خرطوم فاذا كان له خرطوم فهو ابريق وكانت عائشة رضي الله

عنها تقول من أحب أن يسمع خرير الكوثر فليضع يديه على أذنيه فانه يسمع خرير الكوثر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول انى لأكثر الانبياء تبعا يوم القيامة فبينما أنا قائم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم فقال هلم فقلت الى أين فقال الى النار والله فقلت ماشأنهم فقال انهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى ثم اذا زمرة أخرى حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم فقال لهم هلم فقلت الى أين قال الى النار والله قلت ماشأنهم فقال انهم ارتدوا على أدبارهم فلا أراه يخلص منهم الا مثل همل النعم يعنى أن الناجى منهم قليل كضالة النعم بالنسبة الى جملتها وفى رواية ترد على أمتى الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل ابل الرجل عن أبله فقال رجل يانبى الله تعرفنا قال نعم لكم سيما ليست لاحد غيركم تردون على غرا محجلين من آثار الوضوء وليصدن عنى طائفة منكم فلا يصلون الى فأقول يارب هؤلاء من أصحابى فيجيبنى ملك فيقول وهل تدرى ما أحدثوا بعدك الحديث وقالت عائشة رضى الله عنها ذكرت النار فبكيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قلت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة قال اما فى ثلاث مواطن فلا يذكر أحد أحدا عند الميزان حتى يعلم أتخف ميزانه أم تثقل وعند تطاير الصحف حتى يعلم أين يقع كتابه فى يمينه أم فى شماله أم وراء ظهره وعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم حافتاه كلاليب كثيرة وحسك كثير يحبس الله بها من يشاء من خلقه حتى يعلم أينجو أم لا وقال أنس رضى الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشفع لى يوم القيامة فقال أنا فاعل ان شاء الله تعالى قلت فأين أطلبك قال أول ما تطلبنى على الصراط قلت فان لم ألقك على الصراط قال فاطلبنى عند الميزان قلت فان لم ألقك عند الميزان قال فاطلبنى عند الحوض فانى لا أخطى هذه الثلاثة مواطن * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملك موكل بالميزان فيؤتى بابن آدم فيوقف بين كفتى الميزان فاذا ثقل ميزانه نادى ملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبدا وان خفت ميزانه نادى ملك بصوت يسمع الخلائق شقى فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والارض لوضعت فتقول الملائكة لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقى فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل نبى سأل سؤالا

وفي رواية لكل نبي دعوة قد دعا بها لامته وانى أخبأت دعوتى شفاعتى لامتى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أريت ما تلقى أمتى من بعدى وسفك بعضهم دماء بعض فاحزننى وسبق ذلك من الله عزوجل كما سبق فى الامم قبلهم فسألته أن يولينى فيهم شفاعة يوم القيامة ففعل فشفاعتى لكم ولمن شهد أن لا اله الا الله وقال ابن عباس رضى الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل لاسألت ربك ملكا كملك سليمان فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم فلعل لصاحبكم عند الله أفضل من ملك سليمان ان الله لم يبعث نبيا الا أعطاه دعوة منهم من اتخذ بها دنيا فاعطيها ومنهم من دعى بها على قومه اذا عصوه فأهلكوا بها وان الله قد أعطانى دعوة فاختبأتها عند ربى شفاعة لامتى يوم القيامة فهى نائلة من أمتى من لا يشرك بالله شيئا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ربى عزوجل خيرنى بين أن يدخل ثلثى أمتى الجنة بلا حساب ولا عذاب وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة لكل من شهد أن لا اله الا الله مخلصا وأن محمدا رسول الله يصدق لسانه قلبه وقلبه لسانه وكان أنس رضى الله عنه يقول حدثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فى لقائم أنتظر أمتى تعبر اذ جاء عيسى عليه السلام قال فقال هذه الانبياء قد جاءتك يا محمد يسألونك أو قال يجتمعون اليك يدعون الله عزوجل أن يفرق بين جميع الامم الى حيث يشاء لعظم ما هم فيه فالخلق ملجمون فى العرق فأما المؤمن فهو عليه كالربكة وأما الكافر فيغشاه الموت قال يا عيسى انتظر حتى ارجع اليك قال وذهب نبى الله صلى الله عليه وسلم فقام تحت العرش فلقى ما لم يلق ملك مصطفى ولا نبى مرسل فأوحى الله تعالى الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع قال فشفعت فى أمتى ان اخرج من كل تسعة وتسعين انسانا واحدا قال فما زلت أتردد على ربى فلا أقوم فيه مقاما الا شفعت حتى أعطانى الله من ذلك ان قال ادخل من أمتك من خلق الله من شهد أن لا اله الا الله يوما واحدا مخلصا ومات على ذلك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من أهل هذه القسمة النار من لا يحصى عددهم الا الله بما عصوا الله واجترءوا على معصيته وخالفوا طاعته فيؤذن لى فى الشفاعة فأشفع لهم وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس

مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء ثم قام الى أهله فقال الناس لابى بكر رضى الله عنه سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشأنه صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط فقال نعم عرض على ما هو كائن من أمر الدنيا والاخرة فجمع الاولون والاخرون بصعيد واحد بحيث يبصرهم الناظر ويسمعهم الداعى ودنت منهم الشمس حتى بلغ بالناس من الغم والكرب مالا يطيقون ولا يحتملون فقال الناس الا ترون الى ما أنتم فيه الى ما بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم انطلقوا الى أبيكم آدم فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك وأسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه وما بلغنا فقال ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وانه نهانى عن الشجرة فعصيت نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت اول الرسل الى أهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا ألا ترى الى ما نحن فيه الا ترى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كان لى دعوة دعوت بها على قومى نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون أنت نبى الله وخليله من أهل الارض اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانما كنت خليلا من وراء وراء وانى كنت كذبت ثلاث كذبات فذكرها نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك أما ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكلمت الناس فى المهد اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول عيسى ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وذكر ذنبا نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم فليشفع لكم الى ربكم فانه سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة قال فينطلقون الى جبريل فيأتى جبريل ربه فيقول ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبريل

عليه

عليه السلام فيتجلى له الرب تبارك وتعالى ولا يتجلى لشئ قبله فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله تبارك وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيرفع راسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قدر جمعة أخرى فيقول الله تبارك وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيذهب فيقع ساجدا فيأخذ جبريل بضبعيه ويفتح الله عليه من الدعاء ما لم يفتح على بشر فيقول اى رب جعلتنى سيد ولد آدم ولا فخر وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة ولا فخر حتى انه ليرد على الحوض أكثر ما بين صنعاء وايلة ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون ثم يقال ادعوا الانبياء فيجئ النبى صلى الله عليه وسلم معه العصابة والنبى معه الخمسة والستة والنبى ليس معه أحد ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون فيمن أرادوا فاذا فعلت الشهداء ذلك يقول الله جل وعلا أنا أرحم الراحمين ادخلوا جنتى من كان لا يشرك بى شيئا فيدخلون الجنة ثم يقول انظروا فى النار هل فيها من أحد عمل خيرا قط فيجدون فى النار رجلا فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير انى كنت أسامح الناس فى البيع فيقول الله عز وجل اسمحوا لعبدى كما سمحه الى عبيدى ثم يخرج من النار آخر فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير انى كنت أمرت ولدى اذا أنا مت فاحرقونى بالنار ثم اطحنونى حتى اذا كنت مثل الكحل اذهبوا بى الى البحر فذرونى فى الريح فقال الله لم فعلت ذلك قال من مخافتك فيقول انظر الى ملك أعظم ملك فان لك مثله وعشرة أمثاله فيقول لم تسخر بى وأنت الملك فذلك الذى ضحكت به من الضحى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا سيد ولد آدم ولا فخر وبيدى لواء الحمد ولا فخر وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لواءى وأنا أول من تنشق الارض عنه ولا فخر قال فيفزع الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم فذكر الحديث الى أن قال فيأتونى فانطلق معهم قال أنس رضى الله عنه فكانى أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فآخذ بحلقة باب الجنة وهى من ذهب فاقعقعها فيقال من هذا فيقال محمد فيفتحون لى ويرحبون فيقولون مرحبا فأخر ساجدا فيلهمنى الله من الثناء والحمد فيقال لى ارفع رأسك سل تعط واشفع تشفع وقل يسمع لقولك وهو المقام المحمود الذى قال الله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا فارفع رأسى فأقول أمتى يارب أمتى يارب فيقال يا محمد ادخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتى ابراهيم عليه السلام يوم

القيامة فيقول يارباه فيقول الرب جل وعلا يا ابيكاه فيقول ابراهيم حرقت بنى فيقول اخرجوا من النار من كان فى قلبه ذرة أو شعرة من الايمان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة مدت الارض مد الاديم حتى لا يكون لبشر من الناس الا موضع قدمه فأكون اول من يدعى وجبريل عن يمين الرحمن والله ما رآه قبلها فأقول يارب ان هذا أخبرنى أنك ارسلته الى فيقول الله صدق ثم اشفع فاقول رب عبادك عبدوك فى اطواف الارض وهو المقام المحمود * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلقى ابراهيم أباه آزر يوم القيامة فيقول يا أبت اى ابن كنت لك فيقول خير ابن فيقول هل أنت مطيعى اليوم فيقول نعم فيقول خذ بازرتى فيأخذ بازرته ثم ينطلق حتى يأتى الله تعالى وهو يعرض بعض الخلق فيقول يا عبدى ادخل من أى ابواب الجنة شئت فيقول اى رب وأبى معى فانك وعدتنى الا تخزينى قال فيمسخ الله تعالى أباه ضبعا فيهوى فى النار فيأخذ بانفه فيقول الله تعالى يا عبدى أبوك هو فيقول لا وعزتك يارب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يشفع الله تبارك وتعالى آدم يوم القيامة من ذريته فى مائة الف الف وعشرة آلاف الف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليخرجن بشفاعة عيسى بن مريم من جهنم مثل أهل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من امتى اكثر من بنى تميم قالوا سواك يارسول الله قال سواى وفى رواية ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبى مثل الحيين ربيعة ومضر فقال رجل يارسول الله ما ربيعة من مضر فقال انى صلى الله عليه وسلم انما اقول فأقول * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليشفع للرجلين والثلاثة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع للانبياء منابر من نور يجلسون عليها ويبقى منبرى لا اجلس عليه أو قال لا اقعد عليه قائما بين يدى ربى مخافة ان يبعث بى الى الجنة وتبقى أمتى بعدى فأقول يارب امتى امتى فيقول الله عزوجل يا محمد ما تريد ان اصنع بأمتك فأقول يارب عجل حسابهم فيدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمته ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتى فما ازال اشفع حتى اعطى كتابا برجال قد أمر بهم الى النار وحتى كان مالك خازن النار ليقول يا محمد ما تركت لغضب ربك فى امتك من نقمة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشفع لامتى حتى ينادى ربى تبارك وتعالى فيقول اقد رضيت يا محمد فأقول اى رب رضيت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من اشفع له

يوم

يوم القيامة من امتي أهل بيتي ثم الاقرب فالاقرب من قريش ثم الانصار ثم من آمن بي وأتبعني من اليمن ثم سائر العرب ثم الاعاجم ومن اشفع له اولا افضل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وفي رواية خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اما انها ليست للمتقين من المؤمنين ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوثين * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى في النار بعد شفاعتي الا أهل هذه الآية ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الآية فقال له رجل وأهل الشرك يا رسول الله فسكت فسأله ثانيا وثالثا وهو يسكت ثم قال الا أهل الشرك انه ليس في هذه الامة ذنب يبلغ الكفر الا الشرك بالله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بدل الله الارض غير الارض والسموات كان الناس يومئذ على الصراط * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أثبتكم على الصراط اشدكم حبا لاهل بيتي ولاصحابي * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شعار المؤمنين على الصراط يوم القيامة رب سلم سلم وشعارهم حين يبعثون من قبورهم لا اله الا الله وشعارهم في ظلم يوم القيامة لا اله الا أنت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الصراط يوم القيامة مثل حد الموسى فتقول الملائكة من ينجو على هذا فيقول من شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار ان شاء الله من أهل الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة رضي الله عنها بلى يا رسول الله فانتهرها فقالت حفصة قد قال الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وكان جابر رضي الله عنه يقول الورود هو الدخول ويهوى باصبعيه الى أذنيه يقول صمتا ان لم اكن سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى برا ولا فاجر الا دخلها فتكون على المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى ان للنار او قال لجهنم ضجيجا من بردهم ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين وكان عبد الله بن رواحة اذا تلى قوله تعالى وان منكم الا واردها يقول لا ادري نجوم منها ام لا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يرسل مع الامانة والرحم فيقومان اجنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق يمر ويرجع في طرفة عين ثم كمر الريح كمر الطير وشد الرجال تجري بهم اعمالهم ونبيكم محمد صلى الله عليه وسلم

قائم على الصراط يقول رب سلم رب سلم حتى تعجز اعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفى حافتى الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من امرت به فمخدوش ومكدوش فى النار والذى نفسى بيده انه ليؤخذ بالكلوب الواحد أكثر من ربيعة ومضر فيكون من الناس على قدر اعمالهم حتى يمر الذى نوره على ابهام قدميه يجر يدا ويعلق يدا وتجر رجل وتعلق رجل فتصيب جوانبه النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول جهنم تحيط بالدنيا والجنة من ورائها فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا الى الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالعبد يوم القيامة فيعطى كتابه فيقرأه فاذ فيه صغار ذنوبه دون كبائره التى فعلها فى دار الدنيا ثم يدعى ملك فيعطى كتابا مختوما ويقال انطلق بعبدى الى الجنة فاذا كان عند آخر قنطرة من قناطر جهنم فادفع اليه هذا الكتاب وقل له ربك يقول لك ما منعنى ان أوقفك عليها الا الحياء منك فاذا كان عند آخر قنطرة دفع اليه الملك الكتاب فيفيض الخاتم ويقرأ فاذا فيه الكبائر التى كان يعرفها فيقول للملك هل عرفت ما فيه فيقول لا انما دفع الى الكتاب مختوما وقيل لى قل له ربك يقول ما منعنى أن اوقفك على ذلك الا الحياء منك فيكاد العبد يذوب من الحياء فيؤنسه الله عز وجل ثم يدخله الله الجنة والله أعلم

(فصل فى عدد مواقف القيامة) الى دخول الناس دار اقامتهم كان على رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فى القيامة لخمسين موقفا كل موقف منها ألف سنة فأول موقف اذا خرج الناس من قبورهم يقفون على أبواب قبورهم الف سنة سراة حفاة جياعا عطاشا فمن خرج من قبره مؤمنا بربه مؤمنا بنبيه مؤمنا بجنته وناره مؤمنا بالبعث والقيامة مؤمنا بالقضاء خيره وشره مصدقا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند ربه نجى وفاز وغنم وسعد ومن شك فى شئ من هذا بقى فى جوعه وعطشه وغمه وكربه ألف سنة حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يساقون من ذلك المقام الى المحشر فيقفون على أرجلهم ألف عام فى سرادقات النيران وفى حر الشمس والنار عن أيمانهم والنار عن شمائلهم والنار من بين أيديهم ومن خلفهم والشمس من فوق رؤسهم ولا ظل الا ظل العرش فمن لقى الله تبارك وتعالى شاهدا بالاخلاص مقرا بنبيه صلى الله عليه وسلم بريئا من الشرك ومن السحر وبريئا من اهراق دم حرام ناصحا لله ولرسوله محبا لمن أطاع الله ورسوله

مبغضا لمن عصى الله ورسوله استظل تحت ظل عرش الرحمن ونجى من غمه ومن حاد عن ذلك ووقع فى شئ من هذه الذنوب بكلمة واحدة أو تغير قلبه او شك فى شئ من دينه بقى الف سنة فى الحشر والهم والعذاب حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يساق الخلق الى النور والظلمة فيقيمون فى تلك الظلمة الف عام فمن لقى الله تبارك وتعالى لم يشرك به شيئا ولم يدخل فى قلبه شئ من النفاق ولم يشك فى شئ من امر دينه واعطى الحق من نفسه وقال الحق وانصف الناس من نفسه واطاع الله فى السر والعلانية ورضى بقضاء الله وقنع بما اعطاه الله خرج من الظلمة الى النور فى مقدار طرفة العين مبيضا وجهه وقد نجى من الغموم كلها ومن خالف فى شئ منها بقى فى الغم والهم الف سنة ثم خرج منها مسودا وجهه وهو فى مشيئة الله تعالى يفعل فيه ما يشاء ثم يساق الخلق الى سرادقات الحساب وهى عشر سرادقات يقفون فى كل سرادق منها الف سنة فيسأل ابن آدم عند اول سرادق منها عن المحارم فان لم يكن وقع فى شئ منها جاز الى السرادق الثانى فيسأل عن الاهواء فان نجى منها جاز الى السرادق الثالث فيسأل عن عقوق الوالدين فان لم يكن عاقا جاز الى السرادق الرابع فيسأل عن حقوق من فوض الله اليه امورهم وعن تعليمهم القرآن وعن امر دينهم وتأديبهم فان كان قد فعل جاز الى السرادق الخامس فيسأل عن ما ملكت يمينه فان كان محسنا اليهم جاز الى السرادق السادس فيسأل عن حق قرابته فان كان قد ادى حقوقهم جاز الى السرادق السابع فيسأل عن صلة الرحم فان كان وصولا لرحمه جاز الى السرادق الثامن فيسأل عن الحسد فان لم يكن حاسدا جاز الى السرادق التاسع فيسأل عن المكر فان لم يكن يمكر باحد جاز الى السرادق العاشر فيسأل عن الخديعة فان لم يكن خدع احدا نجى ونزل فى ظل عرش الرحمن قارة عينه فرحا قلبه ضاحكا فوه وان كان قد وقع فى شئ من هذه الخصال بقى فى كل موقف منها الف عام جائعا عطشانا حزينا مغموما مهموما لا تنفعه شفاعة شافع ثم يحشر الخلق الى اخذ كتبهم بأيمانهم وشمائلهم فيحبسون عند ذلك فى خمسة عشر موقفا كل موقف منها الف سنة فيسألون فى اول موقف منها عن الصدقات وما فرض الله عليهم فى اموالهم فمن ادّاها كاملة جاز الى الموقف الثانى فيسأل عن قول الحق والعفو عن الناس فمن عفا عفا الله عنه وجاز الى الموقف الثالث فيسأل عن الامر بالمعروف فان كان امر

بالمعروف جاز الى الموقف الرابع فيسأل عن النهى عن المنكر فان كان ناهيا عن المنكر جاز الى الموقف الخامس فيسأل عن حسن الخلق فان كان حسن الخلق جاز الى الموقف السادس فيسأل عن الحب فى الله والبغض فى الله فان كان محبا فى الله مبغضا فى الله جاز الى الموقف السابع فيسأل عن المال الحرام فان لم يكن اخذ شيئا جاز الى الموقف الثامن فيسأل عن شرب الخمر فان لم يكن شرب من الخمر شيئا جاز الى الموقف التاسع فيسأل عن الفروج الحرام فان لم يكن أتاها جاز الى الموقف العاشر فيسأل عن قول الزور فان لم يكن قاله جاز الى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الايمان الكاذبة فان لم يكن حلفها جاز الى الموقف الثانى عشر فيسأل عن أكل الربا فان لم يكن أكله جاز الى الموقف الثالث عشر فيسأل عن قذف المحصنات فان لم يكن قذف المحصنات أو افترى على احد جاز الى الموقف الرابع عشر فيسأل عن شهادة الزور فان لم يكن شهدها جاز الى الموقف الخامس عشر فيسأل عن البهتان فان لم يكن بهت مسلما مر فنزل تحت لواء الحمد وأعطى كتابه بيمينه ونجى من الغم وهوله وحوسب حسابا يسيرا وان كان قد وقع فى شئ من هذه الذنوب ثم خرج من الدنيا غير تائب من ذلك بقى فى كل موقف من هذه الخمسة عشر موقفا الف سنة فى الغم والهول والحزن والجوع والعطش حتى يقضى الله عزوجل فيه بما يشاء ثم يقام الناس فى قراءة كتبهم الف عام فمن كان سخيا قد قدم ماله ليوم فقره وفاقته قرأ كتابه وهون عليه قراءته وكسى من ثياب الجنة وتوج من تيجان الجنة واقعد تحت ظل الرحمن آمنا مطمئنا وان كان بخيلا لم يقدم ماله ليوم فقره وفاقته أعطى كتابه بشماله ويقطع له مقطعات النيران ويقام على رؤس الخلائق الف عام فى الجوع والعطش والعرى والهم والغم والحزن والفضيحة حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يحشر الناس الى الميزان فيقومون عند الميزان الف عام فمن رجح ميزانه بحسناته فاز ونجى فى طرفة عين ومن خف ميزانه من حسناته وثقلت سيأته حبس عند الميزان ألف عام فى الهم والغم والحزن والعذاب والجوع والعطش حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يدعى الخلائق الى الموقف بين يدى الله عزوجل فى اثنى عشر موقفا كل موقف منها مقدار ألف سنة فيسأل فى اول موقف عن عتق الرقاب فان كان أعتق رقبة اعتق الله تعالى رقبته من النار وجاز الى الموقف الثانى فيسأل عن القرآن وحفظه وقراءته فان جاء بذلك تاما جاز الى الموقف الثالث فيسأل عن الجهاد فان كان جاهد فى سبيل الله محسنا

جازالى الموقف الرابع فيسأل عن الغيبة فان لم يكن اغتاب أحدا جازالى الموقف الخامس فيسأل عن النميمة فان لم يكن نماما جازالى الموقف السادس فيسأل عن الكذب فان لم يكن كذابا جازالى الموقف السابع فيسأل عن طلب العلم فان كان طلب العلم وعمل به جازالى الموقف الثامن فيسأل عن العجب فان لم يكن معجبا بنفسه فى دينه ودنياه اوفى شئ من عمله جازالى الموقف التاسع فيسأل عن التكبر فان لم يكن تكبر على احد جازالى الموقف العاشر فيسأل عن القنوط من رحمة الله فان لم يكن قنط من رحمة الله جازالى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الامن من مكرالله فان لم يكن أمن مكرالله جازالى الموقف الثانى عشر فيسأل عن حق جاره فان ادّى حق جاره أقيم بين يدى الله عزوجل قريرا عينه فرحا قلبه مبيضا وجهه كاسيا ضاحكا مستبشرا يترحب به ربه و يبشره برضاه عنه فيفرح عندذلك فرحا لا يعلمه احد الا الله فان لم يكن يأت بواحدة منهن تامة ومات غير تائب حبس عند كل موقف الف عام حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يؤمر بالخلائق الى الصراط فينتهون الى الصراط وقد ضربت عليه الجسور على جهنم أرق من الشعر واحدّ من السيف وقد غابت الجسور فى جهنم مقدار أربعين الف عام ولهب جهنم بجانبها تلتهب وعليها حسك وكلاليب وخطاطيف وهى سبعة جسور يحشر العباد عليها وعلى كل جسر منها عقبة مسيرة ثلاثة آلاف عام صعودا وألف عام استواء والف عام هبوطا وذلك قول الله عزوجل ان ربك لبالمرصاد يعنى تلك الجسور وملائكة يرصدون الخلق عليها يسأل العبد عن الايمان بالله فان جاء به مؤمنا مخلصا لاشك فيه ولا زيغ جازالى الجسر الثانى فيسأل عن الصلاة فان جاء بها تامة جازالى الجسر الثالث فيسأل عن الزكاة فان جاء بها تامة جازالى الجسر الرابع فيسأل عن الصيام فان جاء به تاما جازالى الجسر الخامس فيسأل عن حجة الاسلام فان جاء بها تامة جازالى الجسر السادس فيسأل عن الطهر فان جاء به تاما جازالى الجسر السابع فيسأل عن المظالم كلها فان كان لم يظلم أحدا جازالى الجنة وان كان قصر فى واحدة منهن حبس على كل جسر منها ألف سنة حتى يقضى الله عزوجل فيه بما يشاء و بقية الحديث نذكره ان شاء الله تعالى مفرقا فى فصل دخول جهنم ودخول الجنة وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول النار على ثلاث قناطر الاولى عليها الرحم لا يمر عليها عبد الا ان وصل رحمه والثانية عليها الامانة لا يمر عليها من ضيعها والثالثة عليها ذكر الله جل ذكره ولا يجو

منها الا كل ناج وكان عياض بن حماد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أهل النار خمسة رجل أصبح يخادعك عن أهلك ومالك ورجل لا يخفى له طمع وان دق الا ذهب به والبخيل والكذاب والشنظير الفاحش والله اعلم

*(فصل فى صفة النار اعاذنا الله منها وفيه فروع الاول فى سؤال النجاة منها) * قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن يقول أحدكم اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيى والممات * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما استجار عبد من النار سبع مرات الا قالت النار يارب ان عبدك فلان استجارنى فاجره ولا يسأل عبد الجنة سبع مرات الا قالت الجنة يارب ان عبدك فلان سألنى فادخله الجنة وفى رواية من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار * وكان اكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال أبو هريرة رضى الله عنه لما نزلت هذه الآية وأنذر عشيرتك الاقربين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بنى كعب بن لؤى انقذوا انفسكم من النار يا بنى مرة بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بنى هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذى نفسك من النار فانى لا املك لكم من الله شيئا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما رأيت كالنار نام هاربها ولا مثل الجنة نام طالبها الا وان الآخرة اليوم محفوفة بالمكاره وان الدنيا محفوفة باللذات والشهوات * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو كانت قطرة من النار معكم فى دنياكم التى أنتم فيها لغيرتها عليكم وقال عبد الله بن الزبير رضى الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم وهم يضحكون فقال تضحكون وذكر النار والجنة بين أظهركم قال فما رئى أحد منهم ضاحكا حتى مات قال وفيهم نزل نبئ عبادى انى أنا الغفور الرحيم وان عذابى هو العذاب الاليم * وكان صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول ان ناركم هذه جزء من سبعين جزأ من نار جهنم ولولا انها طفئت بالماء مرتين ما استمتعتم بها وانها لتدعو الله ان لا يعيدها فيها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالنار يوم القيامة لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان دلوا من جهنم وضع في وسط الارض لآذى نتن ريحه ما بين المشرق والمغرب ولو ان شررة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها بالمغرب ولو ان أهل النار اصابوا ناركم هذه لناموا فيها (فرع) في أوديتها وجبالها وبعد قعرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد قال من مسيرة مائة عام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل واد في جهنم يهوى فيه الكافر سبعين خريفا قبل ان يبلغ قعره وكان صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى سأرهقه صعودا قال جبل من نار يكلف ان يصعده الكافر فاذا وضع يده عليه ذابت فاذا رفعها عادت واذا وضع رجله عليه ذابت فاذا رفعها عادت وقال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى فسوف يلقون غيا قال واد في جهنم يقذف فيه الذين يتبعون الشهوات وقال أنس رضي الله عنه في قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا قال واد من قيح ودم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم سبعين مرة اعده الله للقراء المرائين باعمالهم الذين يزورون الامراء الجورة (فرع) في سلاسلها وحياتها وعقاربها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان صخرة ارسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ أصلها * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في جهنم حيات افواهها كالاودية تلسع الكافر اللسعة فلا يبقى منه لحم على وضم وان فيها عقارب كامثال البغال الموكفة تلسع احداهن اللسعة فيجد حموتها أربعين سنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلط على أهل النار الجرب فيحك أحدهم جلده حتى يبدو العظم فيقال يا فلان هل يؤذيك هذا فيقول نعم فيقال له ذلك بما كنت تؤذي المؤمنين (فرع) في شراب أهل النار وطعامهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى كالمهل قال كعكر الزيت فاذا قرب الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه وان الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم حتى يخلص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر ثم يعاد

كما كان * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان قطرة من الزقوم قطرت فى دار الدنيا لافسدت على أهل الدنيا معائشهم فكيف بمن هو طعامه وقال ابن عباس فى قوله تعالى طعاما ذا غصة قال شوك يأخذ بالحلق لا يدخل ولا يخرج نسأل الله تعالى العافية (فـــرع) فى عظم أهل النار وقبحهم فيها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب السريع وان ضرسه مسيرة جبل أحد وان كثافة جلده اثنان واربعون ذراعا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله تعالى وهم فيها كالحون قال تشوه النار وجوههم فتقلص شفة أحدهم العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخى شفته السفلى حتى تضرب سرته * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان فخذ العاق لوالديه فى جهنم مثل احد (فـــرع) فى تفاوتهم فى العذاب وذكر اهونهم عذابا وشهيقهم فيها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهون اهل النار عذابا رجل فى اخمص قدميه جمرتان يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بالقمقم ما يرى ان أحدا اشد منه عذابا وانه لاهونهم عذابا ومنهم من هو فى النار الى كعبيه مع اجزاء العذاب ومنهم من هو فى النار الى ركبتيه مع اجزاء العذاب ومنهم من قد اغمر وفى رواية أن أدنى أهل النار عذابا لرجل عليه نعلان يغلى منهما دماغه مسامعه جمر واضراسه جمر وأشفاره لهب النار وان منهم من يغلى كحبات قليل فى ماء كثير وقال سويد بن غفلة رضى الله عنه اذا أراد الله تعالى أن يكسو أهل النار جعل للرجل منهم صندوقا على قدره من نار لا ينضج منهم عرق الا وفيه مسمار من نار ثم تضرم فيه النار ثم يقفل بقفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق فى صندوق من نار ثم يضرم بينهما نار ثم يقفل بقفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق فى صندوق من نار ثم يضرم بينهما نار ثم يقفل ثم يلقى أو يطرح فى النار فذلك قوله تعالى من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظلل فاذا يئس القوم فاهوا الا الزفير والشهيق تشبه أصواتهم اصوات الحمير اولها شهيق وآخرها زفير * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يرسل البكاء على اهل النار فيبكون حتى تنقطع الدموع ثم يبكون الدم حتى يصير فى وجوههم كهيئة الاخدود ولو ارسلت فيها السفن لجرت نسأل الله تعالى العافية (خاتمـــة) فى سعة رحمة الله تعالى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امر الله عز وجل بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال اما والله يا رب ان كان ظنى بك

لحسن فقال الله عز وجل ردوه فانا عند حسن ظن عبدى بى فغفرله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فمر بامرأة تحطب لقدرها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج النار تنحت به فقامت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بابى أنت وامى اليس الله أرحم الراحمين قال بلى قال اوليس الله أرحم بعباده من الام بولدها قال بلى قالت ان الام لا تلقى ولدها فى النار فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكى ثم رفع رأسه اليها فقال ان الله لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد الذى يتمرد على الله وأبى أن يقول لا اله الا الله والله أعلم

*(فصل فى صفة الجنة ونعيمها وما للمؤمنين فيها) * قال على رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آخر من يدخل الجنة رجل يقال له جهينة فيقول اهل الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اهل الاعراف آخر من يفصل الله بينهم من العباد وكان مجاهد يقول اصحاب الاعراف رجال صالحون فقهاء علماء وكان ابن عباس يقول ليس فى الجنة شئ يشبه ما فى الدنيا الا فى الاسم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ريح الجنة ليوجد من مسيرة الف عام وان اكثر اهل الجنة البله * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمنين اذا خرجوا من قبورهم استقبلوا بنوق بيض لها أجنحة عليها رحال الذهب شرك نعالهم نور يتلالا كل خطوة منها كمد البصر فينتهون الى باب الجنة فاذا حلقة من ياقوتة حمراء على صفائح الذهب واذا شجرة على باب الجنة ينبع من أصلها عينان فاذا شربوا من احداهما جرت فى وجوههم نضرة النعيم واذا شربوا من الاخرى لم تشعث أشعارهم أبدا فيضربون الحلقة بالصفيحة فلو سمعت طنين الحلقة يا على فبلغ كل حور ان زوجها قد أقبل فتستخفها البحلة فتبعث قيما فيفتح له الباب فلولا ان الله عرفه نفسه لخر ساجدا مما يرى من النور والبهاء فيقول أنا قيمك الذى وكلت بأمرك فيتبعه فيقفو أثره فتأتى زوجته فتستخفها البحلة فتخرج من الخيمة فتعانقه فتقول انت حبى وانا أحبك وانا الراضية فلا اسخط ابدا وانا الناعمة فلا ابوس ابدا وانا الخالدة فلا اظعن

أبدا فيدخل بيتا من اساسه الى سقفه مائة الف ذراع مبنى على جندل اللؤلؤ والياقوت طرائق حمر وطرائق خضر وطرائق صفر ما منها طريقة تشاكل صاحبتها فيأتي الاريكة فاذا عليها سرير سبعون فراشا عليها سبعون زوجة على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ سوقها من باطن الحلل يقضي جماعهن في مقدار ليلة تجري من تحتهم أنهار مطردة أنهار من ماء غير آسن صاف ليس فيه كدر وانهار من عسل مصفى لم يخرج من بطون النحل وانهار من خمر لذة للشاربين لم تعصره الرجال باقدامها وأنهار من لبن لم يتغير طعمه لم يخرج من بطون الماشية فاذا اشتهوا الطعام جاءتهم طيور بيض فترفع اجنحتها فيأكلون من جنوبها من أي الالوان شاؤا ثم تطير فتذهب فيها ثمار متدلية اذا اشتهوها انبعث الغصن اليهم فيأكلون من اي الثمار شاؤا ان شاء أحدهم قائما وان شاء متكئا وذلك قوله تعالى وجنا الجنتين دان وبين أيديهم خدم كاللؤلؤ لا يبولون في الجنة ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتفلون أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة أزواجهم الحور العين أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعا في السماء والالوة من أسماء العود الذي يتبخر به * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل أهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم وفي رواية ما من احد يموت سقطا ولا هرما ولا بين ذلك الا بعث ابن ثلاث وثلاثين سنة فان كان من أهل الجنة كان على صحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب ومن كان من أهل النار عظموا وضخموا كالجبال * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطفال المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم ابراهيم وسارة حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة وأطفال المشركين خدام أهل الجنة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى أهل الجنة منزلة من يعطى مثل الدنيا وعشرة أمثالها واعلاهم من غرس الله تعالى كرامتهم بيده وختم عليها فلم ترعين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر وقال كعب الاحبار رضي الله عنه ان الله عز وجل خلق دارا جعل فيها ما شاء من الازواج والثمرات والاشربة ثم أطبقها فلم يرها أحد من خلقه لا جبريل ولا غيره من الملائكة ثم يقرأ فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جناته وازواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشيا وفي رواية ان أدنى أهل

الجنة

الجنة منزلة الذى له ثمانون ألف خادم واثنان وسبعون زوجة وينصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية الى صنعاء (فرع) فى درجات أهل الجنة وغرفها وبنائها وترابها وخيامها وغير ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدرى الغابر فى الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وافشوا السلام واطعموا الطعام وادامو الصيام وصلوا بالليل والناس نيام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول بناء الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها الزعفران من يدخلها ينعم ولا يبأس ويخلد لا يموت والملاط هو الطين الذى يبنى به * وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلق الله عزوجل جنة عدن بيده ودلى فيها ثمارها وشق فيها أنهارها ثم نظر اليها فقال لها تكلمى فقالت قد أفلح المؤمنون فقال وعزتى وجلالى لا يجاورنى فيك بخيل * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها فى السماء ستون ميلا للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا فى ناحية منها سبعون مائدة فى كل مائدة سبعون لونا من الطعام * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قد أعطانى الكوثر وهو نهر فى الجنة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر والياقوت وتربته أطيب من المسك وماؤه أحلا من العسل وأبيض من الثلج خصنى الله به نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم قبل الانبياء يخرج ماؤه من تحت تلال المسك * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى الجنة بحر للماء وبحر للبن وبحر للعسل وبحر للخمر ثم تشقق الانهار منها بعد وكان أنس رضى الله تعالى عنه يقول لعلكم تظنون ان أنهار الجنة أخدود فى الارض لا والله انها لسائحة على وجه الارض احدى حافتيها اللؤلؤ والاخرى الياقوت وطينه المسك الاذفر يعنى الخالص الذى لا خلط له * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان فى الجنة شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها فراشها الذهب كان ثمرها القلال وما من شجرة فى الجنة الا وساقها من ذهب وكل حبة عنب من العنقود كاعظم دلو * وكان صلى الله عليه وسلم يقول شجرة طوبى تخرج ثياب أهل الجنة من أكمامها قال سعيد بن جبير رضى الله عنه وبلغنا ان أصل شجرة طوبى فى دار على رضى الله عنه تجاه دار رسول الله

صلى الله عليه وسلم (فرع) فى أكل أهل الجنة وشربهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأكل أهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون طعامهم ذلك جشاء كريح المسك يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس وان الرجل من أهل الجنة ليشتهى الطير من طير الجنة فيقع فى يده متقليا نضيجا لم يصبه دخان ولم تمسه نار فيأكل منه حتى يشبع ثم يطير وان الثمرة لتنفلق عن اثنين وسبعين لونا من طعام ما فيها لون يشبه الآخر (فرع) فى ثيابهم وحليهم وفراشهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من أحد يدخل الجنة الا انطلق به الى طوبى فتفتح له أكمامها فيأخذ من أى ذلك شاء ان شاء أبيض وان شاء أحمر وان شاء أخضر وان شاء أصفر وان شاء اسود مثل شقائق النعمان وأرق وأحسن وان الرجل ليتكىء فى الجنة سبعين سنة قبل ان يتحول ثم تأتيه امرأته وعليها سبعون ثوبا أدناها مثل النعمان من طوبى فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك وان عليها من التيجان ما لا يوصف * وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله تعالى وفرش مرفوعة ان ارتفاعها كما بين السماء والارض (فرع) فى عدد أزواج المؤمن من الحور العين وصفتهن وغير ذلك * كان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى أهل الجنة منزلة من له ثلاث مائة خادم ويغدى عليه كل يوم ويراح بثلاث مائة صحفة من ذهب فى كل صحفة لون ليس فى الاخرى وانه ليلذ آخره كما يلذ أوله ومن الاشربة ثلثمائة اناء فى كل اناء لون ليس فى الآخر وان له من الحور العين لاثنين وسبعين زوجة سوى الزوجة من الدنيا وان الواحدة منهن لتأخذ مقعدتها قدر ميل وفى رواية ان الرجل من أهل الجنة ليتزوج خمسمائة حورا وأربع آلاف بكرا وثمانية آلاف ثيب يعانق كل واحدة منهن مقدار عمر الدنيا ولو اطلعت واحدة منهن الى الارض لملأت ما بينهما ريحا ولاضاءت ما بينهما وأذهبت ضوء الشمس والقمر يرى مخ سوقها من وراء اللحم وما فى الجنة أعزب * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يزوج الله تعالى المؤمن فى الجنة اثنين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشاء الله تعالى بعبادتهما فى الدنيا وان الحور العين لاكثر عددا منكم وشفر عين الحور اعنزلة جناح النسر * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة اذا تزوجت اثنين فأكثر فى الدنيا تكون للآخر منهما وفى رواية تخير فى الآخرة فتختار أحسنهم خلقا وسئل رسول الله صلى الله

عليه

كلها قال فيقال لهم كانوا يصلون بالليل وكنتم تنامون وكانوا يصومون وكنتم تأكلون وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون (فرع) في زيارة أهل الجنة ربهم تبارك وتعالى ونظرهم اليه قال علي رضي الله عنه اذا سكن أهل الجنة الجنة أتاهم ملك فيقول ان الله تعالى يأمركم ان تزوروه فيجتمعون فيأمر الله تعالى داود عليه السلام فيرفع صوته بالتسبيح والتهليل ثم توضع مائدة الخلد قالوا يا رسول الله وما مائدة الخلد قال زاوية من زواياها أوسع مما بين المشرق والمغرب فيطعمون ثم يسقون ثم يكسون فيقول لم يبق الا النظر في وجه ربنا عز وجل فيتجلى لهم جل جلاله فيخرون سجدا فيقال لهم لستم في دار عمل انما انتم في دار جزاء فيزورون ربهم في الجمعة مرتين وفي رواية فيكشف الحجاب فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر الى ربهم عز وجل وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن فاذا رفعوا رؤسهم فرأوا ربهم قال لهم السلام عليكم يا أهل الجنة وهو قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فلا يلتفتون الى شيء مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم وفي رواية فاذا انصرف الناس صعد الرب تبارك وتعالى على كرسيه فتصعد معه الانبياء والشهداء والصديقون * وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وكان ارطاة بن المنذر يقول يتذاكرنا عند ضمرة بن جندب ايدخل الجن الجنة قال نعم وتصديق ذلك في كتاب الله لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان والاحاديث في ذلك كثيرة مشهورة وفي هذا القدر كفاية والله أعلم (خاتمة) في خلود أهل الجنة فيها وذبح الموت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته كثيرا يا أيها الناس الى رسول الله اليكم يخبركم ان المرد الى الله تعالى الى جنة أو نار خلود بلا موت واقامة بلا ظعن وفي رواية يدخل الله أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا أهل الجنة لا موت يا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أهل الجنة الجنة ينادي منادان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا فلا تباسوا ابدا * وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش املح فيوقف على الصراط بين الجنة والنار فيقال يا أهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم

الذين هم فيه ثم يقال يا أهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذين هم فيه فيقال هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رأوه فيذبح على الصراط ثم يقول يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت فلو ان احدا مات فرحا لمات أهل الجنة ولو ان احدا مات حزنا لمات أهل النار فيما من أهل الجنة وينقطع رجاء أهل النار نسئل الله تعالى ان يحقق رجانا فيه بدخول الجنان ويجيرنا من عذاب النيران انه المنعم المنان ولنختم الكتاب بما ختم به الامام البخاري كتابه الجامع الصحيح وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ونستغفر الله تعالى مما زل به اللسان أو داخله ذهول أو غاب عليه نسيان والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق ونسئل الله تعالى من فضله العميم ان يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينفع به مؤلفه وكاتبه وسامعه والناظر فيه وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا واخواننا وأصحابنا واحبائنا وامواتنا وجميع من له حق علينا ولمسلمين أجمعين وهذا آخر كتاب كشف الغمه عن جميع الامة

واعلم أيها الناظر في هذا الكتاب اني اجتهدت في تحرير هذا الكتاب جهدي وراعيت ادلة مذاهب الأئمة الاربعة رضي الله عنهم وانسحب ذلك لادلة غيرهم من الأئمة الذين اندرست مذاهبهم فلا يوجد منها مذهب الا وادلته في هذا الكتاب يدرك ذلك كل من نور الله تعالى بصيرته فرحم الله امرأ رأى فيه خللا أو تصحيفا أو سقطا فاصلحه مساعدة لي على الخير ونصحا لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين والحمد لله رب العالمين قال المؤلف عفا الله عنه وختم له بالحسنى وكان الفراغ من تبييضه مستهل رجب الفرد سنة ست وثلاثين وتسعمائة بمصر المحروسة بمنزله بمدرسة ام خوند بخط بين السورين والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وهذه صورة ما وجد على اصل المؤلف من اجازات العلماء بالديار المصرية رضي الله عنهم اجمعين اجازة العالم الصالح الشيخ شهاب الدين الرملي الشافعي نفع الله به آمين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي جعل مقام العالم اعلا مقام وفضل العلماء باقامة الحجج الدينية ومعرفة الاحكام واودع العارفين لطائف سره فهم اهل

To: www.al-mostafa.com

المحاضرة والالهام ووفق العاملين لخدمته فهجروا لذيذ المنام واقام همهم
فاستقاموا وقاموا في جنح الظلام واذاق المحبين لذة قربه وانسه فشغلهم عن جميع
الانام احمده على جزيل الانعام * واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له المالك
الملك العلام * واشهد ان محمدا عبده ورسوله افضل المخلوقين وامام كل امام *
صلى الله عليه وعلى آله واصحابه نجوم الدجا ومصابيح الظلام * وبعد فقد وقفت
على هذا المؤلف الغريب والمجموع العجيب * فهو كتاب لا ينكر فضله * ولا يختلف اثنان
في انه ما صنف مثله * ابدع مصنفه في تأليفه * واغرب في تصنيفه وترصيفه جعل
الله تعالى جزاه الجنة وجعله له حرزا من كل سوء وجنة * وكتبه أحمد بن حمزة الرملي
الشافعي * الثانية اجازة سيدنا ومولانا شيخ الاسلام نور الدين الطرابلسي الحنفي
أحمدك اللهم مانح العطاء وكاشف الغطاء منحت أهل ودادك الطاعة وخلقت فيهم
القبول وادمت مددك الاستطاعة * وعمرت أهل قربك بألطف اللطائف * ونورت
قلوبهم بأنوار الذكر والوظائف فوردوا موارد الاوراد * وصدروا مصادر
الاسعاد * فيحقهم عليك جد علينا بما جدت به عليهم * وامنحنا بما منحت به
عليهم * فانك واسع العطاء جزيل النوال * وصلى الله وسلم على قطب دائرة
وجودك * وبحر علمك وجودك القائم بحق عبوديتك والمطلع على أسرار صمدانيتك
وعلى آله واصحابه نجوم الاهتداء * وبدور الاقتداء * وبعد فقد وقف العبد
الضعيف * على هذا المجموع اللطيف المفرد المنيف * وتأمله فاذا هو محتوى على
نخبة حقائق العارفين * وزبدة كنوز الواصلين * فاكرم به من مؤلف الفته القلوب
وتألفت على حبه * واحبب به من تصنيف جذب كل صنف الى حزبه * فلله در
منشئه فلقد توج بتاج لطائف التحقيق * مفارق رؤس أهل الطريق وأوضح لهم
منهاج الطريق هنا أبقى لمقصر عذرا وبالجملة فقد أبدع واغرب واتى بما هو من
العجب العجب * لا زال قدوة لمن اقتدى * ومرشدا لمن اهتدى * وكتبه العبد
المقصر المستغفر علي بن ياسين الطرابلسي الحنفي حامدا الله تعالى ومصليا على نبيه
محمد وآله وصحبه وسلما * الثالثة اجازة سيدنا ومولانا الشيخ صالح شهاب الدين
الحنفي نفع الله به * احمد الله الذي رفع غشاوة العمى عن بصائر اهل الوداد *
وهداهم بنور اصطفائه الى المنهج المبين طريق الرشاد * وزكى نفوسهم عن الميل
الى الدنيا فسلكوا سبيل الزهاد * وأوردهم مناهل صفوة اليقين فانحسمت بوطئهم

عن الريب والعناد * ملأ قلوبهم بحبه فتأهلوا لقربه فكانوا من اشرف العباد *
أترعت لهم كؤس اللطائف من كوثر بحر المعارف بما تواتر عليهم من الامداد
* هبت عليهم نسائم القرب * فى روضة الانس والحب * فتلى لسان حالهم ان
هذا رزقنا مالله من نفاد * وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان سيدنا
محمدا عبده ورسوله شهادة أعدها ليوم المعاد * صلى الله وسلم عليه وعلى آله
واصحابه وازواجه وذريته وانصاره واحبابه الاكرمين الاجداد * ما سار النحو
طريق الله سائر * واهتدى اليه بنوره حائر * فحصل له الارشاد * اما بعد فقد وقفت
على هذا المؤلف السعيد * والدر النضيد والعقد الفريد * فلله دره من مؤلف
جل مقداره وطفحت بالسنة اسراره * وهمعت من سحب الفضل امطاره *
ولاحت فى سماء الشريعة شموسه واقماره * فجزى الله تعالى مؤلفه خير الجزاء
فى الدارين * وجعلنا واياه من خير الفريقين * وانا اسئل من تفضلاته ادام
الله تعالى النفع بعوارفه * وافاض عليه ظل معارفه وحفظه فى كل لحظه * وادام
له رعايته ولحظه * ان لا ينسانى من صالح دعواته فى خلواته وجلواته فانى فقير
مفتقر * وهو على ذلك مقتدر * والله تعالى هو المشكور على افاضة نعمه *
والمسؤل خاتمة السعادة بفضله وكرمه * وكتبه أحمد بن يونس الحنفى الشهير بابن
الشلبى تاب الله عليه توبة نصوحا وغفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين * حامدا
مصليا على أشرف خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم باحسان وعلى العلماء
والصالحين فى كل زمان ومسلما * الرابعة اجازة الشيخ العالم الصالح الشيخ
محمد ناصر الدين الطبلاوى الشافعى

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم * رب يسر يا كريم
واتمم بخير يا رحيم * الحمد لله مانح العطاء وكاشف الغطاء * ومفضل العلماء
بالولاية والاصطفاء * والمنعم على اهل محبته بزوال الجفاء * وعلى اهل عرفانه
برفع الخفاء * احمده حمدا يبلغنى المنا واشكره شكرا يوصل الى الوفا واشهد
أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تسلك بقائلها مقام الدرجات العلا * وتمحه
لطائف الثنا * وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله النبى
المجتبى * والخلاصة المرتضى وصلى وسلم عليه وعلى ابيه آدم وما بينهما من
لا نبيا * وعلى آله وصحبه نجوم الاهتدا * وبدور الاقتدا وعلى تابعيهم على

الهدى * صلاة وسلاما دائمين على طول المدى * وبعد فقد استجليت هذا المنهج المبين المحكم الرصين * فوجدته قد جوى المقاصد الدينيه * والاصول العليه * في العقائد اليقينية صحيحها * ومن آداب القوم مليحها * ومن علومهم شريفها ومن بقية العلوم حسنها واطيفها * ومن السنة طريقها ومن الفروع الفقهية والاشارات الربانية دقيقها * فزهت في افنان فنونه * ورويت من عذب جداوله وعيونه * واستعذبت من منافع حقائقه * واغتذت بجلائل دقائقه * وكيف لا ومؤلفه قد خصه الله تعالى بعوارف فضائل وفق مايريد * وشرفه فواضل ما اوقفها من مزيد * فما من كريم مجد الا وهو به فائز * وما من مكارم ومفاخر الا وهو لها حائز * فلقد احيى مشاهد العلم ورفع معالم قواعده واغنى معالم الفضل ونصب علائم مقاعده * وكشف معالم التحقيق * واوضح مناهج الطريق * فارتبع في رياض فضائله البادي والعاكف * ورتع في عوائد فواضله الآمن والخائف * فان افنان السنة والعلوم بسنده قطوفها دانيه * وقصورها وربوعها بيمنه سامية * فجزاه الله تعالى افضل الجزاء * ونشر علومه على الدراية والصفاء * ولا غروان يصدر عن بحره هذه الجواهر * وعن مدده هذه النجوم الزواهر * فانه العلامة صاحب المناقب والمفاخر * وكم ترك الاول للآخر * فالله تعالى يطيل بقاءه لاحياء العلوم ويجمع به اشتات الفضائل فانه المربي بحسن تأليفه * وحال تعطيفه على الاواخر والاوائل * هذا وانا معتذر اليه من التقصير * ومعترف بانى لا اعد من هذا الشأن لا في القبر ولا في النقير * واسأله الاغضاء والستر الجميل * والله تعالى حسبي ونعم الوكيل * وكتبه أحمد بن سالم بن علي الطبلاوي الشافعي حامدا مصليا محسبلا محوقلا معظما * الخامسة اجازة الشيخ الامام ناصر الدين اللقاني المالكي نفع الله به آمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الكريم الوهاب رافع الحجاب عن بصائر اولي الالباب أحمده أن فضل العلماء على العالمين * وجعلهم ورثة الانبياء والمرسلين * وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبوئ قائلها من الجنة أعلا الغرف * وتنظمه في سلك خدمة هذا الدين خلفا عن سلف * وأشهد أن سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله النبي المصطفى والرسول المقتفى * وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته حماة الدين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين * وبعد فقد وقفت على

هذا

هذا التصنيف الشريف البديع التأليف * المشتمل على أسلوب عجيب ونظام غريب لم ينسج على منواله * ولم تسمح قريحة بمثاله * قد اشتمل على فقر بديعة سبكتها يد الافتكار * ودرر يتيمة ستخرجتها غواص الافكار * وعلى لطائف اسرار ربانية * وبدائع حكم الهية * أوصلها الكريم الجواد من عنده * وأفاضها الوهاب على عبده * جعله الله تعالى علما للمهتدين * وقدوة للسالكين * وبحرا ترد على علومه ظماة المسترشدين * وبدرا تستضيء بانواره طلاب اليقين * وجعلنا ممن شمله نظره الكريم * وأصابه وابل فيضه العميم * بجاه سيدنا محمد عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأتم التسليم * قال ذلك وكتبه الفقير الحقير ناصر الدين حسن اللقانى المالكى غفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين * السادسة اجازة سيدنا ومولانا شيخ الاسلام الشيخ شهاب الدين الفتوحى الحنبلى نفع الله به آمين

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله الذى وهب من شاء المواهب اللدنيه * ومنحه الرتب العليه * والمقامات السنيه * وألبسه حلل الكمال * فاكتسب أشرف الخصال * بما كشف له من أسرار المله المحمديه * وعلمه علما لدنيا فصار بذلك ولى الله مرضيا * لا يحزن اذا الناس يحزنون * ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * فسبحان من أعذب وردهم الروى * وسلك بهم المنهج السوى * فارتووا من كؤوس الصفا * لما استنشقوا عرف نسيم الوفا * وصفوا عن الاغيار * لما انكشفت لهم الحجب والاستار * وحصل لهم من السرور والبشائر * ما لسان التعبير عنه قاصر * حين ناداهم وأدناهم * وعن جميع الخلق أغناهم * فحادت نفوسهم بالموجود * وفازوا من مولاهم بالقرب والشهود * والصلاة والسلام على من هو قطب دائرة الوجود * وملجأ الخلائق فى اليوم المشهود * وعلى آله وأصحابه الذين سيماهم فى وجوههم من أثر السجود * صلاة وسلاما دائمين ما غرد قمرى واخضر عود * وبعد فقد وقفت على مواضع من هذا المؤلف الفريد * الجامع بين الطارف والتليد الحاوى لفنون من العلوم متفرقه * المشتمل على مسائل لم توجد فى غيره محققه * فانشرح صدرى به غاية الانشراح * لما أودع فيه من المعانى الشريفة والاقوال الصحاح * وأعدت نظرى فيه المرة بعد المره * فاذا تحت كل ذرة درره * فلله دره من مؤلف تألفت القلوب على حبه * لما اشتمل عليه من العلوم

ووضع كل نوع منها الى جنبه * ولقد لاح من مقاصده العلية لوامع الانوار
وأشرقت من حلاوة عقائده الدنية مطالع الانظار * قد جمع كل محبوب * وخالطت
بشاشته القلوب * عباراته سحرية * وأنفاسه سحريه * فيا له من مؤلف
عزيز المثال * لم ينسج له قبل أظن ولا بعد على منوال * نحا فيه مؤلفه نحو
الصواب * وأتى فيه بالمقصود وأصاب * ودخل الى كل فن من الباب * استعمل
فى تحريره همته العليه * وفى تحقيقه فطنته الزكيه * وفى تأليفه قالب همته القوية
* وفى تركيبه فكرته الجليه * فسبحان من وهب من شاء * ما شاء من حسن التأليف
وغريب الانشاء * ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قد أودعه مؤلفه من المحاسن
أدناها وأقصاها * فلا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها * ولقد صدق فيه المثل
السائر * كم ترك الاول للآخر * وأظهر لى بذلك علو شأنه * وتميزه فى الفضل عن على
أقرانه * فجزاه الله خيرا فيما صنع * وأثابه الثواب الجزيل فيما وضع * فلله دره من
امام جمع فأوعى * وسعى فى تحصيل فعل الخيرات فلا خيب الله له مسعى
* وجعلنى واياه من المخلصين فى خدمته * الفائزين بمغفرته ورحمته * وختم لى
وله فى الاولى بالحسنى * وبوأنى واياه فى الآخرة المحل الاسنى * انه على كل
شئ قدير * وبالاجابة جدير * قاله وكتبه فقير رحمة ربه العلى * أحمد بن عبد
العزيز الفتوحى الحنبلى والله أعلم السابعة اجازة العالم شهاب الدين المدعو عمرة نفع
الله ببركاته فى الدنيا والآخرة أحد الله سبحانه بجميع محامده * وأشكره فى بادى
الامر وعائده * واعترف بلطفه فى مصادر التوفيق وموارده * وأصلى وأسلم على أجل
الانبياء قدرا * وأتمهم بدرا * وأعلاهم همه * وأوسطهم أمه * وعلى آله وصحبه
الذين أحكموا قواعد الدين ومهدوا * ورفعوا بنيانه وشيدوا * وبعد فقد وقفت
على هذا المؤلف العظيم الشان * البديع فى المعانى والبيان * فوجدته مشتملا
على حقائق هى خلاصة انظار المتقدمين * ودقائق هى نتيجة افكار المتأخرين
* ماثلا عن طرف الاطناب والايجاز * لائحا عليه مخايل السحر ودلائل الاعجاز
* قد أتى فيه مؤلفه بالعجب العجاب * ودعى فيه قصى الاجادة فكان هو المجاب
* وراض مصاعب النظر حتى انقاد جامحها * واشتد فى شوارد الفكر حتى قرب
نازحها * وأبدع فى تأليفه وترتيبه ما حقه أن يبالغ فى استحسانه * وتشكر
نفحات خاطره ونفثات لسانه * فانه نفع الله تعالى بعلومه قد ألبسه الله

تعالى

تعالى حال الولاية فتفيأ عليه ظلها الظليل * وتفجرت له ينابيع التقى فكان خاطره ببطن المسيل * قدح زناد الهمة فى جمعه حتى ورى قدحه * ورقب فى ذلك بحر التوفيق حتى تبلج صبحه * فسرت تلك البدور تتلألأ خلال السطور مشرقة الانوار * كاشفة عن سر ولايته مؤلفه فى البلاد المصرية وسائر الاقطار * ان ذكر حسن الصورة كان فى وجهه المقبول الصبيح * ما يستنطق الافواه بالتنزيه والتسبيح * سيما اذا ترقرق ماء البشر فى غرته * وتفتق نور الولاية بين اسرته * أو كرم الطبع كان غارسا شجرة جوده فى قرار المسجد والعلاء * أصلها ثابت وفرعها فى السماء * مستوجبا القول القائل فلو صدرت نفسك لم ترزها على ما فيك من كرم الطباع * أو حسن الخلق فله اخلاق لو مزج بها البحر لعذب طعمه * ولو استعارها الزمان ما جار على حكمه * أو خفض جناح الرحمة والتواضع كان جديرا بقول القائل

دنوت تواضعا وعلوت مجدا * فشأناك انخفاض وارتفاع
كذاك الشمس تبعد أن تسامى * ويدنو الضوء منها والشعاع

أو سائر الات الفضل وخصال المجد فهو ابن نجدتها * وأخو جلتها وابو عذرتها ومالك أزمتها * لازال مؤيدا بالقوة القدسية * مغترفا من بحار المعارف الحدسية مرتقيا فى بقاع الولاية الى ذروة المجد العلية * لائحا على صفحات وجهه لوائح السعادة الابدية * مبيد النقم ومعيد النعم * ورافع نور السلوك على علم * يحيى الى سامى مقامه بضائع الثناء من كل مرمى سحيق * وتوجه تلقاءه مطايا الطلاب من كل فج عميق * قاله وكتبه الفقير الحقير أحمد البرلسى الشافعى غفر الله ذنوبه وستر عيوبه * وختم له بخير فى عافية بلا محنة آمين بتاريخ العشرين من شهر المحرم سنة اثنين واربعين وتسعمائة وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(بسم الله الرحمن الرحيم)

بحمد رفيع الجلال كشف الغمه * وشكر بديع الافضال أصل كل نعمه * اللهم لك الحمد كما ينبغي حمدا لا يقف عند كل حد * ولك الشكر شكرا لا يفي به قول شارح ولا حد * وصل وسلم على ذي الشفاعة العظمى * وصاحب المقام الاسنى الاسمى * المؤيد بدلائل المعجزات * البالغ الحجة بالايات البينات * وعلى آله الرياض الزواهر * واصحابه النجوم الزواهر * ابد الابدين ودهر الداهرين * وبعد فيقول غريق بحر ذنبه العريض الطويل * فقير عفو ربه عبده حسن بن أحمد الطويل لما كان كتاب قطب العارفين وامام الواصلين شيخ الطريقة ومعدن الحقيقة سيدنا الشيخ عبد الوهاب الشعراني * الغني عن تقال المقال فيه بالمثالث والمثاني * المسمى بكشف الغمه * عن جميع الامه أبهج كتاب وانضر * وأعطر روض وأزهر * فقد جمع فيه جميع الطرائف * وحلاه من صحيح الحديث بالطرائف * فلعمري انه كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير * اشارانه أن لا تعبدوا الا الله انني لكم منه نذير وبشير * ندرة سمح بها الزمان * ونادرة لم ترمثلها العينان * كيف لا وقد انتظم في سلكه جملة كتب الحديث الست الصحاح * ألم تر انه لهج بمدحه كل لسان مصداح بهر العقول بابهر النقول * والله وكيل على ما نقول * ولما كان من أعظم المنن الربانية السعي في نشر مثل هذا الكتاب والاجتهاد في تحصيله وايصال النفع به للامة المحمدية وفق الله عز وجل لنشر نشره واذاعة اسرار سره قدوة عصره * وسيد دهره الامام العلامي والهمام اللوذعي الشيخ حسن العدوي الحمزاوي فلا زال كهفا للعالمي واليه كل مروع آوى * بالتزام طبعه المتين خدمة لسنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم رعاية تنفع الامه ورجاء كشف الغمه *

وقد اعتذر رضي الله عنه عما حصل في الطبع الاول من التحريف * فلذا اعاده بهذا الطبع الصحيح الشريف * وكفاه صحة اطلاع قاموس البلاغة الذي بلغ من جميع العلوم بلاغه تاج الافاضل ورب الفضائل الشيخ نصر الهوريني الوفائي فجاء بحمد الله وعونه كما يحبه الطالبون * محررا غاية التحرير وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وقد كان في الطبع الاول لما ازهرت نجوم طبعه وتمت افراح وضعه ارخه بليغ عصره

وشاعر مصره الشيخ محمد السمالوطى فقال ولقد احسن فى المقال

راح المعارف قد بدت بالكشف * فاليكها ظمآنها بالرشف
والى مغانى صرفها كن مسرعا * يا حسن من صوفى بهذا الصرف
لله اسرا ربه فكأنه * لقويم دين نبينا كالكهف
يا عابد الوهاب نلت منالك من * آيات صدق عاطرات العرف
وقد اصطفاك الله شرعة دينه * فغدوت منعوتا بابهج وصف
اسديت آيات الهداية فى الورى * فكشفت غمتهم بانضر كشف
دلوتها فانلتها من بهجة الـ * ـمنطوق والمفهوم حلت ظرف
لله أنت وما نظمت جمانه * وزعته فى العالمين بلطف
ولحسبنا مدد نعيش بعزه * كفنا رنا العدوى قرة طرف
حسن الطوية خدن سنة احمد * وعمادها وامامها ذو العرف
فلكم سعى فى نشرها لسميرها * وعن الغبى لحفظها كالسجف
أملت يا عدوى خدمة عابد الـ * ـوهاب ثم نهزتها بالزحف
فحباك من افضاله ونواله * جنات حمد دانيات القطف
وكفاك هذا الكشف اعظم منة * عانت به اعداك سوء الحتف
قد زانه الطبع البهيج فأرخا * طبع القناعة قد بدا بالكشف

٨١ ٦٥٢ ١١١ ٤٣٣
١٢٧٧

وقد تم طبعه فى منتصف رمضان المعظم سنة ١٢٨١ بالمطبعه الكاستليه بحروسة مصر المحميه

(فهرست الجزء الثانى من كتاب كشف الغمه)

صحيفه
٢ كتاب البيوع
٤ فصل فى الاقتصاد فى طلب الرزق
٤ فصل فى طلب الحلال
٥ فصل فى الورع
٥ فصل فى السماحة فى البيع والشراء
٥ فصل فى تحريم الغش
٦ فصل فى الدين وثقله
٦ فصل فى حث التاجر وغيره على الصدق
٧ فصل فى التسعير وتحريم الاحتكار
٨ باب بيان مالا يجوز بيعه وتحريم الحيلة من غير ضرورة شديدة
٩ باب مالا يجوز فعله فى البيع وبيان مايجوز من الشروط
١٣ باب الخيار فى البيع
١٣ باب الربا
١٥ باب احكام البيوع
١٦ باب اختلاف المتبايعين
١٦ باب بيع الاصول والثمار وبيان فضل غرس الاشجار والنخيل
١٨ باب معاملة العبيد
١٨ باب السلم
١٩ باب القرض وماجاء فى فضله
٢٠ باب الرهن
٢٠ باب الحوالة والضمان وآداب المطالبة والقضاء وبيان شدة الدين فى الدنيا والآخرة وفيه فروع وفصل
٢٣ باب التفليس والحجر وبيان فضل انظار المعسر وفيه فصلان
٢٥ باب احكام الولى على الايتام وبيان النهى عن التولى عليهم الا لمصلحة
٢٦ باب الصلح واحكام الجوار والنهى عن البناء فوق الحاجة

صحيفه

٢٦ فصل فى بيان بعض حقوق الجار
٢٩ باب الغصب وما جاء فيه
٣٠ باب الشفعة
٣١ باب الشركة والقراض والمضاربة
٣٣ باب بيان أصل الزرع وما جاء فى المساقاة والمزارعة
٣٥ باب الاجارة وبيان ما يجوز الاستئجار عليه
٣٧ باب ما جاء فى كسب الامة والحجام ومعلم القرآن وأهل السباق والقمار
٣٨ باب الوديعة والعارية
٤٠ باب احياء الموات
٤٠ باب النهى عن فضل الماء
٤١ باب الحمى لدواب بيت المال
٤٢ باب فى الاقطاع وارزاق العمال
٤٣ باب الهبة والعمرى والرقبى والهدية
٤٥ باب اللقطة
٤٨ كتاب اللقيط
٤٨ باب الوقف
٤٩ باب الجعالة
٥٠ كتاب الوصايا
٥٢ فصل فى نكاح المريض
٥٢ فصل فى وصية من لا يعيش مثله
٥٤ كتاب الفرائض
٥٥ فصل فى سقوط ولد الاب بالاخوة من الابوين
٥٦ فصل فى ان الاخوة مع البنات عصبة
٥٦ فصل فى ميراث الجدة والجد
٥٧ فصل فى ذوى الارحام والمولى من اسفل ومن اسلم على يد رجل وميراث المطلقة وغير ذلك

صحيفه

٥٨ فصل فى القوم يموتون بغرق أوهدم لايدرى ايهم السابق
٥٩ فصل فى ميراث ابن الملاعنة والزانية وميراثهما منه
٥٩ فصل فى ميراث الحمل
٥٩ فصل فى ميراث الخنثى
٦٠ فصل فى الميراث بالولاء
٦١ فصل فى ان القاتل لايرث وان دية المقتول لجميع ورثته من زوجة وغيرها
٦١ فصل ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لايورثون
٦١ كتاب النكاح وفيه ابواب الاول فى بيان جملة من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٢ القسم الاول فيما اختص به فى ذاته فى الدنيا
٦٤ القسم الثانى فيما اختص به فى شرعه وامته فى دار الدنيا
٦٨ القسم الثالث فيما اختص به فى ذاته فى الآخرة
٧٠ القسم الرابع فيما اختص به فى امته فى الآخرة
٧٠ القسم الخامس فيما اختص به من الواجبات التى هى تخفيف على غيره وربما شاركه فى بعضها لانبياء عليهم الصلاة والسلام
٧١ القسم السادس فيما اختص به من المحرمات تشريفا له صلى الله عليه وسلم
٧١ القسم السابع فيما اختص به من المباحات
٧٢ القسم الثامن فيما اختص به من الكرامات والفضائل
٧٥ باب مقدمات النكاح وماجاء فى الامر به للقادر المحتاج اليه
٧٦ فصل فى المراة التى تستحب خطبتها
٧٧ فرع فى نهى الولى ان يذكر للخاطب زلة سبقت من المخطوبة ثم تابت
٧٨ فصل فى بيان ان خطبة المجبرة الى وليها وان رشيدة الى نفسها
٧٩ فصل فى تزويج ولى اليتيمة لها
٧٩ فصل فى التعريض بالخطبة فى العدة
٧٩ فصل فى النظر الى المخطوبة
٨٠ فصل فى النهى عن الخلوة بالاجنبية والامر بغض البصر والعفو عن نظر

صحيفه
الفهرسة
٨٣ فصل فى بيان ان المرأة كلها عورة الا الوجه والكفين وان عبدها كمحرمها فى نظر ما يبدو
٨٣ فصل فى ابداء المسلمة زينتها دون الكافرة
٨٣ فصل فى بيان غير اولى الاربة
٨٤ فصل فى نظر المرأة الى الرجل
٨٤ فصل فى بيان الامر بالاستئذان
٨٤ فصل فى بيان جواز تقبيل الرجل للرجل
٨٥ فصل فى بيان ان لا نكاح الا بولى
٨٥ فصل فى حكم الاجبار والاستئمار
٨٦ فصل فى اجتماع الاولياء
٨٧ فصل فى ان الاب يزوج ابنه الصغير
٨٧ فصل فى انه لا نكاح لمن لم يولد
٨٧ فصل فى ان الابن يزوج امه
٨٧ فصل فى الفضل وبيان جواز انتصار الاب لابنته اذا آذاها زوج
٨٨ فصل فى الشهادة فى النكاح
٨٨ فصل فى الكفاءة فى النكاح
٨٩ فصل فى استحباب الخطبة للنكاح وما يدعى به لمتزوج
٩٠ فصل فى توكيل الزوجين واحدا فى العقد
٩٠ فصل فى بيان نسخ نكاح المتعة
٩١ فصل فى نكاح المبتوتة ثلاثا
٩١ فصل فى الجمع بين حرة وأمة
٩١ فصل فى نكاح المرأة عبدها
٩٢ فصل فى نكاح المحلل
٩٢ فصل فى نكاح الشغار
٩٢ فصل فى حكم الشروط فى النكاح

صحيفه
٩٣ فصل فى نكاح الزانى والزانية
٩٣ فصل فى نكاح الكتابية
٩٣ باب مايحرم من النكاح
٩٤ فصل فى النهى عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها
٩٥ فصل فى العدد المباح للحر والعبد واعتبار اذن السيد فى تزويج عبده
٩٥ باب خيار الامة اذا عتقت تحت عبد
٩٦ فرع فيمن اعتق امته ثم تزوجها
٩٦ باب رد المنكوحة بالعيب ونكاح من فقد زوجها
٩٨ باب انكحة الكفار واقرارهم عليها
٩٩ فرع فى طلاق الجاهلية
٩٩ فصل فيمن اسلم وتحته اختان او اكثر من أربع
١٠٠ فصل فى الزوجين الكافرين يسلم أحدهما قبل الآخر
١٠١ فصل فى المراة تسبى وزوجها بدار الشرك
١٠١ كتاب الصداق وجواز التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه
١٠٣ فصل فى جواز جعل تعليم القرآن العظيم صداقا
١٠٣ فصل فيمن تزوج ولم يسم صداقا
١٠٤ فصل فى تقرير المهر
١٠٤ فصل فى المتعة
١٠٤ فصل فى تقدمة شئ من المهر قبل الدخول والرخصة فى تركه
١٠٥ فصل فى حكم هدايا الزوج للمرأة وأوليائها
١٠٥ باب ماجاء فى وليمة العروس والختان
١٠٦ فصل فى اجابة الداعى
١٠٦ فصل فيما يصنع اذا اجتمع الداعيان
١٠٦ فصل فى اجابة من قال لصاحبه ادع من لقيت وحكم الاجابة فى اليوم الثانى والثالث
١٠٧ فصل فيمن دعى فاستعفى عن الاجابة لعذر

صحيفه

١٠٧ فصل فيمن دعى فرأى منكرا
١٠٧ فصل فى طعام المتباهيين
١٠٧ فصل فى النثار فى العرس
١٠٧ فصل فى حجة من كره النثار والانتهاب منه
١٠٨ باب ماجاء فى استعمال الدف واللهو فى النكاح وقدوم الغائب وما فى معناه
١٠٩ فصل فى ضرب النساء بالدف لقدوم الغائب وغيره
١٠٩ باب البناء على النساء ومايكره لهن التزين به ومالا يكره سوا ليلة الدخول وما بعدها
١١١ فصل فى آداب الجماع وماجاء فى العزل
١١٣ فصل فى الاستمناء ويسمى الخضخضة والصلح
١١٤ فصل فى كتمان السر
١١٤ فصل فى تحريم اتيان المراة فى دبرها
١١٤ باب ماجاء فى احسان العشرة وبيان حق الزوجين
١٢٠ فصل فى بيان بعض مايلزم المراة من الخدمة
١٢١ فرع فى استحباب مشاورة المراة لزوجها فى كل امر يورث عنده تهمة لها
١٢١ فصل فى نهى المسافر ان يطرق اهله ليلا
١٢١ فصل فى القسم للبكر والثيب الجديدتين
١٢٢ فصل فى السكن
١٢٢ فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات ومالا يجب
١٢٣ فصل فى المراة تهب يومها لضرتها او تصالح الزوج على اسقاطه
١٢٤ فصل فى نهى المراة ان تقول اعطانى زوجى كذا وهو لم يعطها
١٢٤ فصل فى ذكر ما يستعين منه عند الحاكم اذا دعت الحاجة اليه
١٢٥ فرع فى الحكمين فى الشقاق
١٢٥ فرع فى الغيرة
١٢٥ خاتمة فى بيان نبذة من اخلاقه صلى الله عليه وسلم خاصة مع نسائه رضى الله عنهن اجمعين

To: www.al-mostafa.com

صحيفه

١٢٦ فرع فيما يتعلق بخديجة رضى الله عنها
١٢٦ فرع فيما يتعلق بعائشة رضى الله عنها
١٣٠ فرع فيما يتعلق بحفصة بنت عمر رضى الله عنهما
١٣١ فرع فيما يتعلق بميمونة بنت الحارث رضى الله عنها
١٣١ فرع فيما يتعلق بام سلمة رضى الله عنها
١٣٢ فرع فيما يتعلق بام حبيبة رضى الله عنها
١٣٤ فرع فيما يتعلق بجويرية بنت الحارث رضى الله عنها
١٣٤ فرع فيما يتعلق بسودة رضى الله عنها
١٣٤ فرع فيما يتعلق بزينب بنت جحش رضى الله عنها
١٣٦ فرع فيما يتعلق بصفية بنت حيي رضى الله عنها
١٣٧ فرع فيما يتعلق بام شريك رضى الله عنها
١٣٧ كتاب الخلع
١٣٨ كتاب الطلاق
١٣٩ فصل فى النهى عن الطلاق فى الحيض والطهر بعد ان يجامعها مالم يبن حملها
١٤٠ فصل فى طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها
١٤٣ فصل فى المرأة تقيم شاهدا على طلاق زوجها والزوج منكر
١٤٣ فصل فى كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره
١٤٤ فصل فى طلاق العبد
١٤٥ فصل فيمن علق الطلاق قبل النكاح
١٤٥ فصل فى الطلاق بالكنايات اذا نواه بها وغير ذلك
١٤٧ كتاب الرجعة والاباحة للزوج الاول
١٤٧ فصل فى نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث
١٤٨ كتاب الايلاء
١٤٩ كتاب الظهار
١٥٠ فصل فيمن حرم زوجته او امته

صحيفه

١٥٠ كتاب اللعان والقذف والعمل بقول القافة

١٥١ فصل في ان اللعان يسقط ايجاب حد القذف على الزوج

١٥٢ فصل في مشروعية الملاعنة بعد الوضع لقذف قبله وان شهد الشبه لاحدهما

١٥٢ فصل في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها

١٥٢ فصل في النهي ان يقذف زوجته لان ولدت ولدا يخالف لونهما

١٥٣ فصل في ان الولد للفراش دون لزاني وما جاء فيمن ولدت لدون ستة اشهر وفي ولد ادعاه اثنان

١٥٤ فصل في الشركاء يطؤن الامة في طهر واحد

١٥٤ فصل في الحجة في العمل بالقافة

١٥٤ باب حد القذف

١٥٥ فصل في بيان ان من اقر بالزنا بامرأة لا يكون قاذفا لها

١٥٦ كتاب العدد

١٥٧ فصل في الاعتداد بالاقراء وتفسيرها

١٥٧ فصل في احداد المعتدة

١٥٨ فصل فيما تجتنب الحادة وما رخص لها فيه

١٥٨ فصل اين تعتد المتوفى عنها

١٥٩ باب الاستبراء للامة اذا ملكت

١٦٠ كتاب الرضاع وبيان الرضاعات المحرمة وما يثبت به الرضاع

١٦٠ فصل في رضاعة الكبير

١٦١ فصل في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وشهادة المراة الواحدة بالرضاع وما يستحب ان يعطى المراة عند الفطام

١٦٢ كتاب النفقات وبيان ما جاء في فضل الانفاق على العيال والاولاد والارقاء والبهائم والاحسان اليهم

١٦٤ فصل في اثبات الفرقة للمراة اذا تعذرت النفقة باعسار ونحوه وجواز انفاقها من مال الزوج بغير علمه اذا منعها الكفاية

صحيفه

١٦٤ فصل فى نفقة المبتوتة وسكناها
١٦٥ فرع فى النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية
١٦٥ فصل فى النفقة على الاقارب ومن يقدم منهم
١٦٥ فصل فى حث المرأة على الرضى بالدون فى الكسوة وما جاء فى النهى عن تشبهها بالرجال وعكسه
١٦٧ باب الحضانة ومن احق بكفالة الطفل
١٦٨ باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك فى اداء حق مواليه وترهيبه من الاباق والخروج عن الطاعة فى المعروف
١٧٠ خاتمة فى الاحسان الى الدواب من كل ذى روح
١٧١ كتاب الجراح
١٧٣ فصل فى قتل الجماعة بالواحد
١٧٣ فصل فى حكم المجنون والسكران اذا قتل احدا
١٧٣ فصل فيما جاء فى انه لا يقتل مسلم بكافر والتشديد فى قتل الذمى بغير حق وما جاء فى قتل الحر بالعبد
١٧٣ فصل فى قتل الوالد ولده وعكسه
١٧٤ فصل فيمن قتل زانيا بغير بينة
١٧٤ فصل فى القتل بالطب والسم
١٧٤ فصل فى قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمثقل وهل يمثل بالقاتل اذا مثل ام لا
١٧٤ فصل فى بيان شبه العمد وحكمه ومن امسك رجلا فقتله آخر
١ فصل فى القصاص فى كسر السن وفيمن عض يد رجل فانتزعها فسقط شئ من اسنانه
١٧٥ فصل فى اللطمة
١٧٦ فصل فيمن اطلع فى بيت قوم مغلق عليهم بغير اذنهم
١٧٦ فصل فى النهى عن الاقتصاص فى الطرف قبل الاندمال وبيان ان الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء
١٧٦ فصل فى ثبوت القصاص بالاقرار

صحيفه
١٧٧ فصل فى ثبوت القتل بشاهدين وماجاء فى القسامة
١٧٨ فصل هل يستوفى القصاص وتقام الحدود فى الحرم ام لا
١٧٨ فصل فى العفو عن الاقتصاص والشفاعة فى ذلك
١٧٩ فصل فيما جاء فى توبة القاتل والتشديد فى القتل
١٨٠ فصل فى النهى عن حضور من يقتل أو يضرب ظلما
١٨٠ كتاب الديات وسوء النفس واعضاؤها ومنافعها
١٨١ فصل فى دية أهل الذمة
١٨٢ فصل فى دية المرأة فى النفس فما دونها
١٨٢ فصل فى دية الجنين
١٨٢ فصل فيمن قتل فى المعترك من يظنه كافرا فبان مسلما من أهل دار الاسلام
١٨٣ فصل فيما جاء فى مسئلة القربية والقتل بالسبب
١٨٣ فصل فى اجناس مال الدية واسنان ابلها
١٨٤ فصل فى بيان العاقلة وما تحمله
١٨٥ باب الصيال وبيان ما اتلفته البهائم
١٨٦ كتاب الحدود وفيه ابواب
١٨٧ فصل فى رجم المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط فى الاحصان
١٨٨ فصل فى اعتبار تكرار الاقرار بالزنا اربعا
١٨٩ فصل فى استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه
١٨٩ فصل فى بيان ان من اقر بحد ولم يسمه لا يحد
١٩٠ فصل فى حكم الرجوع عن الاقرار
١٩٠ فصل فى ان الحد لا يجب بالتهم وانه يسقط بالشبهات
١٩٢ فصل فيمن اقر انه زنا بامرأة فجحدت
١٩٢ فصل فى الحث على اقامة الحد اذا ثبت والنهى عن الشفاعة فيه
١٩٣ فصل فى ان السنة بداءة لشاهد بالرجم وبداءة الامام
١٩٣ فصل فى الحفر للمرجوم

صحيفه
١٩٣ فصل فى تأخير الرجم عن الحبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذى المرض المرجو زواله
١٩٤ فصل فى صفة سوط الجلد وكيف يجلد من به مرض لا يرجى برؤه
١٩٤ فصل فيمن وقع على ذات رحم أو عمل عمل قوم لوط أو اتى بهيمة
١٩٥ فصل فيمن وطئ جارية امرأته أو ادعى الجهل بالتحريم وغير ذلك
١٩٦ فصل فى ان حد زنا الرقيق خمسون جلدة
١٩٦ فصل فى ان السيد يقيم الحد على رقيقه
١٩٧ كتاب قطع السرقة وفيه فصول
١٩٧ فصل فى محل القطع وغير ذلك
١٩٨ فصل فى اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع اليه الفساد
١٩٩ فصل فى تفسير الحرز وان المرجع فيه الى العرف
٢٠٠ فصل فيما جاء فى المختلس والمنتهب والخائن وجاحد العارية
٢٠٠ فصل فى القطع بالاقرار وانه لا يكتفى فيه بالمرة فى الاقرار
٢٠١ فصل فى حسم يد السارق اذا قطعت واستحباب تعليقها فى عنقه وغير ذلك
٢٠١ فصل فيما جاء فى التهمة وقطع النباش للقبور
٢٠١ فصل فيما جاء فى السارق يوهب السرقة بعد وجوب القطع أو ليشفع فيه
٢٠٢ فصل فى حد القطع هل يستوفى فى السفر ودار الحرب
٢٠٢ باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته
٢٠٤ فصل فيما ورد فى قتل الشارب فى المرة الرابعة وبيان نسخه تخفيفا
٢٠٥ فصل فيمن وجد منه سكر او ريح خمر ولم يعترف
٢٠٦ فصل فى قدر التعزير والحبس فى التهم
٢٠٦ باب فى ان السحر حق وما جاء فى حد الساحر وذم السحر والكهانة
٢٠٧ باب المحاربين وقطاع الطريق
٢٠٨ باب فى قتال الخوارج وأهل البغى
٢٠٨ باب الامامة العظمى والصبر على جور الائمة وترك قتالهم والكف عن اقامة السيف

صحيفه
٢١٢ كتاب احكام الردة عن الاسلام وفيه فصول
٢١٣ فصل فى حكم الزنادقة
٢١٣ فصل فيما يصير الكافر به مسلما وصحة الاسلام مع الشرط الفاسد
٢١٤ فصل فى بيان حكم تبعية الطفل لابويه فى الكفر ولمن اسلم منهما فى الاسلام وصحة اسلام المميز
٢١٥ فصل فى حكم اموال المرتدين وجناياتهم
٢١٦ كتاب السير واحكام الجهاد وفيه فصول الاول فى الحث على الجهاد وفضل الشهادة والرباط والحرب
٢١٧ فصل فى ان الجهاد فرض كفاية
٢١٧ كتاب السبق والرمى وما يجوز المسابقة عليه بعوض
٢١٧ فصل فيما جاء فى المحلل واداب السبق
٢١٨ فصل فيما يستحب ويكره من الخيل
٢١٨ فصل فيما جاء فى المسابقة على الاقدام
٢١٨ فصل فى الحث على الرمى وتعلمه
٢١٩ فصل فى اخلاص النية فى الجهاد
٢٢٠ فصل فى استئذان الابوين فى الجهاد
٢٢٠ فصل لا يجاهد من عليه دين الا برضا غريمه
٢٢٠ فصل فى الاستعانة بالمشركين
٢٢١ فصل فيما جاء فى مشاورة الامام
٢٢١ فصل فى طاعة الجيش لامرهم
٢٢٢ فصل فى الدعوة قبل القتال
٢٢٢ فصل فى كتمان الامام حاله
٢٢٣ فصل فى تشييع الغازى واستقباله الخ
٢٢٣ فصل فى الاوقات التى يستحب فيها الخروج
٢٢٤ فصل فى ترتيب الصفوف الخ
٢٢٤ فصل فى استحباب الخيلاء فى الحرب

صحيفه

٢٢٤ فصل فى جواز تبييت الكفار ورميهم
٢٢٥ فصل فى الكف عن المثلة
٢٢٥ فصل فى تحريم الفرار من الزحف
٢٢٦ فصل من خشى الاسر فله أن يستأثر
٢٢٦ فصل فى الكذب فى الحرب
٢٢٦ فصل فى ان أربعة اخماس الغنيمه للغانمين
٢٢٦ فصل فى أن السلب للقاتل الخ
٢٢٧ فصل فى التسوية بين القوى والضعيف
٢٢٧ فصل فى جواز تنفيل بعض الجيش الخ
٢٢٨ فصل فى تنفيل سرية الجيش الخ
٢٢٨ فصل فى بيان صفى المغنم الذى كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٢٨ فصل فيمن يرضخ له من الغنيمة
٢٢٩ فصل فى الاسهام للفارس
٢٢٩ فصل فى الاسهام لتجار العسكر
٢٢٩ فصل فيما جاء فى المدد يلحق بعد تقضى الحرب
٢٣٠ فصل فيما جاء فى اعطا المولفة قلوبهم
٢٣٠ فصل فى حكم أموال المسلمين
٢٣١ فصل فيما يجوز أخذه من نحو الطعام
٢٣١ فصل فى أن الغنم والمعز تقسم بخلاف الطعام الخ
٢٣١ فصل فى النهى عن الانتفاع بما يغنمه الغانم قبل أن يقسم الا حالة الحرب
٢٣٢ فصل فيما يهدى للامير والعامل الخ
٢٣٢ فصل فى تحريم الغلول الخ
٢٣٢ فصل فى المن والفدى الخ
٢٣٤ فصل فى ان الاسير اذا أسلم لم يزل ملك المسلمين عنه الخ
٢٣٤ فصل فى الاسير يدعى الاسلام الخ
٢٣٤ فصل فى جواز استرقاق العرب الخ

صحيفة

٢٣٥ فصل فى قتل الجاسوس الخ
٢٣٦ فصل فى ان عبد الكافر اذا خرج الينا مسلما الخ
٢٣٦ فصل فى حكم الارضين المغنومة
٢٣٧ فصل فيما جاء فى فتح مكة الخ
٢٤٠ فصل فى بقاء الهجرة الخ
٢٤٠ كتاب الامان والصلح والمهادنة الخ
٢٤٠ فصل فى ثبوت الامان للكافر
٢٤١ فصل فيما يجوز من الشروط الخ
٢٤١ فصل فى جواز مصالحة المشركين الخ
٢٤٢ فصل فيما جاء فيمن سار نحو العدو الخ
٢٤٣ فصل فى الكفار يحاصرون الخ
٢٤٣ باب اخذ الجزية وعقد الذمة الخ
٢٤٤ فصل فى منع اهل الذمة من سكنى الحجاز
٢٤٤ فصل فيما جاء فى بداتهم بالسلام الخ
٢٤٥ باب قسم الفىء والغنيمة الخ
٢٧٤ باب تحريم القمار واللعب بالنرد الخ
٢٧٥ كتاب الايمان الخ
٢٧٥ فصل فى الاستثناء فى اليمين الخ
٢٧٦ فصل فيما جاء فى وايم الله الخ
٢٧٧ فصل فيمن حلف لا يهدى هدية الخ
٢٧٧ فصل فيمن حلف لا يأكل ادما الخ
٢٧٧ فصل فى بيان ان فيمن حلف ان لا مال له الخ
٢٧٧ فصل فيمن حلف عند راس الهلال الخ
٢٧٨ فصل فى الحلف باسم الله وصفاته
٢٧٩ فصل فى الامر بابرار القسم
٢٧٩ فصل فيما يذكر فيمن قال هو يهودى الخ

صحيفه

٢٧٩ فصل فيما جاء في اليمين الغموس الخ
٢٨٠ فصل في اليمين على المستقبل الخ
٢٨١ كتاب النذور وفيه فصول الخ
٢٨١ فصل في نذر الصوم وغيره الخ
٢٨٢ فصل فيمن نذر نذرا لم يسمه ولا يطيقه الخ
٢٨٣ فصل فيمن نذر وهو مشرك الخ
٢٨٣ فصل فيما تذكر فيمن نذر الصدقة
٢٨٣ فصل فيما يجزى من عليه عتق رقبة
٢٨٤ فصل في ان من نذر الصلاة في المسجد الاقصى
٢٨٤ فصل في قضا كل المنذور عن الميت الخ
٢٨٤ كتاب العتق
٢٨٥ فصل فيمن اعتق عبدا واشترط عليه خدمة الخ
٢٨٥ فصل في مال المعتق وولده
٢٨٦ فصل في ان من مثل بعبد يعتق عليه الخ
٢٨٦ فصل فيمن اعتق شركا له في عبد الخ
٢٨٧ باب التدبير
٢٨٧ باب الكتابة
٢٨٨ باب امهات الاولاد الخ
٢٨٩ كتاب الاقضية والشهادات
٢٩١ فصل في المانع من ولاية المرأة
٢٩١ فصل في تعليق الولاية بالشرط
٢٩١ فصل في نهي الحاكم
٢٩٢ فصل في تحريم اعانة المبطل
٢٩٢ فصل فيما يلزم الحاكم اعتماده
٢٩٢ فصل في النهي عن الحكم
٢٩٣ فصل في جلوس الخصمين

صحيفه

٢٩٣ فصل فى ملازمة الغريم
٢٩٣ فصل فى الحاكم يشفع للخصم
٢٩٤ فصل فى ان حكم الحاكم ينفذ
٢٩٤ فصل فيما يذكر من ترجمة الواحد
١٩٤ فصل فى البينة واليمين
٢٩٥ فصل فى الشاهد الواحد مع اليمين
٢٩٥ فصل فى موضع اليمين وصورته
٢٩٥ فصل فيما جاء فى امتناع الحاكم من الحكم بعلمه
٢٩٦ فصل فى صفة الشهود ومن لا يجوز الحكم بشهادته
٢٩٧ فصل فيما جاء فى شهادة أهل الذمة
٢٩٧ فصل فى الثناء على من اعلم صاحب الحق
٢٩٨ فصل فى شهادة الزور
٢٩٨ فصل فى القرعة على اليمين
٢٩٨ فصل فى استحلاف المنكر
٣٠٠ باب جامع لجملة الابواب النافعة فى الدين
٣٠٨ فصل فى وجوب بر الوالدين وصلتهما
٣١٠ فصل فى عقوق الوالدين
٣١١ فصل فى صلة الرحم
٣١٢ فصل فيما جاء فى عورات المسلمين
٣١٣ فصل فيما جاء فى تأكيد حق الجار
٣١٥ فصل فيما جاء فى قضاء حوايج المسلمين
٣١٦ فصل فى الشفقة على خلق الله تعالى
٣١٩ فصل فى الاصلاح بين الناس
٣١٩ فصل فى زيارة الاخوان والصالحين
٣٢٠ فصل فى الاستئذان وادابه
٣٢٣ فصل فى الامر بالسلام

صحيفه

٣٢٩ فصل فى اداب المجالسة والمجلس وفيه فروع
٣٣٢ فصل فى الاحترام والتوقير والعطاس
٣٣٤ فرع فى التحابب والتوادد
٣٣٥ فصل فى الشفاعة والتعاضد
٣٣٦ فصل فى ذم ذى الوجهين
٣٣٦ فصل فى عيادة المريض
٣٣٦ فصل فى التهاجر والتشاحن
٣٣٧ فصل فى تحريم احتقار الناس
٣٣٨ فصل فى اماطة الاذى عن طريق المسلمين
٣٣٩ فصل فى تحريم الحسد
٣٤٠ فصل فى الامر بالتواضع
٣٤٠ فصل فى فضل الاخذ بيد الاعمى
٣٤٢ فصل فى الانفاق فى وجوه الخير
٣٤٣ فصل فى الترغيب فى اطعام الطعام
٣٤٥ فصل فى شكر المعروف وان قل
٣٤٥ فصل فى جملة من مواعظه صلى الله عليه وسلم
٣٥٢ فصل فى عذاب القبر
٣٥٢ فصل فى مقدمات الساعات
٣٥٣ فصل فى النفخ فى الصور وقيام الساعة
٣٥٤ فصل فى الحشر وتجلى الله سبحانه وتعالى
٣٥٧ فصل فى ذكر الحساب وبيان انه لا يدخل الجنة أحد بعمله
٣٦١ فصل فى الحوض والميزان والشفاعة والصراط
٣٦٨ فصل فى عدد مواقف القيامة
٣٧٢ فصل فى صفة النار اعاذنا الله منها
٣٧٣ فرع فى أوديتها وجبالها
٣٧٣ فرع فى سلاسلها وحياتها

صحيفه

٣٧٣ فرع فى شراب أهل النار وطعامهم
٣٧٥ فصل فى صفة الجنة ونعيمها للمؤمنين
٣٧٨ فرع فى ثيابهم وحللهم وفراشهم
٣٧٩ فرع فى سوق أهل الجنة
٣٨٠ فرع فى زيارة أهل الجنة